

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد خيضر - بسكرة-

كلية العلوم الانسانية والاجتماعية

قسم العلوم الإجتماعية

الرقم التسلسلي:

رقم التسجيل:

العنوان:

دور جمعيات المجتمع المدني في تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري
- دراسة ميدانية ببعض الجمعيات الكائنة بمدينة سطيف -

أطروحة نهاية الدراسة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في: علم الاجتماع

تخصص: علم إجتماع الاتصال والعلاقات العامة

إشراف الأستاذ الدكتور:

مالك شعباني

إعداد الطالبة:

- كنزة عيشور

السنة الجامعية: 2017-2018

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الإهداء

إلى من قال فيهما "الله" عز وجل.

"وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا" صدق الله العظيم. (سورة الإسراء الآية: 24).

"أبي وأمي" حفظهما الله وأطال في عمرهما وبارك في ذريتهما

لكم مني كل التقدير والاحترام والعرفان.

إلى روح شقيقتي الغالية "حسينة".

تغمدها الله برحمته الواسعة وأسكنها فسيح جنانه وإليك أدعوا:

"يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ، ارْجِعِي إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً، فَادْخُلِي فِي عِبَادِي،

وَادْخُلِي جَنَّاتِي" صدق الله العظيم سورة الفجر الآيات 27-30).

إلى إخوتي وأخواتي وأخص بالذكر:

قدوتي في درب العلم شقيقتي وأستاذتي "نادية سعيد عيشور".

لك مني كل التقدير والاحترام والعرفان.

إلى براعم العائلة

"تقوى الله، أنس، عزة الإسلام، دعاء، أمين"

راجين من الله أن نكون لهم القدوة الحسنة لسلك نفس الدرب "العلم"

إلى صديقتي الغالية "مريم سفاري".

شكر وتقدير:

الحمد والشكر كله لله عز وجل على نعمة التوفيق التي لا تعد ولا تحصى
وحلى الله وسلم وبارك على سيد الخلق "محمد" وعلى آله وصحبه أجمعين
ومن تبعه إلى يوم الدين.

تحية شكر وتقدير

إلى المشرف الأستاذ الدكتور: "مالك شعباني"

جامعة محمد خيضر - بسكرة-

على دعمه وتوجيهه طيلة فترة إنجاز البحث فلك مني جزيل الشكر والعرفان

تحية شكر وتقدير خاص

إلى الأستاذة الدكتورة: نادية سعيد عيشور.

جامعة محمد لمين دباغين - سطيف 2-

على كرم نصائحها وتوجيهاتها العلمية القيمة طيلة فترة إنجاز البحث فلك مني جزيل الشكر والعرفان.

تحية شكر وتقدير

- * الأستاذ الدكتور: الأزهر العقبلي
- * الأستاذ الدكتور: عزيم حجاب
- * الأستاذ الدكتور: محمد الوهاب جوده الحايبي
- * الدكتور: مهدي عوارو
- * الدكتورة: وسيلة بن عامر
- * الدكتورة: عبيدة صبطي
- * الأستاذة: المحكمين
- * المسؤولين والمؤطرين عن الجمعيات
- * السيد: مارك لوسيه
- * السيدة: سليمة سواكري
- * جامعة محمد خيضر - بسكرة.
- * جامعة الشرق الأوسط - الأردن.
- * جامعة عين الشمس - القاهرة.
- * جامعة محمد البشير الإبراهيمي - برج بوعريريج -
- * جامعة محمد خيضر - بسكرة.
- * جامعة محمد خيضر - بسكرة.
- * من مختلف الجامعات.
- * بمدينة سطيف.
- * ممثل اليونسييف بالجزائر.
- * ممثل اليونسييف بالجزائر.

لكم مني جميعا

خالص الشكر و التقدير و العرفان جزاكم الله خيرا الجزاء

فهرس المحتويات

الصفحة	المحتويات	الرقم
	الإهداء	
	الشكر	
	فهرس المحتويات	
	فهرس الأشكال	
	فهرس الجداول	
أ-ج	مقدمة	
	الإطار النظري	
89-03	الفصل الأول : موضوع الدراسة	
03	تمهيد	
04	إشكالية الدراسة	01
8	فرضيات الدراسة ومؤشراتها	02
10	أهمية الدراسة العلمية	03
11	أسباب اختيار الدراسة	04
12	أهداف الدراسة	05
13	تحديد مفاهيم الدراسة الأساسية	06
13	المجتمع المدني	أ
18	الجمعية	ب
23	المواطنة	ج
29	المقاربات النظرية للدراسة	07
29	المواطنة من منظور إسلامي	أ
34	البنائية الوظيفية	ب
38	العقد الاجتماعي	ج
41	الدراسات السابقة: تقييم و توظيف	08
89	خلاصة الفصل	
128-91	الفصل الثاني: مسار التطور التاريخي للمجتمع المدني تاريخيا، فكريا ..	

91	تمهيد	
92	نشأة و تطور مفهوم المجتمع المدني	01
92	التطور التاريخي لمفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي	أولاً
99	التطور التاريخي لمفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي	ثانياً
99	المجتمع المدني في الإسلام	أ
102	المجتمع المدني في الوطن العربي	ب
106	المجتمع المدني في الجزائر	ثالثاً
110	المجتمع المدني: الأهمية، الخصائص، الوظائف	02
110	أهمية ودور المجتمع المدني	أولاً
110	أهمية المجتمع المدني	أ
112	أدوار المجتمع المدني	ب
113	خصائص المجتمع المدني	ثانياً
116	وظائف وأهداف المجتمع المدني	ثالثاً
118	وسائل تدعيم المجتمع المدني	رابعاً
120	مؤسسات المجتمع المدني: الأنواع و الوظائف و أدوارها في نشر ثقافة المواطنة	03
120	أنواع مؤسسات المجتمع المدني	أولاً
120	الأحزاب السياسية	أ
123	النقابات العمالية والمهنية	ب
123	الجمعيات المدنية	ج
124	وظائف وأدوار مؤسسات المجتمع المدني في نشر ثقافة المواطنة	ثانياً
128	خلاصة الفصل	
178-130	الفصل الثالث: المواطنة بين الفكر والممارسة	
130	تمهيد	
131	التطور التاريخي للمواطنة	01
131	مفهوم المواطنة في العصور القديمة	أولاً
133	قرب العرب و المسلمين الأوائل في مفهوم المواطنة	ثانياً
142	إعادة اكتشاف مبدأ المواطنة في أوروبا	ثالثاً
145	المواطنة في الجزائر	رابعاً

149	المواثيق الدولية المنظمة للمواطنة في المجتمع المدني	02
150	الإعلان العالمي لحقوق الإنسان	أ
152	العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان	ب
153	الإتفاقية الدولية لحقوق الإنسان الاقتصادية و الاجتماعية والثقافية	ج
154	الإتفاقية الدولية لحقوق الإنسان المدنية و السياسية	د
157	أبعاد المواطنة و شروط مراعاتها	03
157	أبعاد المواطنة	أولا
160	شروط مراعاتها	ثانيا
161	مكونات المواطنة و مجالات الممارسة	04
161	مكونات المواطنة	أولا
164	مجالات المواطنة	ثانيا
166	المواطنة و فلسفة المجتمع المدني	05
170	المواطنة و الشراكة المجتمعية	06
172	في معنى المشاركة السياسية	أولا
173	عناصر الشراكة المجتمعية	ثانيا
178	خلاصة الفصل	
205-180	الفصل الرابع: الجمعيات و دورها في بناء المجتمع المدني و تكريس المواطنة في الجزائر	
180	تمهيد	
181	تاريخ الحركة الجمعوية في الجزائر	01
181	في المرحلة الكولونيالية	أولا
183	مرحلة 1962 . 1971	ثانيا
184	مرحلة 1971 . 1980	ثالثا
185	مرحلة 1980 . 1990	رابعا
186	مرحلة 1990 إلى الآن	خامسا
189	الإطار التشريعي لجمعيات المجتمع المدني في الجزائر	02
189	القوانين المنظمة للتنظيمات الجمعوية في الجزائر	أولا
190	الجمعيات في ظل القانون رقم 87 . 15	ثانيا

191	شروط و إجراءات تأسيس الجمعيات بعد التعددية السياسية قانون(90 . 31)	ثالثا
194	تأسيس الجمعيات في ظل القانون 06 . 12	رابعا
196	الهيكل التنظيمي للجمعيات في الجزائر	خامسا
198	الحركة الجمعوية الوظائف و الاهداف	03
199	أدوار الحركة الجمعوية في العالم العربي (الجزائر)	04
201	معوقات العمل الجمعوي في العالم العربي (الجزائر)	05
202	معوقات خارجية	أولا
203	معوقات داخلية	ثانيا
205	خلاصة الفصل	
	الإطار الميداني	
220-208	الفصل الخامس: الإجراءات المنهجية للدراسة	
208	تمهيد	
209	مجالات الدراسة الميدانية	01
209	المجال المكاني (الجغرافي)	أولا
211	المجال البشري	ثانيا
211	المجال الزمني	ثالثا
212	عينة الدراسة: نوعها و كيفية اختيارها	02
212	نوع العينة المعتمدة في الدراسة	أولا
213	العينة و كيفية اختيارها	ثانيا
214	سمات وخصائص العينة	ثالثا
214	منهج الدراسة	03
216	الأدوات المنهجية المعتمدة في الدراسة	04
216	أداة الملاحظة	أ
216	أداة المقابلة	ب
217	أداة الاستمارة	ج
218	الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة	05
218	جداول التكرارات الإحصائية والنسب المئوية باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية spss	أ
218	أسلوب التحليلي الكمي الكيفي والتفسير لنتائج الدراسة	ب

219	مصادر جمع البيانات	06
220	خلاصة الفصل	
222	الفصل السادس: المعالجة السوسيو -كمية وكيفية للبيانات الميدانية	
222	تمهيد	
223	عرض وتحليل وتفسير بيانات أداة الملاحظة.	01
228	عرض وتحليل وتفسير بيانات أداة المقابلة.	02
232	عرض وتحليل وتفسير بيانات أداة الاستمارة.	03
274	عرض ومناقشة وتفسير النتائج الجزئية في ضوء تساؤلات الدراسة وتراثها النظري والدراسات السابقة والمقاربات النظرية للدراسة	04
281	النتائج العامة	05
283	خلاصة الفصل	
285	خاتمة	
285	خاتمة	01
287	التوصيات والاقتراحات	02
288	قائمة المصادر والمراجع	03
303	الملاحق	
303	فهرس جدول أداة الملاحظة	01
303	فهرس جدول ودليل أداة المقابلة	02
305	دليل أداة الاستمارة	03
314	فهرس جدول قائمة المحكمين	04
315	الوثائق والمنشورات	05

فهرس الأشكال:

الصفحة	عنوان الشكل	الرقم
07	شكل توضيحي لتساؤلات الدراسة	01
09	يبين فرضيات الدراسة	02
12	يبرز الهدف الرئيسي والأهداف الفرعية للدراسة الحالية	03
19	يبين تعريف الجمعية	04
96	يبرز إنقسام الحياة الروحية عند هيجل حسب Aviner	05
115	يبر خصائص وصفات المجتمع المدني	06
139	يبين الحقوق في الثقافة العربية الإسلامية	07
152	يبرز المخطط العام لميلاد وأسس العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان	08
156	يبرز مراحل مسيرة حقوق الإنسان	09
175	يوضح الهيكل العام لبنية النظام الديمقراطي الحديث	10
176	يوضح موضع المنظمات المدنية في كيان المجتمع	11
177	يوضح بنية التفاعل بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي	12
197	يوضح الهيكل التنظيمي حسب القانون رقم 06/ 12 المؤرخ في 12/ 01/ 2012 المتعلق بالجمعيات	13

فهرس الجداول :

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
1	يوضح حقوق وواجبات المواطن من منظور إسلامي	32
2	يوضح تقييم الدراسات السابقة	85
3	يوضح توظيف الدراسات السابقة	87
4	يوضح التطور التاريخي للمجتمع المدني في الإسلام	100
5	يوضح ارتباط الأبعاد الثلاثة الثمانية مفاهيم للأحزاب السياسية	121
6	يوضح المضمون والقيمة القانونية الدولية للإعلان العالمي لحقوق الإنسان	150
7	يوضح مضمون الإتفاقية الخاصة بحقوق الإنسان الاقتصادية و الاجتماعية	153
8	يوضح مضمون الإتفاقية الخاصة بحقوق الإنسان المدنية و السياسية	154
9	يوضح مجالات ممارسة المواطنة	164
10	يوضح نوعية و طبيعة التنظيمات من 1900. 1962	183
11	يوضح تصنيف الجمعيات ذات الطابع الوطني حسب الفئات	192
12	يوضح عدد الجمعيات المحلية المعتمدة (قائمة سنة 1994)	193
13	يوضح النسب المئوية لتوزيع مصادر التمويل في منظمات المجتمع المدني في العالم	202
14	يوضح الجمعيات المعتمدة في الدراسة الحالية المتواجدة بمدينة سطيف	210
15	يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير : الجنس، السن، المستوى التعليمي	214
16	يوضح الملاحظة الخاصة بالزيارة الميدانية للجمعيات المعنية بالدراسة - بمدينة سطيف -	223
17	يوضح المقابلات المعتمدة بالدراسة الحالية مع المؤطرين والمسؤولين عن جمعيات المدني في المجتمع المحلي السطايفي	228
18	يوضح توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير الجنس	232
19	يوضح توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير السن	234
20	يوضح توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير المستوى التعليمي	236
21	يوضح توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير النشاط - المهنة	237
22	يوضح توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير الحالة المدنية	238
23	يوضح توزيع عينة البحث حسب متغير سنة تأسيس الجمعية	240

242	يوضح توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير طابع الجمعية	24
243	يوضح توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير مدة الانخراط في الجمعية	25
245	يوضح دوافع التأسيس أو العضوية في مجال العمل الجماعي	26
247	يوضح معنى ودلالات العمل الجماعي	27
248	يوضح أبرز وأهم فضاءات العمل الجماعي وأكثرها ممارسة	28
250	يوضح أكثر الفئات الاجتماعية حاجة لدور الجمعيات	29
252	يوضح العمل الجماعي الأهلي وتجسيده للمشاركة الاجتماعية في المجتمع	30
253	يوضح توسيع دوائر المشاركة المجتمعية يعدّ ضرورة تتطلبها مبادئ المواطنة	31
254	يوضح مصادر تمويل الجمعيات	32
256	يوضح ممارسة مصدر التمويل سلطة قانونية كمرقب ومحاسب ومعاقب	33
257	يوضح الميزانية المالية الكافية لتحقيق وتغطية أهداف الجمعيات	34
258	يوضح الحاجة إلى إعادة تخطيط منهجية عمل الجمعيات	35
259	يوضح الأسباب المؤدية إلى ارتفاع عدد الجمعيات محليا ووطنيا	36
261	يوضح معنى مفهوم المواطنة في مخيال المواطن في المجتمع المحلي السطايفي وفي المجتمع الجزائري ككل.	37
262	يوضح الجمعيات التي تتخذ من المجالات الاجتماعية والثقافية والدينية كفضاءات لتكريس مبادئ المواطنة في المجتمع المحلي السطايفي	38
263	يوضح تصور مفهوم المواطنة	39
264	يوضح عمل الجمعيات على تعزيز قدرات ومهارات التكيف والاندماج الاجتماعي لأفراد المجتمع المحلي السطايفي بكفاءة عالية.	40
266	يوضح الوسائل والأساليب المعتمدة لنشاط الجمعيات	41
268	يوضح أهم الفضاءات المناسبة لتنظيم نشاطات الجمعيات	42
270	يوضح الموقع الإلكتروني للجمعيات	43
271	يوضح أكثر الفئات تعاوننا مع جهود الجمعيات وسندا لهما	44
272	يوضح النشاطات الثقافية التي تقوم بها الجمعيات	45
273	يوضح الصعوبات عند تنظيم النشاطات الثقافية والتوعوية للجمعيات.	46

مقدمة

يشكل المجتمع المدني في عالم اليوم، أحد أهم المقومات التي تقوم عليها المجتمعات الحديثة، ولعل أهميته تتجلى أكثر في ظل التحولات الاقتصادية والاجتماعية، الثقافية والسياسية، حيث تزايدت حاجات الإنسان وأصبح من الصعوبة أن يحقق إشباعها، الأمر الذي دفع به إلى انتهاج مسالك عديدة تضاربت فيها المصالح وأصبح الإنسان يعيش في عالم يسوده التدافع بين الخير والشر، الرشاد والضلال، الحق والباطل، الصلاح والفساد، العدل والظلم...إلخ.

من هذا المنطلق أصبح المجتمع المدني يحظى بمكانة أساسية في البحوث العلمية وبخاصة في مجال علم الاجتماع، باعتباره أنه الفضاء العلمي الذي يحلل ويفسر مختلف الظواهر المرتبط بتفاعل الإنسان مع بيئته، بل تعداه إلى جملة الطروحات الاقتصادية والسياسية، الثقافية والدينية، فالمنتبع لنشأة وتطور مفهوم المجتمع المدني يتأكد لديه أن هذا المفهوم يحمل عمقا تاريخيا يعود بنا إلى صدر الإسلام ثم الفلسفة اليونانية، فالتطورات التي شهدتها أوروبا نتيجة الثورة البرجوازية والتصنيع، حيث اعتبر البديل لسلطة الدولة.

فالمجتمع المدني بوصفه كيانا اجتماعيا جمعويا أفرزته التحولات العميقة التي مست مختلف مناحي الحياة البشرية، حيث يرتبط مفهومه بمتغيرات تشكل هي الأخرى مفاهيم فرعية وذات صلة أهمها نذكر المواطنة باعتبارها سلوكا يميز المجتمع المدني، ومظهر سياسي من مظاهر الفعل الحضاري في تشييد السمو الإنساني، فالأفراد داخل المجتمع إنما يعكسون وضعية التفاعل الدائم والذي يزداد تعقده يوما بعد يوم، حيث يتخذ هذا التفاعل صورا وأشكالا مختلفة تمثل العلاقات الاجتماعية بين الأفراد في أنماط معينة بعض تلك الأشكال، والتي يطلق عليها مصطلح العمليات الاجتماعية، وهذا كله في ظل منظومة الفواعل الثلاث (المجتمع المدني، الدولة، القطاع الخاص)، والتي تنشط في ديناميكية لتحقيق غاية الرفاه البشري، بالإضافة إلى هذه الديناميكية فإن المجتمع المدني يتكون من: الجمعيات، النقابات العمالية، المنظمات غير الحكومية...إلخ، والتي ينشط فيها الأفراد بطريقة تطوعية في إطار تنظيمي وقانوني.

والجزائر ليست بمعزل عن مختلف التغيرات والتطورات الحاصلة في الساحة العالمية، فهي كذلك شهدت جملة من التغيرات التي مست مختلف مجالات المجتمع، إلا أن بروز جمعيات المجتمع المدني كان منذ عقد الثمانينيات، أين شهد المجتمع الجزائري بداية مرحلة جديدة من صيرورته، فقد كان للانفتاح السياسي والاقتصادي دور في ذلك، فبدأت تتشكل جمعيات المجتمع المدني في إطار الوضع المتأزم للجزائر خلال هذه الفترة، وذلك من منطلق أنها تعتبر الجسر الرابط بين السلطة وأفراد المجتمع قصد إيجاد سبل لتلبية مختلف الحاجات ومعالجة المشاكل التي يعاني منها المواطن الجزائري، وذلك في إطار منظم من جهة، ومن أخرى إن العمل الجمعي في الجزائر تأثر بالظروف المحيطة التي نشأ في

ظلمها، الأمر الذي أثر كثيرا على تشكل ثقافة عمل جمعي في إطار المجتمع المدني يكون فعالا وهادفا في تحقيق الغايات المرجوة منه.

في الإطار نفسه، وجدت جمعيات المجتمع المدني نفسها أمام تحديات كثيرة التي تراكمت نتيجة لفشل مختلف السياسات الاجتماعية والتنمية المنتهجة من قبل، ولعل من بين هذه التحديات نجد ضرورة تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري الذي أصبح يعاني من عدة مشاكل مرتبطة بفلسفة المواطنة ومن بين هذه المشاكل على سبيل المثال نذكر: انهيار سلم القيم، أزمة هوية... إلخ.

من هذا المنطلق جاءت هذه الدراسة الموسومة بـ " دور جمعيات المجتمع المدني في تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع المحلي السطايفي " لتعالج وفق منظور سوسيولوجي دور بعض جمعيات المجتمع المدني المتواجدة في مدينة سطيف كميدان لهذه الدراسة في تكريس مبادئ المواطنة، وقد اشتملت هذه الدراسة على إطارين:

أولا: الاطار النظري تضمن أربعة فصول كالاتي:

الفصل الأول: موضوع الدراسة كحيث تم في هذا الفصل تناول اشكالية الدراسة وصياغتها و فرضيات الدراسة ومؤشرتها، أسباب اختيار الدراسة، أهمية الدراسة وأهدافها، ثم تم تحديد مفاهيم الدراسة والأصول النظرية للدراسة وفي الأخير الدراسات السابقة

الفصل الثاني: مسار التطور المجتمعي المدني تاريخيا، فكريا: في هذا الفصل تم استعراض نشأة وتطور مفهوم المجتمع المدني، المجتمع المدني: الأهمية، الخصائص، الوظائف، وظائف، أهداف المجتمع المدني، أبعاد وسائل تدعيم المجتمع المدني وفي الأخير أيضا مؤسسات المجتمع المدني: الانواع والوظائف ودورها في نشر ثقافة المواطنة.

الفصل الثالث: المواطنة بين الفكر والممارسة ثم الحديث في هذا الفصل عن التطور التاريخي للمواطنة المواثيق الدولية المنظمة للمواطنة وفلسفة المجتمع المدني وفي الأخير المواطنة والشراكة المجتمعية.

الفصل الرابع: الجمعيات ودورها في بناء المجتمع المدني وتكريس المواطنة:

تطرقنا في هذا الفصل الى عرض لمحة تاريخية في الحركة الجمعوية في الجزائر، وكذا تبيان الإطار التشريعي لجمعيات المجتمع المدني في الجزائر، الحركة الجمعوية، الوظائف والأهداف ثم الانتقال الأدوار الحركة الجمعوية في العالم العربي (الجزائر) وفي الأخير معوقات العمل الجمعوي في العلم العربي (الجزائر).

ثانيا الاطار الميداني: الفصل الخامس: الإجراءات المنهجية للدراسة تضمن مجالات الدراسة الميدانية (المجال المكاني والمجال البشري والمجال الزمني) وعينة الدراسة ونوعها وكيفية اختيارها، سمات وخصائص العينة، وتم توضيح المنهج الدراسة المتبع وفي الأخير الأدوات المنهجية المعتمدة في الدراسة، والأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة، ومصادر جمع البيانات.

الفصل السادس: المعالجة السوسيو_كمية وكيفية للبيانات الميدانية

تناول هذا الفصل الحديث عن: عرض وتحليل وتفسير بيانات أداة الملاحظة، عرض وتحليل وتفسير بيانات أداة الاستمارة، عرض وتحليل وتفسير بيانات أداة المقابلة، عرض ومناقشة وتفسير النتائج الجزئية في ضوء تساؤلات الدراسة وتراثها النظري والدراسات السابقة والمقاربات النظرية للدراسة، وفي الأخير عرض النتائج العامة وما توصلت إليه الدراسة.

الإطار النظري

تمهيد:

إن الجانب النظري هو تدعيماً للجانب الميداني في الدراسة باعتبار أن كلا التصورين يعد خطوة أساسية من خطوات إعداد البحوث العلمية، فكل بحث علمي يهدف إلى بحث موضوع الدراسة ضمن إطار منظم ووفق تصور منهجي محكم يبدأ في بحث الظاهرة والوقوف على مختلف جوانبها وابعادها وذلك من خلال:

- ✓ إشكالية الدراسة؛
- ✓ فرضيات الدراسة ومؤشراتها؛
- ✓ أهمية الدراسة العلمية: نظريا (سوسيولوجيا)، عمليا (تطبيقيا).
- ✓ أسباب اختيار الدراسة؛
- ✓ أهداف الدراسة؛
- ✓ تحديد مفاهيم الدراسة الأساسية؛
- ✓ المقاربات النظرية للدراسة: (المواطنة من المنظور الإسلامي؛ البنائية الوظيفية، العقد الاجتماعي،)
- ✓ الدراسات السابقة: تقييم وتوظيف؛
- ✓ خلاصة الفصل.

01 - إشكالية الدراسة :

يروم المجتمع الإنساني، بما يُميزه من خصائص، تجعله كائنا مجسدا لخاصية التفوق على بقية عناصر الوجود، تحقيق حاجاته الدائمة واشباعها بطرق ذكية وأساليب متنوعة، فبحكم نزوعه نحو الحياة الجماعية، فهو يجسد نسقا كليا، يقوم على دعم عمليات البناء الاجتماعي (التعاون والتكامل والتضامن والتآزر..). بكيفيات وآليات دائمة التجديد والتحديث تليق بمستوى النضج والتطور في الوعي والطموح، إذ تضطره الضرورات وحتميات مواجهة تحديات البقاء والتقدم، إلى أن يختزل الجهود والزمن والتكاليف، ليحقق أهدافه المثالية، ما يقتضي، بالإنذار، اعتماد " التنظيم الاجتماعي " والتنظيم الاقتصادي " والتنظيم السياسي " وغيرها؛ كأهم كيانات لترجمة قدرته التفوقية على إدارة نفسه بنفسه، بطريقة عقلانية رشيدة. ولهذا تُعبر المؤسسات والتنظيمات، على سمة الرشادة والنضج الفكري والاجتماعي والحضاري، وهي تعتبر وجها من وجوه التقدم، الذي بلغته الحضارة الإنسانية في العصر الحديث¹.

غير أن اتصاف الكائن الإنساني نفسه، بما يحفره بل يجره أحيانا إلى مسالك الضلال باستغلال مؤهلات التفوق فيما لا يخدم أهداف المصلحة العامة ويحقق السلام والتعايش المرغوب؛ قد يترتب عنه مزالق وانتهاكات لحقوق سواد أعظم من الناس، لهذا كان التدافع بين الخير والشر، الرشاد والضلال الحق والباطل، الصح والخطأ، النافع والضار، الصلاح والفساد، العدل والظلم... الخ من أهم مقومات الحياة البشرية عبر كل الأزمان والأوطان.

وبهذا شكلت مجموع تجارب وخبرات الإنسان عبر التاريخ اسقاطات جادة عن محاولاته المتجددة في ايجاد مخارج؛ تمكنه من فرض مقومات النظام بدلا من الفوضى، وحماية المصلحة العامة بدلا من طغيان المصلحة الخاصة، إنها مسيرة عمل تراكفت وتقدم مستوى نضوج أنماط الفكر والممارسة الاجتماعيين لدى الإنسان المعاصر تحت مُسميات وكيانات عدة، أهمها كيان المجتمع المدني ومسمى منظومة المواطنة.

انثروبولوجيا وسوسولوجيا؛ عولجت مسألة "أسس تشكل المجتمع المدني" في ظل التناول المتعدد للمقتضيات والعوامل والظروف، مطعما بالتحليل العميق المتزامن وتطور ونضج التفكير الاجتماعي بأوسع معانيه واعمق توصيفاته. وعليه فحاجات المجتمع المتجددة والمتطورة عبر مراحل التاريخ، والتي تأججت تداعيات بروزها بقوة خلال العصر الحديث ابتداء من الثورة الصناعية سنة 1668، قد أفضت إلى التوسع في وجوب علمنة التأسيس لمشروع النهضة التقدمية، بموجهات فلسفية براغماتية هي جذوة النظام الرأسمالي من الناحية الاقتصادية، وتحت لواء الممارسة الديمقراطية بوصفها روح النظام

¹ نادية سعيد عيشور، محاضرات في مقياس علم اجتماع المؤسسات، مطبوعة منشورة الكترونيا على الصفحة الشخصية

للباحثة. على محرك البحث <http://8.academia.edu>

السياسي، فأضحى مفهوم المجتمع المدني وبما يتصل به من مفاهيم وسياقات مرافقا لتطور حركة فكرية واتجاهات تنظيرية حاولت أن تؤسس له فكريا وتسبر أغواره وتقارب مزاياه وعيوبه مقارنة؛ تأخذ بالعلاقة الثنائية بين الواقع والفكر، بين الممارسة والتصور.

فإذا كانت فلسفة الأنوار بزعامة بعض مؤسسي نظرية العقد الاجتماعي (1762م)، خلال القرن الثامن عشر، ومطلع القرن التاسع عشر، قد وضعت اجتهادات تجيب عن استفسارات العقل النقدي، تتعلق بجدوى الإنسان والمجتمع وعلاقة الفرد بالمجتمع، كما علاقة المجتمع بالحيز الزمكاني؛ إذ عالجت الطبيعة الإنسانية، أنماطها وأبعادها (النزوع الفطري نحو الحرية، الملكية، السيادة والسلطة) استقلاليتها وحدود ضوابطها، تلك التي أجبرت الإنسانية -مع مر السنين- على التماس الخصال الإنسانية الرائعة في كيانها ك (الأخوة، العدالة، والمساواة... الخ) لتحقيق البقاء والاستقرار والأمان والتقدم (موازنة الحقوق والواجبات)؛ فلا ضرو في أن يتجه الفكر الوظيفي المعاصر نحو بلورة تصوره حول "المجتمع المدني" انطلاقا من تناول آليات تحليل وأنساق تفسير تجعل من بؤرة الاهتمام "حقيقة وأهمية التحول والتمايز الاجتماعي". هذا التحول والتمايز الذي لم يغب عن التصور الإسلامي في مرحلة سابقة عن تاريخ نشأة فلسفة الأنوار، بل والنهضة الأوروبية ذاتها مركز الحداثة المعاصرة. حيث اجتماع الناس؛ إنما استهدف تعزيز التعارف، واستثمار التعارف إنما استهدف مجال الخير والاحسان والتقوى، بموجهات ربانية تحث على قيم الأخوة والمساواة والعدالة والتسامح، هذا الذي جسده وثيقة المدينة المنورة في عهد رسول الله (ص) في أول مجتمع مدني متطور في عهد الإسلام.

وفي سياق متصل يرتبط المجتمع المدني كمفهوم بمتغيرات تشكل هي الأخرى مفاهيم فرعية وذات صلة، أهمها نذكر "المواطنة" باعتبارها سلوك يميز المجتمع المدني، ومظهر سياسي من مظاهر الفعل الحضاري في تشييد السمو الإنساني؛ ينم عن انتصار إرادة الجميع في احترام مبادئ وحقوق الإنسان وتسامى مجسمات فطرته السليمة بالتحلي بمكارم الأخلاق واختيار مسلك الرصانة والنّباله في المسعي والمنافسة في الخيرات.

ونظرا لأهمية المواطنة كمفهوم على الصعيد السوسولوجي وكمارسة على الصعيد السياسي؛ فقد شكلت منذ بعيد الاهتمام البؤري لعديد المفكرين والباحثين.

ومن هنا تجسد مؤسسات أو "منظمات المجتمع المدني" شكلا علائقيا جديدا؛ يؤشر لمستوى تطور العقل الإنساني وبلوغه مرحلة الوعي والنضج الفكري والاجتماعي، ويبرهن على قدرته في إحكام منطق الرشاد والحكمة، وفرض الرقابة والصّرامة على سلوكه وتصرفاته ومواقفه وأحكامه وإلجام نزواته وأهوائه والسيطرة عليها، بممارسة أشكال معينة من الضبط الاجتماعي الرسمي وغير الرسمي. ولهذا فإن فعالية هذه المنظمات ومقدار نجاعتها في تحقيق أهدافها الإنسانية؛ هي الوجه المُعبر عن تقدم المجتمع

الحديث، وامتلاكه لمقاليده صمام الأمان، في مواجهة الانزلاقات وانحرافات التقدم في مرحلة ما بعد الحداثة.


ولذلك يحظى نشاط هذه المنظمات والجمعيات في العالم الغربي المتقدم بمقدار كبير من الاحترام والتقدير بوصفه عاكسا لقدرة المجتمع على متابعة "حركية الحياة" كلها ضمن الحيز الوجودي الذي يحي فيه، من مناشط سياسية واقتصادية واجتماعية وخدمائية، يلفها الاهتمام الكبير بكل صغيرة وكبيرة من قبل أعضاء المجتمع، هذا الاهتمام عادة ما يكون مطعما بتنامي مستمر لمشاعر المسؤولية العامة/ وكذلك مُتغذيا على روح المشاركة المجتمعية الكاملة والقوية في الحياة العامة.

على صعيد العالم العربي؛ تزداد أهمية تفعيل آليات المجتمع المدني، يوما من بعد يوم، ليس لكونه ميزة المجتمعات الديمقراطية في زمن الحداثة الانعكاسية، فحسب، بل لكونه المشعل والسراج المُنير لإنارة مسالك الدروب أمام الراغبين والمجازفين في امتطاء منهج التقدم، وإرساء قواعد وأعراف الوعي التنموي. هذا ناهيك عن أثر وتأثير القائمين على إدارة العالم الدولي، من خلال مساعيهم، عبر الآليات الدولية، نحو عولمة الأنظمة السياسية والاقتصادية والفكرية والثقافية تحت إشراف منظمات إدارة التحولات في العالم كاليونسكو والأليسكو وغيرها.

على صعيد الممارسة الواقعية في العالم العربي كما على مستوى الفكر على حد سواء، في خضم مرحلة التحول الديمقراطي والاجتماعي؛ فإن الاهتمام يبدو آخذا في التطور تدريجيا وببطء شديد، من حيث استحضار ومساءلة كل ما يمكن أن يمارس دورا متوقعا في صناعة ظاهرة المجتمع المدني، بما يلحق به من تبعات في حقل السلوك والممارسة، كتكريس المواطنة والمساواة والعدالة والحقوق والسيادة والسلطة والقوة والشرعية والشفافية من حيث الإدارة الاستراتيجية والهندرة الإدارية وغيرها. حيث نجد عديد الدراسات والأطاريح الجامعية والمقالات، التي عالجت الموضوع من مختلف الزوايا الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وحتى الدينية، فيما يتوقع أن تبقى اسقاطات هذا الاهتمام مغايرة إلى حد ما تماما، من حيث تدخل عديد العوامل والظروف لتكريس المبتغى المنشود، ومنه ذلك الوعي السياسي والمدني والحضاري؛ الذي من دونه -كفضاء عام- قد تفشل الاستراتيجيات، وقد تنهار مخططات السياسيين ومن خلفها تتهاوى أحلام الشعوب.

من هنا تبلور اهتمام البحث الحالي حول دراسة الإشكالية الآتية:

الشكل رقم (01) : شكل توضيحي لتساؤلات الدراسة



02- فرضيات الدراسة ومؤشراتها:

إن الفرضية: سواء كانت إجابة احتمالية، أو حل مقترح مبدئياً أو تسوية لمشكلة ما لم تجد حسماً بعد، فإنها تعكس تخميناً مبدئياً لما يمكن أن يجيب عن تساؤل مطروح، قد ولد انشغالا وحيرة لدى الباحث ، تحثه على إيجاد إجابة موضوعية، تقتضي انتهاج مسلكا علميا، بفعل توجيه إطار مرجعي وبراديجم معرفي¹. وقد تناولت الباحثة بالدراسة الفرضيات التالية:

¹ - كنزة عيشور: "الفرضيات العلمية في البحث السوسيوولوجي، تصورات نظرية ونماذج تطبيقية"، أشغال الندوة العلمية حول: منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، يوم: 05 ماي 2016. إعداد وإشراف: أ . د: نادية سعيد عيشور، منشورات حسين رأس الجبل، قسنطينة، 2017، ص:131.

الشكل رقم (02) يبين فرضيات الدراسة

الفرضية الرئيسية

تؤدي جمعيات المجتمع المدني دورا فعالا في تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي بمدينة سطيف.

الفرضيات الفرعية.

الفرضية الفرعية الثانية.

تتعتمد جمعيات المجتمع المدني أحدث الوسائل وتنتهج أفضل الأساليب لغرض تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي بمدينة سطيف .

مؤشرات الفرضية الثانية

• لتكريس مبادئ المواطنة: تعتمد جمعيات المجتمع المدني على الوسائل الأتية:
الإعلام ، دار الثقافة، قاعة العرض بالمتحف الوطني، المطويات، الكتب المواقع الالكترونية (الفايسبوك....)، الخ .
• لتكريس مبادئ المواطنة: تستخدم جمعيات المجتمع المدني على الأساليب الأتية: ندوات تحسيس، لقاءات فردية أو جماعية، ملتقيات وطنية ودولية ، زيارات مباشرة ، دورات تدريب، الخ.

الفرضية الفرعية الأولى.

تتخذ جمعيات المجتمع المدني من المجال الاجتماعي والثقافي والديني فضاءات لتكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي بمدينة سطيف .

مؤشرات الفرضية الأولى.

• المجال الاجتماعي : يشمل الأسرة، تربية الأولاد، الشباب ، الحقوق التأمينية .
• المجال الثقافي: يشمل تنمية وتطوير المهارات ، نشر الثقافة القانونية ، تنمية الوعي الثقافي والوطني لدى أفراد المجتمع ، التحسيس بأهمية المشاركة.
• المجال الديني: يشمل تقديم نشاطات دينية . تحفيظ القرآن الكريم، الإرشاد التربوي الإسلامي، تنمية الوعي الديني لدى أفراد المجتمع.

03 - أهمية الدراسة العلمية:

مما لا شك فيه أن دراسة أي موضوع بحث نستشفه من أهميته العلمية البارزة في الواقع الاجتماعي المعاش بتعدد واختلاف مجالاته سواء على الصعيد النظري (السوسيولوجي) أو على الصعيد العملي (التطبيقي)، لذا جاءت أهمية موضوع دراستنا الحالية فيما يلي:

أولاً: الأهمية العلمية على الصعيد النظري(السوسيولوجي):

تكمن أهمية الدراسة في كونها تهدف لتبيان مدى الاستفادة من الأصول النظرية على اختلاف الرؤى بين المفكرين والفلاسفة وكذا من المنظور الإسلامي، المتناولة لموضوع دراستنا البنائية الوظيفية كاتجاه سوسيولوجي في تناولها بالدراسة للأبنية الاجتماعية والتنظيمات على ان الوصول إلى تحقيق وظائف محدد لابد من المحافظة على العلاقة الوظيفية الرابطة بين الجزء والكل، ومن ثم تحقيق البناء الاجتماعي للمجتمع، في حين حاولت نظرية العقد الاجتماعي بلورة وإقرار مفهوم الحقوق، الحرية، العدالة، المساواة، باعتباره حقوق طبيعية للأفراد كالحق في الحياة، الحق في الملكية، الحق في الحرية ... ومن ثم تأكيد المشاركة الفعالة بين الأفراد باعتبارها جزء لا يتجزأ من مفهوم المواطنة، - ما من حيث المنظور الإسلامي فتنبؤ أهميته في إعطاء كل الأفراد ما عليهم من حقوق وما لهم من واجبات وخير دليل على ذلك الوثيقة أو المعاهدة التي أبرمها - سيد الخلق - محمد صلى الله عليه وسلم بين المسلمين وطوائف المدينة، هذا من جهة ومن جهة أخرى يشكل موضوع الدراسة مجال اهتمام الكثير من الباحثين والمفكرين المعاصرين في مجالات عدة منها: المجال الاجتماعي (السوسيولوجي)، المجال الثقافي المجال الديني، المجال الاقتصادي ... بالإضافة إلى فتح المجال للباحثين السائرين في ميادين مشابهة لها علاقة بموضوع الدراسة الحالية: دور جمعيات المجتمع المدني في تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري(المجتمع المحلي السطايفي)، بهدف الاستزادة والتعمق في فهم الموضوع.

ثانياً: الأهمية العلمية على الصعيد العملي(التطبيقي):

إن تبيان أهمية دراسة هذا الموضوع، على الصعيد العملي(الميداني)، يكمن من خلال ابراز وتحديد مدى قيام جمعيات المجتمع المدني من أدوار فعالة في المجتمع على كافة مستويات الحياة الاجتماعية والثقافية والدينية والاقتصادية...، وهذا بغرض تقصي المعرفة الصحيحة والشاملة والعميقة لواقع الممارسة الجموعية وتكريسها ومبادئ المواطنة على اختلاف طابعها وتعدد نشاطاتها في تنمية المجتمع الجزائري عموماً والمجتمع المحلي السطايفي خصوصاً وتطويره بشكل عام، وكذا محاولتنا التعرف على طبيعة الوسائل المعتمدة والاساليب المنتهجة، المساهمة في تفعيل العمل الجموعي على أرض الواقع الاجتماعي المعاش.


04-أسباب اختيار الدراسة:

ترجع مبررات اختيارنا لمثل هذا الموضوع إلى:

- 1- قلة الدراسات الأكاديمية: الوطنية والمحلية المتناولة لنفس متغيرات الدراسة الحالية وكذا إثراء المكتبة الجامعية الجزائرية بهدف الاستزادة والمعرفية.
- 2- التطلع لهذا الموضوع نابع من قيمته العلمية والعملية، لذا كان من دواعي الضرورة الاهتمام بالبحث فيه.
- 3- الحاجة لمثل هذه الدراسات التي من الممكن أن تعزو وتكشف عن فعالية أدوار العمل الجمعي في المجتمع الجزائري المحلي بمدينة سطيف لكونها إحدى مؤسسات المجتمع المدني التي تنظم حياة المجتمع ككل.
- 4- تشخيص واقع ممارسة المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي بمدينة سطيف قصد تجسيد ومعرفة مدى توعية أفراد المجتمع بحقوقهم وواجباتهم.
- 5- يشكل بؤرة اهتمام الكثير من العلماء والمفكرين والباحثين باختلاف ميادينهم في دراستهم لمتغير مفهوم "المواطنة" نظرا لأهميته في حياة الفرد والمجتمع على حد سواء.
- 6- تقديم توصيات واقتراحات كحلول إن وجدت صعوبات تعرقل دور العمل الجمعي في تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي بمدينة سطيف.

05- أهداف الدراسة:

الشكل رقم (03): يبرز الهدف الرئيسي والأهداف الفرعية للدراسة الحالية:



06 - تحديد مفاهيم الدراسة الأساسية:

تم تحديد أهم المفاهيم التي لها علاقة مباشرة بموضوع الدراسة الحالية وتبيان مدلولاتها فيما يأتي:

أ . المجتمع المدني:

• تعريف المجتمع المدني *civilis ociety / Societecivile* في اللغة:

ظهر تعبير المجتمع المدني في الفرنسية خلال النصف الثاني للقرن السادس عشر كحاكاة لغوية للتعبير اللاتيني *Societecivilis* الذي يكون بدوره ترجمة ممكنة للتعبير *koinonia politike* "مجموعة سياسية" التي نجدها عند أرسطو وتتعلق عنده بالشكل الأرفع للمجموعة وهي التنظيم الذي يتوافق مع طبيعة الإنسان (الحيوان السياسي) ويتعادل مع المجتمع الكلي أو الإجمالي الذي قد يكون قبيلة أو مدينة قديمة (حاضرة) أو مجتمعا إقطاعيا أو دولة¹، وتجدر الإشارة إلى أن كلمة (مدني) في الإسبانية تعني عكس (عسكري) وهي بذلك تفرق بين شكلين من الحكم؛ الحكم بالقانون والحكم بالقوة، ولهذا المفهوم دلالاته الواضحة في القانون، ففي المجتمع المدني يتعامل الأفراد والجماعات طبقا للحقوق المكتسبة المنصوص عليها في القانون، بالإضافة إلى أن الرجوع للقانون يصبح أساسا للحياة في المجتمع، وهنا لا بد من الإشارة إلى التوثق من أن منظومة القوانين التي تحكم المجتمع تمثل روح الدستور ونصه ولا تتعارض معه².

• تعريف المجتمع المدني في الاصطلاح:

يعرف المجتمع المدني بأنه: كيفية تنظيم المجتمع لنفسه كمستوى بين الأسرة والدولة، ويميل أصحاب المدرسة الليبرالية التقليدية كما يرى *Paulhitst* لهذا الشكل من التعريف حيث يعرفون المجتمع المدني بأنه: المساحة العفوية الخاصة بالأفراد ومؤسساتهم والمستقلة عن الدولة ... وعلى ذات المنوال يعرف *Gilles Mohan* بأنه: المساحة من الحرية المنفصلة عن الدولة والمشكلة من خلال المنظمات غير الحكومية *NGOS* ويرى *Mohan* أن تعريفه النظري هذا يتجاهل العلاقة المتبادلة بين الدولة والمجتمع، وكذا القيود التي يفرضها السوق، وما قد يخفى من الاجتدة الأيديولوجية أو الممارسات التي قد تفرض من خلال الممولين³.

¹ أحمد سعيغان : قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية، مكتبة لبنان ناشرون، ط01، بيروت، 2004 ص305.

² زياد المطارنة : الحريات العامة والمجتمع المدني، ورشات عمل، النقابات المهنية وتحديات التحول الديمقراطي في الأردن، مركز الأردن الجديد للدراسات، دار سندباد، عمان - الأردن، 2000، ص235.

³ نيرة محمد علوان : نخب المجتمع المدني - دراسة لتكوين النخب النقابية وممارستها، إشراف : أ. د أحمد عبد الله زايد، كلية الآداب، قسم الاجتماع، جامعة القاهرة، 2009، ص23-24.

المجتمع المدني : في العلوم الاجتماعية، لا يوجد اجماع على الفصل النظري والتجريبي للعلاقات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، حيث يشير المعنى المتغير لمفهوم "المجتمع المدني" إلى تغيير المواقف النظرية اتجاه العلاقة بين الإقتصاد والمجتمع والدولة، ومع خروج علم الاجتماع من الاقتصاد السياسي والفلسفة الاجتماعية و"الإحصاء الأخلاقي"، أصبحت مقاطعته ظاهرة من ظواهر التفاعلات الاجتماعية ورمزية ومعيارية والتي تشكل "المجتمع"، في حين تركت العلاقات السياسية (الدولة، السلطة الحكومية، الأحزاب السياسية)، إلى العلوم السياسية واصبح الاقتصاد علم انتاج وتوزيع للموارد الخارجية، ضد هذا الاتجاه من التمايز الفكري ووفقا لكومت يمكن أيضا ان يعامل علم الاجتماع كعلم الإصطناعية التي تحاول دمج الظواهر السياسية والاقتصادية والاجتماعية، كما أنه في الماركسية أيضا كان هناك تناقض نظري مماثل، ففي استعارة القاعدة والبنية الفوقية، تم بناء قاعدة اقتصادية من بنية فوقية من القانون والسياسة والعلاقات الاجتماعية وفضلا عن ذلك وعلى سبيل المثال تم القول أن علاقات الانتاج كانت في الوقت نفسه اجتماعية واقتصادية وقانونية¹.

هناك تعاريف كثيرة ومختلفة لدى بعض المفكرين والتي نذكر منها²:

- **توماس هوبز** : المجتمع المدني هو الغاية المتنافسة ومجتمع السوق والتنافس الأعمى على الربح وتحقيق المصلحة، وقد أسس هوبز نظريته بين الدولة والمجتمع المدني على أساس النظرة التجريبية التشاؤمية.
- **جون جاك روسو** : ربط روسو بين المجتمع المدني والملكية، وقال إننا نصل إلى المجتمع المدني من الحالة الطبيعية أو من المساواة إلى الملكية، وبهذا فإن تكون المجتمع المدني يرتبط بتكون الملكية الخاصة ونشوتها وتحديدا بتكون الملكية العقارية.

والمجتمع المدني عند³:

- **دي توكفيل** : "يحد من الدولة".
- **هيجل** : "ومجتمع هيجل المدني هو مرحلة ضرورية في بناء الدولة".

¹ Nicholas Abercrombie, Stephen Hill et Bryan .S.Turner, Diction ary of Sociology furthredition ,Penguin Books.U.S.A.2000,p48.

²مالك شعباني ، كنزه عيشور : المجتمع المدني والمواطنة في العالم العربي أية علاقة في ظل مرحلة التحول الديمقراطي؟، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، دورية دولية محكمة تصدرها كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة بسكرة، الجزائر (العدد 22 : مارس 2017، ص71).

³ نيرانتشاندوهوك : أوهام المجتمع المدني، ترجمة : عبد الحميد عبد العاطي، مركز المحروسة، ط01، القاهرة، 2009، ص18.

- ماركس : "يجعله مصدر قوة الدولة".
 - جرامشي : "الفضاء الذي تبنى فيه الدولة هيمنتها بتحالف مع الطبقات المسيطرة".
- أما تعريف المجتمع المدني في مدرسة لندن للعلوم الاقتصادية:

The London School of Economics Center for Civil Society:

فقد توسع في بيان عناصر ومقومات المجتمع المدني على النحو التالي:
"المجتمع المدني يشير إلى ميدان عمل طوعي وفق مصالح وأغراض وقيم مشتركة، نظريا يكون لهذا العمل الطوعي مؤسسات شكلية بعيدا عن الدولة، الأسرة أو السوق، غير أنه في الواقع العملي يتداخل مع مؤسسات الدولة والأسرة والسوق في عمليات معقدة، المجتمع المدني يحتوي على مجموعة من المساحات والممثلين والأشكال التنظيمية تختلف في مقوماتها المجتمعات المدنية تحتوي على منظمات خيرية منظمات غير حكومية للتنمية، مجموعات اجتماعية، روابط رجال الأعمال ونقابات المحامين"¹.

المجتمع المدني من وجهة نظر محمد عابد الجابري : هو: "المجتمع الذي تنتظم فيه العلاقات بين أفرادها على أساس أغلبية سياسية حزبية تحترم فيه حقوق المواطن السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية في حدها الأدنى على الأقل، أنه بعبارة أخرى المجتمع الذي تقوم فيه دولة المؤسسات بالمعنى الحديث للمؤسسة والبرلمان والقضاء المستقل والأحزاب والنقابات والجمعيات"².

في حين عرّف سعد الدين إبراهيم المجتمع المدني بأنه:

"شبكة من التنظيمات والممارسات والضوابط التي تنشأ بالإرادة التطوعية الحرة لأعضائها خدمة لمصلحة أو قضية، أو تعبيراً عن قيم ومشاعر يعتر بها هؤلاء الأفراد، مع استقلال نسبي عن الدولة من ناحية، وعن المؤسسات "الإرثية" من ناحية أخرى، وملتزمة في أنشطتها بالتسامح مع احترام الآخرين"³.

أما ما أورده "اماني قنديل" والتي ترى أن المجتمع المدني هو :

"مجموعة من التنظيمات التطوعية المستقلة نسبياً، والتي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ومنفعة جمعية المجتمع ككل، وهي في ذلك ملتزمة بقيم ومعايير الاحترام والتسامح والإدارة والسلمية للتنوع والاختلاف"⁴.

¹ دور مؤسسات المجتمع المدني في التوعية الامنية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مكتبة الملك فهد الوطنية، ط01، الرياض، 2010، ص148-149.

² مالك شعباني ، كنزه عيشور : مرجع سابق، ص78.

³ محمد عارف الشهبان : المنظمات غير الحكومية وقضية العنف السياسي (حالة الأردن : 1989 - 2000)، عمان - الأردن، 2005، ص47.

⁴ عبد الوهاب راغب الراعي: دور منظمات المجتمع المدني في الرقابة على أداء الجهاز الإداري بالدولة -دراسة تطبيقية- المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2015، ص42-43.

- بعد العرض السابق لهذه التعاريف تحاول الباحثة تقديم قراءة وجيزة لما تم تناوله حول مفهوم المجتمع المدني والموجية من جهة بأن للمفهوم معانٍ ودلالات مختلفة ومن جهة أخرى وفي المقابل هناك قواسم مشتركة نستشفها في النقاط التالية :
- ✓ يتكون المجتمع المدني من مجموعة من التنظيمات غير الحكومية (الاحزاب السياسية، النقابات العالمية، التنظيمات الدينية، اتحادات مهنية، حركات اجتماعية، الطبقات الاجتماعية) فهو المجال الذي من خلاله تمارس مختلف نشاطاتها تحقيقاً لأهداف معينة.
- ✓ المجتمع المدني رابطة اجتماعية اختيارية يكون انضمام الأفراد لها طوعية مبني أساساً على الإرادة الحرة لا على الإكراه بهدف تقديم خدمة معينة للمجتمع قائمة على الاحترام والتسامح والتراضي إذا فهي تنظيمات او مؤسسات إرادية ينتسب إليها الأفراد لتنظيم حياتهم الاجتماعية، السياسية، الثقافية الاقتصادية..
- ✓ أن المجتمع المدني ومنظّماته من حيث المبدأ مستقلة نسبياً عن سلطة الدولة.
- ✓ يمثل المجتمع المدني المرجعية والمرحلة المهمة لقوة وبناء وهيمنة الدولة.
- ✓ المجتمع المدني هو بمثابة الفضاء الواسع للاختلاف والتنوع والتنافس بين قيادات المؤسسات ما يعني كلما كان هناك اختلاف كلما كان هناك ابتكار وتغيير وتجديد، وهنا تبرز قيمة وأهمية فعالية المجتمع المدني.

حصيلة القول نخلص إلى صياغة التعريف الإجرائي، وهو كما يلي:

يمثل المجتمع المدني فضاء حر تمارس من خلاله مجموعة واسعة من المنظمات غير الحكومية وغير الإرثية (الجمعيات الاهلية، الأحزاب السياسية، النقابات العمالية، الكنائس، المؤسسات المهنية والمنظمات الخيرية..). نشاطات متعددة ذات طابع سياسي، اجتماعي، سياسي، ثقافي/علمي، ديني، مستقلة في عملها عن سلطة الدولة، تسعى بذلك لتحقيق جملة من الأغراض تحمل في طياتها مفاهيم ومعاني ذات مدلولات (العدالة الاجتماعية، الحرية، الديمقراطية، الاستقلال...) تتبلور من خلال اعتبار المجتمع المدني كمفهوم ووقائع وكممارسة مرتبط بالمواطنة كون المفهومين مرتبطين بالأوضاع التاريخية السائدة في أوروبا خلال مرحلة تاريخية معينة أدت إلى تحقيق أهداف مختلفة سياسية، اجتماعية، اقتصادية، ثقافية.. من خلال نشر الوعي الفكري، الثقافي، الاجتماعي والسعي نحو تحقيق التنمية.

كما يمثل أيضا مجموعة من التنظيمات التطوعية الحرة... فهي تستهدف خدمة الصالح العام والحفاظ على قيمه من خلال تعزيز مشاركة وممارسة الأفراد في مختلف نشاطاتها السياسية، الثقافية / العلمية، الدينية، الاجتماعية، الاقتصادية من جهة، وممارسة قيم التسامح والاحترام والتواضع من جهة أخرى محاولة بذلك التكيف مع متطلبات الحياة والمساهمة في التطور الاجتماعي والثقافي والديني .. ومن ثم تحقيق التنمية على الصعيدين الوطني والدولي.

ب . الجمعية:

تعريف جمعية – رابطة:

في اللغة: "أمي عضو في رابطة الأهل (أهل الطلاب)"¹.

جمعية (مفرد): ج جمعيات: مصدر صناعي من جمع طائفة تتألف من أعضاء لغرض خاص وفكرة مشتركة، جماعة، مجمع، مجلس "الجمعية العلمية / النسائية / التعاونية. الجمعية الدولية للنقل الجوي" الجمعية البشرية: المجتمع البشري – الجمعية العامة للأمم المتحدة: أحد أجهزة الأمم المتحدة في نيويورك، وتتكون من ممثلي جميع الدول الأعضاء ومهمتها تقديم التوصيات والمبادئ الأساسية لحفظ السلام والأمن العالميين. جمعية حقوق الإنسان: رابطة تحدد لنفسها الدفاع عن حقوق الإنسان في العالم – جمعية خيرية: جمعية غايتها القيام بمساعدة المحتاجين دون مقابل أو بمقابل زهيد – جمعية عمومية: اجتماع أعضاء هيئة شرعية أو فئة من الناس مدعويين قانونياً للتداول معا في أمور خاصة أو عامة. جمعية تأسيسية : مجموعة من الأفراد تنشئ شركة أو اتحاداً"².

جمعية أو مجلس: Assembly / Assemblée : الجمعية هي اجتماع عدد من الأشخاص في المكان نفسه. في الشأن السياسي، الجمعية أو المجلس تسمية تطلق على عدد من الأجسام أو الهيئات التداولية: الجمعية التأسيسية، الجمعية الاستشارية، جمعية الأعيان، الجمعية الفدرالية، الجمعية التشريعية، الجمعية الوطنية .. إلخ"³.

• تعريف الجمعية في الاصطلاح:


"على أنها مبادرة تطوعية غير حكومية، تهدف إلى إحداث تغيير في مجال معين، وهي لا بد أن تكون جزءاً من حركة اجتماعية أكبر ترمي إلى تغيير، وبالتالي لا تنشأ جمعية أهلية من أجل الحفاظ على وضع قائم بل إلى تغيير هذا الوضع إلى صورة أفضل".

¹ إميل يعقوب وليلى فياض: قاموس المعين الوافي، دار الكتاب العربي أكاديميا، لبنان – بيروت، 1998، ص 49.

² أحمد مختار عمر: معجم اللغة العربية المعاصرة، المجلد الأول، عالم الكتب، ط01، 2008، ص: 396.

³ أحمد سعيقان : قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية، مرجع سابق، ص 135.

الشكل رقم (04) يبين تعريف الجمعية



1. الفرد
2. المنظمة غير الحكومية
3. الحركات الاجتماعية
4. المجتمع العام

حسب هذا الشكل: يسعى الفرد بإرادته الحرة الطوعية إلى التلاقي مع غيره من الأفراد الذين يشاركونه الرؤية والهدف من أجل تشكيل منظمة تهدف إلى إحداث ما في المجتمع العام، فمثلاً إذا أنشأ الأفراد منظمة غير حكومية للحفاظ على البيئة في مجال أو نطاق محدد فإنها ستكون جزءاً من حركة اجتماعية - أعم وأشمل - للحفاظ على البيئة في المجتمع بأسره¹.

المنظمة بالمعنى الجمعي وفقاً لوثائق الأمم المتحدة الصادرة في عام 1994. "تمثل كيانا غير هادف للربح وأعضاؤه مواطنون أو جماعات من المواطنين ينتمون إلى دولة واحدة أو أكثر، وتتعدد أنشطتهم بفعل الإرادة الجماعية لأعضائها استجابة لحاجات أعضاء واحدة أو أكثر من الجماعات، يشير هذا المصطلح أيضاً إلى اتحاد أو جمعية أو مؤسسة أو صندوق خيري أو مؤسسة (شركة) لا تسعى إلى الربح ولا تعتبر جزءاً من القطاع الحكومي ولا يدار لأغراض تحقيق الربح"².

¹ حسين جمعه : الجمعيات والمؤسسات الأهلية، مكتب الدراسات والاستشارات الهندسية، مصر، 2004، ص31.

² الطاهر براهيم، عبد اللطيف بكوش: دور المنظمات الجمعوية ذات الطابع المدني في استراتيجيات تنمية ثقافة الأمن الاجتماعي، منشورات مخبر التغيير الاجتماعي والعلاقات العامة في الجزائر، ط01، المجتمع المدني، إشراف : أ.د. بلقاسم سلاطونية، د : سامية حميدي، بسكرة، 2014، ص61.

يعرف "دينكن ميتشل" الجمعية كما يلي: "هي عبارة عن وحدة اجتماعية مستقل تتكون من أفراد لها قوانين تحددها وتحكمها علاقات سلوكية بين أفرادها، ولها مجموعة أهداف مشتركة"¹.

وفي تعريف آخر لهيربرت هكس Harbart Hicks أن المنظمة تتصف بما يلي²:

✓ أن المنظمة دائما ما تضم أشخاصا.
✓ أن هؤلاء الأشخاص دائما ما يكونون مرتبطين ببعضهم البعض بطريقة ما، بمعنى أنهم يتفاعلون مع بعضهم بعضا.

✓ أن هذه التفاعلات يمكنها عادة أن تكون منظمة ولها وظيفة من خلال نوع ما من البناء.
✓ أن كل شخص في المنظمة له أهدافه الشخصية، وبعض هذه الأهداف تعتبر أسبابا فعالة في انضمامه إلى المنظمة.

✓ أن هذه التفاعلات يمكنها أيضا أن تساعد على تحقيق أهداف مشتركة متساوية وربما كانت مختلفة عنه، وإن كانت مرتبطة بأهدافهم الشخصية.
✓ يتصف العمل في المنظمات بالصفة الانتظامية المتباينة الاستمرارية، وهذا يعني أن يتصف العمل بالانتظام والثبات والاستمرار.

تدرج السلطة أو هيراركية السلطة وهذا يعني أن المنظمات تتصف بوجود هيكل تنظيمي يأخذ تشكيلا هرميا، ويهدف إلى تحقيق صفة الانتظام في المنظمة والمحافظة على أدائها لوظائفها.

وتعرف "أماني قنديل" هذه المؤسسات أيا كان المصطلح المستخدم للدلالة إليها بكونها منظمات تطوعية خاصة Organisation Private Voluntary، تبني أهدافا متنوعة وقد تنشط في مجال واحد أو عدة مجالات، وهي تميز في تعريفها بين المؤسسة الجمعية من وجهة النظر العربية، حيث ترى أنه على الرغم من وجود سمات مشتركة بينهما باعتبارهما مبادرات أهلية إلى أن المؤسسة تتسم بدرجة أكبر من التعقيد، كما أنها تعتمد على تخصيص مال معين لتحقيق أهداف معينة، أما الجمعية فقد تسعى إلى الربح، ولكنها

¹ فتيحة أوهابية: دور الاتصال الجمعي في ترسيخ قيم المواطنة في ظل الحاكمية، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، تخصص: علوم الإعلام والاتصال، جامعة باجي مختار، عنابة، ص: 40.

² صفاء علي رفاعي ندا: المجتمع المدني ومستقبل التنمية (الجمعيات الأهلية نموذجا)، دار الوفاء، ط01، الإسكندرية، 2013، ص97.

تستند إلى مصادر تمويل عادية كاشتراكات الأعضاء والهيئات والتبرعات ودعم الدولة دون أن يستند كيانها على تخصيص مال محدد وهي تضم أشخاصا طبيعيين وليس اعتباريين كالمؤسسة الخاصة¹.

• يعرف القانون الجمعية أو الهيئة الاجتماعية:

"بأنها هيئة مكونة من سبعة أشخاص أو أكثر تقدم خدمات اجتماعية أو فنية، ويشمل هذا التعريف المراكز الاجتماعية والفرق الفنية والمسرحية والمعاهد الموسيقية والمعاهد الثقافية الخاصة، على أن يكون هدفها خدمة المجتمع دون جني الربح المادي أو تحقيق أية أهداف سياسية².

كما تعرف الجمعية على أنها : "تجمع من الأشخاص الطبيعيين و/أو الأشخاص المعنويين يتأسس على قاعدة تعاقدية لمدة قد تكون محدودة أو غير محدودة، يضع هؤلاء الأشخاص بصفة تطوعية والهدف غير ربحي، معارفهم ومواردهم لغرض ترقية وتشجيع النشاطات في مختلف الميادين لاسيما المهنية، الاجتماعية، الدينية، العلمية، التربوية، الثقافية، البيئية، الخيرية والإنسانية"³.

إن المتفحص لهذه التعاريف (حول مفهوم الجمعية) سيلاحظ أنها تحتوي في مضمونها على اتفاق عام يضم ما يلي:

- ✓ أن الجمعية هي رابطة تتكون من أعضاء لهم أهداف مشتركة لا تسعى إلى الربح بل خدمة الصالح العام.
- ✓ أنها عمل تطوعي غير حكومي مصدره الإرادة الحرة الطوعية للأفراد في المشاركة ومستقلة عن سيطرة الدولة.
- ✓ تساهم في تقديم خدمات متعددة لفئات المجتمع في مجال واحد أو أكثر ذات طابع اجتماعي، ثقافي علمي، ديني، تربوي، خيرى، اقتصادي، رياضي..
- ✓ تحكمها قوانين تحدد مسار العمل فيها.

¹ محمد عبد الفتاح محمد: الجمعيات الأهلية النسائية وتنمية المجتمع، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2006، ص: 20-21.

² هاني الحوراني : واقع المجتمع المدني في الأردن والتحديات التي تواجهه، إعداد جماعي: دليل منظمات المجتمع المدني في الأردن، مركز الأردن الجديد للدراسات، دار سندباد، عمان - الأردن، 2006، ص: 16.

³ الوزارة الداخلية والجماعات المحلية للجمهورية الجزائرية للاستزادة أكثر أنظر الموقع الإلكتروني:

وبناء على ما تقدم نخلص إلى صيغة التعريف الإجرائي، وهو كما يلي:

تعتبر الجمعيات مكون من مكونات المجتمع المدني ومنظماته، فهي عبارة عن عملية اجتماعية تتم بين مجموعة من الأفراد، لهم تنظيم إداري يحدد طبيعة العمل بداخلها وفق القوانين التي تحكمها، كما أنها مستقلة عن القطاع الحكومي، تمارس عدة أنشطة لتحقيق أهداف معينة، تستهدف تنمية وتقدم وتطور المجتمع واستقراره. فضلا عن ذلك؛ فإنّ الجمعية تمثل هيئة تتكون من عدة أشخاص يشتركون في فكرة أو عدة أفكار يتجهون بإرادتهم الاختيارية نحو تقديم خدمات متعددة المجالات الاجتماعية، الثقافية، العملية، التربوية، الخيرية ... فهي لا تمثل جزءا من القطاع الحكومي وهدفها غير ربحي بل خدمة المجتمع العام.

ج . المواطنة:

• تعريف المواطنة في اللغة:

المواطنة بمفهومها الحديث لها أساس فلسفي، قديما ارتبطت بمفهوم الدولة "المدينة المدنية" التي تكونت باليونان بعدة قرون قبل الميلاد، والمواطنة ترجع إلى مفهوم اليونان حول Polis وهي الوحدة الأساسية في التكوين السياسي، والمقصود بها المدينة علاقات الأفراد الذين يعيشون في تلك المدينة بين بعضهم البعض¹.

وإذا ألقينا نظرة على مدى اتفاق الباحثين العرب اتجاه فهم مصطلح المواطنة ودقته في اللغة العربية للتعبير عن مصطلح Citizenship في دائرة الحضارة الغربية، فإننا نجد فرقا بين من يؤصل "المصطلح العربي" ويوظفه ليجعله معبرا خير تعبير عن مفهوم المواطنة في العصر الحديث، وبين من يعتقد أن الترجمة العربية تثير إشكاليات، ويقول إن أول رجاء هو أن نضع جانبا المعنى اللغوي العربي التقليدي لأن أولى الإشكاليات تكمن في الأصل اللغوي للكلمة، فالمواطنة والمواطن في العربية من الوطن: المنزل، تقيم به، وهو موطن الإنسان ومحلّه، حسب ابن منظور في لسان العرب، ومن هذا المعنى أخذ مفهوم الوطنية الذي دخل أيضا .. إلى اللغة العربية في معمعان ترجمة التراث الغربي الحديث².

إن فكرة المواطنة لم تكن أبدا وليدة الظروف الراهنة التي تمر بها الأمة، ولم تكن كذلك من بنات أفكار الدول الغربية، ولا مستوردة من بلاد الغرب، وإنما هي فكرة متأصلة في الدين الإسلامي عقيدة وشريعة قال تعالى: "وإذ أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ولا تخرجون أنفسكم من دياركم.." وقال عزّ وجلّ: "لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبرّوهم وتقسطوا إليهم"، وقال عزّ من قائل: "والذين تبوّؤوا الدار والإيمان من قبلهم يحبّون من هاجر إليهم.." فالوطن هو الرقعة الجغرافية التي يقيم فيها الناس شعائرهم وينظمون فيها معاشهم وعلاقتهم بما أمر به الإسلام³.

¹ كنزة عيشور: دور الهيئات الرسمية في ترسيخ هياكل المواطنة لدى المرأة الجزائرية العاملة، أشغال الندوة العلمية الوطنية المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية، دراسات وأبحاث - إشراف ومراجعة وتنسيق: أ.د. :نادية سعيد عيشور، مؤسسة حسين راس الجبل، قسنطينة، 2016، ص: 217.

² مالك شعباني، كنزة عيشور، المرجع السابق، ص: 79.

³ زينة مومني: فكرة المواطنة في القرآن والسنة، الملتقى الدولي السادس: فقه المواطنة في الفكر الإسلامي المعاصر كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، مكتبة قرفي، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 18-19 نوفمبر 2013، ص: 62.

• تعريف المواطنة في الاصطلاح :

• **المواطنة:** "ليس مفهومها نكرة، بل إن له وجودا منبثقا من الجذور الفكرية والتصورية للمجتمع موطن نشأته، فالمنفعة المادية غذاؤه، والعقل الرشيد محركه، والرأس مال طاقته، والمعرفة العلمية وسيلته والتكنولوجيا الحديثة أدواته، والسياسة الديمقراطية أسلوبه.. ولأن فكر المواطنة يشكل بعضا من كل، يجسد هيكل فلسفة الحياة الغربية، فإن قواعد ممارسة هذه المواطنة بحق سبيل لتحقيق التنمية المستدامة (المستدامة المقصودة) بوصفها نماء متكاثرا وارتقاء متواصل، تبرر توجهات العولمة، وانشغالاتها الأساسية في ربط العالمين الغرب ومن سواه، والطبقتين : الأثرياء ومن سواهم توحيدا للجهود¹.

لقد أضحى "مصطلح المواطنة جزءا من ثقافة اجتماعية وسياسية جديدة تعبر عنها بالحدثة، وجزءاً من نظام سياسي يقوم على الدستور، ودولة وطنية تقوم على السيادة الوطنية، سيادة شعب على أرض محددة وجزءاً من حقوق وواجبات ينتظم فيها الفرد بموجب عقد اجتماعي يضحى الفرد فيه مواطناً في دولة"².

- بهذا المعنى تكون المواطنة في نهاية المطاف هي: "انتماء للوطن، ودرجة المواطنة مرتبطة بمدى الشعور بهذا الانتماء اعتبارا لكون الانتماء هو الارتباط الوثيق بالوطن، وبتعبير آخر المواطنة هي أن تعطي للوطن بقدر ما تأخذ منه"³.

- المواطنة هي: "استشعار المسؤولية وتحمل الأمانة والقيام بكل ما يتطلبه الصالح العام من أجل حفظ الكرامة الإنسانية"⁴.

تشير دائرة المعارف البريطانية : المواطنة هي علاقة بين فرد ودولة كما يحددها قانون تلك الدولة بما تتضمنه تلك العلاقة من واجبات وحقوق في تلك الدولة، وتؤكد أن المواطنة تدل ضمناً على مرتبة من الحرية مع ما يصاحبها من مسؤوليات، وعلى الرغم من أن الجنسية غالباً ما تكون مرادفة للمواطنة، حيث تتضمن علاقة بين فرد ودولة، إلا أنها تعني امتيازات أخرى خاصة منها الحماية في

¹ نادية عيشور، كنزة عيشور : المواطنة بين الأسس الفلسفية والإسقاطات الواقعية، الملتقى الدولي السادس: فقه المواطنة في الفكر الإسلامي المعاصر، مرجع سابق، ص109.

² عدنان أبو مصلح : معجم علم الاجتماع، دار أسامة، دار المشرق الثقافي، ط01، عمان - الأردن، 2006، ص466.

³ عبد المسيح فلي نظيم، ساح سامي: تفعيل المواطنة في إطار الليبرالية والديمقراطية - دراسة حالة لدور برلمان الشباب ومركز التكوين الصحفي وتنمية الكوادر البرية بجريدة وطني، سلسلة العلوم الاجتماعية، الأب وليم سيدهم اليسوعي المواطنة عبر العمل الاجتماعي والعمل المدني، مكتبة الاسرة، الهيئة المصرية للكتاب القاهرة، ص 266.

⁴ مرجع نفسه، ص: 263.

الخارج، وتختم دائرة المعارف مفهومها للمواطنة بأنه: على وجه العموم تسبغ على المواطن حقوقا سياسية، مثل حق الانتخاب وتولي المناصب العامة.

موسوعة الكتاب الدولي: أن المواطنة هي عضوية كاملة في دولة ما أو في بعض وحدات الحكم، وهذه الموسوعة لا تميز بين المواطنة والجنسية مثلها مثل دائرة المعارف البريطانية.. وتؤكد أن المواطنين لديهم بعض الحقوق مثل حق التصويت وحق تولي المناصب العامة، وكذلك عليهم بعض الواجبات مثل واجب دفع الضرائب والدفاع عن بلدهم.

موسوعة كولير الأمريكية: تقصد بمصطلح المواطنة ومصطلح الجنسية دون تمييز .. أكثر الأشكال العضوية في جماعة سياسية اكتمالا.

يبدو من هاته الموسوعات الثلاثة: أنه في الدولة الديمقراطية يتمتع كل من يحمل جنسية دولة من البالغين أو الراشدين بحقوق المواطنة فيها، وهذا الوضع ليس نفسه في الدول غير الديمقراطية حتى تكون الجنسية مجرد تابعة لا تتوفر لمن يحملها بالضرورة حقوق المواطنة السياسية، هذا إن توفرت هاته الحقوق أصلا لأحد غير الحكام ربما للحاكم الفرد والمطلق وحده¹.

جورج هاربارت ميد: تعني إجرائيا تعلم الفرد ما يكفي ليكون قابلا للتشغيل، وعليه فالمواطنة بوصفها عقدا اجتماعيا يسري على كل المواطنين تلتزم المدرسة بإنجازه كمشروع؛ فإنه يتفق على دخول الناس في علاقات عمل خصوصية، ذلك أن تحقيق المواطنة بمعناها إنتاج الهوية في الفرد يتوقف على مدى إنتاج الجامعة أو الزمرة أو الأمة أو الدولة للعلاقات الاجتماعية وشروط تأمين الحياة الديمقراطية، وهي الشروط التي تستوعب حاجات الفرد وإفساحه مجال إرادته الحرة في مشاركة الجماعة والإرادة في الشغل والسياسة والقانون والأخلاق، ومنع أي ممانعة للعيش في كرامة وبذلك أخذت التربية على المواطنة بعدا آخر يتعلق بالمساهمة الفعلية في النشاط الوطني وتحقيق المجتمع الديمقراطي.

¹ كنزة عيشور : دور الإذاعة المحلية في نشر ثقافة المواطنة لدى المرأة الجزائرية العاملة -دراسة ميدانية لبعض ثانويات مدينة سطيف- مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع، تخصص : علم الاجتماع والاتصال والعلاقات العامة، إشراف : أ.د عبد العالي دبله، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة محمد خيضر - بسكرة، 2011-2012 ص16.

فيليب بيرنو: يدرج ضرورة التزام التربية بتأمين كفايات المواطنة بالتساوي على كل الأفراد الذين هم في عقد اجتماعي من أجل المساهمة في تسيير المجتمع وذلك بتأمين ما يسميه بالكفايات الممتدة وهي الكفايات التي تمكن الأفراد من الولوج إلى كل الحقول المعرفية المختلفة وقطاعات الحياة والمتنوعة مما يجعل التربية على المواطنة لا تقتصر على مادة دون أخرى ولا تقتصر على مادة بعينها فهي تربية مدمجة، في كل المعارف التعليمية الممتدة العابرة إلى كل المواد تؤمن الكفاءة في التواصل والشغل والعلاقات الاجتماعية والمهنية" ... إلخ.¹

كما تشير معظم موسوعات العلوم الاجتماعية : "أن المواطنة حالة ينعم فيها الإنسان بمجموعة من الحقوق والامتيازات والواجبات تجعله جديرا بالصفة وفي الأصل المواطنة هي العلاقة بين الدولة والشعب كأفراد وتجمعات وتمتد لتشكّل علاقات المجموعات المختلفة داخل هذه الدولة وهنا تظهر علاقة الولاء للدولة مقابل استحقاقات الحماية والحقوق السياسية وهو جوهر المواطنة كما يشتمل المصطلح مدلولاً قانونياً واجتماعياً فالمدلول القانوني هو مجموعة الحقوق والواجبات الممنوحة لأفراد الشعب مقابل ارتباطه بقطر محدد والمدلول الاجتماعي يرجع إلى مشاركة أفراد المجتمع لتؤكد وتكرس تلك الحقوق والمسؤوليات"².

• تعريف المواطنة في الموسوعة العربية العالمية³:

- المواطنة: هي تعبير قومي يعني حب الشخص وإخلاصه لوطنه.
- ويعرفها أحد الكتاب: بأنها مجموعة من الحقوق والواجبات يتمتع ويلتزم بها في الوقت ذاته كل طرف من أطراف هذه العلاقة.
- ويرى الكاتب الإسلامي فهمي هويدي أنها: تعبير عن جوهر الصلات بين دار الإسلام وبين من يقيم في هذه الدار من مسلمين ومييين مستأننين.
- وباستعمار هذه التعريفات الثلاثة نلاحظ ما يلي:

¹ كزّة عيشور : دور الإذاعة المحلية في نشر ثقافة المواطنة لدى المرأة الجزائرية العاملة - دراسة ميدانية ببعض ثانويات مدينة سطيف، المرجع نفسه، ص16-17

² أسماء بن تركي : النظام السياسي الجزائري ودوره في تفعيل قيم المواطنة والانتماء لدى الشباب - دراسة ميدانية على عينة من طلبة جامعة محمد خيضر - بسكرة ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع، تخصص : علم اجتماع التربية، إشراف : أ. د بلقاسم سلطانية، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة محمد خيضر - بسكرة، 2012-2013، ص : 174.

³ سيد محمود عمر يوسف: المواطنة من منظور إسلامي، دار المعارف، القاهرة، 2016، ص124-125.

1- أن التعريف الأول: أبرز الوضع القومي لمجال متسع لوطن كبير يبادلُه المواطن القومي حبا وإخلاصا نظير تمتعه بكل ما فيه من خيرات ونعم.

2- أما التعريف الثاني : فيركز على علاقة بين طرفي المواطن والوطن يتبادلان فيهما الحقوق المكفولة للمواطن مقابل الواجبات المؤداة منه.

3- أما التعريف الثالث: فهو الذي يتجلى فيه المفهوم الإسلامي لما تضمنه من التعبير عن الوطن بدار الإسلام وربما شمله من تعميم المواطنين، فشمّل المسلمين والذميين والمستأمنين، فكان أوضح ما يكون في التعبير عن المواطنة من منظور إسلامي..

• وقد صنف السويدي المواطنة في أربع صور هي:¹

➤ المواطنة المطلقة: وفيه ما يجمع المواطن بين الدور الإيجابي والسلبي باتجاه المجتمع.

➤ المواطنة الإيجابية: والتي يشعر فيها الفرد بقوة انتمائه الوطني وواجباته بالقيام بدور إيجابي لمواجهة السلبيات.

➤ المواطنة السلبية: وهي شعور الفرد بانتمائه للوطن ويتوقف عند حدود النقد السلبي، ولا يقدم أي عمل إيجابي لوطنه.

➤ المواطنة الزائفة: وفيها يحمل الفرد شعارات جوفاء لا تعكس الواقع ويمتاز بعدم الإحساس باعتزازه بالوطن.

• فحسب مجدي عشم: تعني المواطنة مجموع المبادئ التي تنظم علاقات الناس أفرادا وجماعات ضمن الحياة العامة لبلد معين ... وما يترتب على هذا التنظيم لتجعله ديمقراطيا أو عكس ذلك دكتاتوريا عنصريا ... ويرى أنه لا بد أن يحل الآلية التي يتبعها مجتمع ما في إفراس هذه المبادئ والتي تستدعي بالضرورة مراعاة تطبيق ثلاث مبادئ أساسية في كل نظام يريد لنفسه أن يسمى ديمقراطيا².

• مبدأ المساواة بين المواطنين: في جميع الحقوق التي تكفل تكافؤ الفرص بشكل متساو لجميع المواطنين بغض النظر عن الدين والعرق وكذا حق كل فرد في المطالبة بهذه الحقوق.

• مبدأ المشاركة: والذي يؤكد على ضرورة مشاركة أفراد المجتمع بشكل حقيقي في صنع القرار وتأصيل مفاهيم المسؤولية الاجتماعية بمعنى التأكيد على الدور الفاعل للفرد في المجتمع.

¹ عصمت حسن، حسن أحمد الحباري: دور الجامعات الأردنية في تدعيم قيم المواطنة، المجلة الأردنية في العلوم التربوية، المجلد 10، (عدد : 04، 2014)، ص518..

² مالك شعباني، كنزة عيشور، المرجع سابق، ص80-81.

- مبدأ المساواة: والتي تكفل لكل فرد حقه في مسألة رموز السلطة (على المستويات المختلفة) عن حدود مسؤولياتهم، وبالتالي تفعيل منهجيات وأساليب التعبير النقدي الحر لكل فرد.

من خلال استعراض التعاريف السابقة يتبين لنا أن "مفهوم المواطنة" يشير إلى:

- المواطنة كمفهوم وواقع وكممارسة ليس مجهولاً بل له جذوره الفكرية التطويرية المستوحاة من المنظور الغربي والمنظور الإسلامي، فالمفهوم له عدة دلالات قانونية، اجتماعية، سياسية، أما في المدلول الإسلامي فإن مفهوم المواطنة قائم على كافة هذه المدلولات كإطار مرجعي هادف إلى تحقيق أمن وتماسك واستقرار المجتمع.
- المواطنة هي الحقوق والواجبات التي يحددها القانون والمجسدة في العلاقة بين الفرد والدولة.
- هي بمثابة عقد اجتماعي سار بالتساوي على كل أفراد المجتمع، تراعي فيه حقوق الإنسان.
- هي الولاء والانتماء للوطن والمساهمة الفعلية لأفراد المجتمع في تجسيد الوحدة الوطنية.
- أن تحقيق المجتمع الديمقراطي يتطلب ممارسة جملة من المفاهيم: العدالة الاجتماعية، المساواة، الحرية المشاركة، المساواة..

وبناء على ما تقدم نخلص إلى صيغة التعريف الإجرائي، وهو كما يلي:

ينطوي مصطلح المواطنة على دلالات متعددة وكثيرة، لعل أبرزها: حالة الانتماء والولاء للوطن والمشاركة الفعالة بالالتزام بكافة الواجبات وأداء كافة الأدوار المنوطة بالأفراد، حيث أن درجة ومستوى المواطنة مرتبطة بمدى الشعور بهذا الانتماء، على اعتبار أن الانتماء هو الارتباط الوثيق بالوطن، وبعبارة أخرى المواطنة هي أن تعطي للوطن بقدر ما تأخذ منه. فهي استشعار المسؤولية، وتحمل الأمانة والقيام بكل ما يتطلبه الصالح العام من أجل حفظ الكرامة الإنسانية، واستقرار وتقدم المجتمع، وتفعيل المشاركة. كما ترتبط عضويًا بزخم كبير من مفاهيم إجرائية متنوعة وحديثة ومتجددة، وتتجدد وتطور الحياة العامة ومنه المواطنة التنظيمية والتسويقية والمواطنة السياسية والمواطنة الثقافية وغيرها

07 - المقاربات النظرية للدراسة:

إن وعي الباحث بالمشكلات الاجتماعية ليس وليد الصدفة، وإنما هو نتيجة احتكاك وترابط كبيرين بينه وبين ما يلاحظه من ظواهر اجتماعية مختلفة، وإذا سلمنا بهذه الفكرة فإننا نصل إلى فكرة أخرى تتمثل في كون الباحث يجد نفسه مرتبطا ارتباطا وثيقة وحميميا بالمجتمع الذي يعيش فيه، وبالتالي الأيديولوجية السائدة التي تنعش تصوراته عن هذه الحياة.

تمثل المداخل المنهجية في علم الاجتماع (الغربي منها والإسلامي) المدلولات ومسلماتها وأبعادها ومؤشراتها المعبرة عن تلك المنطلقات، أو هي تلك الأصول التصورية والعاكسة للرؤى الفكرية والأسس التنظيرية الأولى، والتي توجه المعالجة السوسولوجية للظاهرة الاجتماعية، في ضوء ارتباطها بعناصر تواجهها وظروف نشأتها¹.

وبناءً على ما تقدم تم الاستناد في انجاز الدراسة وفي معالجتها لمختلف جوانب وأبعاد الموضوع بالتحليل والتفسير على الأصول النظرية الآتية نذكرها:

01-المواطنة من المنظور الإسلامي:

إن التأسيس الشرعي لمفهوم المواطنة ينبع مما يأتي²:

1- وحدة الأصل الإنساني ووحدة النزعة الفطرية الإنسانية.

2- المواطنة في الإسلام مفهوم سياسي مدني.

3- المفهوم العام للمواطنة

فالمسلم مواطن حيث ما كان من بلاد الإسلام، فجميع البلاد التي تسودها الشريعة الإسلامية وتطبق أحكام الإسلام، هي وطن المسلم، وتكون المواطنة في الإسلام في أصل مفهومها أوسع من الحدود الجغرافية الإقليمية الضيقة للوطن الإسلامي، ويكون كل فرد مسلم أو معاهد مواطناً، لأنه عضو من الأمة الإسلامية، له كل الحقوق، وعليه كل الواجبات... أبرم "النبي" صلى الله عليه و سلم في السنة الأولى للهجرة النبوية الوثيقة* أو المعاهدة بين المسلمين وطوائف المدينة، كما أبرزت المهمة جدا أمرين:

¹ نادية عيشور: "المدخل، المناهج والمفاهيم في المبحث السوسولوجي"، أشغال الندوة العلمية حول: منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، إعداد وإشراف: أ. د نادية سعيد عيشور وآخرون: مؤسسة حسين رأس الجبل، قسنطينة- 2017، ص 154-155.

² مصطفى بن حمو رشوم: أصول فكرة المواطنة في الكتاب والسنة، الملتقى الدولي السادس فقه المواطنة في الفكر الإسلامي المعاصر، مرجع سابق، ص 54-55.

* للاستزادة أكثر أنظر: الفصل الثالث: المواطنة بين الفكر والممارسة، ص: 130-178.

✓ الأول: ميلاد الدولة الإسلامية في الوطن الجديد.

✓ الثاني: صهر المجتمع المدني في أمة واحدة على الرغم من التنوع الثقافي والعقدي (المسلمون واليهود والوثنيون الذين لم يؤمنوا من الأوس والخزرج)، والتنوع العرقي (المهاجرون من مكة وهم من قبائل عدنانية، والأنصار وهم قبائل قحطانية، واليهود وهم قبائل سامية).

"لقد أوجد الإسلام في بلاد العرب تطورا كبيرا في نواحي الحياة الدينية الفكرية الاقتصادية السياسية والاجتماعية، فعلى الصعيد الفكري وفضلا عن الاتجاه نحو متطلبات التوحيد، فقد قضى الإسلام على التخلف وعوامل الجهل والضلال والانغلاق، ودعا إلى التأمل في حقيقة الخلق وفلسفة الحياة والوجود وحث على العلم والبحث عن المعرفة الصحيحة، وهذا باعتماد وسائل تحصيلها المتمثلة في إعمال العقل وملكاته، وكذا الاستغلال الأمثل للحواس الخمس فانقلب المجتمع الأول من صورته التي طبعتها العقلية البدائية... إلى صورة مشرقة صورة المجتمع متحضر أهم ما ميزه في تلك الفترة وعيه الجديد بكيونته الذاتية وارتباطاته الكونية في إطار الوجود الكبير للعالم... بينما حظيت الحياة الاقتصادية بما يلي:

✓ احترام ممتلكات الغير الدعوة إلى ضرورة العملية بجدية، والاجتهاد في عملية التطوير ومحاولات الإبداع، فرض الزكاة على الأغنياء رعاية للفقراء، منع أعمال الاغتصاب والسرقه بالتعرض للقوافل التجارية العابرة.

✓ كما حدد أصولا للمعاملات تضمن الحقوق، وتضمن الحقوق، وتضبط الواجبات بين أفراد المتعاملين، يمكن تلخيصها في النقاط التالية: كيل واف لصاحب الحق، ميزان بالعدل الذي لا ميل فيه، إعطاء الناس حقهم وتقويم الشيء بما يستحقه، دون بخس لثمنه أو استغلال حاجة صاحبه إلى بيعه أو استغلالا لجهله بالثمن الحقيقي.

بغير هذا يكون التاجر أو صاحب التعامل مفسدا في الأرض، ساعيا في المجتمع بالخراب والدمار... لا نجد الأمر مختلفا، حينما نتعرض إلى الحياة السياسية التي ميزت وجه هذا المجتمع، فبعد الحروب الداخلية بين القبائل والتي شهدتها البلاد العربية عموما بسبب التفرقة السياسية أوجد الإسلام بعد انتشاره نظاما سياسيا موحدًا يستند إلى الشريعة الدينية، ينظم مجريات الحياة على أساسه تمخض ميلاد الدولة العربية الإسلامية... كما فتحو الكثير من البلاد الخاضعة للدول العظمى الأخرى... بالنسبة للناحية الاجتماعية فقد حسبه تم فيما يلي: تحديد طبيعة العلاقات بين الزوجين بنشرع الحقوق والواجبات... تحسين وضعية المرأة بحصولها على حقوقها غير منقوصة مثلها في ذلك مثل الرجل في

جميع النواحي: السياسية والاقتصادية والدينية والتربوية... إلخ، انتشار مظاهر الإنسانية كالتّوَاد والرحمة والتضامن والتآزر والتكافل الاجتماعي بين جميع الفئات¹، يقول الدكتور حامد الرفاعي في كتابه "الإسلام وحقوق الإنسان وواجباته": إن مصدر الحقوق والواجبات بثباتها لأصحابها هو الله سبحانه وتعالى فالشريعة الإسلامية تنظر للحق والواجب على أنهما من مقومات كرامة الإنسان، فهي المعيار لصحة واستقامة أداء الحقوق والواجبات وفق إرادة الله تعالى، فالحق والواجب في الشريعة الإسلامية مقيدان بتحقيق إرادة الله ومرضاته، كما أنهما مقيدان بمصلحة الجماعة وعدم الإضرار بالآخرين، وللناس أن يتعارفوا يتفقوا على حقوق وواجبات فيما استحدثت من أمور حياتهم، بما لا يتعارض مع إرادة الله وشريعته، وبما تضمن تحقيق كرامة الإنسان ومصلحه ويحقق إقامة العدل بين الناس².

وبذلك فإن الإسلام قد كرم الإنسان من حيث كونه إنسان، وبناء على ذلك قد ظهر عدد من المبادرات والمواثيق والإعلانات التي عملت على صيانة لوائح لحقوق الإنسان في الإسلام ومنها³:

- 1- إعلان حقوق الإنسان وواجباته في الإسلام الصادر عن رابطة العالم الإسلامي عام 1979م.
- 2- البيان الإسلامي العالمي الصادر عن المجلس الأوروبي في لندن عام 1980.
- 3- البيان العالمي لحقوق الإنسان في الإسلام الذي قدم إلى مؤتمر القمة لمنظمة المؤتمر الإسلامي في الطائف يناير 1989.
- 4- مشروع وثيقة حقوق الإنسان في الإسلام الذي قدم إلى المؤتمر الخامس لحقوق الإنسان في طهران في ديسمبر عام 1989.
- 5- مشروع إعلان حقوق الإنسان الذي قدم إلى مؤتمر الخامس لحقوق الإنسان في ديسمبر عام 1989.
- 6- إعلان القاهرة عن حقوق الإنسان في الإسلام 1990.
- 7- إعلان روما لحقوق الإنسان في الإسلام الصادر عن ندوة حقوق الإنسان في الإسلام 25-27 فبراير 2000.

¹ نادية عيشور: الإسلام وحاجات الإنسانية المعاصرة، مجلة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، (دورية أكاديمية متخصصة محكمة تعنى بالدراسات الإسلامية والإنسانية، العدد 17)، دار الهدى، قسنطينة، 2004، ص 172-174.

² طروب كامل: حقوق المواطنة وواجبتها في أبعادها الفقهية والقانونية، الملحق الدولي السادس: فقه المواطنة في الفكر الإسلامي المعاصر، مرجع سابق، ص 47.

³ طارق عبد الرؤوف عامر: المواطنة والتربية الوطنية "اتجاهات عالمية وعربية، مؤسسة طيبة، ط 1، القاهرة، 2011 ص 222-223.

الجدول رقم (01): يوضح حقوق وواجبات المواطن من منظور إسلامي:

الواجب	الحق	المواطنة من المنظور الإسلامي	الرقم
المحافظة على هذه الحياة ووقايتها من كل خطر وصرفها إلى طاعة الله عبادة وعملا صالحا وتحريم محاولة قتل النفس (الانتحار).	*فإن الله سبحانه وتعالى هو صانع الخلق أو صاحب النشأة الأولى، فحق الحياة حق أصيل ليس لمخلوق من دون الخالق أن يعتدي عليه أو يسلبه إلا في إطار ما تقرره الشريعة الإسلامية في حالتين" *أولها: أن يكون حرمان النفس قد أتت فسادا في الأرض استحققت عليه حد الحرابة والخطر لا بتهديد حق الحياة نتيجة لعدوان الغير فقط، وإنما قد يكون نابعا من النفس ذاتها فقد يصل اليأس بالإنسان المواطن إلى درجة قتل نفسه فيكون مطرودا من رحمة الله.	الحق الأول: حق الحياة	01
عدم الإشراف بعبادة الله وعدم اقتصار الحرية على أناس مخصوصين أو على مجالات محدودة والالتزام بالدفاع عنها وحمايتها من الاعتداء عليها	فالناس جميعا عباد الرحمن منحوا حق الحرية حتى لا يكونوا عبيدا لسواه ولذلك فالإسلام ينفر من العبودية لغير الله ولا تتم صيانة الحرية بمجرد الفرار من الظلم، فذلك مباح فقط للمستضعفين، أما المسلمون الأقوياء فمأمورون بالدفاع عن حريتهم ضد كل معتد عليها أو ظالم لها، قال الله تعالى: "أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا ۗ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ" صدق الله العظيم، وتمتد الحرية لتشمل: حرية العقيدة التي هي احترام لإرادة الإنسان وحق الحرية حق مطلق في الإسلام لا يقيد به إلا الالتزام بحرية الآخرين.	الحق الثاني: حق الحرية	02
عدم كتمان العلم وتوظيفه فيما ينفع الناس ويطلب الزيادة فيه	تأكيدا له كفل الله سبحانه وتعالى تعليم أبي البشر آدم قال الله تعالى: بسم الله الرحمن الرحيم: " وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ " صدق الله العظيم. -حق العلم مكفول في الإسلام بشروط أربعة هي: 1- ألا يكتسب علما يستفاد به في هداية الناس لما فيه صلاحهم. 2- ألا يتمتع صاحب علم عن توظيفه في خدمة الناس. 3- ألا يشتري صاحب العلم به ثما قليلا فيهدر من قيمته.	الحق الثالث: حق العلم	03

	4- أن يطلب العلم من أهله فور الحاجة إليه.		
04	الحق الرابع: حق الملكية	-...اشتراط الإسلام الإقرار بحق الملكية أن تكون نتيجة لما يوافق الشريعة الإسلامية، ولا يكون مصدرها محرماً كالربا والغش، والظلم.	ما دام المال مال الله والناس مستخلفون فيه فلا بد من أداء حق الله منه، وحق السائل والمحروم في أسلوب الزكاة والصدقات..

المصدر: إعداد شخصي. مصدر المعطيات أنظر: سيد محمود عمر يوسف: المواطنة من منظور

إسلامي، دار المعارف، القاهرة، 2016، ص 68-70.

02-البناية الوظيفية: تحتل "الوظيفة" مكانا مرموقا في النظرية السوسولوجية المعاصرة، فلا نكاد نجد باحثا في علم الاجتماع والأنثروبولوجيا، إلا وظهرت في أعماله وتفسيراته ومنهجه خصائص هذا الاتجاه حتى أن بعض علماء الاجتماع يقولون: إن دراسة مسائل علم الاجتماع تتجه اتجاها بنائيا ووظيفيا بالضرورة، والاتجاه الوظيفي لا يمثل مدرسة محددة تحديدا واضحا في العلوم الاجتماعية، بل إن يتشعب شعبا كثيرة تجمعها خصائص عامة، ونلاحظ هنا أول من استعمل كلمة "الوظيفة" كان الفيلسوف ليبنتز، واستخدمت في الرياضيات لتشير إلى المتغير في علاقاته بمتغير أو متغيرات أخرى ويقول "هوريس كالن" "Horace Kallen" في مقاله عن "الوظيفة" في دائرة معارف العلوم الاجتماعي:

إن "الوظيفة" ترجع إلى الحركة التي ظهرت في أواخر القرن التاسع عشر، وفي الفلسفة تحت شعار "الدارونية" على العلوم البيولوجية والاجتماعية¹.

تعتبر الوظيفة من أهم التيارات الفكرية السائدة في علم الاجتماع المعاصر منذ أربعينيات القرن العشرين، ولقد حظيت بتسميات عديدة منها: الوظيفة، البنائية، الوظيفية، الاتجاه الوظيفي التحليل الوظيفي، النظرية الوظيفية، وتعرف أكثر باسم البنائية الوظيفية، ويشيع استخدامها اختصارا بالوظيفية ساهم العديد من علماء الاجتماع والأنثروبولوجيا في بلورة هذا الاتجاه الفكري، ولقد ظهرت الوظيفية للرد على الاتجاه الإمبريقي الذي كان سائدا في علم الاجتماع الغربي وخاصة الأمريكي الذي كان يركز على الوضعية المحدثة، وجاءت كذلك لمناهضة علم الاجتماع الماركسي بواسطة عزلها للمجتمع عن السياق التاريخي الذي نشأ فيه وتزعزع بين أحضانه... هناك أربعة معان مختلفة لمفهوم الوظيفة في الفكر السوسولوجي هي²:

أولا: هناك من العلماء من يستخدم الوظيفة بمعنى: المركز Statuts، أو الموضع Position، أو العمل Employment، وهكذا المعنى الأخير هو الذي نقصده عند الكلام عن وظيفة أو أكثر داخل مزرعة أو مصنع أو وزارة أو تنظيم بيروقراطي وهو نفس المعنى الذي نقصده عند الكلام عن الترقى في الوظائف.

ثانيا: يشير المعنى الثاني: إلى المهام والواجبات والمسؤوليات الملقاة على شاغل وظيفة معينة أو شاغل دور مهني محدد، فيقال مثلا أن فلانا من الناس قد أهمل وظائفه عندما يفشل أو يهمل في أداء المهام المطلوبة منه والتي ترتبط بدوره وبمكانته التي يشغلها في تنظيم معين.

¹ سمير عبد الفتاح: مبادئ علم الاجتماع، دار أسامة، دار المشرق الثقافي، ط 1، الأردن، 2006، ص 111-112.

² نذير زربيي: الوجيز في علم الاجتماع (نظريات اجتماعية)، منشورات ليجوند، 2013، ص 84-86.

ثالثا: المعنى الرياضي: ويقصد بالمعنى الرياضي للوظيفة تلك العلاقة التي توجد بين عنصرين أو عاملين أو أكثر، بحيث أنه عندما يكون أي تغير في عامل فإن ذلك يفضي إلى تغير مقابل في العامل أو العوامل الأخرى، مما يستلزم معه إعادة تكيفها.

رابعا: المعنى الرابع للوظيفة يتمثل في: التصور البيولوجي لمفهوم الوظيفة وبشكل هذا التصور أساس الاتجاه أو الاتجاهات الوظيفية في علم الاجتماع والأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، وهو يشر إلى الدور الذي يؤديه عضو ما في تنظيم نشاط الكل الذي يشكل هذا العنصر جزءا منه.

ويقصد بمفهوم البناء الوظيفي أو البناء الاجتماعي: مجموعة العلاقات الاجتماعية المتباينة التي تتكامل وتتسق من خلال الأدوار الاجتماعية، فثمة مجموعة من الأجزاء مرتبة متسقة تدخل في تشكيل الشكل الاجتماعي، وتتحد بالأشخاص، والرمز والجماعات وما ينتج عنها من علاقات وفقا لأدوارها الاجتماعية التي يرسمها لها الكل وهو البناء الاجتماعي¹.

يعتبر كل من كونت، وسبنسر، وباريتو، ودوركايم، وفيما بعد رواد الأنثروبولوجيا راد كلف براون ومالينوفسكي، الرواد المفكرون الأكثر أهمية بالنسبة للوظيفة (المعاصرة... لقد استقى أوجست كونت (1789-1857) الذي يقب بمؤسس علم الاجتماع، اهتمامه بالإستاتيكا (النظام) والديناميكا (التقدم) في المجتمع من خلال تفحصه لمرتكزات الاستقرار الاجتماعي، فقد أرسى كونت الافتراض الأساس للوظيفة والمرتبطة بالاعتمادية المتبادلة للنسق الاجتماعي عندما قال: "الدراسة الاستكاثيكية لعلم الاجتماع، تتمثل في سير غور قوانين الفعل، وتفاعل الأجزاء المختلفة للنسق الاجتماعي"، كما انبثق مفهوم التوازن Equilibrium الوظيفي عندما أوضح كونت بأن انخفاض مستوى التناغم بين الكل وأجزاء النسق الاجتماعي يمثل حالة مرضية لقد تم استعارة مفهوم التوازن من المعالجة البيولوجية للتوازن في جسم بكائن الحي، وكان معظم عمل كونت يمثل هذه المقارنات العضوية البيولوجية والاجتماعية، وينبغي أن نشير في هذا المقام إلى هيرت سبنسر (1820-1903) كأ ن رواد الوظيفية، لقد ارتبط هيرت سبنسر بالوظيفية من خلال طرحه لمفهوم التمايز Differentiation الذي يعني به الاعتماد المتبادل بين الأجزاء المتباينة للنسق، والتي تصبح بالضرورة متباينة بموجب الزيادة في حجم المجتمع وبنفس الطريقة، يستخدم الوظيفيون المعاصرون مفهوم التمايز كأحد الجوانب الهامة في ترابط النسق الاجتماعي وتكامله، لقد تشابهت نظرية سبنسر في التحول الاجتماعي مع نظرية دوركايم حول تقسيم العمل في المجتمع، وهي النظرية التي كان لها تأثير كبير في الوظيفيين المعاصرين، ومع ذلك، هناك اختلافان هامان، الأول: إن دوركايم لم يشدد على التمايز الاجتماعي كضرورة ملازمة لجوهر عملية التحول، كما فعل سبنسر، والثاني: إن إصرار دوركايم على الحقائق الاجتماعية كموضوع أساس ملائم لعلم الاجتماع

¹ مصطفى بوجلال: علم الاجتماع المعاصر بين الاتجاهات والنظريات، ديوان المطبوعات الجامعية، 2015، ص 102.

يتعارض بصورة مباشرة مع الموقف الاختزالي عند سبنسر الذي يؤكد فيه أن سبب التقدم سيكولوجي، ويتمثل في حاجة الأفراد إلى سعادة أكبر، ومن أجل ذلك اتبع الوظيفيون دوركايم إلا أن بارسونز استخدم فكرة سبنسر حول التمايز الاجتماعي في نظريته حول التغيير الاجتماعي. لقد وضع فلفريدو ويارينو (1848-1923) تصوره الخاص بعلم الاجتماع استناداً إلى نسق فسيوكيميائي اتصف بالاعتماد المتبادل بين الأجزاء والتغيرات التكيفية، مفضلاً إياه على العضوية البيولوجية بالنسبة لباريتو فإن جزئيات النسق الاجتماعي تتمثل في أجزاء لديهم مصالح، ودوافع، وعواطف.

ويعتبر باريتو أول عالم اجتماع يقدم وصفاً دقيقاً للنسق الاجتماعي من خلال العلاقات المتداخلة والاعتمادات المتبادلة بين الأجزاء، ولقد استعار منه تالكوت باسونز مفهوم التوازن المتحرك Moving Equilibrium الذي ينتج التآلف والتناغم في النسق، وذلك في معرض مناقشه لكيفية تكيف الأنساق وتغيرها من أجل الإبقاء على حالة التوازن¹.

تقوم الوظيفية كاتجاه سوسيولوجي على مجموعة من الفرضيات تتلخص في الآتي²:

- ✓ **الفرضية الأولى:** المجتمع هو عبارة عن نظام أي أنه كل يتضمن أجزاء يعتمد كل منها على الآخر.
- ✓ **الفرضية الثانية:** أن هذا الكل النظامي يأتي قبل الأجزاء بمعنى أنه لا يستطيع أي أحد أن يفهم جزءاً منفرداً بإرجاعه إلى النظام الأوسع الكلي والذي يشكل جزءاً منه، وذلك كالمعتقدات الثقافية المؤسسات القانونية، الاقتصادية، أو الأنماط الاجتماعية للتنظيم العائلي... إلخ.
- ✓ **الفرضية الثالثة:** إن فهم الجزء بإرجاعه إلى الكل يتم باعتبار أن ذلك الجزء يقوم بوظيفة المحافظة على توازن الكل، وهكذا فالعلاقة بين الجزء والكل هي علاقة وظيفية.
- ✓ **الوظيفة الرابعة:** تشتق من الفرضيتين الأولى والثانية، ومفادها أنه إذا كان قد تم تحديد الاعتماد المتبادل للأجزاء على أنه هو نفسه اعتماد متبادل وظيفي، وأن الأجزاء هي على نحو مشترك متساندة مع بعضها البعض فإن هذا التناغم المتبادل والمشارك يعمل على صياغة تدعيم الكل.
- ✓ **الفرضية الخامسة:** تعتبر الوظيفية بأن العلم الطبيعي وخاصة علم الأحياء مثلها الأعلى ذلك من خلال مفاهيم النظرية، البناء، الوظيفة ومماثلتها بالكائن العضوي.

¹ رث والاس أسون وولف: النظرية المعاصرة في علم الاجتماع تمدد آفاق النظرية الكلاسيكية، ترجمة: محمد عبد الكريم الحوراني: دار مجدلاوي، ط 1، عمان، 2010، ص 54-55.

² نذير زربي: الوجيز في علم الاجتماع (نظريات اجتماعية)، مرجع سابق، ص 100-101.

✓ **الفرضية السادسة:** تركز الوظيفية باتجاهاتها الفرعية على تفسير وظيفي متعدد المتغيرات فهي تفسر أي شيء في النسق الاجتماعي بكل شيء في هذا النسق، يخيل للمرء أنها تقف عند التصنيف والتحليل ولا تميز إلا ضمناً بين متغيرات مستقلة وأخرى تابعة.

✓ **الفرضية السابعة:** الوظيفية تصوراتها ومفاهيمها بنائية وكلية، فهي تبدأ بالثقافة وتعدّها الوعاء الأساسي للتفسير مروراً منها إلى الشخصية الفردية ثم التنظيم الاجتماعي ومن هنا يأتي مبالغتها في تقدير الاشتراك في القيم.

لقد استعان هذا الاتجاه بنظرية النظام الاجتماعي معتمداً على مسلمة هامة تمثلت في تكامل أجزاء النسق في كيان كلي واحد وفي الاعتماد المتبادل التأثير بين عناصر المجتمع ولا يتوقف عند فهم الأجزاء، بحيث يعالج الاتجاه البنائي الوظيفي الأبنية الاجتماعية والتنظيمات بالتأكيد على ضرورة ارتباط وتداخل العوامل ببعضها البعض لتحقيق النتيجة المطلوبة، ويظهر العنصر البنائي من خلال تقنين أساليب معينة باعتبارها متطلبات سلوكية الغرض منها تحقيق أهداف أو وظائف محددة¹.

¹ راجح كعباش: علم اجتماع التنظيم: مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، قسنطينة، 2006، ص 156.

03- العقد الاجتماعي:

تعتبر نظرية العقد الاجتماعي من بين النظريات الفكرية التي ساهمت في إنتاج مفهوم حقوق الإنسان، وتكمن أهمية هذه النظرية في كونها¹:

1- أحدثت قطيعة بين السياسة واللاهوت وما جسده من استبداد، فقد قامت هذه النظرية في مواجهة نظرية الحق الإلهي للحكام.

2- إيمانها العميق بحقوق الأفراد وحررياتهم، وإعطائها الأولوية لهذه الحريات باعتبارها وجدت مع الإنسان قبل وجود السلطة.

"وكان لرواد نظرية العقد الاجتماعي الأثر السياسي في تقييد سلطة الحاكم وإقرار حقوق وحرريات الأفراد في ظل القانون الطبيعي، إذ يعتبر "توماس هوبز" Thomas Hobbes من مؤلفيه:

Civethecitizen و Levirathan: أول من أرسى قاعدة حق الأمر: كل إنسان له الحق في سلامة الجسم والحق في الحياة، لا أحد يمكن أن يكون عبدا ولا لأية سلطة الحق على حياة أو موت أي شخص، كان هوبز يرفض الاستكانة إلى ما هو غيبي وفق الطبيعة، وفي مؤلفاته كان يحارب الأشباح والقوى الخفية، وكتابه (لوثيان-التنين) خير دليل على ذلك، فقد انتقد هوبز في الفصل الأخير من كتابه هذا، تحت عنوان مملكة الظلمات-الخوف من الشياطين، والعزائم والرقيات، والأرباح التي كان يجنيها الكهنوت (رجال الدين) من تشجيعهم واستعمالهم لتلك العزائم والرقيات.

ويعرف هوبز "القانون الطبيعي بأنه من القوانين الأصلية التي يجب أن يأخذ بها المشرع عند تشريعه للقوانين الوضعية، وينص القانون الأول للطبيعة عند هوبز على أنه يجب على كل شخص مناشدة السلام، فهو أمضى ضمانه وبقائه في الحياة، أما القانون الثاني فينص على التأكيد على ذلك الغرض وهو السلام مع الآخرين، لذلك كان الهم الأول لهوبز هو البحث عن الشروط اللازمة لاستقرار المجتمع ومن ثم فقد اتجه إلى بحث القواعد التي تسيطر على تصرفات الإنسان وفي مقدمتها غريزة المحافظة على النفس، وهي تدفعه إلى الكفاح طول حياته ومن ثم صح الحكم على الإنسان بأنه أناني بطبعه لا يهتم إلا بتوفير الطمأنينة واستقراره، ولل فرد الحرية في حدود ما لا ينص عليه القانون وينظمه، فالأفراد كان لهم حرية طبيعية ولكنهم تنازلوا عنها مقابل الطمأنينة والأمن في ظل المجتمع المدني الجديد متخليين عنها إراديا وبمنظرة نفعية خالصة مثل: حرية كل إنسان في استعمال قوته لحفظ طبيعته... غير

¹ محمد قدور بومدين: حقوق الإنسان بين السلطة الوطنية والسلطة الدولية، دار الرابية، ط 1، عمان، الأردن، 2001، ص 22-23.

أن الرضا المنبثق من العقد فيما يعرف بشرعية السلطة السياسية العليا، يعد أساسيا لقيام المجتمع المدني لذلك كان المجتمع المدني مجتمعا دون دولة في مرحلة أولى ثم يتطابق مع المجتمع السياسي من خلال إرجاعه إلى الدولة لحظة قيام العقد، ولهذا يعتقد هوبز أن المجتمع المدني ليس دولة فقط بل دولة مطلقة الصلاحيات مجرد إبرام الاتفاق بين الشعب والحاكم غير أن الحاكم غير ملتزم بأي علاقة متبادلة وهو غير مقيد بأي التزام تجاه المحكومين¹.

"واستمر فلاسفة ومفكرو الغرب بدراسة موضوع العقد الاجتماعي دراسة نقدية مسهبة، ومن أشهرهم الفيلسوف الإنجليزي "جون لوك" الذي ناقش موضوع طبيعة العقد الاجتماعي بالنسبة لموضوع الملكية في كتابه "حول الحكومة المدنية" الذي نشره عام 1690، حول "لوك" في كتابه هذا إيجاد نظرية الحق الطبيعي للملكية التي كانت القاعدة الأساسية التي استندت عليها ثورة 1688 وكانت بمثابة نقطة البداية للفكر السياسي الحديث، تتلخص نظرية "لوك" حول الملكية بأن للإنسان حق السيطرة على جزء الطبيعة (الأرض) التي دائما ما تمنتج بعمله وجهوده شريطة أن تتوفر الطبيعة أو الأرض بكميات كبيرة يسهل استثمارها استثمارا طبيعيا، غير أن استغلال الطبيعة من قبل رجل واحد يجب أن لا يؤثر على عملية استغلالها من قبل الآخرين، كما أن حق امتلاكه لقطعة أرض يجب أن لا يتعارض مع حقوق الآخرين في ملكية الأرض... وقد انتعشت نظرية العقد الاجتماعي وازدادت قوة وأهمية على يد الفيلسوف الفرنسي "جان جاك روسو": عندما نشر كتابه الموسوم "**العقد الاجتماعي**" عام 1762، يقول "روسو" في كتابه هذا: بأن تنازل الإنسان عن حريته الطبيعية ساعده في الحصول على حرياته المدنية والأخلاقية، والسيادة حسب رأيه يجب أن تعطى للشعب إذ أن إرادة كل واحد منهم تعتبر عنصرا جوهريا يخدم تحقيق الصالح العام، والعناصر مجتمعة تكون الإرادة العامة التي هي الإرادة الحرة في المجتمع والتي تعتقد بضرورة منح الحريات كاملة للأفراد بغية تحقيق السعادة والرفاهية والازدهار²، ولد كان مفهوم الفرد المواطن "هو العنصر الأساسي الذي حل به روسو مشكلة العلاقة بين الفرد والمجتمع، فهو يتضمن امتلاك الفرد لمشاعر الولاء للجماعة وتمثلها الديمقراطية، وللحرية الفردية، وإن كانت الوطنية عنده ليست مجرد الولاء لوطن معين هو عبارة عن رقعة أرض بذاتها"، أرض الآباء، أو حتى مجرد الولاء لجماعة بذاتها ينتمي إليها الفرد وإنما كانت تعني أساسا الولاء لجماعة ذات مثل عليا محددة تحتل فيها حرية الفرد ورفاهيته المركز الأول، أي أنه قد جعل للوطنية Partiotism "مضمونا من الحرية والمساواة" و"اعتبر المواطنة" "Citizenship" مجموعة من الحقوق والواجبات الطبيعية دونها لا يقوم المجتمع السياسي المنظم... وفي ظل هذه الرابطة الجديدة "المواطنة" أضفى روسو على الوعي القومي النامي في ذلك الوقت

¹ محمد نصر مهنا وآخرون: السياسة والسلطة في الفكر الغربي، دار المعرفة، الإسكندرية، 2014، ص: 53-55.

² إحسان محمد الحسن: موسوعة علم الاجتماع، الدار العربية للموسوعات، ط 1، بيروت، لبنان، 1999، ص: 413-

تبريرا اجتماعيا إذ جعله ضروريا للمجتمع في أفضل صورة، ورابطة أساسية بين المواطنين لا ضمان لبقاء الكيان السياسي الجديد دونها، وفي كل هذه الرابطة تحولت الدولة الإقليمية إلى "وطن"، وتحول الفرد إلى "مواطن"، هذا ويعتمد مفهوم المواطنة عند روسو على دعامتين أساسيتين:

أ- المشاركة الإيجابية من جانب الفرد في عملية الحكم.

ب- المساواة الكاملة بين أبناء المجتمع الواحد كلهم.

وكان الدور الإيجابي للفرد بوصفه مواطنا، استبقا من جانبه لأحدث المفاهيم الديمقراطية المعاصرة التي تقوم عليها المدارس الاشتراكية وقد وصل تأكيد روسو على أهمية هذا المبدأ إلى حد أن ذهب إلى "أنه بمجرد أن ينصرف الناس عن الاهتمام الإيجابي بشؤون الدولة، أو إذا حيل بينهم وبين هذه المشاركة الإيجابية، يكون الوقت قد حان لاعتبار الدولة في حكم المفقودة... وقد كانت المساواة عند روسو-مثل المشاركة الإيجابية-جزءا من مفهوم واسع هو مفهوم المواطنة، فهي مساواة بين مواطنين يدركون انتماءهم إلى جماعة بشرية واحدة تؤلف كيانا سياسيا خاصا بها، وترتبط بين أعضائها مشاعر ومفاهيم مشتركة- مساواة في مجموعة من الحقوق والواجبات يحددها الوعي بهذا الانتماء ويحددها في إطار من وحدة الهدف والمصير"¹.

خلاصة القول: نظر "هوبز" للعقد الاجتماعي باعتباره طوق النجاة من الفوضى والاستبداد، بينما نظر إليه "لوك" باعتباره ضمانا للحقوق الطبيعية للأفراد، وأهمها حق الحياة وحق الحرية وحق الملكية، إلا أن "روسو" قد وجد العقد الاجتماعي الإرادة العامة للأفراد داخل المجتمع ذلك من ناحية، ومن ناحية أخرى اعتمد "روسو" على "هوبز" في نظريته في المحافظة على النفس كأساس للمجتمع المدني، ولكنه استنتج منها أن كل شخص خاضع للقوانين الحق الطبيعي في إبداء رأيه في سن القوانين بأن يكون عضوا في جمعية تشريعية ذات سيادة؛ وكل الخاضعين للقانون يحددون ما يجب وما لا يجب فعله، وبهذا الشكل نضمن عدالة القوانين والتساوي بين الأفراد².

¹ قايد دياب: المواطنة والعولمة تساؤل الزمن الصعب، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، سلسلة أطروحات جامعية (9) ط 1، القاهرة، 2007، ص: 51-53.


² محمد نصر مهنا وآخرون: السياسة والسلطة في الفكر العربي، مرجع سابق، ص: 59.

08 - الدراسات السابقة: تقييم وتوظيف

أولا : الدراسات المحلية:

الدراسة الأولى:

بطاقة تعريف:



تتوجه هذه الدراسة إلى مراجعة مفهوم المواطنة، وواقع تطبيقه واشكالياته الفكرة والعملية في الجزائر كدولة متحولة نحو الديمقراطية مقارنة بمفهومه النظري العام، وبتطبيقاته في إحدى الدول الديمقراطية العريقة، وهي "فرنسا"، وهي بذلك (أي الدراسة) تساهم في تحليل إشكاليات المواطنة في الجزائر على الصعيدين النظري والتطبيقي وتوجه نحو الحلول الممكنة لها مسترشدة بما يحدث في الدول الديمقراطية، وذلك عبر محاولة تقديم إجابة، أو إجابات عن السؤال المركزي الآتي:

-كيف تبدو حالة المواطنة في الجزائر مقارنة بالمفهوم العام للمواطنة، وبتطبيقاته في الدول الديمقراطية وبالتحديد في فرنسا؟

* هذه الدراسة حصلت على المرتبة الأولى في مسابقة المدرسة العربية في الدراسات الديمقراطية في دورتها الأولى 2011-2012، وهي تعتبر على قول عبد الناصر جابي "استاذ علم الاجتماع في جامعة الجزائر" دعما لانطلاق فعلي للبحث العلمي في مجال العلوم السياسية في الجزائر والوطن العربي، للاستزادة اكثر انظر: المرجع -بطاقة تعريف - ص: 47-55.

د . الإطار المنهجي للدراسة:

حسب الباحث استعان في هذه الدراسة بعدة مناهج متكاملة لتغطية البعدين النظري والعملي لموضوعها:

- منهج دراسة الحالة:

ويتعلق الأمر هنا باختيار حالة دراسية لدولة ديمقراطية (فرنسا في هذه الحالة) وتشخيص وتقديم وصف وتحليل دقيق للمواطنة فيها فكريا وقانونا وواقعا، وكذا دراسة حالة دولة عربية متحولة نحو الديمقراطية، وتشخيص واقع المواطنة وخلفياتها الفكرية فيها (وهنا ندرس حالة الجزائر).

- المنهج المقارن:

وهذا لمقارنة واقع المواطنة في الدولة الديمقراطية المختارة مع المفهوم العالمي الشائع لها من ناحية وأيضا بمقارن واقعها في الدولة العربية بواقعها في الدولة الديمقراطية السابقة للاختيار من ناحية أخرى. -تبرير النماذج (الحالات الدراسية) المختارة:

حسب الباحث يبرر اختيارنا لكل من الجزائر وفرنسا لتكون مادة وموضوعا لهذه الدراسة التحليلية التقييمية والمقارنة على النحو الآتي:

. اختيار الحالة الفرنسية كنموذج للمواطنة في دولة ديمقراطية:

- البريق الذي ظل يتسم به نموذج المواطنة الفرنسي الذي جعل فرنسا قبلة للباحثين عن دولة المواطنة من جهة والتحديات والانتقادات التي باتت توجه إليه اليوم ، والتي تستقطب اهتماما عالميا من جهة ثانية.

- أدى تاريخ فرنسا الثوري والاستعماري في الوقت ذاته، وتفاعلاتها مع ثقافات وحضارات وديانات مختلفة إلى تنوع تركيبية مجتمعا، ما يسمح لنا باختبار مدى قدرة دولة ديمقراطية على رفع التحديات التي تطرح أمام تكريس مبدأ المواطنة وتجسيده في مجتمع متنوع وتعددي.

. اختيار الجزائر كحالة للمواطنة في دولة عربية متحولة نحو الديمقراطية:

- الجزائر هي مجتمع الباحث، ما يعني أن الباحث منا هو جزء من مجتمع البحث، وهي ميزة مهمة في دراسات المواطنة حيث يعايش الكاتب واقعها، ويطلع بشكل مباشر على تطوراتها وتغييراتها والتحديات التي تواجهها.

- التحديات الكبرى والخطيرة في الوقت ذاته، والتي بات يعرفها واقع المواطنة في الجزائر على مختلف الأصعدة، وما يقتضيه ذلك من مواطنة مسؤولة تحتم على أهل البلد الوقوف وقفة تقييمية محايدة، تظهر النقائص، وتوجه نحو المخارج والحلول.

أما عن الجمع بين الحالتين الجزائرية والفرنسية بالذات: فيعود لعدة عوامل تاريخية وسياسية وقانونية أو جزها الباحث في النقاط الآتية:

- يبرر التلاقي التاريخي بين المجتمع الجزائري (مجتمع الكاتب) والمجتمع والثقافة الفرنسيين بحكم ظواهر الاستعمار والهجرة، اللجوء إلى المقارنة بين الحالتين في مواضيع عديدة، وبالتالي تحقيق بعض أغراض الدراسة.

- إمكانية الاستعانة بشرائح عديدة من المجتمع الجزائري، ومن الأقارب الذين سبقت لهم الإقامة بفرنسا، ومعاينة واقع المواطنة عن كثب، ما يسهل جمع المعلومات وانتقائها وتقييمها ونقدها بشكل أفضل وأكثر صدقية.

- كون سياسات وقوانين فرنسا الخاصة بالجنسية والمواطنة شكلت مرجعية وقدوة للعديد من مشرعي البلدان العربية في مجال الجنسية والمواطنة، خاصة تلك البلدان التي كانت خاضعة للوصاية أو الاحتلال الفرنسي المباشر.

نظرا إلى أن أغلبية القانونيين الجزائريين والعرب في القرن العشرين درسوا في أوروبا، وحصولا على شهادات الدكتوراه من فرنسا، وبقوا متأثرين بالفقه القانوني الفرنسي في مجالات الجنسية والمواطنة، ونقلوه إلى مجتمعاتهم وهذا يشكل فرصة لاختبار قوانين المواطنة وأطرها الدستورية في بيئتين وثقافتين مختلفتين.

هـ . المسار المنطقي للدراسة:

يتوزع محتوى هذه الدراسة على ثلاثة محاور رئيسية، قدم الباحث مضمونها وبناءها المنهجي

وبررهما على النحو الآتي:

➤ **الفصل الأول: يعنى "المواطنة: دراسة المفهوم وتطوره التاريخي"** بالاقتراب التاريخي والحضاري من مفهوم المواطنة عبر مراحل تطوره المختلفة وصولا إلى المعنى الشائع الذي يأخذه اليوم في الدول الديموقراطية، مروراً بتمييزه عن المفاهيم المشابهة له، ووضع تصور وحدود الاستخدام المنطقي لكل مفهوم منها.

➤ **الفصل الثاني: "واقع المواطنة في الدول الديموقراطية: حالة المواطنة في فرنسا"** فيقدم مثالا وتجربة لتطبيق مفهوم المواطنة في الدول الديموقراطية من خلال النموذج الفرنسي وذلك بتهيئة الأذهان لاستيعاب بيئة تطبيق المفهوم بتقديم لمحة عامة عن المجتمع والدولة الفرنسيين وتنظيمها السياسي والاقتصادي وتركيبها البشرية والعرقية والدينية واللغوية، مروراً باختبار التأسيس الدستوري والقانوني للمواطنة الفرنسية، وانتهاء باختبار الممارسة الواقعية باعتماد مجموعة من المؤشرات التجنيس، المساواة بين المواطنين، المساواة بين الجنسين، معادلة الحقوق والواجبات، واقع الحريات الأساسية للمواطن.

➤ **الفصل الثالث: "المواطنة في البلدان العربية: حالة المواطنة في الجزائر"** واقع المواطنة في الجزائر قياسا بالمفهوم النظري العام وبالنموذج الفرنسي، ويمر بالخطوات المنهجية نفسها لمتابعة في الحالة

الفرنسية لكن مع بعض التفصيل، وعرض أهم القضايا والإشكاليات التي تطرحها المواطنة في الجزائر فضلا عن التحديات الحالية والمستقبلية التي تواجهها محاولات تجسيد هذا المفهوم.

وينتهي تقرير الدراسة إلى خاتمة تتضمن حوصلة ومجموعة من الاستنتاجات، وبعض التوصيات التي يقدمها الباحث للنهوض بالمواطنة في الجزائر وفي البلدان العربية بصورة عامة.

خلاصة واستنتاجات:

1- على الرغم من عالمية بعض أبعاد المواطنة، خاصة ما تعلق منها بالحقوق، إلا أن أسسها الدستورية والقانونية، وكذا واقعها وممارساتها الفعلية تختلف من دولة إلى أخرى، وفي الدولة الواحدة من فترة إلى أخرى، فواقعها في فرنسا ليس هو نفسه في الجزائر وجاذبية نموذج المواطنة لم تعد في المستوى نفسه الذي كانت عليه منذ عقود خلت.

2- في الدولة الديمقراطية - على خلاف الدول غير الديمقراطية أو ذات الديمقراطية الشكلية - تضيق الفجوة بين المواطنة في النصوص الدستورية والقانونية من جهة، والمواطنة كممارسة وثقافة من جهة ثانية، وتكون تلك الفجوة أكثر ضيق في المجتمعات المجبولة على احترام القانون والالتصاع له.

3- من خلال دراسة النموذج الفرنسي، يمكن استخلاص أن الطبيعة الديمقراطية للأنظمة السياسية للدول، بما فيها الدول العريقة في هذه الممارسة، تساعد وبدرجة كبيرة على تكريس قيم المواطنة وتجسيدها، ولكنها لا تضمن بالضرورة مواطنة كاملة وتامة ومتساوية للجميع، فلا تزال عدة فئات من المجتمع الفرنسي (وبخاصة المهاجرون وأبناءهم، طائفة "الروما" والمرأة أيضا) لا تتمتع بمواطنة كاملة لاسيما في بعدها السياسي الذي يتجسد في حق التصويت وتقلد المناصب العليا على قدم المساواة مع المواطنين الفرنسيين الأصليين والذكور.

4- أدى التحول السريع والمفاجئ نحو الديمقراطية المتزامن وانتشار صيغة الدستور الذي يتسم بالتركيز على الحقوق وتفصيلها، في حين يتناول الواجبات بصورة عامة (الأسباب متعلقة بتاريخية المفهوم وملابسات تشكله في العديد من البلدان العربية إلى تكريس البعد الحقوقي للمواطنة على حساب واجباتها والتزاماتها.

5- يمارس وعي الأفراد والجماعات بمفهوم المواطنة ومضمونه دورا مركزيا في تكريس هذا المفهوم وتجسيده على أرض الواقع¹، ما تسهل المهمة أمام الدولة في النموذج الفرنسي، وجعل إشكاليات المواطنة المتعارف عليها في دول أخرى غير مطروحة في فرنسا في علاقتها مع مواطنيها الأصليين.

1 عن أهمية الوعي لتكريس المواطنة وممارستها يقول سام فوزي "تحتاج ممارسة المواطنة بشتى صورها إلى وعي وإمام بالحقوق المكفولة للمواطنة ... إذن يشكل الوعي "البنية الأساسية" للمواطنة الذي بدونه يظل المواطن "متفرجا" حتى ولو ان شغوبا بالمشاركة"، انظر منير مباركية: مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية المعاصرة وحالة المواطنة في الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، بيروت، 2013، ص:230، نقلا عن: سامح فوزي: المواطنة، سلسلة تعليم حقوق الإنسان، 10 القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2007، ص: 69-70.

6- إن الجوانب الناجحة في النماذج الغربية الديمقراطية للمواطنة (بما فيها النموذج الفرنسي) لن تعود أسسها وأسباب نجاحها إلى كونها نابعة من سيرورتها التاريخية، ومن ثقافة مجتمعها وعاداته فالمواطنة لا يمكن أن تفرض فرضا من قبل سلطة سياسية شرعية كانت أم غير ذلك، أو أن تستورد من نماذج أخرى خارجية ما لم تتقارب المسارات التاريخية والمنظومات القيمية والثقافية، والتركيبية النفسية للشعوب".

7- المواطنة مفهوم علمي وعملي حركي ومتغير ويتأثر بعوامل كثيرة، ما يجعل من تكريسه وتجسيده والحفاظ على توازن عناصره عرضة لتحديات متجددة في الدول المتحولة نحو الديمقراطية، كما في الدول العريقة والمتجدرة في الممارسة الديمقراطية، الأمر الذي يحتم بدوره إجراء متابعات ومراجعات تقييمية وتقويمية مستمرة لواقع المفهوم وممارساته.

8- تعتبر خصائص الشعوب وثقافتها (الخصائص الجمعية والفردية) عاملا حاسما في تكرس أو تثبتت عملية تجسيد مبدأ المواطنة الصالحة، فكل من النموذجين الفرنسي والجزائري يؤكد ذلك إذ ساهمت خصائص وطبائع الشعب الفرنسي (خصوصا الفرنسيين الأصليين) المتمثلة في احترام القانون، والحيوية والتفتح على الآخر والاندماج معه، والاستقلالية والفردية في مواجهة الروح الجماعية.... الخ، في تكريس المواطنة من مختلف جوانبها، بخلاف ما يحدث في داخل فرنسا مع الفرنسيين وغير الفرنسيين من أصول أجنبية، خاصة العربية منها.

9- ينظر في الجزائر إلى المواطنة، ويتم تجسيدها في الأغلب، بنظرة غير متكاملة الأبعاد والجوانب، فالمواطن الجزائري ينظر إليها ويسعى لنيلها باعتبارها مجموعة من الحقوق الشخصية والفردية فقط، في حين تحرص أجهزة الدولة على تحصيل حقوقها من المواطن، أي تحرص على أداء هذا الأخير لواجباته بغض النظر عما إذا كان قد استوفى حقوقه، وتستثني هنا بعض الحالات من المثقفين، ويرون ان المواطنة "طائر جناحين" لا يمكنه التحليق ولا العيش إلا بهما معا.

10- انطلاقا من أن الديمقراطية تكرس قيم التفاعل الايجابي والمشاركة والانفتاح على الغير، وحرية الرأي والتعبير، وتقر الاختلاف والتنوع، وهي (من بين أخرى)، الشروط الضرورية لمجتمع المواطنة فإن الميزة "الديموقراطية" للنظام السياسي للدولة تكسبها قدرة أفضل على تكريس مبدأ المواطنة وتجسيده بمختلف أبعاده ومجالاته، حتى وان كانت تركيبة المجتمع على درجة كبيرة من التنوع والتعدد والتعقيد مثلما هي الحال في العديد من الدول "الديموقراطية" كفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وألمانيا، وهي كلها تركيبة فريدة من المهاجرين الذين تجمعهم "المواطنة"

11- غياب الثقافة السياسية والاقتصادية والفكرية المناسبة جعل من المواطنة في الجزائر "مجرد شعار ترفعه أطراف (السلطة) وتطالب به أفراد (المعارضة وعموم الشعب) من دو ان تكون له تطبيقات وانعكاسات واقعية حقيقية، وأبقته مجرد مفهوم نظري مستورد من بيئة مختلفة".


12- يكون انتشار سلوكيات التمييز اللامساواة بين المواطنين في الدولة الديمقراطية بنسب أكثر كثيرا مما هو في القطاع العام الذي يعد أكثر التزاما بمبادئ المواطنة وقوانينها، في حين أنه في الدول غير الديمقراطية، وتلك المتحولة نحوها تكون اللامساواة والتمييز منتشرة بشكل كبير في جل تلك القطاعات، وعلى مختلف المستويات، ويعتبر التهميش والتمييز الذي تتعرض له شريحة المعاقين (نوي الاحتياجات الخاصة)، في كل من فرنسا والجزائر خير مثال على ذلك.

13- تساهم الصور النمطية والأحكام المسبقة المرتبطة ببعض الفئات المجتمع (النساء، الأجانب، العرب، والمسلمين، المعاقين... الخ) في مختلف الدول الديمقراطية وغير الديمقراطية في إذكاء روح التمييز اللامساواة، وخلق بيئة تتسم بعدم التعايش تنعكس سلبا على تجسيد المواطنة الكاملة والمتساوية. فالنظر إلى المهاجر العرب والمسلم بوصفه "مشروعا إرهابيا" يعرضه للتمييز ومصادرة حقوق المواطنة في البلدان الغربية، وأحيانا حتى في البلدان العربية، ولهذا يجب الوقوف عد هذه الظاهرة والتعامل معها جديا حتى لا تكون مبررا لمصادرة مواطنة تلك الشرائح من المجتمع.

14- سهلت الصرامة القانونية والسياسية الفرنسية تجاه الفساد في المؤسسات العامة مهمة تكريس المساواة وتكافؤ الفرص بين المواطنين الفرنسيين، وكرست ثقته في مؤسسات دولتهم واحتكامهم إليها، ولكن هذا الأمر منعدم في حالة الجزائر، ما زاد من حدة اللامساواة والمعاملة غير العادلة في المؤسسات والخدمات العامة، واثرت سلبيا في المواطنة وفي ثقة المواطن الجزائري في مؤسساته العامة، وهو ما انعكس في ظواهر العزوف الانتخابي، واللجوء إلى الاحتجاجات في الشارع من أجل حل مشكلاته الاجتماعية البسيطة، والتناول على القانون ورموز الدولة.

الدراسة الثانية:

بطاقة تعريف:



• الإشكالية:

التساؤل الرئيسي:

ما هو الدور الذي يؤديه الاتصال الجماعي في ترسيخ قيم المواطنة في ظل الحاكمية؟

التساؤلات الفرعية:

تفرع عن التساؤل الرئيسي تساؤلان هما:

التساؤل الأول:

- ما هو الدور الذي يؤديه الاتصال الجماعي لتعبئة الأفراد وتغيير السلوك لديهم من أجل ترسيخ قيم المواطنة في ظل الحاكمية؟.

التساؤل الثاني:

- ما هو الدور الذي يؤديه الاتصال الجماعي لتطوير الجمعية من أجل ترسيخ قيم المواطنة في ظل الحاكمية؟.

• المنهج المعتمد في الدراسة:

لقد اعتمدت الباحثة في هذه الدراسة على منهج دراسة الحالة الذي يقوم على التحليل المعمق لحالة محددة أو عدد قليل من الحالات من حيث المكان والزمان والموضوع بغرض التعرف الشامل الدقيق عليها، وتحليل كل ما يتعلق بالظاهرة أو المشكلة مجال الدراسة من جوانب وخصائص واتجاهات وتمثل الحالات المدروس في هذا البحث في عدد من الجمعيات الوطنية في الجزائر وقد تم التوصل بعد جمع البيانات المتعلقة بكل جمعية منها إلى ضرورة التعمق بالدراسة في حالة واحدة فقط، وهي الجمعية الوطنية لحماية البيئة ومكافحة التلوث، ومقرها الرئيسي بولاية عنابة وتحديدًا في بلدية - البوني - ويرجع اختيار الباحثة للجمعية الوطنية لحماية البيئة ومكافحة التلوث لكونها جمعية تتوفر على كل الشروط التي ينبغي توفرها في مثل هذه التنظيمات بدءًا من:

- تزايد عدد المنخرطين.

- وجود عدد كافي من المقرات الولائية تغطي كل جهات الوطن.

- ثراء رصيدا من حيث النشاطات الجمعية.

- تنوع برامجها وتعدد مشاريعها.

- سعيها الحثيث إلى أن تكون تنظيمًا جمعيًا نموذجيًا يحتذى به وقد حاولت الباحثة اختيار أكثر الجمعيات تمثيلًا، لأنها تهدف من وراء بحثها إلى إجراء تعميمات على "حالة" المجتمعات المتشابهة أي على الجمعيات الوطنية في الجزائر.

• أدوات جمع البيانات:

- اعتمدت الباحثة على الأدوات المنهجية التالية والتي ساعدتها على جمع البيانات اللازمة لدراسة مجموعة من الجمعيات الوطنية في المرحلة الاستطلاعية من الدراسة، والتعمق في دراسة الجمعية الوطنية لحماية البيئة ومكافحة التلوث.

1- الملاحظة العلمية:

ترى الطالبة أنه كان لزاما أن نلاحظ قلة معرفة عامة الناس بتواجد الجمعيات ومعرفتهم بنشاطات وأدوارها وهو ما يجعلها أي المجتمعات بعيدة عن المواطن في الوقت الذي يتطلب منها وجودها أن تكون اقرب ما يكون المواطنين لكونها الوسيط بين الوسيط والجهات الرسمية للدولة، هذه ملاحظات مبدئية انطباعية، ولكنها تتحول إلى ملاحظات علمية عند استعراضها من خلال الأبحاث الدراسات التحليل، التعاليق المرتبطة بذلك، حول: الاتصال الجمعي، وحول أهمية ترسيخ قيم المواطنة لدى الأفراد، فالملاحظة العلمية بشكل عام هي صورة واقعية إذا استطاع العقل لفهم العلاقات الموجودة والمرتبطة بين متغيرين أو أكثر.

2- الوثائق والسجلات:

- ✓ استطاعت الباحثة الاطلاع على مختلف الوثائق والسجلات وأعداد المجلات التي سمحت لها إدارة الجمعية بالاطلاع عليها والتي زودتها ببعض المعلومات عن:
- ✓ الجانب التاريخي للجمعية.
- ✓ الهيكل التنظيمي للجمعية
- ✓ عدد منخرطي الجمعية عبر القطر الوطني، بما في ذلك عدد الأعضاء الذين يمارسون مسؤوليات تنظيمية داخل الجمعية.
- ✓ عوامل نجاح وفشل عملية الاتصال الجمعي.

3- المقابلة غير الموجهة:

- قامت الباحثة بإجراء مقابلات شخصية حرة مع بعض الأطراف ذات العلاقة بالجمعية ونشاطاتها.
 - مقابلة رئيس الجمعية الوطنية لحماية البيئة ومكافحة التلوث.
 - مقابلة بعض أعضائها.
 - مقابلة مدير مكتب الجمعيات بوزارة الداخلية والجماعات المحلية ونائب بالجزائر العاصمة.
- وقد تم اعتمدت هذه التقنية لمعرفة التفاعلات وردود الأفعال الناتجة عن الحوار الشخصي المباشر للتقييم النوعي لأداء الجمعيات وخلق الانطباعات والآراء الأولية حولهم.

4 - المقابلة المفتوحة:

- حسب الباحثة تم تصميم دليل المقابلة / استمارة المقابلة (سؤال مفتوح ومغلق)، بحيث يشمل الأسئلة التي تستهدف الحصول على البيانات التالية:

- البيانات الأولية عن الخصائص السوسيو - ديمغرافية من حيث: الجنس، السن، المستوى التعليمي، المهنة خارج إطار النشاط ضمن الجمعية، والأقدمية في النشاط بالجمعية وهذا للاستفادة منها في معرفة دوافع المشاركة الجموعية.
- _ بيانات خاصة بنشاطات الجمعية الاتصالية في مجال ترسيخ قيم المواطنة.
- _ بيانات خاصة بالصعوبات (المعوقات الوظيفية) التي تواجهها الجمعية في أداء دورها في نشر قيم المواطنة.

• نتائج الدراسة:


- حسب الباحثة نورد أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة:
 - 1- أن الجهاز الوظيفي للجمعية الوطنية لحماية البيئة ومكافحة التلوث كاف من الناحية الكمية لتحقيق الأهداف الاتصالية للجمعية أيضا كاف من الناحية النوعية لتحقيق أهداف الجمعية.
 - 2- أن أهم المقومات التي تدعم الجهاز الوظيفي للجمعية الوطنية لحماية البيئة ومكافحة التلوث هي وجود خبرات عملية سابقة لدى العاملين بالجمعية.
 - 3- من بين ما توصلت إليه الدراسة أيضا أهمية وضوح الأهداف الاتصالية للجمعية أمام المجتمع المحلي وضرورة حرض أعضاء الجمعيات على تقدير قيمة الوقت وأهميته حتى يتمكنوا من الاتصال المستمر بأفراد المجتمع، وكذلك أهمية تحفيز الأفراد للمشاركة في مشروعات الجمعية بشكل يكفل تنمية المجتمع باستمرار.
 - 4- أن قضية الحكم الصالح أو الرشيد تفرض نفسها على العالم العربي بشكل ملح أكثر من أي وقت مضى فالحكم الصالح في مؤسسات المجتمع المدني وعموده الفقري **التنظيمات الجموعية** يعني القيادة والإدراك الناجحة الفعالة التي تتجه إلى تحقيق الصالح العام اعتمادا على قواعد قانونية واضحة وقيادة تحترم الخلاف والتنوع وضع السياسات والقرارات بطريقة حماية رشيدة.
 - 5- أن الجمعيات الوطنية باعتبارها مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني تتوجه إلى تحقيق الصالح العام وهي مؤسسات التنشئة الاجتماعية والسياسية ومن ثم فإن التدريب على المواطنة الصالحة والمشاركة ينبغي أن يكون أحد مصادره الأساسية للجمعيات، كما أبرزت النتائج بأن الجمعيات وهي تدعو وتطالب بالديمقراطية واحترام الشفافية، ينبغي أن تكون النموذج الرائد.
 - 6- بخصوص الشراكة والتنسيق نوضح أن مؤسسات المجتمع المدني عامة، والجمعيات الوطنية خاصة هي الشريك الثالث للحكومة والقطاع الخاص في عمليات التنمية وينبغي تقوية هذه الشريك وتفعيل دوره.
 - 7- تبين أيضا بأن إحدى المسؤوليات الأساسية لمجلس الإدارة هي تحقيق الاتفاق والتوافق حول رسالة الجمعية أي بعبارة أخرى ما الذي يسعى إلى تحقيقه؟
_ ما الهدف الذي تبرر وجود المنظمة؟.

8- فيما يخص توفير الموارد اللازمة : أن نجاح أية جمعية وطنية يتوقف على توافر الموارد اللازمة لتحقيق أهدافها ،وهو ما يتفق مع ما أبرزته البحوث الميدانية التي أجرتها الشبكة العربية للمنظمات الأهلية أن المنظمات العربية في أغلبها تواجهها إشكالية الموارد بشقيها: المادية التي تتطلب سياسات فعالة لتدبير التمويل، والبشرية وتتطلب أيضا سياسات جادة لتعبئة المتطوعين، إن الإسهام في توفير الموارد اللازمة مسؤولية أصيلة لمجلس الأمناء وفي حالة توافر مدير تنفيذي (أو مدير للتمويل) فإن المسؤولية هي مناقصة بين اثنين.

9- في إطار الإدارة الكفاءة الفعالة للموارد، تطرح عملية الرقابة على المصروفات ورقابة أداء العاملين ورقابة ومتابعة تنفيذ الخدمات التي تقدمها المنظمة بحيث تمتد إلى النوعية وليس الكم ومن ثم فإن إحدى مهام مجلس الإدارة في إطار الحاكمة مراجعة البرامج والخدمات التي تقدمها المنظمة، والتأكد من أنها تتفق مع رسالة المنظمة والغرض منها وهذا البعد مهم لأننا في بعض الأحيان نخلط في الواقع عدم اتفاق رسالة المنظمة مع برامجها، وأحيانا ما يكون تبني برامج معين خاضع لأهواء شخصية في مجلس الإدارة أو تسيير وفق لاتجاهات تمويل سائدة، ومن ثم فإنه من المهم في ضوء قلة الموارد ترتيب سهم الاحتياجات أو الأوليات، وهذا الأمر لا يتم بصورة فردية، بل يتم في إطار قرارات وسياسات جماعية كما يتم في إطار مبدأ جودة الخدمة أو نوعية الخدمة.

الدراسة الثالثة:

بطاقة تعريف:



✓ الإشكالية :

• التساؤل الأساسي:

- ما هو واقع الممارسة السياسية الحاصلة في الجزائر تفاعلات إيجابية لواقع المواطنة وممارستها في المجتمع .

• الفرضية الرئيسية :

_ لم تحدث الإصلاحات السياسية الحاصلة في الجزائر تفاعلات إيجابية لواقع المواطنة وممارستها في المجتمع .

_ قياس هذه الفرضية من خلال الأبعاد التالية :

1 - يبني الفرد الجزائري مفهومه لمواطنته في ظل روابطه الاجتماعية بالوطن.

2 - يدرك الفرد الجزائري مواظنيته خارج نطاق المحكية القانونية.

3 - تتبدى شراكة المواطن الجزائري في الحياة السياسية من خلال الممارسة الانتخابية الروتينية في ظل غياب مؤسسات المجتمع المدني.

4 - لا يعد المواطن الجزائري شريكا عقلانيا فاعلا للاقتصاد الوطني.

• تحديد وحدة العينة وطريقة اختيار المفردات:

حسب الباحثة العينة المختارة والأنسب لموضوع الدراسة : العينة القصدية بحيث تم تقسيم الشرق الجزائري إلى ثلاث حصص هي:

ولايات الشمال الشرقي، الولايات الشرقية الداخلية والجنوب الشرقي، ثم أخذت الباحثة بطريقة قصدية ثلاث ولايات كل ولاية عن حصة من الحصص السابقة والتي تمثلت في الولايات التالية:

- ولاية سكيكدة عن ولايات الشمال الشرقي والتي ستوفر البعد الأثني للقبائل.

- ولاية باتنة عن الولايات الداخلية والتي ستحقق لنا البعد الأثني للشاوية.

- ولاية بسكرة عن ولايات الجنوب الشرقي والتي تحقق لنا العنصر العربي.

- وحسب الباحثة تم التخطيط لحجم 300 مفردة بمعدل 1000 مفردة عن كل ولاية إلا أن ذلك قد

تعذر عليها ميدانيا ، ومن هنا حاولنا قدر الإمكان تحقيق التوازن الأقصى بين أحجام العينات الجزئية

للدراسة وقد تحصلت على حجم عينة إجمالي قدر ب 200 مفردة توزعت على ثلاث ولايات بسكرة ب

74 مفردة، باتنة، ب 56 مفردة وسكيكدة ب 70 مفردة وذلك بعد تفحص الاستثمارات المسترجعة وإلغاء

الاستثمارات غير المستوفية للإجابات أو الشروط المنهجية والتي بلغ عددها حوالي 20 استثمارة.

• منهج الدراسة:

1 - نوع المنهج:

- تتدرج دراسة الباحثة ضمن الدراسات الوصفية المسحية والتي تعتمد على المنهج الوصفي كما اعتمدت الدراسة أيضا على المنهج الاستقرائي في الدراسة الميدانية حيث تم الانتقال من التحليل الجزئي إلى التحليل الكلي.

2 - أساليب التحليل في الدراسة:

_ اعتمدت الباحثة على الأساليب التحليلية التالية:

- أسلوب المقارنة: من خلال المقاييس الإحصائية المتعلقة بالنسب المئوية بين العينات الفرعية والفئات التي تتضمنها عينات الدراسة ولهذا تم الاعتماد على أسلوب المقارنة لا المنهج المقارن.

- أسلوب تحليل المضمون: ونشير هنا أن الباحثة اعتمدت على نوع " التحليل الظاهري للمحتوى " .

- أدوات جمع البيانات:

1 - الاستمارة: اختارت الباحثة الاستمارة كأداة رئيسية لجمع البيانات وذلك:

- لتجنب الوقوع في خطأ " التحيز" الناتج عن تأثير شخصية الباحث على المبحوث عن الاستجابة لفقرات الاستمارة أو أسئلتها.

- اختارت الباحثة عينة تمتاز بالتشتت الجغرافي، وكذا كبر الحجم مما يجعلها أمام مشكلة تتعلق بتعذر استخدام أداة المقابلة مع كل المفردات، ولهذا وللأسباب اللاحقة اختارت هذا النوع من التقنيات.

2 - الملاحظة:

اعتمدت الباحثة على الملاحظة البسيطة غير المضبوطة بشبكة ملاحظة أو دليل، وقد تم الاعتماد هذه التقنية حسب الباحثة في المشاهدة والاستماع المباشرين لكل المظاهر المتعلقة بموضوع الدراسة خلال كل المدة التي التزمت بهذا الباحثة أكاديميا بهذا الموضوع.

• النتيجة العامة:

✓ الفرضية العامة:

لم تحدث الإصلاحات السياسية الحاصلة في الجزائر تفاعلات ايجابية لواقع المواطنة وممارستها في المجتمع.

من خلال ما سبق ومن مناقشة الباحثة لنتائج الفرضية الفرعية الأربع، ومن تحليلات الجدول رقم (39) اتضح ما يلي:

- إن مفهوم المواطنة عند المواطن المبحوث يرتسم في ضوء الموروث الثقافي واجتماعي والتاريخي والثوري الذي يحدد معالم الهوية بوضوح تام عنده، وأن مجموع التفاعلات الحاصلة في البيئة الداخلية للمجتمع والأدوار التي يمارسها النسق السياسي للدولة والتي لم تحظى بالرضا، والأهداف التنموية الضئيلة يقدمها النسق الاقتصادي من جهة، وكذا التفاعلات الخارجية الحاصلة في العالم والوطن

العربي لم تحدث أي خلل بنائي ولا وظيفي لهذه الهوية كما يضيفه على المفهوم المواطنة من أبعاد وجدانية عميقة تشكل صمام أمان لها.

- وتمثل حالة اللاتقة العامة على الأدوار الاجتماعية والاقتصادية والوظائف السياسية للنسق السياسي التصور الاجتماعي الأكثر ترسخا في البنية المعرفية والسلوكية للمواطنة، والتي تتسم بالغموض وعدم القدرة على تبليغ الرسالة من جهة، واللامبالاة بالجانب الأدائي من جهة ثانية، مما يترك انطباعات بالاهتمام بالشرائح العامة للنسق الاجتماعي مما يخلق نوع من الفجوة بين النسقين.


- يخلق الفاعلون الاجتماعيون لأنفسهم بدائل تكيفيه في ظل التصورات الاجتماعية السلبية للفاعلين السياسيين تترجم في الممارسات الانسحابية والامتناعية من مجالات الحياة السياسية والاقتصادية.

- يمثل النسق الاقتصادي الميكانيزم المقياسي التي تقاس به مؤشرات الأداء للنسق السياسي، بحيث تتأثر التفاعلات الاجتماعية وسياسية للنسق الاجتماعي بمدى قدرة ترجمة الأداء السياسي في صورة مخرجات اقتصادية تحقق الرضا للفاعل الاجتماعي لخلق الدافعية لأداء أدواره المناطة على الوجه الذي يحقق متطلباته الوظيفية المناطة به.

- تشكل المواطنة حقا تفاعليا من العلاقات المتشابكة بين الأنساق الأربعة للمجتمع (الثقافي / الاجتماعي) (السياسي / الاقتصادي) وفي الوقت الذي تمثل فيه الهوية حلقة الوصل بين النسق الاجتماعي والنسق السياسي في حين يمثل النسق الاقتصادي المقياس الأدائي الذي يحكم من خلاله الفاعل الاجتماعي على الفاعل السياسي وعليه فغن الفرضية العامة للدراسة قد ثبتت، حيث على الرغم من المحاولات الحثيثة لإجراء قاعدة إصلاحية تحقق للمواطنة كينونتها السياسية واقتصادية، إلا أن وجودها الاجتماعي لم يعد فيه أي نقاش حسب نتائج الدراسة، وللديمقراطية كينونتها لم يعد فيه أي نقاش حسب نتائج الدراسة، وللديمقراطية كينونتها الاجتماعية واقتصادية على افتراض صوري بوجودها السياسي، إلا أن الأمر لا زال مطلبا جماهيريا ومؤسساتيا ضروريا من الناحية العملية لا الصورية، مما يفترض أن الأمر يتعلق بضرورة إجراء إصلاحات قاعدية بالأساس الأول لتحقيق المتطلبات الوطنية الأربع للأنساق الأربع بشكل أكثر اتساقا ومرونة.

- الدراسة الرابعة:

بطاقة تعريف:



✓ الإشكالية:

• التساؤل الرئيسي:

- ما هو واقع المجتمع المدني في الجزائر؟

• التساؤلات الجزئية:

- ما هي ملامح النخبة والمشكلة للمجتمع المدني في الجزائر؟

- ما هي ملامح البناء المؤسسي للمجتمع المدني في الجزائر؟

- ما طبيعة العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني في الجزائر؟

- كيف هي مساهمة المجتمع المدني في تنمية المجتمع؟

• العينة وكيفية اختيارها:

حسب الباحثة تم اختيار العينة بطريقة قصدية بناء على توفرها على:

- شرط الأقدمية.

- شرط ممارسة أنشطة.

ومن هنا كان الاختيار منصبا على الجمعيات النشطة بغض النظر عن مجال تخصصها أو

طبيعة نشاطها كعينة للدراسة الميدانية.

وحيث أن المسح الشامل لكل الجمعيات في مدينة بسكرة والتي بلغ عددها 703 جمعية يعد من

الصعوبة البالغة فقد استدعت الضرورة أخذ عينة منها تتناسب مع معطيات البحث وظروفه وفي

النهاية خلص عمل الباحثة إلى عينة مكونة من 50 وحدة (جمعية) أي بما يمثل نسبة 7,11% من مجتمع الدراسة.

• **منهج الدراسة:**

بالنسبة لموضوع هذا البحث والمتعلق " بواقع المجتمع المدني في الجزائر " فحسب وجهة نظر الباحثة يسعى للوصف لدقيق لهذه الظاهرة كما هي موجودة في الواقع، وجمع ما أمكن من المعلومات عنها وتحليلها وتفسيرها بشكل علمي منظم للوصول إلى الإجابة عن تساؤلات الدراسة وتحقيق أهدافها ومن هنا يتضح أن " المنهج الوصفي التحليلي " أنسب المناهج لهذا الموضوع.

• **أدوات الدراسة:**

1 _ الاستمارة:

تم اعتماد الباحثة عليها بشكل أساسي في الدراسة الميدانية حيث تم استخدام استمارة موجهة لرؤساء الجمعيات بهدف الحصول، على معلومات أكثر موضوعية وتكوين صورة أكثر شمولاً من خلال آراء مختلف الأطراف المعنية بالموضوع. وقد شملت الاستمارة على 60 سؤالاً متنوعاً أسئلة مفتوحة وأسئلة مغلقة.

2 _ المقابلة:

تم إجراء مقابلات مع بعض المسؤولين والمطلعين على هذا المجال وهي مقابلات غير مقننة نظراً لطبيعة المرحلة البحثية التي طبقت خلالها وقد تمت هذه المقابلات مع:

- مسؤولين من مديرية الشؤون العامة والتنظيم لولاية بسكرة.

- مصلحة الشؤون الاجتماعية لبلدية بسكرة.

- بعض رؤساء الجمعيات المختلفة والنشطين في مجال الحركة الجمعوية بمدينة بسكرة.

وقد أفادت هذه المقابلات بشكل خاص من خلال تقديم نظرة عامة عن النشاط الجمعوي عموماً وفي مدينة بسكرة خصوصاً وكذا في اختيار مفردات عينة الدراسة.

3 _ الملاحظة:

تم اعتماد الباحثة في الدراسة على الملاحظة البسيطة غير المقننة تركزت عموماً على:

- ملاحظة نوعية الأنشطة المقامة من قبل هذه الجمعيات ومدى الاحترافية أو المهارة في تنظيمها وتكلفتها المادية وطبيعة الفئات المستهدفة منها ومدى استقطابها لها.

- ملاحظة الأشخاص القائمين بالتنظيم من حيث العدد والتنسيق والتكامل وتقسيم العمل فيما بينهم....

4 _ الوثائق:

تم استغلال مجموعة من الوثائق الرسمية:

- الجرائد الرسمية.

- بعض قوائم الجمعيات.

- الوثائق المقدمة من طرف بعض الجمعيات.

• نتائج الدراسة:

✓ بصفة عامة فإن الدراية قد خلصت إلى:

- أن النخبة الممثلة للمجتمع المدني تحمل ملامح الطبقة الوسطى من حيث ارتفاع مستوى التعليم والدخل وطبيعة المهن التي يمارسا المبحوثين، إلى جانب طغيان الطابع الذكوري على هذه النخبة حيث تمثل النساء قلة قليلة، وتختص في مجالات بعينها، كما أن الملاحظ هو الامتزاج الكبير بين السياسي والمدني حيث يشترك جل الممثلين للعمل الجموعي في الممارسة السياسية والطموح السياسي، الذي يكون قد تعزز بفضل العمل الجموعي وما يمنحه من امتيازات سواء من حيث التكوين السياسي والديمقراطي أو من حيث اكتساب الشعبية والنفوذ والعلاقات الشخصية....، ولعل القاسم المشترك في الطموح السياسي لهؤلاء هو النيابة البرلمانية، وعلى الرغم من اتساع خبرة المبحوثين وتنوعها في المجال الجموعي والحزبي إلا أنهم لم يستطيعوا أن يجسدوا القيم الديمقراطية في منظماتهم وهو ما ينعكس سلبا على طبيعة البناء المؤسسي لها.


- يعاني المجتمع المدني في الجزائر من تشوه كبير في بنيته المؤسسية حيث تتمحور هذه الأخيرة على شخص الرئيس أو عدد محدود من الأعضاء المؤسسين، ولا تسمح بالتداول المدن على قيادتها، كما أنها تفتقر إلى أجدديات الممارسة الإدارية الرسمية، حيث يمثل القانون الأساسي والجمعية العامة وحتى مكتب الجمعية مجرد إجراءات شكلية للحصول على الاعتماد، ومن ثم تتخلى هذه المؤسسات عن طابعها المؤسسي الرسمي، فتصبح اللقاءات التلقائية بديلا عن الاجتماعات، وتصبح المنظمة كما لو أنها ملكية خاصة لرئيسها فيقال "جمعية فلان" وتنسب لرئيسها بدلا عن التسمية الرسمية لها.

- تتمتع الجمعيات بهامش من الحرية، وتعتمد على الدولة في تمويلها، ورغم أن علاقاتها بالدولة تبدو في ظاهرها علاقة تعاون غير أن معايير تقديم المساعدات المادية والتعاون والاستشارة.... كلها غير محدودة واضحة، وتعتمد على شطارة الرئيس، وهو ما يجعل هذه العلاقة علاقة تبعية وخضوع لا علاقة شراكة وتعاون، ومن هنا نجد أن المجتمع المدني لا يشكل آلية للهيمنة وإنما ينظر إليه كمنافس للدولة ولهذا تسعى الدولة للحد من نموه وقوته من خلال تكريس تبعيته.

- ومع أن هذه الجمعيات تقوم بعدة نشاطات متنوعة غير أنها متقطعة وليست مستمرة، ولا تملك الجمعيات برنامج عمل محدد وواضح تلتزم به، وإنما يسير كل شيء حسب الظروف والمناسبات. كما أن أنشطة هذه الجمعيات تتمركز في مجالات محدودة (كالتوعية - التطوع وتقديم المساعدات الخيرية (...) وهي بذلك تقترب من الأغراض التقليدية للعمل الجموعي ما يجعل إسهاماتها في التنمية محدودة وتتنحصر في هذه القطاعات لا غير.

الدراسة الخامسة:

بطاقة تعريف:



إشكالية الدراسة:

- 1- هل السعي في تشكيل مجتمع مدني في الجزائر يشكل استمرارا لبناء الدولة في نطاق البعد الحضاري الإسلامي أم قطيعة مع هذا البعد لينصب في أبعاد أخرى؟
- 2- إن هذه الإشكالية تفتح حسب الباحثة المجال للعديد من التساؤلات أهمها:
 - 1- هل ينبغي حتما وجود المجتمع المدني في مجتمع كالجزائر لا يفصل بين الديني والمدني؟
 - 2- هل ظهور المجتمع المدني الجزائري ، كرهان في الحقل السياسي وما ترتب عن ذلك من نمو في الكم والكيف لظاهرة الجمعيات مثلا، باعتبارها فاعلا، تعكس حقيقة المجتمع المدني الجزائري؟
 - 3- هل بنية المجتمع الجزائري مهياة لاستيعاب مختلف المكونات التنظيمية الناشئة؟
 - 4- ما العوامل التي ساهمت في ظهور المجتمع المدني خلال السنوات الأخيرة في الجزائر؟
 - 5- ماهي مكونات هذا المجتمع، وما طبيعته، وما خصائص تطوره؟
 - 6- ما هو ثقل المجتمع المدني في الجزائر، وحدوده من حيث نشاطه، واستقلاله في علاقته بالسلطة أو الدولة؟
 - 7- هل طبيعة النظام السياسي الجزائري وخصوصية تكوينه هي المحدد الفعلي لمكانة المجتمع المدني وحجم نشاطه؟
 - 8- هل كان للتحوّل الديمقراطي تأثير في تغيير أدوار المجتمع المدني ووظيفته مما يجعله محصلة التفاعل بين منظماته وباقي الفواعل؟

-وفي إطار معالجة الإشكالية المطروحة قامت الباحثة بتقسيم الدراسة إلى أربعة فصول، وذلك كما يلي:

✓ **الفصل الأول:** تطرقت فيه الباحثة إلى دراسة الرؤية السوسيو-تاريخية لتطور المجتمع المدني في الجزائر حسب رأي الباحثة أن الهدف من الرجوع إلى التذكير التاريخي لمسار المجتمع المدني في الجزائر ليس القيام بدراسة تاريخية، بل هو ضرورة لفهم معطيات الماضي، وتوضيح بعض المشكلات لفهم معطيات الماضي، وتوضيح بعض المشكلات التي تساعدنا على تفسير الأوضاع الراهنة وفهمها ومحاولة تحليلها... وفي هذا الفصل تحاول الباحثة الانطلاق من التواجد العثماني في الجزائر، ويعود السبب في انطلاقها من هذه المرحلة إلى اعتقاد الباحثة أن الموروث الثقافي، والمخزون الاجتماعي ظهر في هذه المرحلة التاريخية، فالمجتمع المدني الذي تعنيه الباحثة هنا هو سلطة المجتمع وثقافة التعددية وحرية الفكر والمعتقد وحرمة المواطن، ولكن هذه السلطة المجتمعية لا تنكسر إلا في مؤسسات تضمن وجودها آليات تعبر عن وفاق تاريخي في كتلة تاريخية بين مكونات المجتمع، وهذا ما كان موجودا في الجزائر العثمانية وهذا ما أرادت الباحثة توضيحه في هذا الفصل.

✓ **الفصل الثاني:** تناولت الباحثة فيه بناء المجتمع المدني في ظل الأحادية في الجزائر، ففي هذا الفصل تخص الباحثة بالتحليل تعامل النخبة الجزائرية مع المجتمع المدني الذي تطبعه هيمنة الأيديولوجيا السياسية، وكذا نحاول تبيان تعامل الدولة مع هذه المؤسسات، وفي نهاية المطاف الوصول إلى نتيجة وجود أو عدم وجود المجتمع المدني في إطار الدولة السلطوية. وهل يصح الحديث عن المجتمع المدني الحقيقي في هذه الفترة؟ وهل هو امتداد للمجتمع المدني الذي ظهر في المراحل السابقة؟.

✓ **الفصل الثالث:** تعالج فيه الباحثة المجتمع المدني التحول السياسي في الجزائر، ففي هذه الفترة عرفت الجزائر تحولا في آليات النظام السياسي والاجتماعي وكان من البديهي في ظل هذه التحولات أن يكون هناك نوع من الحرية والاستقلالية خاصة لكيان المجتمع المدني مقارنة بالمرحلة السابقة، وتجديد لأشكال المجتمع المدني التقليدي أو ما سميناه بالمجتمع المتأصل.

✓ **الفصل الرابع:** سيكون على شكل دراسة كمية وكيفية في آن واحد، حيث سوف يكون للمجال الرقمي تعبير مخصص في هذا الفصل وذلك من أجل تحديد الديناميكية الجديدة للمجتمع المدني الجزائري وكذا محاولة الاستعانة بالنصوص القانونية المتعلقة بالمجتمع المدني والمحددة لدوره ووظائفه بهدف معرفة المساحة المتاحة له ومدى تطابق القاعدة القانونية مع الواقع العلمي، ومحاولة قياس فاعلية المجتمع المدني الجديد بإظهار نقائصه بالنسبة للظاهرة الصحية.

• **نتائج الدراسة:**

وبناء على ما تقدم وحسب الباحثة فإن أهم النتائج التي توصلت إليها هذه الدراسة و التي لها علاقة فقط بموضوع الدراسة تم ذكرها فيما يلي:

- من خلال اعتماد نمط التحليل السياسي وكذا الاقتراب الوظيفي نصل إلى أن المجتمع المدني الجزائري مر بثلاث مراحل مهمة:

أ- **المرحلة الأولى هي الفترة العثمانية وفترة الاستعمار الفرنسي:** تعد هاتان الفترتان "ورشة" لصناعة مؤسسات المجتمع المدني ولقد حصرناها في القبيلة، الزوايا، المساجد، النقابة، الأوقاف، الجمعيات، النوادي، المدارس، والإعلام (الجرائد)، وكذا الانضمام إليها طوعيا بالإدارة الحرة للأفراد، وقد مارست أدوارا مهمة في المجتمع فرغم الهيمنة الشبه ذلقة من قبل العثمانيين وكذا من قبل المستعمرين على الإدارة، والجيش والاقتصاد...، إلا أن مؤسسات المجتمع المدني ظهرت ونشأت وترعرعت في أحضان القمع، وكان لها دور في تنظيم شؤون الجزائريين وتوعيتهم.

ب- **مرحلة الاستقلال أي مرحلة الأحادية الحزبية:** فهذه الفترة اتسمت بابتلاع كيان المجتمع المدني أي لا وجود لمؤسسات تقع خارج أيديولوجية الدولة، إذ أن كل المؤسسات امتداد للمؤسسة الأم: أي الدولة وتحت هيمنتها ورقابتها، وهذا النظام المتبع هو نموذج لدولة العسكر التي قوامها جيش له جزب ودولة.

ت- **مرحلة التعددية والتحول الديمقراطي:** فهذه الفترة عرفت جملة من الإصلاحات بعضها كان لصالح المجتمع، وبعضها الآخر كان من أجل ترسيخ سيطرة الدولة على المجتمع... إن السعي لتشكيل المجتمع المدني في هذه المرحلة هو عبارة عن توجه غربي لكن بنظرة محلية للحكام في مواصلة وترسيخ النظام "السلطي الليبرالي"، والدليل على ذلك مرور ما يقارب ربع قرن على بداية تفكيك بعض آليات النظام السلطوي وإدخال بعض آليات الديمقراطية دون أن يتم توطيد دعائم التحول الديمقراطي بالإضافة إلى أن التحول الذي حدث كان مملا من الأعلى.

-المجتمع المدني مرهون بطبيعة النظام وكذا بنموذج الدولة.

-إن نوع الإصلاحات المحدودة والمقتنة التي شهدتها الجزائر لا تسهل عملية تأكيد الدور الفعال للمجتمع المدني، ففي الغالب يتسم موقف السلطة إزاء مؤسسات المجتمع المدني إما بالتردد وإما بعدم الثقة، فالسلطة تسمح قانونا بالمؤسسات المدنية ربما اعترافا منها بقيمة إحياء هذه المؤسسات، ولكنها في الوقت نفسه تضع من القيود القانونية والإدارية ما يجعل لها اليد الطولى في مراقبة هذه المؤسسات.

- خصوصيات تسيير النظام السياسي وثقافته التاريخية الراضية لمبدأ استقلالية الفرد والمؤسسات.

- نوعية النظام وطريقة تسييره (تسيير عن طريق الأزمات).

- وبهذا نقول الباحثة: إنه لا وجود لمجتمع مدني دون موروث ثقافي في بعده الديني.

- لا يسمح الحكام الجزائريون في النظام "السلطوي-الليبرالي" ببرامج سياسية منافسة تطالب بتجديد القيادات، وهذا حد لا يجوز تعديه، أو على الأقل هكذا يراه الحكام، وبالمقابل ما يمكن أن يتقبله الحكام الجزائريون هو:

أ- الاتساع في إنشاء الجمعيات الخدمية، وهذا ما يفسر العدد الهائل الذي عرفته الجزائر في إنشاء الجمعيات.

ب- التوسع في إنشاء منظمات دفاعية غير سياسية تدخل في إطار سياسات تحرير الاقتصاد التي يصنعها الحكام.

ومن جهة ثانية لا يعتبر معظم العاملين (المتطوعين) في تلك المؤسسات (الجمعيات) من الشخصيات التي يحتمل "اختيارها" وتعيينهم للعمل معهم Cooptation، فهم صغار الموظفين أو من الدرجات الوسطى في السلم الوظيفي أو ممن يشغلون وظائف ثانوية (الكوادر الدنيا) وفي أفضل الأحوال يمثلون أواسط الطبقة السفلى.

- كشفت الدراسة أن مؤسسات المجتمع المدني لا تعبر عن اتزان اجتماعي سياسي، ولكن تؤثر على وجود اختلالات بنيوية ووظيفية في الأنساق السوسيوسياسية والسوسيوثقافية للمجتمع والدولة.

- على ضوء هذه الدراسة حاولت الباحثة اقتراح تصور للمجتمع المدني والذي يمكن تطبيقه في المجتمع الجزائري، وكذا في المجتمعات العربية وذلك على النحو التالي:

أ- إن المجتمع المدني يضم مجموعة مؤسسات غير سياسية تستطيع أن تلعب دور الفاعل في عملية التغيير الاجتماعي، والثقافي، وكلما تطور دورها في عملية التغيير كلما اتسمت بمرونة أكبر في استجابتها للبنية الاجتماعية.

ب- إن المجتمع المدني القائم على فعل الطوعية والمبادرة والنزوع للعمل الطوعي في (إطار مشاركة منظمة) هو ركن أساسي في ثقافة بناء المؤسسات.

ج- إن مؤسسات المجتمع المدني تعني أن يتوافر لها وعي ورؤية، أو ما يمكن أن نطلق عليه موقفا نقديا، فهي تمتلك تصورا واضحا لخريطة المجتمع ومصادر القوة السياسية والاقتصادية والاجتماعية ومصادر الضعف، وهي مؤسسات لديها تصور واضح للتغيير الاجتماعي، وتتبنى مواقف الدفاع والمناصرة لمساندة فئات أو قطاعات أو جماعات، سواء على مستوى الحقوق المدنية أو الحقوق الثقافية والاجتماعية والاقتصادية.

د - مؤسسات لا تتبنى فقط ما يعرف "بالدور الإلحاقى" أي معالجة المشكلات بعد حدوثها، وإنما تتجاوزه إلى تحقيق توازن المجتمع والإسهام في عملية التحول الاجتماعي.

خ - أن تأخذ بالنظرة الكلية، بمعنى أن مشكلات المجتمع المحلي والمشكلات الوطنية تقع في كل مترابط ومؤسسات المجتمع المدني لها دور في كل من هذه المستويات.

و - إن المجتمع المدني هو مجتمع المؤسسات التقليدية، والحديثة التي تشمل الميادين الثقافية الاجتماعية، الاقتصادية، الدينية، المهنية.

ز - هناك من يربط المجتمع المدني بالبنى الحديثة، أي المجتمع المدني قرين الحداثة، وفي هذه الحالة تبعد المؤسسات التقليدية....


ح - من بين مضامين المجتمع المدني: أنه يتعلق بالتمدن في مقابل التوحش إنه يتعلق بالحقوق الخاصة للمواطنين، غير عسكري وغير ديني لتكوين مجتمع مدني، ففي هذه الدراسة توصلت الباحثة إلى العكس تماما فيما يخص فكرة فصل الدين عن الدولة أو العلمانية ففي نظر الباحثة الدين الإسلامي كممارسة وكعقيدة ليس حاجز للمواطنة ولا لقيام مجتمع مدني فالإسلام هو دين ومعلمة حضارية لكن الشيء الذي يعتبر حاجزا يتمثل في ما يسمى بـ **L'islamimaginaire** أو ما يسمى كذلك بـ **L'islamphobie**.

✓ ما هو موجود في الواقع الجزائري في مرحلة التعددية ليس بالصفة ولا بالمضمون نفسه الكائن في الواقع الغربي إذ هناك آليات تميز المجتمع الجزائري تختلف عن تلك الموجودة في المجتمعات الغربية مما يستحيل معه إسقاط هذا المصطلح والمفهوم على الواقع الجزائري، وهو ما يفرض علينا البحث عن مفهوم ومصطلح آخر يعكس آليات الواقع الجزائري مثلما استخلصناه في الفصل الثاني من الدراسة بإطلاق تسمية "المجتمع المتأصل" على المؤسسات التي ظهرت ونشطت في مرحلتي التواجد البايكلي والمرحلة الاستيطانية في الجزائر بدل محاولة الاستيراد غير الدقيقة، فالمجتمع المتأصل يعبر عن تضامن آلي لهذه التضامات التقليدية ولذا ترى الباحثة أن المصطلح يعبر صراحة على ما هو موجود من مؤسسات اجتماعية في الجزائر، وطريقة تسييرها ويعبر عن خريطة مؤسسات المجتمعية في واقعه الراهن يمكن أن نطلق عليه مصطلح "الروابط الطوعية" أو "المجال الطوعي"، بدلا من مصطلح "المجتمع المدني" الذي لا يفي بالغرض ولا يعبر عن ما هو موجود في الواقع الجزائري، رغم أن هناك من يقترح الجمعيات الخيرية على أساس أنها تنطلق من الفعل الخيري، إلا أن المصطلح في نظر الباحثة يمكن تطبيقه إلى على الجمعيات وليس كل المؤسسات المجتمعية من نقابات ونوادي والإعلام والمدارس فلذا فهو الآخر لا يفي بالمعنى.

ثانيا : الدراسات العربية

الدراسة الأولى:

• بطاقة تعريف:



• الإشكالية:

التساؤل الرئيسي:

- ما هو موقف المنظمات الغير الحكومية الأردنية تجاه قضية العنف السياسي خلال الفترة الزمنية 1989-2000 ؟

- وللإجابة على هذا التساؤل تم تقسيمه إلى ثلاثة تساؤلات فرعية وهي:

1 - ما هي محددات نشاط المنظمات الغير الحكومية في المملكة الأردنية الهاشمية ؟

2 - ما هي القضايا موضع اهتمامها؟

3 - ما هي علاقاتها بنظيراتها وبالمواطنين وبالسلطة ؟

- تصنيف المنظمات الغير الحكومية من حيث التوزيع الجغرافي وطبيعة الأهداف

- حسب الباحث فإن الدراسة سوف تتناول والمنظمات الغير الحكومية على النحو التالي:

أولاً: الجمعيات الخيرية	ثانياً : المنتديات والأنندية الثقافية	ثالثاً: منظمات حقوق الإنسان والتنمية الديمقراطية.	رابعاً: الجمعيات ذات الطابع الاقتصادي.
<p>- بلغ عدد الجمعيات الخيرية في المملكة الأردنية الهاشمية حتى نهاية 1999 (755) جمعية ما يعادل نسبة 70% من العدد الكلي للمنظمات الغير الحكومية في المملكة.</p> <p>- ينقسم هذا النوع من المنظمات الغير الحكومية إلى نوعين: الأول: جمعيات متعددة الأهداف تقدم أكثر من خدمة. الثاني: جمعيات مختصة تقدم خدمة واحدة فقط كإعانة الأيتام، أو مساعدة الفقراء، أو رعاية المعوقين. - تواجد تلك المنظمات إما أن تكون جمعيات ريفية - إما أن تكون جمعيات حضرية إما أن تكون المنظمات جمعيات مختلطة. - إما أن تكون جمعيات نسائية. _ وبالنظر إلى التوزيع الجغرافي للجمعيات فإنها موزعة في مختلف محافظات المملكة كالتالي: عمان، إربد، الزرقاء، المفرق، جرش، عجلون، البلقاء، مأدبا، الكرك، الطفيلة، معان، العقبة.</p>	<p>- بلغ عدد تلك الهيئات (258) هيئة ثقافية وهو ما يعادل نسبة 24% من العدد الكلي للمجموع العام للمنظمات الغير الحكومية في المملكة. - وبالنظر إلى التوزيع الجغرافي لهذا النوع من المنظمات فإنها موزعة في مختلف محافظات المملكة كالتالي: - عمان، إربد، الزرقاء، المفرق، جرش، عجلون، البلقاء، مأدبا، الكرك، الطفيلة، معان، العقبة .</p>	<p>- شكل هذا النوع من المنظمات الغير الحكومية بنسبة 1% من المجموع الكلي للمنظمات الغير الحكومية في المملكة الأردنية وبواقع عددي قدر ب (8) منظمات. - وجدت حصراً في محافظة عمان أما المحافظات الباقية فلم تسجل فيها أي منظمة من هذا النوع، ويرجع السبب في ذلك إلى: - أن تلك المحافظات قد اكتفت بالفروع التابعة للمنظمات الموجودة في عمان.</p>	<p>- بلغ عدد هذا النوع من الجمعيات (39) جمعية، ما يعادل نسبة 4% من إجمالي المنظمات الغير الحكومية في المملكة. - هي جمعيات مسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة والهدف منها: - توفير المناخ اللازم لعمل القطاعات الاقتصادية المعنية . - وبالنظر إلى التوزيع الجغرافي للجمعيات ذات الطابع الاقتصادي على المحافظات المملكة على النحو التالي: عمان، العقبة ، البلقاء، مأدبا، المفرق.</p>

• منهج الدراسة:

- لقد اعتمد الباحث في دراسته الحالية على ما يلي:
- اقتراب علاقات دولية والمجتمع: وقد توزع استخدام هذا الاقتراب في أكثر من فصل ومبحث على مدار الدراسة ففيما يخص الدولة فقد تناول الأزمات السياسية الاقتصادية التي مر بها النظام السياسي الأردني بشكل أثر على علاقته بالمجتمع المدني بشكل عام والمنظمات غير الحكومية بشكل خاص.
- اقترابات ومفاهيم تحليلية أخرى: قام الباحث بمحاولة الاستفادة من أساليب ومناهج تحليلية أخرى وهي:

- أسلوب تحليل المضمون: وقد اعتمدت دراسة الباحث على تحليل المضمون الكيفي والكمي معا لاعتبارات أهمها:
- قناعة الباحث أن صانع المنشورة يمتلك قدرة على تغيير المفردات أو قد يستخدم أسلوبا استتكاريا في عرضه للجملة بحيث تكون المعاني بعيدة عن الكلمات المستخدمة.
- القدرة على تحديد الصفة اللازمة كأن يقال: "ترفض بشدة اللجوء إلى العنق".

2 - المنهج التاريخي:

- تم استخدامه لغايات ذكرها الباحث:
- تأريخ التطور الذي أصاب المنظمات غير حكومية سواء من حيث أعدادها أو من حيث أهدافها في الفترة السابقة على فترة الدراسة.
- الوقوف على تاريخ تطور العلاقة بين الدولة والمجتمع في المملكة الأردنية.


• نتائج الدراسة:

- لوحظت الدراسة إلى عدد من النتائج المباشرة وغير مباشرة.
- المباشرة تمثلت فيما يلي:
- لوحظ أن منظمات حقوق الإنسان قد التزمت أكثر من غيرها بممارسة الديمقراطية الداخلية، فيما يتعلق بالمشاركة في صنع القرار.
- لوحظ أن شكل العلاقة التي ربطت الدولة بالمنظمات الغير الحكومية اتسمت بسيطرة مطلقة للدولة سواء في حالة التعاون أو حالة الصراع لتكون أقرب إلى العلاقة الأبوية، وقد تطابقت تلك النتيجة مع ما توصلت إليه دراسة شهيدة الباز.
- العلاقة التي ربطت المنظمات الغير الحكومية بالسلطة كانت علاقة تعاونية في جانب وغير تعاونية في جانب آخر، لكنها لم تصل إلى درجة الصراع كذلك كانت علاقتها بعضها البعض.
- التزام المنظمات الغير الحكومية الأردنية باستخدام الوسائل السلمية للضغط على الحكومة، والتي تمثلت بتعبئة الرأي العام من خلال بياناتها وإصداراتها والتعاون والتنسيق مع بعضها البعض.

- تجاوب الحكومة الأردنية مع القضايا التي مثلت نقطة اهتمام لكل المنظمات، وبالمقابل عدم تجاوبها مع القضايا لم تحط بذلك الاهتمام.
- انخفاض مستوى الديمقراطية الداخلية لدى المنظمة غير الحكومية المسيطر عليها قبل السلطة السياسية، وارتفاعها لدى المنظمات الأخرى البعيدة عن السيطرة تلك السلطة.
- لوحظ أن المنظمات الغير الحكومية المسيطر عليها من قبل السلطة السياسية قد ارتبطت بعلاقات تعاونية قوية مع الحكومة بشكل باقي المنظمات.
- غير المباشرة تمثلت فيما يلي:
 - وجود ثقافتين سياستين، الأولى: الثقافة التقليدية سيطرت على ذوي الأصول الأردنية، أما الثانية السياسية الأقرب إلى الديمقراطية، وهي التي جلبتها الهجرات الفلسطينية الواسعة الناتجة عن الظروف الحرب العربية "الإسرائيلية" وعملية ضم الضفة الغربية عام 1950.
 - بالرغم من كثرة المؤثرات الخارجية الدولية والإقليمية إلا أن أثر العوامل الداخلية كان هو الحاسم في الحد من أداء المنظمات الغير الحكومية الأردنية.
 - وجود خلط لدى كل من الحكومة والمواطنين حول ما يعنيه العمل التطوعي إذ نظر إليه على أساس أنه العمل المجاني أي دون مقابل في حين أن ما يعنيه العمل التطوعي ليس العمل المجاني، فهو يفترض أن يتم دفع التكلفة للمتطوع حتى لا يؤدي ذلك - أي العمل دون مقابل - إلى إفلاس المطوعين، وبالتالي إنقاص فاعلية وعمر المنظمة على المدى البعيد.
 - أثرت أحداث 1957 وأحداث 1970 في إيجاد فناعة لدى القيادة السياسية مفادها أن قوة المنظمات الغير الحكومية هو بمثابة ضعف لها وخطر قد يهدد وجودها ، لذا قامت الدولة بتحديد وتصنيف عمل تلك المنظمات في حدود العمل التطوعي للصالح العام من خلال قانون 33 لسنة 1966، كما أن النظام السياسي كان يلجأ إلى إحياء سياسية التحالفات مع القبائل -إحدى مظاهر السياسة التقليدية - عندما يواجه بأزمة داخلية تهدد وجوده، وما يفرزه ذلك من عودة علنية للصراع بين الثقافة السياسية التقليدية والأخرى الأقرب إلى الديمقراطية.
 - كبر عدد الجمعيات الخيرية التي شكلت أكثر من ثلث المنظمات الغير الحكومية الأردنية.
- وقد تطابقت هذه النتيجة مع ما توصلت إليه دراسة عبد الله الخطيب حول الإسهام الاقتصادي والاجتماعي للمنظمات الأهلية العربية، أن الطابع العام لتلك المنظمات هو طابع رعائي.
- لوحظ أن بعض العوامل التي ساعدت على تشكل المنظمات الحكومية الأردنية، كان يحمل ثنائية التأثير ففي الوقت الذي ساعدت فيه تلك العوامل على زيادة عدد المنظمات وتنوعها جاءت العوامل ذاتها لتقلل من فاعلية تلك المنظمات.

الدراسة الثانية:

بطاقة تعريف:



•موضوع البحث (مشكلة البحث):

التساؤل الرئيسي الآتي:

- ما دور مؤسسات المجتمع المدني في دعم المشاركة المجتمعية في التنمية المحلية بسلطنة عمان؟.

المنهج المستخدم في البحث:

استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي "Analysis des criptive method" بخطواته المنهجية، نظرا لملائمته مع طبيعة الدراسة وموضوعها... فالمنهج الوصفي التحليلي يفيد في وصف تحليل دور مؤسسات المجتمع المدني في دعم المشاركة المجتمعية المحلية بسلطنة عمان والأبعاد الاجتماعية وصفا وكيفيا وكميا، وإظهار الواقع الفعلي الحالي لواقع مؤسسات المجتمع المدني بسلطنة عمان، وذلك بهدف الوصول إلى دور هذه المؤسسات فيير الحكومية في السلطنة بصفة عامة.

مصادر البيانات:

اعتمد الباحث على مصدرين أساسيين في جمع البيانات المكتبية والميدانية وهذه المصادر هي:
 أ- المصدر الرمزي (الوثائقي): وتمثل في مختلف الوثائق المتعلقة بالجمعيات الأهلية، وقواعد البيانات الخاصة بالمنتسبين للجمعيات، وكذا التقارير والأدلة الخاصة بالجمعيات الأهلية والتنموية بسلطنة

عمان، بالإضافة إلى الدليل الإحصائي بمركز المعلومات بوزارة التنمية الاجتماعية بسلطنة عمان علاوة على الخطط الخمسية للمجلس الأعلى للتخطيط، وكذلك للمركز الوطني للإحصاء والمعلومات بالسلطنة، وأيضا الاتحاد العام لعمال السلطنة، وكذا تقارير التنمية البشرية لسلطنة عمان.

ب- **المصدر البشري:** وتمثل في جمع المنتسبين إلى المؤسسات الأهلية ومؤسسات المجتمع المدني، سواء بالنسبة لأعضاء مجالس الإدارات، أو المتطوعين، أو أعضاء الجمعيات المدنية.

عينة البحث:

أ- **نوع العينة:** اعتمد الباحث على العينة العمدية، نظرا لعدم وجود إطار للمعاينة من جهة ووجود مؤسسات مجتمع مدني غير فعالة في مجالات التنمية، وبالتالي فقد فضل الباحث الاقتصار على اختيار المؤسسات العاملة في مجال التنمية والأكثر نشاطا.

ب- **طريقة اختيار العينة:** بالنسبة لاستمارة الاستبيان اختيرت عينة البحث باستخدام الطريقة العشوائية البسيطة، حيث اختيرت عينة من المتطوعين في مؤسسات المجتمع المدني من كل مؤسسة، بوصفهم حالات متعايشة مع واقع المشاركة التطوعية لتلك الجمعيات، أما بالنسبة لدليل المقابلة فقد اختيرت عينة البحث باستخدام الطريقة العشوائية البسيطة، حيث اختيرت عينة من المديرين والعاملين في مؤسسات المجتمع المدني من كل مؤسسة.

ت- **حجم العينة:** بالنسبة لاستمارة الاستبيان بلغ حجم عينة البحث (310) مفردة من المتطوعين في الجمعيات العشر، وقد قسمت العينة بالتساوي على الجمعيات العشر المختارة، بحيث اختيرت (31) مفردة من المتطوعين بالمشاركة في مؤسسات المجتمع المدني بمسقط. أما بالنسبة لدليل المقابلة فقد اختيرت عينة البحث (19) مفردة من المديرين والعاملين بمؤسسات المجتمع المدني.

• أدوات جمع البيانات:

الأدوات التي استخدمها الباحث في جمع البيانات هي:

أ- صحيفة الاستبيان:

وقد تضمن الاستبيان عدة محاور أساسية جاءت على النحو الآتي:

- **المحور الأول:** اختص بمجموعة المتغيرات المتعلقة بالواقع الفعلي للمتطوعين بالنسبة إلى عينة البحث.

- **المحور الثاني:** اختص بعرض مجموعة المتغيرات المتعلقة بالوعي بمؤسسات المجتمع المدني لدى عينة البحث.

- **المحور الثالث:** احتوى على مجموعة المتغيرات المرتبطة برؤية المستفيدين لدعم المشاركة لمجالات التنمية المحلية لدى حالات الدراسة.

دليل المقابلة الفردية:

لجأ الباحث إلى استخدام دليل المقابلة المفتوحة بوصفها أداة منهجية وملائمة لتعرف آراء المديرين والعاملين في مؤسسات المجتمع المدني، باعتبارهم ممارسين لأنشطة تلك الجمعيات والوقوف على تصرفاتهم ضمن دور مؤسسات المجتمع المدني في دعم المشاركة المجتمعية لتنمية المجتمعات المحلية بسلطنة عمان.

ث- قياس الصدق والثبات لأداة جمع البيانات:

- قياس صدق المقياس:

الصدق السطحي أو الظاهري: عرضت صحيفة الاستبيان على مجموعة من المحكمين المختصين في علم الاجتماع حسب الباحث وذلك لأخذ آرائهم...

- قياس ثبات الاستبيان:

اختبر الثبات من خلال (إعادة الاختبار) في إطار تعرف ثبات أداة الدراسة وحسب الباحث للتأكد من صلاحيتها طبقت على عينة صغيرة قوامها (30) استمارة، وذلك على عينة من المنتسبين للجمعيات الأهلية... ثم طبقت الاستمارة على الأشخاص أنفسهم بعد أسبوعين لقياس نسبة الصدق والثبات وحسب معامل الارتباط... فكانت درجة الارتباط (0,85) وهي معاملات ارتباط مرتفعة ودالة عند مستوى 0,01 وهو ما يؤكد ارتفاع نسبة ثبات صحيفة الاستبيان وصلاحيتها للتطبيق.

د- أساليب التحليل الإحصائي:

اعتمد الباحث في بحثه على أساليب التحليل الإحصائي الوصفية: التكرار والنسبة المئوية والاعتماد على مقياس المتوسط الحسابي والانحراف المعياري، لقياس مستوى كل بند من بنود محاور المقياس، وتحديد مستوياتها.

نتائج الدراسة:

1- تعود ارتفاع نسبة الوعي بمؤسسات المجتمع المدني بين عينة الدراسة في مسقط إلى تطور برامج التنمية في عمان منذ فجر النهضة، وتطور وسائل الإعلام في وظائفها، والقيام بدورها في رفع مستوى الوعي بمؤسسات المجتمع المدني، علاوة على التعليم وتطوره، بالإضافة إلى ثقافة المجتمع العماني واستنادها إلى مبادئ الدين الإسلامي الذي يدعو إلى التكافل والتراحم، وانتشار المؤسسات الخيرية والأهلية في المجتمع العماني منذ فترات طويلة، الأمر الذي ساعد على انتشار ثقافة التطوع والعمل الخيري، وتكوين جمعيات أهلية وخيرية.

2- إن شبكات التواصل الاجتماعي هي التي تشكل مصادر لمعرفة بالنسبة لمؤسسات المجتمع المدني، وذلك يرجع لتنوعها واطلاع معظم المتطوعين عليها بشكل يومي، والاعتماد عليها في تشكيل معرفتهم تجاه مؤسسات المجتمع المدني.

3- إن معظم عينة الدراسة حريصون بشكل تام على المشاركة في أنشطة المؤسسة، حيث يعد العمل الاجتماعي التنموي التطوعي من أهم الوسائل المستخدمة للمشاركة في النهوض بالمجتمع فالعمل الاجتماعي التطوعي بالنسبة للشباب يمثل تعزيز انتماء مشاركة الشباب بمجتمعهم وبتيح لهم فرصة للتعبير عن أفكارهم في القضايا العامة التي تهم المجتمع.

4- إن مشاركة الشباب تكون بالوقت والجهد حيث يتمكن للشباب فرصة المشاركة في تأدية الخدمات بأنفسهم، وحل المشاكل بجهدهم الشخصي بما يمتلكون من الوقت والجهد، فالعمل التطوعي بالنسبة للشباب في المؤسسات يعد عملا تلقائيا منظما يحقق النتائج المرجوة منه.

5- هناك أهمية بالنسبة للحرص على حضور الفعاليات التي ينظمها المؤسسة، نظرا لأهميتها في مناقشة كل ما يتعلق بالأنشطة العامة، والخدمية للمؤسسة التي تقدم للمستفيدين، وبالتالي يمكن أيضا مناقشة المعوقات التي تعترض مشاركة الشباب الاجتماعية سواء كانت تتعلق بضعف الموارد المالية، أو ضعف الوعي بمفهوم المشاركة في العمل الاجتماعي التطوعي وفوائدها أو غيرها من معوقات أخرى، فهذه الفعاليات لها أهميتها حيث إنها تقدم أهداف المؤسسات ككل وبالذات فيما يتعلق بطبيعة المشاركة.

6- إن أفضل الأنشطة بالنسبة للمشاركة في المؤسسة هو الذي يتعلق بالمجال التعليمي، نظرا لأهمية هذا الجانب، فالتعليم حق للجميع، ويعد من أهم الجوانب المتعلقة بضرورة مشاركة الشباب فالشباب يقومون بعمل فصول للتقوية بالنسبة لصغار السن، وفصول أخرى لمحو أمية الكبار، أما في عبارة "لا أوافق" فجاءت أكبر نسبة بالأنشطة التي ترتبط بالمسنين نظرا لأن الدولة تقوم بمجهود كبير في هذا الجانب، فبالنتالي يقل إسهام المؤسسات الخيرية والشباب في هذا الجانب.

7- إن أهم الأسباب التي دفعت للمشاركة في أنشطة المؤسسة هو حب عمل الخير والتطوع حيث يعد هذا الدافع الأساسي للمشاركة في أنشطة المؤسسة، لأنه يشعر المتطوع المشارك بالحب والدفء والعلاقة مع أخيه الإنسان.

8- هناك استفادة من المشاركة في أنشطة المؤسسة، حيث يعد العمل الاجتماعي والتنموي التطوعي من أهم الوسائل المستخدمة للمشاركة في النهوض بمكانة المجتمع.

9- إن مؤسسات المجتمع المدني تقوم بتزويد معارف المتطوع بقضايا المجتمع المختلفة وبالأخص القضايا الاجتماعية وإدراك كيفية وضع الحلول المناسبة لها، وذلك لأن هذه المؤسسات تقوم بمعالجة قضايا المجتمع بشكل تطبيقي ميداني من خلال الواقع.

10- إن أهم المتطلبات اللازمة لتفعيل المشاركة في أنشطة الجمعيات تتمثل في الإعلان عن أنشطة الجمعيات بصفة دورية، نظرا لأن الإعلان يجعل حيز المشاركة بين الأعضاء أكثر فاعلية حيث يقوم الإعلان بحشد المتطوعين، وبالتالي يزداد الاهتمام بأنشطة الجمعيات.

11- هناك موافقة تجاه متطلبات الجمعية لدعم المشاركة المجتمعية في المجال الصحي، حيث حظيت بأكثر نسبة موافقة، فتحاول الجمعية تقديم الدعم الكامل سواء كان الدعم مالياً أو بشريا أو بناء مستوصفات لعلاج الأمراض المختلفة، ومن ثم تقديم أفضل رعاية صحية للمستفيدين.


12- من أهم متطلبات الجمعيات لدعم المشاركة المجتمعية في مجال تنمية البيئة تنظيم الجمعيات دورات لرفع الوعي البيئي، نظرا لأهمية البيئة، لأنها هي التي تقوم بالوفاء بمطالب الإنسان وإمداده باحتياجاته اللازمة لاستمرار حياته.

13- أهم متطلبات الجمعيات لدعم المشاركة المجتمعية في مجال التنمية الاقتصادية يتم عن طريق حث المواطنين على تنظيم فعاليات حول المشروعات الصغيرة، حيث إن أهميتها تكمن في زيادة الناتج القومي، وإحداث تغيير اقتصادي، كما أنها تسهم بشكل واضح في حل مشكلة البحث عن عمل، وتسهم أيضا في التنمية الصناعية، كما أنها أيضا تعد مصدرا للكثير من السلع والخدمات التي يحتاجها أفراد المجتمع.

14- أهم متطلبات الجمعيات لدعم المشاركة المجتمعية في مجال تمكين المرأة هو الإسهام في التوعية بأهمية المرأة بالمجتمع، نظرا لأن المرأة تشكل أكثر من نصف المجتمع، وبالتالي فهي تسهم في العديد من الأنشطة والفعاليات بصور مختلفة.

الدراسة الثالثة:

بطاقة تعريف:



• تساؤلات الدراسة:

_التساؤل الدراسي:

- ما هو دور منظمات المجتمع المدني في مواجهة بعض مشاكل الفقر في المناطق العشوائية؟

التساؤلات الفرعية:

- 1- ما هي المتغيرات (اجتماعية، اقتصادية، صحية، تعليمية، سياسية) المؤثرة في تفاقم مشكلة الفقر في المناطق العشوائية؟
- 2- ما هي الأنشطة التي تقوم بها تلك المنظمات لمواجهة مشكلة الفقر؟
- 3- ما هي أنماط الاستفادة من خدمات المنظمات؟
- 4- كيفية تمويل هذه المنظمات؟
- 5- ما هو الجهاز الإداري لهذه المنظمات؟
- 6- كيف يتخذ القرار في تلك المنظمات؟
- 7- ما هي خطوات مواجهة التي تطرحها منظمات المجتمع المدني لعلاج مشكلة الفقر في المناطق العشوائية ؟
- 8- هل منظمات المجتمع المدني تستخدم مفاهيم التشبيك، التمكين، الشراكة، والشبكة عند مواجهة مشكلة الفقر في المناطق العشوائية؟
- 9- ما هي العلاقة بين منظمات المجتمع المدني والدولة في مواجهة مشكلة الفقر المناطق العشوائية ؟
- 10- ما هي الآثار الايجابية والسلبية التي تتواجد عند التعامل مع مواجهة مشكلة الفقر؟
- 11- ما هي التصورات المستقبلية لدعم وتطوير دور منظمات المجتمع المدني في مواجهة مشكلات المجتمع المصري ؟

مناهج الدراسة:

لقد استعانت الباحثة بعدة مناهج لتحقيق هذا الهدف وتتمثل تلك المناهج فيما يلي:

- 1- المنهج التاريخي: استخدمت الباحثة ليساعدها على دراسة التطور التاريخي لنشأة منظمات المجتمع المدني والفقر وتطور العلاقة بينهما، ورصد المتغيرات التي حدثت لكل منها، وذلك في إطار عرض المراحل التاريخية المتعاقبة منذ قبل الإسلام إلى وقتنا هذا المعاصر.
- 1- منهج المسح الاجتماعي: بالعينة استخدمت الباحثة للمبررات الآتية نذكر منها:
يعتبر المسح الاجتماعي بالعينة أكثر المناهج ملائمة في استخدامه مع الدراسات الوضعية يعتمد على الاتصال لمباشر بأبناء المجتمع أو يعينه منهج ممن تتفق خصائصهم واتجاهاتهم مع أهداف المسح الاجتماعي.
- 2- منهج دراسة الحالة: استعانت الباحثة بمنهج دراسة الحالة، نظرا لما يسمح به من عمق بدرجة كافية في التعرف على ظروف الحالة المدروسة حيث يهتم بدراسة وحدة اجتماعية معينة دراسة كلية وهذا يختلف عن مناهج البحث الاجتماعي الأخرى، والتي يكون تركيزها على أحد جوانب أو إبعاد الوحدة الاجتماعية موضوع الدراسة.

• **أدوات جمع البيانات:** استعانت الباحثة بعدد من الأدوات لجمع البيانات الخاصة بظاهرة الدراسة والمتمثلة في:

1- **الملاحظة المباشرة:** تفيد الملاحظة حسب الباحثة في جمع بيانات تتصل بسلوك الأفراد الفعلي في بعض المواقف الواقعية في الحياة بحث يمكن ملاحظتها دون عناء كبير.

2- **المقابلة المقننة:** استخدمت الباحثة استمارة المقابلة مع فئة "الفقراء" التي تحدد فيها الأسئلة من قبل وتوجه إلى المبحوث تلك الأسئلة والعبارات بنفس الصياغة وبنفس الترتيب، وهذه الأسئلة قد تكون مفتوحة النهايات أو مغلقة.

3- **دليل المقابلة لمجموعة من الأشخاص الفقراء:** تضمن دليل المقابلة نفس بنود استمارة المقابلة مع التعرف على أي شيء يجوز بخاطر الحالة، دون تقييد بهذه البنود فقط، من أجل الوصول إلى البيانات الحقيقية.

4- **دليل مقابلة الأخصائيين الإداريين العاملين بمنظمات المجتمع المدني:**

الهدف حسب الباحثة من مقابلة الأخصائيين والإداريين العاملين بمنظمات المجتمع المدني هو التعرف على الأنشطة التي تقوم بها منظمات المجتمع لمواجهة مشكلة الفقر في المناطق العشوائية والمستفيدين وأنماط الاستفادة من خدمات المنظمات.

• **عينة الدراسة:**

_ **نوع العينة:** تم اختيار عينة عمدية من الفقراء الساكنين في المناطق العشوائية الموجودين في إقليم محافظة القاهرة الكبرى (القاهرة حي الرج، الجيزة، حي الهرم، القليوبية حي شبرا الخيمة) الذين يتلقون معونة مادية أو معنوية من منظمات المجتمع المدني وقد اكتفت الباحثة بعينة من الفقراء المستفيدين من منظمات المجتمع المدني للكشف عن دور المجتمع المدني في مواجهة الفقر.

• **نتائج الدراسة:**

- سنحاول في هذه الدراسة التركيز على أهم النتائج والتي نراها تفيد وتخدم الدراسة الحالية.

1- أكدت نتائج الدراسة أن جميع أفراد العينة استفادوا من منظمات المجتمع المدني وهذا يدل على أن منظمات المجتمع المدني أصبح له دورا هاما في التنمية مشاركة في ذلك كل من الدولة والقطاع الخاص، وقد ارتفعت الاستفادة النقدية والعينية في الفئة من 40 أقل من 60 عام، وتعد أكثر الخدمات التي تقدمها منظمات المجتمع المدني للفقراء في المناطق العشوائية هي تقديم بعض الأموال النقدية في كل شهر ثم محاولة مساعدة الفقراء عن طريق إمداد المساكن الخاصة بهم بالكهرباء في حالة عدم وجودها، ثم محو الأمية ثم معالجتهم من الأمراض عن طريق الكشف في أحد المراكز الطبيعية الخاصة بهم أو إرسالهم إلى المستشفيات العامة.

2- أوضحت نتائج الدراسة أن الفقراء المستفيدين من خدمات منظمات المجتمع المدني الموجودة في منطقتهم أبدوا الرأي في الخدمات المقدمة من المنطقة أنها متوسطة وتحتاج إلى تفعيل جهودها أكثر من ذلك لخدمة أفراد المنطقة، كما يرون أن خدمات المنظمة لا تكفيهم للتغلب على الفقر، فهي مجرد محاولات من الجمعية في حدود إمكانياتها المتاحة لمساعدتهم في التغلب على مشاكلهم، من هنا لابد من منظمات المجتمع المدني تفعل جهودها من خلال الشراكة والتشبيك بين المنظمات الكبيرة الموجودة في المجتمع لخدمة الفقراء للارتقاء بأوضاعهم.

3- أن النتيجة الأساسية التي توصلت لها هذه الدراسة حيث أن المجتمع المدني لا يستطيع بمفرده مواجهة المشكلات الموجودة في المجتمع دون ربطها بالتغيرات المحلية والعالمية التي تأثر بها المجتمع، فمثلا عن تعاون كلا من الدولة، والقطاع الخاص، في مواجهة تلك المشكلات ، فلا تستطيع أي جهة من هؤلاء (الدولة، القطاع الخاص، المجتمع المدني) أن تعمل بمفردها وهذا ما أثبتته الواقع، حيث:

➤ فشلت الدولة في مواجهة الكثير من المشاكل والأزمات الاقتصادية والثقافية والبيئية والحد منها أو تجاوزها.

➤ تأكدت الدولة أنها بمفردها لن تستطيع أبدا أن تعالج جميع هذه المشاكل والأزمات التي تحول دون تحقيق نهضتها الحقيقية وازدهارها الشامل وتقدمها الفعال.


- فلا بدّ إذن من:

➤ مساعدة المجتمع المدني بجميع جمعياته ومنظماته ومكاتبه القانونية والتنظيمية ومراكزه العلمية وهيئاته الثقافية والمهنية من تحمل مسؤولية المشاركة والمساهمة في بناء المجتمع البشري والإنساني.

➤ تكثيف الجهود لتنمية المجتمع ليلحق بركب الدول المتقدمة وهذا لا يعني تحمل المجتمع المدني بمنظّماته تنمية المجتمع وإنما يعمل بشراكة كل من الدولة والقطاع الخاص، حيث يستطيعوا جميعا تحقيق التنمية البشرية ، حيث أنها هي التي تتوجه إلى الإنسان ويشارك فيها الإنسان، أي أن الإنسان يصبح في مفهوم التنمية هو المنفعل والفاعل والذات والموضوع والحاضر والمستقبل والإرادة والاختيار.

الدراسة الرابعة:

- بطاقة تعريف




• تساؤلات الدراسة:

- 1- إلى أي مدى أسهمت الجمعيات الأهلية في تطوير الرعاية في المجتمع المصري ؟
- 2- ما هي أنماط وأشكال الجمعيات الأهلية القائمة حالياً ؟ وما هي المكانة النسبية لها ؟
- 3- ما هي أهم المشكلات التنظيمية التي تعاني منها الجمعيات الأهلية ؟ وما هي العوامل المسؤولة عن هذه المشكلات ؟
- 4- ما هي السياسات الاجتماعية التي تتركز فيها عادة الجمعيات الأهلية ؟ وما هي الظروف التي فرضت ذلك ؟
- 5- كيف يمكن تحديث فاعلية وكفاءة الجمعيات الأهلية في المجتمع المصري ؟
- 6- ما المقترحات اللازمة لتفعيل عمل الجمعيات الأهلية لتحقيق مبادئ ثورة يناير 2011م ؟

• أدوات الدراسة:

- اعتمدت الدراسة بشكل أساسي على مقياس أعدته الباحثة لقياس فعالية دور الجمعيات الأهلية في تنمية المجتمع المحلي حتى تستطيع الباحثة الخروج بعدد من النتائج تصف حقيقة الوضع المجتمعي في هذه الجمعيات.
- وفيما يلي أهم الخطوات التي اتبعتها الباحثة في إعداد المقياس، كما اعتمدت الباحثة على العديد من المراجع والدراسات السابقة ومقاييس تناولت الموضوع كمصدر لتحديد أبعاد قياس دور الجمعيات الأهلية في تنمية المجتمع.
- المشروعات التي يمكن أن تساهم فيها الجمعيات الأهلية.
- البرامج التي يمكن أن تساهم فيها الجمعيات الأهلية.
- الدور الذي يمكن أن تهتم به الجمعية.

- تم استطلاع آراء الخبراء من العاملين في مجال الجمعيات الأهلية.
- للتحقق من شمولية هذه الأبعاد لقياس دور الجمعيات الأهلية في تنمية المجتمع.
- تم دراسة كل بعد على حده، وكذا آراء الخبراء تجاه عبارات كل بعد وترتيبها منطقيًا.
- تم صياغة كل بعد من الأبعاد الثلاثة وفقا لمفهوم كل بعد وكان عدد عبارات كل بعد موزعة كما يلي:



ثانياً: ثبات المقياس

ثم حساب الثبات لأبعاد المقياس كلا على حدا بطريقة الفا (Alpha) .

النتائج العامة للدراسة:

- 1- كثر عدد الجمعيات الأهلية في مدينة الإسكندرية حتى وصل إلى أكثر من 2600 جمعية مشهورة تحت أسماء متعددة، وتقوم أغلب هذه الجمعيات بإعلان أهداف محددة ولكنها لا تحققها في الواقع الاجتماعي، بل هناك تضارب وتداخل بين أهداف الجمعيات بصفة عامة.

2- لا يوجد تعاون أو تنسيق بين هذه الجمعيات سواء من ناحية إنجاز الأهداف أو من ناحية تنمية المجتمع أو تطبيق المشاريع التي تفيد المجتمع، وأيضاً لا توجد استراتيجية للعمل الجماعي سواء على مستوى الجمعيات الأهلية، أو على مستوى وزارة الشؤون الاجتماعية التي لها حق المتابعة والمراقبة على هذه الجمعيات.

3 - هناك عدد من الجمعيات شبه متوقفة عن العمل الاجتماعي وتكتفي بدفع الرسوم الشهرية للوزارة، وليس لها أي نشاط، والوزارة على علم بذلك ولا تقوم بحل هذه الجمعيات ومراقبة موقفها.

4 - هناك عدد غير صغير من الجمعيات يقتصر نشاطها على أنشطة هادفة للربح، وهذا يتنافى مع الأهداف العامة للمؤسسات الاجتماعية في هذا القطاع (القطاع الثالث) وخاصة الجمعيات الأهلية حيث تقوم هذه الجمعيات بقصر نشاطها على فصول التقوية والدروس الخصوصية لمجموعات كبيرة وكثيرة من الطلاب بهدف الربح الذي يعود على فئة معينة تتحكم في هذا النوع من الجمعيات.

5 - من المشاكل الهامة التي تقابل الجمعيات الأهلية، والتي تعتبر من المشاكل العامة للجمعيات في الدول النامية هي مشكلة التمويل حيث تكتفي الوزارة المختصة بإرسال مبلغ رمزي لكل جمعية بناء على ما تبذله من نشاط مع تحديد هذا النشاط والخطة السنوية مسبقاً، وبالتالي تعتمد هذه الجمعيات على تبرعات رجال الأعمال والجهود الذاتية وتبرعات الأعضاء، مما يجعلها لا تستطيع إنجاز الأهداف العامة للخطة أو الأهداف لإنشاء الجمعية.

2 هناك عدد من الجمعيات الأهلية أصبحت ذات توجهات دينية بمعنى: أنها تقتصر نشاطها على صرف إعانات رمزية شهرية لعدد من المحتاجين، مع تركيز الإعانات في المواسم والأعياد الدينية مثل شهر رمضان، عيد الفطر، عيد الأضحى والمولد النبي محمد (صلى الله عليه وسلم)، وأيضاً قصرت نشاطها على المسجد وأبنيته وإقامة المستوصفات الإسلامية وتحفيظ القرآن الكريم.

3 تشكيل مجلس الإدارة في كثير من الجمعيات يعتمد على التوريث أو التنازل أو نفس الأفراد الذين يتحكمون في مجلس الإدارة وتوجيهه حتى أن الجمعية العمومية تقتصر على الأوراق فقط، وبالتالي يصبح مجلس الإدارة مورث وليس انتخابي.

4 تشارك الجمعيات الأهلية في المقام الأول في أعمال الخير وصرف الإعانات أما برامج التنمية فلا تزال قاصرة، حيث لا زالت هذه الجمعيات تطبق برامج التنمية، لا تتماشى والعصر الحديث مثل إقامة الأسواق الخيرية، محو الأمية، بعض الأعمال الفنية والمشاركة في المسابقات الثقافية والرياضية.

5 على الرغم من النتائج السابقة فهذا لا ينفي وجود بعض الجمعيات الجادة والتي تعمل في مجال التنمية، واستطاعت أن تطور مؤسساتها، وتضيف إليها الكثير، بل عن هذه الجمعيات أصبحت مصدر إشعاع ثقافي واجتماعي للمناطق الموجودة فيها حيث تنوعت أنشطتها ما بين المجالات


الرياضية والثقافية والاجتماعية والشفائية، مع خلق قاعدة من المتطوعين التي تساعد في هذا المجال وتؤمن بالعمل الخيري غير الهادف للربح.

6 هناك فارق كبير في تيرعات التي تتلقاها الجمعيات الأهلية بين ما هو كبير منها ويرتبط بسياسات عالمية مثل: جمعيات حقوق الإنسان وجمعيات الطفولة والمرأة وبين جمعيات أخرى تحاول بذل الجهد في مجال التنمية، ولكنها لا تلقى نفس الدعم سواء على دعم المستوى المحلي أو القومي أو العالمي.

7 الدراسات السابقة في هذا المجال اتفقت على أن مشاكل الجمعيات الأهلية تكاد تكون واحدة ومتشابهة في بلاد العالم النامي وهي تتوحد في الآتي: مشاكل خاصة بالتمويل، مشاكل خاصة بالمتطوعين في هذا المجال مشاكل خاصة بوقت العمل مشاكل خاصة بالإشهار والحصول على مكان لإقامة الجمعية وتحقيق أهدافها.

لدراسة الخامسة:

- بطاقة تعريف:



• الإشكالية:

افتترضت هذه الدراسة عددا من الإشكاليات حاول الباحث التعامل معها بالوصف والتحليل والاستنباط وأبرز هذه الإشكاليات يتمثل في ما يلي:

1 - ما الذي يدل عليه واقع ذبوع عبارة المجتمع المدني وانتشارها في الخطاب والفكر العربي اليوم؟ هل يعبر عن "واقع اجتماعي" فعلي يشير إلى نمط من العلاقات الاجتماعية الفعلية والقابلة للملاحظة العملية داخل المجتمعات العربية التي تؤشر بدورها إلى حدوث نقلة نوعية من الوعي والتطور التاريخيين في الوطن العربي، أو أنه مجرد "لفظ" لا مفهوم له ولا دلالة؟ أو أنه مجرد واجهة مثله مثل عبارة الديمقراطية وحقوق الإنسان؟

- 2 - ما هو المجتمع المدني في الفكر الغربي؟
- 3 - كيف برز المجتمع المدني وتطور في الوطن العربي؟
- 4 - كيف تأسس المجتمع المدني العربي الحديث والمعاصر؟ وما هي ظروف تكوينه؟ وما هي العوامل التي أثرت في تطوره؟ وما هي الظروف التي أدت إلى أن يفقد هذا المجتمع فعاليته واستقلالته؟
- 5 - كيف نعيد إلى هذا المجتمع العافية والحيوية والفعالية؟
- 6 - هل أن استخدام مصطلح المجتمع المدني يخدم معركة الديمقراطية في الوطن العربي، ورفع مستوى الأداء السياسي والاجتماعي العربي بوجه عام أم أنه يكون على الضد منها.
- 7 - هل أن تجزئة الوطن العربي تركت تأثيراتها على وجود المجتمع المدني العربي وفعاليته، ومن ثم هل يكون ازدياد دور المجتمع المدني العربي وفعاليته خطوة على طريق الوحدة العربية؟
- 8 - هل من المصلحة استخدام المجتمع المدني كمقابل للدولة وعلى الضد منها أم من المصلحة أن يكون مستقلا عنها وموازنا لها ومتفاعلا معها؟

• **منهج الدراسة:**

لقد حرص الباحث في دراسته على تبني منهج علمي دينامي مركب متعدد الأهداف والمهام هو المنهج الوصفي التاريخي التحليلي الاستقرائي لأجل امتلاك نظرة علمية حول ماهية المجتمع المدني العربي، ومشكلاته ومستقبله.

• **نتائج الدراسة:**

- _ حسب الباحث توصلت الدراسة إلى إدراك الحقائق التالية:
- إن قيام المجتمع المدني في الوطن العربي وتوطيد دعائمه وأركانه يكاد يصبح أحد أبرز الآليات التي تتلاقى عبرها كل عوامل عناصر تحصيل وحدة المجتمع العربي. فعبّر مؤسساته تتلاقى عناصر المجتمع بكل انتماءاتها وتتفاعل ومن خلال آلياته تتبلور الممارسة الديمقراطية، أداء وتربية، وأسلوبا في التفكير والعمل. وعبر صيغ المجتمع المدني المتاحة، يمكننا التوسع التدريجي في هامش المشاركة في الحياة العامة، وتبديد الكثير من المخاوف لدى الحكام والمحكومين.
 - إن من شروط نجاح النضال الديمقراطي العمل على بناء مؤسسات المجتمع المدني باعتبارها مؤسسات بسيطة بين الفرد من ناحية والدولة من ناحية أخرى، وهي البديل الوظيفي لمؤسسات المجتمع التقليدية، ولأنها هي مؤسسات المراقبة والمحاسبة، بل المشاركة في العملية السياسية الاجتماعية والاقتصادية.
 - إن النضال الديمقراطي من دون مؤسسات تنظمه وتصونه وتطوره يتحول إلى مجرد فورة سرعان ما يتم استيعابها وإفراغها من مضمونها أو التراجع عنها، بينما النضال المرتكز على مؤسسات هو نضال متراكم ينتقل من جيل إلى جيل.

- إعطاء قدر من الحرية صار يمثل ضرورة وظيفية وحيوية لبقاء الوطن العربي، وهذا سواء فيما يتعلق ببناء المجموعة العربية أو بالتطور الاقتصادي والاجتماعي أو الحفاظ على هوية واثقة من نفسها، ومتجذرة في عالم اليوم، ومن هنا فصاعدا فإن سلطة حكومة ما ستكون مرهونة بقدرها على إرساء حوار عقلائي حول القضايا القومية والوطنية، ولضمان استمراره بصورة تمكن من امتداد حقل المناقشات، وتوسيع دائرة الاختيارات، وإشراك السكان إن الديمقراطية هي أسلوب المجتمعات في حل مشكلاتها أو أسلوب المجتمعات في التطور الاجتماعي وهما شيء واحد.

- أن الدولة القطرية بمفردها لن يكون بمقدورها مهما كان حجمها، تنظيم شؤون المجتمعات ومصالحها، إذ تتطور الآن أشكال جديدة للتنظيم عبر الحدود وعلى المستوى العالمي، وأصبح تحقيق الإنجازات الحضارية هو الذي يتحكم اليوم بتكوين الدول أو بمصيرها. على هذا أضحت الوحدة العربية بالنسبة إلى الوطن العربي مسألة مصير وضرورة للبقاء في عالم اليوم وقيمتها في: أنها تابعة من إمكانية استثمار رأسمال اندماجي متعدد الأوجه والأشكال، قائم على حاملات دقيقة تبدأ من الامتداد الجغرافي الطبيعي وتنتهي بالشعور العميق بالتضامن القومي ووحدة المصير، مروراً باللغة الواحدة والثقافة المشتركة والدين الموحد والنضال السياسي والاجتماعي الوطني المتشابه. ومع هذا فهي فعل إرادي نضالي مستمر يتطلب التدخل في حركة التاريخ كي تتحقق ولا يمكن انتظار تبلورها تلقائياً من خلال مسار سياسي واجتماعي رتيب.

فالتماثل قد لا يقود إلى التوحيد وحتى التكامل لا يقود بالضرورة إلى الوحدة. وكما يقول المثل الإسباني: "إن الطرقات لا تتوفر تلقائياً إنها تصنع بفعل سير السائر " لذا فإن مسابرة الواقع والأخذ باتجاهاته كما هي لا يعني شيئاً سوى الاستقلالية التاريخية وانعدام أية سياسة فعلية.


_ إن مشروعاً حضارياً للنهوض والتوحيد والإنماء والمواجهة والإبداع لا يمكن تحقيقه بالتطور الطبيعي، وذلك لأن التطور الطبيعي إزاء هجمة الرأسمالية الصناعية الكاسرة التي أنجبت العولمة بلغة التأثير في مجال الاقتصاد والاتصال لا يحول دون غلبة القوى النابذة في الواقع العربي على القوى الجاذبة نحو المركز، أي نحو التوحيد القومي، كما يتطلب من ناحية أخرى تجاوز الانشغال بعلاقة القطري القومي، في حين أن المخططين لهذه المنطقة على المستوى الإقليمي والدولي قد تجاوزوا القطري والقومي معاً. وأسسوا الاستراتيجيات لتفتيت الوطن العربي والتبعية العرب الكاملة للنظام الجديد في مطلع القرن القادم.

_ إن اختبار البعض لمسايرة أو الاستسلام أو الانخداع بالتيارات النافية لوحدة الأمة العربية، بل لوجودها ذاته بحجة الموضوعية أو الحتمية ليس ملزماً لغيرهم، ومن الظلم أن يوصف بالحتمية والموضوعية اختبار لا يعكس إلا نفاذ للطاقة أو استعجال المكافأة لأنه يحمل أجيالاً قادمة عبئ إخفاق جيل بعينه.

ثالثا - الدراسات الأجنبية:

الدراسة الأولى:

بطاقة تعريف:



إشكالية، أهميتها وأهدافها :

- إن الحديث عن المواطنة الإدارية يبدو للوهلة الأولى أمرا متناقضا، كون المواطنة تحتج بالانتماء، فهي تمنح لحاملها مجموعة من الحقوق السياسية والمدنية، ويحدد القانون الدستوري مضمونها، والقانون المدني أو قانون العقوبات كيفية منحها، مرتبطة بالجنسية، مسيرة بقانون إداري، فإن العلاقة الإدارية هي العلاقة بين الفرد، مهما كانت جنسيته، عمره أو أهليته، والسلطات الإدارية. ومع ذلك تتم الإشارة إلى الرعاية عادة بالمواطن : حيث يتواجد المرجع في الخطاب السياسي والإداري، وهو من الآن فصاعدا محدد بالنصوص. يكرس قانون 12 أبريل 2000، المخصص تماما لـ : "حقوق المواطنين في علاقاتهم مع الإدارات"، هذا الاستيعاب : من الآن فصاعدا يفترض على الإدارة عدم مخاطبة الرعاية أو المستعملين، ولكن مخاطبة المواطنين. ولم يأت تأهيل الرعاية إلى المواطن من العدم : "إن الكلمات ليست بريئة أبدا، وهذا أقل من أي آخر : المواطنة مفهوم جوهري ومؤسس، والذي بناء عليه تم بناء الرابط السياسي، وأبعد من ذلك الرابط الاجتماعي في الغرب، وهذا منذ العهد اليوناني".
- لطالما عرفت المواطنة كمفهوم قضائي بالعودة إلى الجماعة الوطنية وإلى ظروف تكون الإرادة العامة.
- يشرح التطور الحديث للمواطنة الإدارية تقارب سياسات العصرية الإدارية الكائنة في البلدان المتطورة منذ خمسة عشر سنة، ففي سنة 1991 تبنت بريطانيا العظمى ميثاق مواطنين يهدف إلى تأكيد سلسلة من الحقوق الجديدة التي يمكن للرعية أن ينتفعوا منها ضد الإدارات والمصالح العمومية، والهدف الرئيسي من هذه الوثيقة هو أن الإدارة يجب أن تقدم تقارير للمواطنين الذين يعتبرون نوعا ما شركاء

وتم تبني إصلاحات مماثلة في آن واحد، في العديد من البلدان الأوروبية - إيطاليا، بلجيكا، البرتغال بالأخص، أو الأنغلو ساكسونيين. وفي كل الحالات يتعلق الأمر بتأكيد أن المصالح العمومية في خدمة المواطنين، الذين يجب منحهم "الأولوية" : ولم تتمكن فرنسا من البقاء مستبعدة بخصوص هذه الحركة الموضوعية.

النتائج الجزئية والعامة:

● إن ظهور المواطنة الإدارية يدخل ضمن منطق التغيرات المتعاقبة للعلاقة الإدارية، وتجد أيضا مكانا في تطور مفهوم المواطنة اعترافا أن الرعاية هو أيضا مواطن، من النصوص الحديثة، وبالأخص قانون 12 أبريل 2000، تعتبر أن العلاقة الإدارية لا تختزل لعلاقة استهلاكية وتتضمن بعدا مدنيا. ويجب أن تمنح الإدارة للمواطنين وسائل ممارسة مواظنتهم، وتشكل العلاقة الإدارية إحدى طرق الوصول لهذه المواطنة. وإن طبيعة العلاقة الإدارية تتواجد محولة: للرعاية الحق في المشاركة في النشاط الإداري ويستفيدون من حق الوصول إلى الإدارة، وهذه الأخيرة يجب أن تقدم لهم تقارير. وعليه تغير مفهوم الإدارة وعملها مخاطبين مواطنين، لا يمكن للإدارة أن تحدد وحدها الفائدة العامة ويجب عليها تعيين خدماتها بناء على توقعات المواطنين، كما أن هذا "التمركز على المستفيد" يحول أنماط تسيير المصالح، التي يجب أن تتحول نحو أسلوب توافقي، وحتى تثبيت مختلف "الشركاء" في "النشاط"، وإن الاعتراف بمواطنة الرعاية يعيق الإدارة من أن تفرض عليه وجهات نظرها من جانب واحد، فعليها أن ترفقها بتحديد المصلحة العامة، وهذا عن طريق التشاور ومناقشة الجهات الإدارية كما يتم تعديل جوانب مفهوم الإدارة أيضا : يعتبر كسلطات إدارية كل مقدمي الخدمات العمومية الذين يساهمون في ضمان التماسك الاجتماعي: أعضاء الدولة والجماعات الإقليمية، وأيضا الأشخاص الخاصين المسيرين للمصالح العمومية الإدارية، الذين وبهذه الطريق ينضمون إلى صف "السلطات الإدارية".

✓ يشكل اعتبار الرعاية كمواطنين، بعيدا عن حالة الفرنسيين، نزعة ثقيلة للعصرنة الإدارية. دون تعديل المحتوى بالضرورة، فهي تسمح بإعطاء معنى جديد لسلسلة من الإصلاحات التي تداولت منذ عشرين سنة باعتباره كمواطن، يمكن للرعاية أن يصبح ضد الإجراء الإداري، في الوقت نفسه الذي يلحق بعدد من الحقوق، ويقع هذا التعديل على مخطط مزدوج.

✓ انقطاعا مع المنهج الذي أكد على الترافف الضروري بين عمل الإدارات على القطاع الخاص، حتى مع إلغاء التنظيم الكامل، يؤكد الدور الأساسي للخدمات ذات الأهمية العامة في التماسك

الاجتماعي. من خلال تكريس الحق في الوصول إلى الخدمات العامة والقانون، حيث تتماشى الإصلاحات الفرنسية بالكامل مع هذا المنظور، وهذا أيضا حالة انعكاس موقف الجماعة على الخدمات ذات الأهمية العامة، لذا ونتيجة لذلك تعتبر الإدارة من الأموال العامة التي يضمن استخدامها الوصول إلى المواطنة.


✓ الاعتراف بصفة الرعية تعني أيضا، في العديد من البلدان أنه قد تم منح حالة قضائية للأفراد الذين هم على علاقة مع الإدارة طبقا لأحد مفاهيم المواطنة، المحدد بالرجوع إلى حماية الحقوق الفردية وامتلاك مثل هذه الحالة الحامية يعتبر أحد أشكال المواطنة إزاء الإدارة.

✓ حاولت الإصلاحات الفرنسية أن تتخذ جبهة المنهجين، فهي تؤكد وبقوة دور الإدارات في المحافظة على التماسق الاجتماعي، فهي تقوي عددا من الحقوق لفائدة الرعية، لكن المفهوم الفرنسي للمواطنة بالرغم من تطوراتها، لا يبدو أنه يسمح باعتبار أن هذين العنصرين يمكنهما أيضا تشكل حالة فرنسية للمواطن الإداري. وتبقى المواطنة متمحورة على المشاركة في السلطة، بما في ذلك السلطة الإدارية وإذا توسعت كفاءات هذه المشاركة، وإذا انفتحت حالة المواطن أكثر، فهذا لا يسمح باعتبار أن الحالة الإدارية للرعية إزاء السلطات الإدارية التي لا تزال في مطلعها، تشكل كليا حالة المواطن الإداري.

✓ إن التصريح بالمواطنة الإدارية ما هو إلا ظاهرة قانونية رسمية مبتكرة : بعيدا عن قانون 12 أبريل 2000، ترجع العديد من المنشورات والمراسيم والقوانين منذ خمسة عشر سنة التي تتعلق بتنمية المواطنة، بالديمقراطية الصحية، أو بالمواطنة الثانوية، فالعديد من هذه النصوص تندرج ضمن إطار إصلاح الدولة، والعصرنة الإدارية، وكلاهما موسوم بتسارع كبير في الإجراء الإداري، لكن وقت بناء مفاهيم قضائية ليس وقت الإجراء الإداري، ولا حتى وقت إشهار النصوص : فهو يقتضي تسجيلا بطيئا فيما يتعلق بالقضاء، تفسيرا فقهيًا، بناء مذهبيًا، كما يظهر المنظور التاريخي أن تحديد هوية المواطن وإدارته أمر منطقي وإشكالي في الوقت نفسه.

الدراسة الثانية:

• بطاقة تعريف¹:



• الهدف من الدراسة:

تهدف الدراسة إلى:

- 1- تحليل إسهام المجتمع المدني في ترسيخ الديمقراطية في تركيا.
 - 2- ومحاولة فهم هذه الإشكالية بتقييم الهيكل الرسمي للمجتمع المدني، والإطار القانوني والقيم الداخلية وتأثيره أثناء عملية الدمج.
 - 3- **والهدف الرئيسي هنا هو:** فهم دور المجتمع المدني بوصفه مسهما في ترسيخ الديمقراطية عن طريق تعيين المجتمع المدني وعلاقة توطيد الديمقراطية في تركيا.
- استخدم دليل "منظمات المجتمع المدني" لسنة 2005: حيث جمعت منظمات المجتمع المدني في تركيا رفقا لهياكلها: التنظيمية (المؤسسات، الجمعيات... إلخ)، ومجالات النشاط (منظمات موجهة تقوم بتمثل مصالح... إلخ)، وعرض لتضيق هذا التشابه مع التصنيف في منظمات المجتمع المدني التي عينت لهذه الدراسة.

¹ Emre Toruse : An Analysis on the Contribution of civil Society To Democratic consolidation In Turkey, On partial Fulfillment of Requirements for the degree of doctor of Philosophy in the Department Of Political Science Bilkent university Ankara, 2007.

-نقلا عن: يحي بن محمد بن أحمد الكمالي: دور مؤسسات المجتمع المدني في دعم المشاركة المجتمعية لتنمية المجتمعات المحلية بسلطنة عمان-دراسة ميدانية في محافظة مسقط، رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في علم الاجتماع إشراف: أ. د. عبد الوهاب، جودة الحاييس، د. إيمان الشحات، كلية الآداب الدراسات العليا، قسم علم الاجتماع، جامعة عين شمس، 2017، ص: 45.

• **عينة البحث:**

توصلت الدراسة من خلال العمل الميداني إلى عدد 450-500 منظمة، حيث اختيرت عينة من 553 منظمة وفقا لطريقة أخذ العينات العشوائية التطبيقية من قاعدة البيانات، وأخذت باستخدام هذا الأسلوب أخذ العينات التي حاولت هذه الدراسة فيها الوصول إلى جميع أنواع منظمات المجتمع المدني التي تنشط في المجتمع، وبناء على ذلك شملت العينة مختلف منظمات المجتمع المدني التي تمثل خصائص.

• **نتائج الدراسة:**

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج منها:

- أ- إن إسهام المجتمع المدني في توطيد الديمقراطية في تركيا محدودة، ولكنها ليست غائبة تماما.
- ب- أن لإجراء تقييم أكثر شمولاً للمجتمع المدني في تركيا بوصفه مهما في ترسيخ الديمقراطية ينبغي النظر في الطابع المعقد للتغيير الاجتماعي، والحراك في المجتمع التركي.
- ت- ينبغي على النظام القانوني ألا يوفر فقط التدوين المنظم لراحة منظمات المجتمع المدني ولكن الامتناع أيضا عن صياغة آليات للحد من هذه الحرية أو وضع شروط عملياتها وتوفير القوانين التي تحمي الحريات للرابطة، واجتماع الأفراد والتعبير على المستوى الفردي وينبغي حماية هذه الحقوق على الصعيد التنظيمي أيضا.

رابعا : تقييم وتوظيف الدراسات السابقة

أ - الجدول رقم (02) يوضح تقييم الدراسات السابقة

الدراسات السابقة (المحلية - العربية - الأجنبية)	التقييم	الرقم
<p>➤ على الرغم من وجود بعض الدراسات والتي تتفق مع الدراسة الحالية من حيث نوع العينة ونوع المنهج المستخدم والأداة المستخدمة والتي سيتم الحديث عنها في عنصر التوظيف، نجد في المقابل بعض الدراسات تختلف عن الدراسة الحالية أيضا من حيث نوع العينة والمنهج والأداة والتي نذكر من بينها:</p> <p>➤ دراسة: منير مباركية ← استخدام منهج دراسة حالة + المنهج المقارن</p> <p>➤ دراسة: فتيحة أو هاييبة ← استخدام منهج دراسة حالة.</p> <p>➤ دراسة: صونية العيدي ← اعتمدت أسلوب المقارنة وإن اتفقت مع الدراسة الحالية في استخدامها للمنهج الوصفي التحليلي - سيتم ذكره في عنصر التوظيف.</p> <p>➤ دراسة: فاطمة علي أبو الحديد - استخدام المنهج التاريخي</p> <p>➤ منهج المسح الاجتماعي</p> <p>➤ منهج دراسة حالة.</p> <p>➤ دراسة: أحمد شكر الصيحي ← استخدام المنهج الوصفي التاريخي التحليلي الاستقصائي.</p> <p>- دراسة: محمد عارف الشهوان ← اقتراب علاقات الدولة والمجتمع.</p> <p>- اقتراب ومفاهيم تحليلية أخرى، أسلوب تحليل المضمون</p> <p>✓ المنهج التاريخي</p> <p>✓ دراسة: يحي بن محمد أحمد الكمالي ← الطريقة العشوائية البسيطة</p>	<p>من حيث: أوجه الاختلاف</p>	01
<p>تميزت بعض الدراسات بتفاديها للحشو في التغطية النظرية للموضوع حيث تم التركيز والإلمام بأهم العناصر ذات الصلة المباشرة بطبيعة الموضوع والتي نذكر منها:</p> <p>دراسة: منير مباركية</p> <p>دراسة: صفاء علي رفاعي ندا.</p> <p>وفي المقابل نجد بعض الدراسات على الرغم من أهمية الموضوع إلا أنها لم تثري الجانب النظري والتي نذكر منها:</p> <p>دراسة شاوش حوان جهيدة والمعنونة ب: واقع المجتمع المدني في الجزائر - دراسة ميدانية لجمعيات مدينة بسكر أنموذجا- رغم تحديد وضبط عنوان الدراسة إلا أنه لا يعبر عن محتوى البحث نظريا من حيث أنه لا يعبر عن محتوى البحث نظريا من حيث أنه لم يتناول بالبحث متغير الجمعيات ولم يخصص فصل مستقل له وتم الاكتفاء فقط بالإشارة إليه ضمن عنصر مورفولوجية المجتمع المدني الجزائري كإحدى المؤسسات المشكلة للمجتمع المدني الجزائري.</p>	<p>من حيث: البناء المعرفي العلمي</p>	02

<p>دراسة فاطمة على أبو الحديد والمعنوي بـ: دور المجتمع المدني في مواجهة الفقر في المناطق العشوائية - دراسة ميدانية في القاهرة الكبرى - ما يؤخذ على الدراسة أنها لم تخصص فصل مستقل يتم الحديث فيه عن متغير الجمعيات كما أنه غير محدد وبارز في عنوان البحث وبالمقابل نجد أن تحليل نتائج الدراسة الميدانية مرتبطة باستمارة ودليل مقابلة المستفيدين الفقراء من جمعيات المجتمع المدني.</p>	
<p> <ul style="list-style-type: none"> ➤ تميزت غالبية الدراسات بـ : ➤ ضبط تساؤلات الدراسة وملاءمتها مع أهداف الدراسة كلا حسب طبيعة الموضوع. ➤ التحديد الدقيق والجيد للمفاهيم ➤ طريقة العرض للدراسات السابقة تميزت بمراعاة الخطوات المنهجية العلمية السليمة والتي نذكر على سبيل المثال: ➤ دراسة يحي بن محمد بن أحمد الكمالي ➤ دراسة فاطمة علي أبو الحديد ➤ دراسة صفاء على رفاعي ندا . </p>	<p>03</p> <p>من حيث البناء المنهجي</p>
<p>اعتماد الدراسات السابقة على مراجع ومصادر مهمة ومتنوعة متعلقة بصميم الموضوع وبلغات مختلفة منها: العربية والفرنسية والانجليزية.</p>	<p>04</p> <p>من حيث المراجع المعتمدة</p>
<p>ويتجلى ذلك من خلال بعض الدراسات التي ترسخ ملامح ومؤشرات التحكم الجيد بالموضوع وجدية المعالجة السوسولوجية الكمية والكيفية للبيانات الميدانية سواء على صعيد الدراسات النظرية /الميدانية أو على صعيد الدراسات النظرية من خلال تسليطها الضوء على ركائز ثلاث:</p> <p>القراءة التحليل التفسير</p> <p>ومن بينها نذكر:</p> <p>دراسة فتحة أوهابيه دراسة منير مباركية دراسة صونية العيدي دراسة ليندة لطاد بن محرز دراسة أحمد شكر الصبيحي دراسة محمد عارف الشهوان. دراسة جيلي ديمون</p>	<p>05</p> <p>من حيث الميزة والكفاءة العلمية</p>

ب - الجدول رقم (03) : يوضح توظيف الدراسات السابقة بالدراسة الحالية:

الدراسات السابقة المحلية - العربية - الأجنبية	التوظيف	الرقم
<p>تتداخل الدراسات السابقة في اشتراكها في متغير او اكثر من متغيرات الدراسة الحالية: الجمعيات، المجتمع المدني ، المواطنة. حيث نجد أن : دراسة : فتحة أوهائية \Leftarrow متغير \Leftarrow الجمعيات + المواطنة. دراسة: محمد عارف الشهوان \Leftarrow متغير \Leftarrow المنظمات غير الحكومية. دراسة: يحي بن محمد بن أحمد الكمالي \Leftarrow متغير \Leftarrow مؤسسات المجتمع المدني + الجمعيات . دراسة: صفاء علي رفاعي ندا \Leftarrow متغير \Leftarrow المجتمع المدني + الجمعيات الأهلية دراسة كل من: شاوش خوان جهيدة، ليندة لطاد بن محرز ، فاطمة علي أبو الحديد، أحمد شكر الصبيحي، Emre totus متغير \Leftarrow المجتمع المدني. دراسة كل من منير مباركية، صونية العيدي ، متغير \Leftarrow المواطنة. دراسة جيلي ديمون، متغير \Leftarrow المواطنة. تتفق بعض الدراسات من حيث الأهداف مع الدراسة الحالية حيث نجد أن: دراسة صونية العيدي من حيث محاولة اثناء المكتبة الجامعية بهدف الاستزادة وتوجيه السائرين في نفس الاتجاه لمثل هذه الدراسات. دراسة: شاوش خوان جهيدة من حيث الكشف عن الأدوار الفعلية التي يقوم بها المجتمع المدني في الجزائر اتجاه المجتمع من خلال الجمعيات. تتفق دراسة (صونية العيدي) مع الدراسة الحالية من حيث: صياغة الفرضيات ذات الصيغة الإثباتية تتفق دراسة كل من (صونية العيدي، شاوش خوان جهيدة، يحي بن أحمد الكمالي، فاطمة على أبو الحديد) مع الدراسة الحالية من حيث: استخدام نوع العينة القصدية /العمدية وإن اختلفت الأسباب وهذا راجع لطبيعة الموضوع المدروس. تتفق بعض الدراسات مع الدراسة الحالية من حيث استخدام نوع المنهج الوصفي التحليلي وهي كالآتي: دراسة صونية العيدي. دراسة شاوش خوان جهيدة. دراسة يحي بن محمد أحمد الكمالي.</p>	<p>من حيث أوجه التشابه</p>	01

<p>تتفق بعض الدراسات مع الدراسة الحالية من حيث أداء جمع البيانات وهي كالاتي: دراسة صونية العيدي أداة الملاحظة + أداة الإستمارة. دراسة شاوش خوان جهيدة أداة الملاحظة + أداة المقابلة +أداة الاستمارة. دراسة فاطمة علي أبو الحديد أداة الملاحظة.</p>	
<p>لهذه الدراسة أهميتها المعرفية العلمية النظرية والإميريقية في توضيح وتقريب فهم الباحثة من موضوع الدراسة الحالية لكونها عالجت مواضيع قريبة وذات الصلة بموضوع الدراسة الحالية سواءً على الصعيد المحلي أو العربي أو الاجنبي وبناءً على ما تقدم لابد من الإقرار بأن هذه الدراسات تخدم موضوع الدراسة الحالية من زوايا متعددة أهمها ما يلي: من حيث التراث النظري تجد مساهمة بعض الدراسات في غثراء متغيرات الدراسة الحالية كالتالي: دراسة كل من (يحيى بن محمد بن أحمد الكمالي، أحمد شكر الصبيحي، فاطمة علي أبو الحديد). متغير المجتمع المدني دراسة كل من (شاوش خوان جهيدة، صفاء علي رفاعي ندا) متغير الجمعيات. دراسة كل من(منير مباركية، صونية العيدي، فتيحة أوهايبية، متغير المواطنة. من حيث المراجع المتنوعة المعتمدة تم الاستفادة من البعض منها من خلال عملية البحث عنها. من حيث البناء المفاهيمي للدراسة الحالية تم الاستفادة من دراسة (فتيحة أوهايبية). تم الاستفادة من دراسة سابقة أجنبية نقلا عن: دراسة يحيى بن محمد بن أحمد الكمالي وتوظيفها بالدراسة الحالية. دراسة(Emre totus) تم الاستفادة من بعض البنود في بناء نموذج أداة الاستمارة في الدراسة الحالية من خلال دراسة كل من:(فتيحة أوهايبية، شاوش خوان جهيدة) تم الاستفادة من الدراسات السابقة في إثراء الجانب الميداني من خلال المعالجة السوسولوجية الكمية والكيفية لبيانات الدراسة الحالية في ضوء الدراسات السابقة.</p>	<p>2</p> <p>من حيث الاستفادة والإثراء النظري والميداني</p>

خلاصة الفصل :

لقد تم في هذا الفصل عرض العناصر الضرورية التي يقوم عليها أي بحث علمي أكاديمي، من تعريف للمشكلة إلى الأصول النظرية والجهاز المفاهيمي، والتي تمثل غالبا الإطار العام للدراسة الراهنة، الهادفة إلى معرفة جهود جمعيات المجتمع المدني في تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري وبالتحديد في مدينة سطيف، حيث يتجسد ذلك من خلال: الاستناد إلى تراث نظري موجه للبحث الكيفي وكذلك بلورة الظاهرة محل الدراسة وتفكيك أبعادها كتمهيد للجانب الميداني والبحث الكمي، أين سيتم عن الكشف عن مدى تحقق الهدف الرئيسي للدراسة والوقوف على أهمية الموضوع علميا وعمليا، سواء على مستوى الصعيد العلمي النظري أو الميداني.

الفصل الثاني:

مسار التطور التاريخي للمجتمع المدني تاريخياً، فكرياً.

تمهيد:

إنّ التطور التاريخي للمجتمع يقودنا إلى الحديث عن البدايات الأولى لتطور المفهوم الثاني من القرن السابع عشر، تزامنا مع التحولات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي شهدتها أوروبا وأبرزتها عملية التحول من نظام إقطاعي إلى نظام سياسي واجتماعي واقتصادي، ما يعني أن المجتمع المدني هو نتاج جملة تحولات ذات أبعاد ومجالات متعددة لاسيما بعد عصر النهضة وظهور المجتمع الرأسمالي، ليشهد المفهوم انتشارا في تاريخ المجتمعات العربية منذ مطلع السبعينات، وزادت أهمية نتيجة عملية التحول الديمقراطي وعلى الرغم من حداثة استعمال المفهوم فقد كان له دورا من خلال مختلف مؤسساته، وذلك منذ أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين.

وبناءً على ما تقدم نحن نقف أمام موضوع متشعب الأبعاد مما يدفعنا إلى تسليط الضوء على أنه جملة من المحاور التي تمثل في محتواها عناصر الفصل الثاني كالتالي:

- ✓ نشأة وتطور مفهوم المجتمع المدني
- ✓ المجتمع المدني: الأهمية، الخصائص، الوظائف.
- ✓ مؤسسات المجتمع المدني: الأنواع والوظائف وأدوارها في نشر ثقافة المواطنة.
- ✓ خلاصة الفصل.

01 - نشأة وتطور مفهوم المجتمع المدني:

أولاً: التطور التاريخي لمفهوم المجتمع المدني في الفكر الغربي:

لاشك أن مفهوم المجتمع المدني مفهوم حديث إلى حد بعيد، وإن كانت له جذور تاريخية نمت من نمو المجتمعات الإنسانية وتطورها الحضاري... ونشير معظم الدراسات والبحوث إلى أن المجتمع المدني هو فكرة جديدة، ومفهوم حديث يرتبط ببدايات عصر النهضة الأوروبية (عصر التنوير)، عصر التحولات الكبرى، الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي شهدتها القارة الأوروبية في النصف الثاني من القرن السابع عشر أي التحول والانتقال من النظام الإقطاعي إلى النظام السياسي والاجتماعي/الاقتصادي البرجوازي، ولعل أبرز هذه التحولات تمثلت في: التجربة الديمقراطية بعد نشوء الرأسمالية ونمو الطبقة الوسطى، وعملية الإصلاح الديني وما نجم عنها من اعتبار "الإرادة الشعبية" مصدراً للحكم بدلاً من الحق الإلهي، وبالتالي ظهور حركة إنسانية واسعة النطاق، اهتمت بحقوق الإنسان/الفرد وحرية وكرامته، لقد برزت البدايات الأولى لتأسيس مفهوم المجتمع المدني في إطار الرؤية الشاملة التي بدأت تتكون لتحديد ماهية الدولة وطبيعة السلطة وآليات عملها، وكيفية انتظام عمل المؤسسات في إطار الدولة... وبذلك ركز مفهوم المجتمع المدني على مبدئين أساسيين هما: "المواطنة والديمقراطية"، وكيفية تربية المواطن ليعيش في مجتمع مدني حقيقي... وصولاً إلى صياغة النماذج الأولى لما سمي "الديمقراطية البرجوازية" التي راحت تؤسس على أنقاض الملكيات المطلقة انطلاقاً من نظريات بعض الفلاسفة الذي قادوا حركة التنوير في أوروبا، ومنها نظرية "العقد الاجتماعي" التي وضعها جان جاك روسو ونظرية "السيادة الشعبية" التي نادى بها كل من توماس هوبز وجون لوك¹.

إذن جان جاك روسو تأثر بالفكر السياسي والفلسفي والوسيط والنهضة الأوروبية بخاصة... يظهر فكرة السياسي والفلسفي أكثر في كتابه العقد الاجتماعي، وهو من الفلاسفة الذين اهتموا في القرن الثامن عشر بالمسائل السياسية بخاصة، ونظرية العقد الاجتماعي تدور حول السلطة والنظام السياسي الذي ينشأ عن تعاقد الناس واتفاقهم، والمجتمع ذاته لم يكن قبل تعيين صاحب السيادة إلا جمهرة من الناس لا نظام عندهم ولا قانون يسري عليهم سوى القانون الطبيعي وعندما يكون المجتمع في لحظة التي اتفق فيها على تعيين الحاكم، وهذا الاتفاق اضطراري لكي يتهرب الناس من حالة الفوضى

¹ عيسى الشماس: المجتمع المدني المواطنة والديمقراطية، اتحاد الكتاب العرب، سلسلة الدراسات (18)، دمشق

والخوف ولقد شاركه في رأيه هذا كل من لوك وهوبز وروسو اختلف معهم في نظرتهم للحالة الطبيعية للأفراد، فالإنسان خير بطبيعته، حيث سادت حمايته الأولى بالحرية والمساواة، ونتيجة لتفاوت الثروات والتقدم المدني ساءت الحالة فأدى هذا إلى تنازل الأفراد عن حقوقهم لصالح الجماعة مقابل الحقوق المدنية التي يحصلون عليها... فروسو لا يؤمن بفكرة عبودية الإنسان للإنسان، فالإنسان ولد حرا وسيظل حرا، لذلك رفض فكرة انتخاب الأفراد لسلطتهم الفطرية لأي كان، فالسلطة تكون دائما مع الأفراد ولذا طالب روسو باجتماعات بلدية يشرك فيها كل أفراد المجتمع... كان روسو ضد فكرة تكوين جماعات داخل المجتمع (نقابات عمال أو أحزاب سياسية إلخ...) وهذا عندما تكون متضامنة وقوية النفوذ فإنها تصبح شرا على المجتمع، وبالتالي تفرض إرادتها على المجتمع فتخلق ديكتاتورية جماعية والدولة عند روسو لا تكون شرعية إلا إذا حكمت بالقانون، لأنه تعبير عن الإرادة العامة، وهو لا يقبل بتقسيم السلطات المعروفة: تشريعية، تنفيذية قضائية، والحكومة عند روسو هي هيئة لا سلطان لها إذ أن الشعب هو السلطان الوحيد وهي مفوضة فقط لتنفيذ القوانين التي تسنها الدولة¹، خلال الربع الأخير من القرن، كانت العلوم الاجتماعية وبخاصة علوم السياسة وعلم الاجتماع، مجال الاهتمام الفكري والنقاش الحار حول موضوع السلطة. ليس لأن هذا الموضوع جديد، بالطبع، إنه يشغل ... مكانة مهمة في التفكير الفلسفي. إنه استفهام حول شروط المدينة الجيدة أو المدينة المثالية، حول المجتمع المدني والدولة.²

أما أكبر مفكري العصر المطلق الذي أحدث قطيعة مع كل الشروط التقليدية الموروثة فهو توماس هوبز (1588-1979) الذي تمثل نظريته حتى اليوم مكونا أساسيا لكل النظريات السياسية، لقد قدم هوبز حلا جذريا لمشكلة كيف يكون التعايش ممكنا رن "الإنسان للإنسان ذئب"، فالقوة السيادية الحاكمة-أي الدولة لم تعد توجد لدى هوبز في أي علاقة سياسية مع المجتمع المدني، ففي عمله الرئيسي "لويوثان" (1651) يخرج هوبز المجتمع المدني بصورة تامة من تعريفه للدولة، فبالنسبة له لم تعد توجد أهمية أو معنى لفكرة المواطنين الأحرار، فهم محكومين خاضعين أمام صاحب السيادة الممتلك بمفرده للقوة وبالتالي فإن المواطنة أصبحت غير سياسية. وقد تمثلت بداية عصر الحكم المطلق في الحرب الأهلية الدينية، وهو يمثل الإجابة على السؤال الرئيسي لتلك الحقبة الأوروبية: "كيف يكون إعادة بناء السلام في القارة مرة أخرى؟... وتبعاً لهوبز فإن البشر المتطلعين

¹ عبد المجيد عمراني: محاضرات في تاريخ الفكر السياسي، منشورات جامعة باتنة، 1999، ص: 122-125.

² Guy Rocher, Doit, pouvoir et domination, 1986, p : 4

للسلطة لا يمكنهم أن يؤسسوا إسلاما من تلقاء أنفسهم... فالحكم المطلق يعلو على الضمائر، القوانين بل هو مصدر لهما، فسلطته-وليس الأخلاق- هي التي تقرر الحق وتتحدث به... فالمصلحة العليا للدولة تنتج بهذا التصميم مجالين: أولا: توجه القوانين من حيث الشكل تبعا لإرادة الحاكم المطلق وليس للأخلاق سلطة على محتواها، ثانيا: أن الدولة لم تعد تهتم بدائرة الضمائر والمعتقدات حيث تمت زحزحتها إلى النطاق الشخصي، هذا النطاق الشخصي هو ما أراد جون لوك (Locke 1632-1704) لقد عاش لوك في عصر كان يطرح فيه بشكل دائم وملح السؤال عن كيف يمكن للنظام الاجتماعي أو لنظام الدولة أن يتأسس تلقائيا دون الرجوع إلى الإله بوصفه الجهة العليا... ولوك يضع حق التملك الطبيعي في المركز من تأملاته، فالتملك الشخصي للطبيعة والمنتجات العمل تعد أمرا طبيعيا بالنسبة للوك، وذلك أن الإنسان يعترف بهذه الحقوق في الحالة الطبيعية، فالملكية الخاصة المرتبطة بالفعل الإنساني كانت بالنسبة للوك موجودة بالتأكيد قبل وجود الدولة، فالدولة والمجتمع المدني هنا بالقياس إلى ذلك مستحدثان وليس من قبيل الظواهر الأصلية... في أعقاب لوك تم بداية تقديم صيغة تساوي المجتمع المدني الناشئ بالاقتصاد الرأسمالي الصاعد، حيث يصبح الاقتصاد الخاص بالمواطنين حاملا لمشروع المجتمع المدني، وهذا ما تم العمل عليه في المؤلف الاقتصادي الشهير "ثورة الأمم" (1776) لأدم سميث¹، ويرجع الفضل بشكل مباشر في انتشار إصلاح "المجتمع المدني" إلى الفيلسوف الاسكتلندي التنويري آدم فيرجيسون 1616 Ferguson م في كتابه "مقال في تاريخ المجتمع المدني" وظهر في عام 1767م، " An Essayon The History of Civil Society" وقدم فيرجيسون في هذا الكتاب نظريته تشرح مراحل تطور الإنسانية من خلال ثلاث مراحل على النحو التالي:²

✓ **المرحلة الأولى:** يطلق عليها المرحلة الوحشية، التي كان يتصرف فيها الإنسان وفق الغريزة الحيوانية الخالصة.

✓ **المرحلة الثانية:** يطلق عليها المرحلة البربرية، التي ظهرت فيها الملكية الخاصة، حيث ظهرت فيها الملكية الخاصة حيث ظهر المجتمع التجاري القائم على المصلحة الذاتية وتحقيق الثروة.

¹ فرانك أدلوف: المجتمع المدني النظرية والتطبيق السياسي، ترجمة: عبد السلام حيدر: الهيئة المصرية، مكتبة الأسرة، القاهرة 2009، ص: 25-27.


² محمد نصر مهنا وآخرون: السياسة والسلطة في الفكر الغربي، دار المعرفة، الإسكندرية، 2014، ص: 62.

✓ المرحلة الثالثة: يطلق عليها المرحلة المدنية، وفيها يظهر المجتمع المدني الذي تحكمه الروابط الاجتماعية الداخلية وتسود فيه نظم سياسية حرة غير مستبدة وتمثل هذه المرحلة الحضارة في جانبها المتمدن.

"ليس من شك أن نظرية "الحق الطبيعي" شكلت حلقة متقدمة في الصراع ضد نظرية "حق الملوك الإلهي" وفي مقارعة الحكم المطلق، وارتبطت ارتباطا وثيقا بالتصور العقلاني البرجوازي للعالم الجديد، وللعلاقات الاجتماعية، وللمجتمع المدني، الذي عرف النور في القرن الثامن عشر مع صعود البرجوازية، وسيادة العقلانية بلا منازع ومع التطور البرجوازي اللاحق في جميع حلقاته الأيديولوجية، والسياسية، والصناعية، سقطت نظرية الحق الطبيعي، لأن سياق التطور التاريخي عينه أثبت أن طابعها غير علمي، وبالتالي غير تاريخي... إن تعرف هيغل للمجتمع المدني يتمثل في تحليله الدقيق للنقابات المهنية والقوى السياسية، والمؤسسات التي شكلت المجتمع المدني وعلى العموم كان رأي هيغل في المجتمع المدني يتضمن مبدأ سليما وهو أنه عندما ينظر إلى الفرد على أنه مواطن فحسب، تميل الدولة إلى امتصاص كل أشكال الاجتماع البشري، وليس هنا في الواقع حرية ولكنه استبداد، كما تثبت ذلك كل أشكال الدكتاتورية السياسية، ولعل جميع أنصار مذهب التعددية السياسية في نهاية القرن التاسع عشر كان في الإمكان استخلاصها إلى حد كبير من نظرية هيغل في المجتمع المدني، كما أن الأهمية التي علقها ماركس على القوى الاقتصادية في السياسة كان جذورها تمتد هناك بصفة قاطعة تماما، حتى وأن حكم ماركس على دولة هيغل بالفناء"¹.

¹ توفيق المدني: المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي، دراسة اتحاد الكتاب العرب، دمشق، 1997، ص: 62.

الشكل رقم (05): يبرز انقسام الحياة الروحية عند هيغل حسب AVINER



التصميم: اعداد شخصي، المعطيات: أنظر: عبد الحميد قرفي: الإدارة الجزائرية مقارنة سوسولوجية، دار الفجر، ط1،

القاهرة، 2008، ص: 131-133.

1 - أما في العائلة:

يقول هيغل: " أنا أضحي من أجل الآخرين ". (أعمل كي يزاول أبنائي دراستهم وأعتني بصحة المريض...)

هذه أعمال موجهة نحو الآخر، وهي إيثارية بالمعنى التحليلي وليس الأخلاقي، وهي أعمال يقوم بها الإنسان بسبب الروابط العائلية فيخص بها زوجته وعائلته فقط، ولا تعني الغير، وهي الإيثارية الخاصة.

2: أما على مستوى المجتمع المدني: الذي تقابله الأنايية الكونية فيقول هيجل: أنا أعامل الجميع كوسيلة لتحقيق أهدافي الخاصة ويتجلى ذلك أكثر وأحسن في الحياة الاقتصادية إذ أنا أبيع وأشتري ليس لإشباع حاجات الآخرين أو سد رمقهم وجوعهم وإيوائهم، بل أستعمل الاستجابة كحاجات الآخرين كوسيلة لتحقيق أهدافي الخاصة، وكلما أحتاج الآخرون إلى ما أملكه كلما كان وضعي أحسن.

3-: أما في الدولة: فيرى هيجل: خلافا لهوبز ولوك، مثلا أو حتى روسو بأن الدولة ليست نتاج تعاقد من أجل المحافظة على مصالح الإنسان، إذ يتم ذلك في المجتمع، بل تتعالى الدولة عن ذلك وتتعداه، فالدولة إثارية كونية... والدولة حسب هيجل تشبه العائلة لكن في نطاق أوسع إلا أن الرابط في الدولة يتأسس على الوعي الحر وليس على التحديد البيولوجي مثلما هو الحال عند العائلة، وإذا كان الإنسان ينظر للدولة على أنها الحامية لمصالحه الخاصة، فإنه مخطئ فهو هنا يعاملها على أنها المجتمع المدني الذي هو في الواقع الوحدة التي تتكفل بحماية المصالح.

وانطلاقا من الغاية التي تأسست من أجلها الدولة فهي تعطي لنفسها الحق لتنظيم نفسها وإيجاد الوسائل التنظيمية الكفيلة التي تجعلها تؤدي مهامها على أحسن وجه.

انتقد ماركس فكرة الدولة والمجتمع المدني عن هيجل باعتبارها لا تعبر عن الصالح العام لعدة أسباب أهمها:¹

1- لا يمكن للدولة أن تزيل الفقر، لأن عمليات السوق التي يقوم على أساسها المجتمع المدني

والتي تسبب اللامساواة الاقتصادية تقع خارج متناول العلاج السياسي المرتبط بالدولة.

2- حقوق الإنسان التي تمنحها الدولة لا تتجاوز الإنسان الأناني، أو عضو المجتمع المدني

المنسحب إلى ذاته، والقابع في حدود مصلحته الخاصة، والمنفصل عن المجتمع.

3- الدولة هي الشكل الذي يؤكد فيه أفراد الطبقة السائدة مصالحهم المشتركة، ويتجسد فيه أيضا

المجتمع المدني.

ولا يجد ماركس حلا لإشكالية الدولة والمجتمع المدني إلى بتسييد طبقة البروليتاريا، فهي

الطبقة التي لا تملك، والتي لا ينبغي أن يقوم عليها المجتمع المدني، ثم تلغيه في مرحلة لاحقة وذلك

حينما يتم إلغاء جميع الطبقات، وإلغاء السلطة السياسية التي تعتبر وجودها دليلا واعترافا بالتناحر في

¹ صالح السنوسي: إشكالية المجتمع المدني العربي: العصبية والسلطة والغرب، الدار المصرية اللبنانية، ط1، القاهرة،

المجتمع المدني، إذن يعتبر ماركس الدولة والمجتمع المدني مرحلة مؤقتة، تنتهي بإلغاء السوق، وقيام الثورة الاشتراكية.

عندما كتب غرامشي¹ دفاتر السجن بين العامين 1929 و1935 كان الصراع على الساحة الأوربية بين التيارين المتصارعين، الرأسمالية والاشتراكية، البرجوازية والطبقة العاملة، يتخذ شكل أنظمة شمولية.

لم يعيش غرامشي حتى يرى تجاوز الرأسمالية والشمولية والتغيرات الفاشية، لقد اتخذ الصراع بنظره شكلا توتاليتاريا كما يجب أن تكون السياسة فعلا بنظره... يسجل غرامشي خمس مراحل للعلاقة بين المجتمع والدولة حتى نشوء الدولة الشمولية:

1- في القرون الوسطى لم يكن هناك فصل بين الدولة والمجتمع، وكان التنظيم التعاوني للطبقات السياسية يجمع بين الاقتصاد والسياسة في المواقع الاجتماعية نفسها.

2- فصلت دولة الحكم الملكي المطلق بين الاقتصاد والسياسة في عملية لا تسييس الطبقات.

3- انحلال البنى العضوية التقليدية ذات الطابع الأخوي، الطائفي والحرفي في مرحلة الحداثة المبكرة.

4- قيام ثنائية الدولة والاتحادات الاجتماعية الطوعية والمؤسسات المدنية من نقابات وأحزاب واتحادات، والمؤسسات الثقافية والتعليمية والمدنية والنوادي وغير ذلك.

5- قيام التنظيم الدولي الشمولي للمجتمع ومؤسساته في خدمة مبدأ واحد.

يتميز غرامشي بين نظامين شموليين للدولة والمجتمع وهما التقدمي والرجعي بجعل النظام

التقدمي: ثقافة جديدة صاعدة وفكرا جديدا وهو يحل مؤسسات المجتمع المدني البرجوازية القديمة من

أجل إعادة بناء مجتمع مدني جديد، تزول فيه الفوارق بين الطبقات إلى درجة انحلال الدولة أخيرا في

المجتمع، على نمط الأمثلة الماركسية... أما النظام الشمولي الثاني: فإنه يحل مؤسسات المجتمع

المدني البرجوازية، من أجل منع الثقافة الجديدة من الصعود ولذلك فهو توتاليتارية رجعية.

ويمكن إجمالا حصر التوصيفات التي أعطيت للمجتمع المدني في ثلاثة توجهات كبرى كما يلي²:

✓ **التوجه الأول:** يساوي بين المجتمع المدني والدولة، والذي نجد أصله عند هوبز: "لا يمكن للقانون

أن يكون غير عادل، القانون تشرعه القوة ذات السيادة، وكل ما تفعله تلك القوة مبرر ومطلوب".

¹ عزمي بشارة: المجتمع المدني دراسة نقدية، ص: 230-231.

² بلقاسم سلاطينية، أسماء بن تركي: المجتمع المدني كبديل سياسي لنشر قيم المواطنة في المجتمع، مخبر التغيير الاجتماعي والعلاقات العامة في الجزائر، المجتمع المدني، أشرف: أ. د بلقاسم سلاطينية، د. سامية حميدي: ط1، بسكرة، 2014، ص: 157-159.

✓ **التوجه الثاني:** هو التوجه الذي يجعل من المجتمع المدني مجالا مستقلا عن الدولة منحصرا في الجماعة الأهلية، وروحها التضامنية عند لوك، من خلال العقد الاجتماعي: "البشر متساوون، وليس لأحد أن يلحق الأذى بهم وبحياتهم، وبصحتهم وبحريتهم أو ممتلكاتهم".

✓ **التوجه الثالث:** الذي يجعل من المجتمع المدني مؤسساته تشغل حيزا بين علاقة السوق (الاقتصادية) والقوة السياسية (الدولة)، عند غرامشي: "الثورة الاشتراكية لا يمكن أن تشغل فتيلها الأزمة الرأسمالية فقط، وإنما المجتمع المدني يجب أن يواجه ويتحول بشكل مستقل عن القاعدة الاشتراكية"، وهنا ليس للمجتمع المدني علاقة بالديمقراطية وإنما بالعالم والقوى السائدة فيه التي تناهض الديمقراطية.

ثانيا: التطور التاريخي لمفهوم المجتمع المدني في الفكر العربي:

أ- المجتمع المدني في الإسلام:

المجتمع المدني كتجربة إنسانية، وليس كمصطلح، وجد عند كل الأمم التي عرفت أشكال التعاون والتكافل الاجتماعي، والتي نظم الناس فيها أنفسهم ككيان تعاوني مستقل عن الدولة، وإذا نظرنا في نطاق التجربة الإسلامية العربية نجد أن كثيرا من مفاهيم المجتمع المدني عرفها المجتمع، لكن المصطلح نفسه لم يكن موجودا، وإنما كان هناك مصطلح آخر يدل على الكيان الذي يشكل الإطار التنظيمي المقابل للإطار التنظيمي للدولة أو الخلافة، وهو مصطلح "الأمة" فإذا كان المصطلح الذي يدل في الغرب على هذا الكيان هو "المجتمع المدني" في مقابل نظام الدولة، فإن المصطلح الذي يدل على هذا الكيان في الحضارة الإسلامية هو "الأمة" في مقابل نظام الخلافة¹.

¹ فالمجتمع المدني يعادل الأمة، لأن المضمون الإثنين واحد، ويمكن أن نستخدم كل مصطلح مكان الآخر، فلا مشاحة في الألفاظ، لأن المهم المضمون، أنظر: محمد عثمان الخشب: المجتمع المدني والدولة، الموسوعة السياسية للشباب 18، نهضة مصر ص: 33.

الجدول رقم (04): يوضح التطور التاريخي للمجتمع المدني في الإسلام:

الرقم	الملاح العصور	المجتمع ومظاهر تطور المجتمع المدني عبر العصور
01	عصر الرسول أحمد محمد الصادق الأمين أبو القاسم الرسول ... (صلى الله عليه و سلم)	-لقد وضع النبي (صلى الله عليه و سلم) الأهداف الأساسية لبناء دولة إسلامية قوية كما يلي: ✓ إقرار نظام الدولة والقانون، دعم (صلى الله عليه و سلم) هذا النظام على أساس جديد هو القانون القائم على الشريعة بدلا من العرف القبلي... ✓ إقرار نظام الشورى، تقوية روح الجماعة الجديدة، تقديم المصلحة العامة على المصلحة الفردية. ✓ ارتكاز النظام المالي على قواعد رئيسية حددها القرآن الكريم هي: الزكاة، الغنيمة، الجزية،، الصدقات والخراج....
02	عصر الخلفاء الراشدين -أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) -عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) -عثمان بن عفان (رضي الله عنه) -علي بن أبي طالب (رضي الله عنه)	✓ إقامة الخلافة واجبة ومقدسة على ما سواها. ✓ تحديد النظام السياسي الجديد. ✓ إقرار الانتخاب الحر قاعدة للخلافة وليس نظام الدولة. ✓ تحديد سلطة الخليفة بالرأي العام مع تقييدها أيضا بدستور الإسلام وهو القرآن والسنة. ✓ تنظيمات إدارية متنوعة. ✓ توافرت الأموال في بيت مال المسلمين، فأخذ يوسع على الناس وبخاصة الفقراء. ✓ رسم حدود الدولة... محصنا ضد الظلم والانحراف. ✓ تكامل الغاية مع الوسيلة.
03	العصر الأموي (41-132هـ)	✓ حدث تحول كبير في النظام الاجتماعي للدولة الإسلامية. ✓ سيادة المواطنة الكاملة في ظل التعاليم الإسلامية السامية. ✓ تخلي القبائل العربية عن كثير من مفاهيم البداوة. ✓ اشتداد إقبال العرب على شراء أراضي الخراج التابعة للدولة وتحويلها إلى عشيرة... ✓ اشتغال العرب بالتجارة وغيرها من شتى النواحي الاقتصادية.

<p>✓ ازدهرت الحضارة الإسلامية (عاشت العصر الذهبي). ✓ ازدهرت جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعسكرية.... ✓ تخفيف الضرائب عن الفلاحين. ✓ ملكية الأراضي. ✓ ازدهار الزراعة. ✓ تدفق الثروة على العباسية. ✓ الاهتمام بالتجارة. ✓ نشر الثقافة العلمية والأدبية فضلا عن الثقافة المذهبية التي تتصل بالدعوة الإسماعيلية كالفقه والتفسير. ✓ صور تنظيمات المجتمع المدني (منظمات الرعاية الفقراء واليتامى، توزيع الزكاة على ذوي الحاجات طبقا للشرع...)</p>	<p>العصر العباسي الفاطمي (132-655هـ). -العصر العباسي الأول. -العصر الفاطمي -العصر العباسي الثاني.</p>	<p>04</p>
<p>✓ تؤكد الباحثة أن عصر المماليك مثله كمثل بقية العصور عانى من ازدهار الدولة في آونه واندثارها في فترة أخرى. ✓ أن عامة الأفراد عانوا من الأزمات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي مر بها هذا العصر. ✓ ازدهار الفقر والفقراء واختفت صور المجتمع المدني. ✓ انتشرت الدولة الحاكمة المسيطرة التي انفردت بالحكم والدولة وألغت الشورى التي أكدت عليها السنة النبوية.</p>	<p>عصر المماليك (647-922هـ) -سيف الدين قطز. -الناصر محمد بن قلاوون</p>	<p>05</p>
<p>- ترى الباحثة أن: ✓ عدم وجود مجتمع مدني حقيقي... حيث غابت الطبقة الوسطى التي كان بمقدورها أن تلعب هذا الدور... ✓ علاقة الدولة بالمجتمع المدني فلم يوجد في هذا العصر غير بعض المنظمات الخيرية التابعة للدولة، وكانت الدولة مسيطرة عليها سيطرة كاملة، شأنها شأن أي نظام وجد في الدولة تحت سيطرتها.</p>	<p>العصر العثماني (699-1342هـ)</p>	<p>06</p>
<p>- ترى الباحثة ما يلي: ✓ ظهور منظمات المجتمع المدني بأنواعها المختلفة السياسية والخدمية.... ✓ الارتقاء بالتعليم والوعي المجتمعي، ومساعدة الفقراء</p>	<p>العصر الحديث (1220هـ/1517م- 1371هـ/1952م)</p>	<p>07</p>

	والتحقيق في معاناتهم...	
08	مرحلة الثورة (1342هـ/1952م- حتى 1392/1973م)	- تؤكد الباحثة على: ✓ أن مركزية الدولة أضعفت كل عمل أهلي جيد يسعى إلى التنمية المنشودة. ✓ تراجع العمل الأهلي في تلك الفترة. ✓ إبعاد المواطنين عن المشاركة في جميع المجالات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.
09	فترة الانفتاح (1392هـ/1970 إلى الآن)	- ترى الباحثة: ✓ أن الدولة أعادت منظمات المجتمع المدني في ظل هذا القانون إلى قيادة التنمية المنشودة بعد ما تراجع دحرها عن قيادة تلك التنمية. ✓ شرعت هذه المنظمات إلى أداء هذه المهمة بجدية ومنطق جديد...

تصميم الجدول : اعداد شخصي، المعطيات الواردة أنظر: فاطمة علي أبو الحديد: دور المجتمع المدني في مواجهة الفقر في المناطق العشوائية-دراسة ميدانية في القاهرة الكبرى، دار المعرفة، مصر، 2012 ص: 142-168.

ب-المجتمع المدني في الوطن العربي:

يذهب بعض الباحثين إلى القول بأن بؤادر المجتمع المدني وأشكاله الأولى نشأت في البلدان العربية منذ أواخر القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين، ويرى البعض أن المجتمع المدني الحديث يدين في انتشاره لظاهرة العولمة، من حيث ما تتطوي عليه من انتشار للأفكار... أو من حيث ما ترتبط به من تطور في تقنية الاتصالات الجديدة، فهي التي قدمت له الإطار النظري والوسائل التي مكنته من الحصول على حد أدنى من حيز الاستقلال عن النظم القائمة، إذ سلمنا أن سمات المجتمع المدني ثلاث هي: وجود حدود أو قيود على الاستخدام التعسفي لسلطة الدولة على نحو يحد من الحريات الأساسية للمواطنين، وعدم وجود قيود على حرية التنظيم لأي من الجماعات الاجتماعية أو القوى السياسية، وتقبل المجتمع للحق في الاختلاف¹، "يرتبط التعامل مع مفهوم المجتمع المدني على المستوى الفكري والتطبيقي في الساحة الفكرية العربية بجملة من الإشكاليات والصعوبات، نتجت عن النشأة الغير طبيعية للمفهوم، إلى جانب التطورات الحاصلة في المجال السياسي والاجتماعي والاقتصادي، وتعدد المهتمين للموضوع، أدخلته في نوع من الغموض، جعله من بين المفاهيم الأكثر

¹ خالد موسى الزغبى، كمال أحمد المشرفي وآخرون: دليل منظمات المجتمع المدني الأردني لتطوير السياسات الحكومية مؤسسة الأرض والإنسان لدعم التنمية، عمان-الأردن - 2010، ص: 244.

إثارة للنقاش، أثار إشكالية مفهومية في استعماله في محاولة للتمييز بين المؤسسات التقليدية والحديثة وأدى ذلك إلى توظيف ميولات أيديولوجية وثقافية معينة، أفرزت موقفين متضادين حول حدود ملائمة الموضوع للواقع العربي:

✓ الأول يقول: بوجود مجتمع مدني مع تقديم بعض التحفظات.

✓ الثاني يقوم: على أساس نفي المفهوم في الخبرة، والفكر العربي.

ويرجع البعض هذه الصعوبات إلى عوامل عدة منها:

1- ثنائية التقليد والحداثة في المجتمع العربي.

2- محورية الدين في العلاقات الاجتماعية.

3- التفاوت المنطقي بين الدول العربية.

4- أزمة الدول العربية بما تعنيه من أزمة الشرعية وضعف دورها مما جعل علاقتها بالمجتمع غير مستقرة.

بينما وجهة نظر أخرى ترى أن التباين والاختلاف في تحديد المفهوم يعود في جانب منه إلى اعتماد مفهوم ذي بعد واحد معزول عن سياق محدد تاريخيا ومجتمعيا، كما يعود إلى الخلط بين ما تقوم به مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني من وظائف مختلفة، تباين هيكلها الداخلية وبين شروط قيامها واستدامتها¹.

وإذا كان المجتمع المدني² في النهاية يعني مجمل التنظيمات الاجتماعية التطوعية، وغير الإرثية وغير الحكومية التي ترعى الفرد وتعظم من قدراته على المشاركة المجزية في الحياة العامة فإن هذا المجتمع يعتمد على مبادئ أساسية هي فكرة الدولة الحديثة، واقتصاد مستقل، وحرية فردية، وتعاقد اجتماعي، وسيادة القانون، وفصل السلطات، وبالتالي فإن الإخلال بأي مبدأ منها يعد معوقا من معوقات المجتمع المدني، الذي تحقق إلى حد كبير داخل الديمقراطية الليبرالية غير أنه في مجتمعاتنا العربية لا يزال يعاني من التعصب وعلاقة ما هو ثقافي بما هو سياسي، إقامة تعارض وتبادل بين الديمقراطية والعلمانية... غير أن مرحلة الثمانينيات والتسعينيات تميزت بظاهرتين جعلتها تتميز عما سبقها من مراحل تاريخ منظمات المجتمع المدني العربي، تمثلت الظاهرتان في³:

¹ الطيب بلوصيف: المجتمع المدني والدولة-دراسة سوسيو-سياسية "الجزائر" أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع، تخصص علم الاجتماع السياسي، إشراف: أ. د. مصطفى عوفي، علم الاجتماع، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2012-2013، ص: 57.

² علي محمد المكاوي: الحكم الرشيد، المؤسسات غير الرسمية في مصر الجمعية الشرعية نموذجا، بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي حول: الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، الجزء الثاني، علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية جامعة فرحات عباس سطيف، المنعقد يوم: 09-09 أبريل 2007، ص: 401.

³ صالح السنوسي: إشكالية المجتمع المدني العربي: العصبية والسلطة والعرب، مرجع سابق، ص: 112.

1- ظهور منظمات حقوق الإنسان على المستوى القومي لأول مرة، فقد تأسست المنظمة العربية لحقوق الإنسان في مؤتمر "ليماسول" وتلتها بعد ثلاث سنوات المنظمة المصرية لحقوق الإنسان، فلم يكن قبل هذا التاريخ مسموحا بالهمس... عن هذا النوع من المنظمات التي تبني قضايا تعتبرها الأنظمة السياسية من المحرمات التي لا يجوز الاقتراب منها، لأنها تقع داخل الخطوط الحمراء للدائرة التي تحتكرها السلطة.

2- ارتفاع وتيرة نشاط بعض المنظمات ودخولها في جدل سياسي مع السلطة في بعض الأقطار العربية.

"لقد انتقل المفهوم إلى الدول المغاربية في السياق العالي للأزمة التي تهز هذه المجتمعات وما نتج عنها من تغيرات بنيوية، ثم شهدت هذه الموجة انتشارا أكثر كثافة في ثمانينيات القرن (20 م) كحركات تشكيلية في مشروعية الدولة الوطنية... وقد انقسمت هذه الحركات حسب "عبد الله حمودي" إلى تيارات "تحركات أصولية" وأخرى مدنية (تحركات المجتمع المدني)... وقد كانت هذه التحركات بارزة بوضوح في البلدان المغربية الثلاثة وبشكل أخص في تونس والجزائر بعد التحول من نظام الحزب الواحد إلى نظام التعددية، وما رافق ذلك من اهتمام متزايد بالعملية الديمقراطية نتيجة انهيار النموذج الاشتراكي للدولة السوفييتية... هكذا ظهرت في هذه الدول الثلاث أولى منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان وممارسة نشاطها في هذا المجال بشكل متتالي وكانت أولا في تونس (الرابطة التونسية لحقوق الإنسان، سنة 1977)، ثم في الجزائر (الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان، سنة 1985م) ولم يتم الاعتراف بها إلا في سنة 1987م، وأخيرا كانت في المغرب بظهور المنظمة المغربية لحقوق الإنسان سنة 1988م، وبهذه التوترات بدأ المجتمع المدني بالتفشي والانتشار بمؤسساته المختلفة عبر الأقطار العربية... إذ ذهب "سعد الدين ابراهيم" إلى أن الوطن العربي يشتمل على حوالي 70 ألف منظمة غير حكومية جُلها في مصر والجزائر وقد جاء في أحد الأبحاث أن المغرب يضم حوالي 30 ألف جمعية ينشط قرابة 137 منها بين الدار البيضاء والرباط، وتضم تونس 5000 جمعية، في حين تضم الجزائر حوالي 25 ألف منظمة واتحاد ورابطة وجمعية بعد أحداث 1988م¹.

¹ العيدي صونية: المجتمع المدني... المواطنة والديمقراطية "جدلية المفهوم والممارسة"، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، العددان الثاني والثالث، جانفي-جوان 2008، جامعة محمد خيضر-بسكرة، ص: 58-59.

"لعل الموضوعية تقتضي منا التوقف عند حقيقتين، حينما نتحدث عن هذا التطور المتعلق بنوعية أو بنشاطها إبان تلك المرحلة¹:

✓ **الحقيقة الأولى:** تتمثل في أن أول منظمة لحقوق الإنسان ولدت قومية وذلك في إطار البحث عن أسباب المأزق العربي الذي كان أحد تجلياته احتلال إسرائيل لأول عاصمة عربية، وبصرف النظر عن مدى فاعلية هذه المنظمة، فإن ذلك له مغزى لا يمكن تجاهله...

✓ **الحقيقة الثانية:** تتعلق بازدياد نشاط منظمات المجتمع المدني في بعض الأقطار العربية، فلا شك أن ذلك ارتبط بشكل مباشر بعوامل معظمها خارجية، فخلال عقدي الثمانينيات والتسعينيات حدثت تحولات على الصعيد السياسي والاقتصادي الداخلي في بعض هذه الأقطار مثل مصر، وعلى الصعيد العالمي أيضا "هذه المرحلة اتسمت بتحويلات سياسية واقتصادية واجتماعية بالغة الأهمية" فمن ناحية تم تبني التعددية السياسية (المراقبة أو المقيدة) ووصل عدد الأحزاب السياسية في القرن الحادي والعشرين إلى 17 حزبا سياسيا، ومن ناحية أخرى اتجهت التحولات الاقتصادية نحو حرية إقرار قوي السوق، وما يرتبط بذلك من عمليات خصخصة لشركات القطاع العام بتوسيع دور القطاع الخاص...

ختاما يمكن التركيز في تناول المفهوم على العالم العربي الملاحظات التالية²:

أولاً: لم يعرف المجتمع العربي الإسلامي التفريق بين المجتمع والدولة حتى القرن التاسع عشر عندما ظهرت في النصف الثاني من ملامح جنينية لبعض التنظيمات المستقلة عن الدولة، مثل الدوريات والجمعيات والصالونات السياسية الفكرية واشتد عودها في العقود الأولى من القرن الحالي، وهي كلها متأثرة بالنموذج الغربي.

ثانياً: مفهوما المجتمع والدولة حديثان في أدبيات الفكر السياسي العربي، فكلمة الدولة وردت في النصوص القديمة ولكن بمفهوم لا علاقة له بمفهوم الدولة الحديثة، فمن المعروف أن النظم الإسلامية قد أطلقت عليها مفاهيم أخرى مثل الخلافة، والإمامة، والإمارة، والسلطنة، أما مفهوم المجتمع فإنه لم يستعمل إلا حديثا، ولكن المدينة العربية الإسلامية قد عرفت منذ العصر الوسيط تنظيمات حرفية

¹ صالح السنوسي: إشكالية المجتمع المدني العربي، العصبية والسلطة والغرب، مرجع سابق، ص: 113.

² الحبيب الجنحاني وسيف الدين عبد الفتاح اسماعيل: المجتمع المدني وأبعاده الفكرية دار الفكر، دمشق، 2003،

ومهنية، ويمكن أن تعد نوعا من أنواع التنظيم المجتمعي، وقد تزامنت مع ظهور تيارات سياسية-دينية معبرة عن تحولات مجتمعية، ومعارضة للسلطة ولا يمكن أن تكون عصرئذ إلا ذات صيغة دينية.

ثالثا: بدأ ينتشر المفهوم في أدبيات الفكر السياسي العربي المعاصر منذ مطلع السبعينات بصفة خاصة، متأثرا بعودته في المجتمعات الأوربية، وعرف رواجاً بصورة واضحة في البلدان العربية التي تبني فيها الخطاب الرسمي مشروع تحول ديمقراطي وتحملت النخبة للمفهوم باعتباره حجر الزاوية في كل تحول ديمقراطي حقيقي، وسرعان ما تخلص استعمالها له عندما لمست تعثر التجربة الديمقراطية أو انتكاسها في هذا المجتمع، أو ذلك، وهناك بلدان عربية لم يصلها بعد خبر (المجتمع المدني) فلا نجد له أثراً، لا في الخطاب فئات النخبة.

ثالثا: المجتمع المدني في الجزائر:

لقد كان للمجتمع معنى آخر مخالف لدلالة المفهوم اليوم، حيث كان يعني الحقوق المدنية التعاقد، حق الاقتراع الحر، الانتخابات البرلمانية، حقوق المواطنة، وبهذا المعنى قاد إلى بناء الديمقراطية في المجتمعات الغربية في مرحلة تاريخية سابقة، لكن علينا تجنب طريقة التفكير الميكانيكي، لأننا عند القول أن المجتمع المدني قاد إلى الديمقراطية فإن ذلك لا يعني تقديم أحدهما على الآخر في علاقة سببية صورية، بل يعني أن سيرورة بناء الديمقراطية، أما أن تعتبره مؤسسات وتنظيمات المجتمع الحديث هي ذاتها المجتمع المدني، بينما لا تعدو أن تكون في الواقع أحد المظاهر المجسدة له في مرحلة تاريخية معينة من تطور المجتمعات الغربية ثم تقوم بمحاولة زرعها في بيئة غريبة عنها وبأثر رجعي (بمعنى تتوقع منها أن تحدث اليوم بنفس النتائج والآثار التي أدت إليها سابقا)، فإن ذلك يشير إلى درجة من السذاجة وربما الوهم القائم على الاعتقاد بأن تلك المنظمات غير الحكومية سوف تقود المجتمعات العربية نحو الديمقراطية بل في مثل هذه الحالة يصبح من الخطأ الاعتقاد أن "المجتمع المدني هو شرط وجود الديمقراطية"¹، أما الباحث (عبد الناصر جابي) فيربط ظهور المجتمع المدني في الجزائر بالأحداث السياسية التي عرفت الدولة الوطنية في العقد الأخير من القرن الماضي فيقول (مفهوم المجتمع المدني في الجزائر لم يعرف هذا الشروع إلا في المدة الأخيرة... وتحديدًا في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات، لذا فإن ربط ظهور المفهوم بالأحداث السياسية التي عرفت الجزائر (أحداث أكتوبر وما تبعها من تغييرات سياسية، قانونية، وحتى اجتماعية) هو ربط به أكثر من وجاهة

¹ العياشي عنصر: ماهو المجتمع المدني؟ الجزائر أنموذجا، مجلة إنسانيات، ص: 4، أنظر الموقع الإلكتروني:

https://journals.openedition.org/insaniyat/11257 تاريخ الاطلاع 2017-10-12

فالمفهوم يبدو من دون تاريخ في المجتمع الجزائري)، وهنا يمكن أن نستحضر ظهور منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان في الجزائر سنة 1985 التي اعترف بها سنة 1987، ونفس الأمر بالنسبة للجمعيات النسوية المختلفة ثم مجيء دستور 23 فيفري 1989 الذي أقر التعددية السياسية ولذلك فإن المجتمع المدني في الجزائر يبدو حقيقة بدون تاريخ لأن اللحظات الكبرى في تاريخنا الحديث هي لحظة النضال السياسي في الحركة الوطنية ثم لحظة الثورة ثم لحظة الاستقلال ثم لحظة التنمية وبناء الدولة¹، الربيع الديمقراطي القصير الذي عاشه المجتمع الجزائري بين 92/89 سمح للكثير من القوى الاجتماعية والسياسية التي كانت محرومة من أشكال التعبير السياسي الرسمي من القيام به وبكثافة نادرة، في الوقت الذي انكمش فيه النشاط السياسي والرسمي ولواحقه التقليدية بما فيها حزب جبهة التحرير الذي اتخذ مواقف غاية في الدفاعية أمام الهجمات التي كان يتعرض لها إعلاميا وسياسيا والتي وصلت إلى درجة المطالبة بحله وإرجاعه إلى المتحف حتى من قبل قيادات سياسية تاريخية كانت على رأس جبهة التحرير قبل 62/54، ناهيك عن الأحزاب والأوساط الاجتماعية المعارضة التقليدية الأخرى... وهو ما يعني أن القاعدة الاجتماعية السياسية للنظام السياسي الأحادي قد تم تحطيمها والتشويش عليها فأصبحت من دون فاعلية في هذا الجو المضطرب الذي عرفته الجزائر في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات مفاهيم جديدة مثل المجتمع المدني وحقوق الإنسان، الديمقراطية الانتخابية، التعددية... بدأت في بروز على مستوى سطح الخطاب السياسي الجديد حيث كان مطلوب منها أن تجند فئات وقوى اجتماعية جديدة تكون بديلا عن القوى التقليدية المرتبطة بجبهة التحرير كقواعد جديدة للنظام لأنها أصبحت غير مواتية للطرف الجديد، ومتطلباته الاقتصادية والاجتماعية والسياسية².

لقد بقي الفرد في المجتمع العربي الإسلامي أسير الروابط العشائرية القبلية والجهوية ولم يتشكل وعي وطني وهوية قومية إلا بعد صدمة الاستعمار، خاصة في الجزائر التي عرفت بروز حركة وطنية فتحت المجال لكثير من مظاهر العصرية السياسية، وكذلك نجد مسألة الديمقراطية التي لم تتجذر في العالم العربي الإسلامي، ولم تكن من أولويات الممارسة السياسية التي طالما كانت تتم في فضاء

¹ كيجل مصطفى: دور المجتمع المدني في التأسيس للحكم الرشيد، بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي حول: الحكم

الرشيد واستراتيجيات التعبير في العالم النامي، مرجع سابق، ص: 164-165.

² عبد الناصر جابي: الانتخابات السياسية في الجزائر: بين انقسامية النخبة وقطاعية الدولة، تنسيق وتقديم: عبد القادر لقعج: أعمال الملتقى الوطني حول علم الاجتماع "علم اجتماع والمجتمع في الجزائر: أية علاقات؟"، وهران، أيام 4-5 و6 ماي 2002. دار القصة، الجزائر، 2004، ص: 254.

مغلق ودائري لا يسمح بدوران النخب على السلطة وتداولهم عليها، في حين أن من شروط بروز المجتمع المدني هو الاعتراف للتفسير العقلاني بإمكانية تحديد الأسباب الفعلية للممارسات الاجتماعية، مهما كانت طبيعتها، إضافة إلى ذلك، ظل العالم العربي الإسلامي حبيس ممارسات اقتصادية لم ترق إلى جعل العمل المنتج مقولة مركزية محورية في تمثلات وممارسات أفراد المجتمعات العربية، حيث انتصر وهيمنت الأخلاقيات المهنية الربيعية على النشاط الاقتصادي في البلدان العربية، وهذا الأمر يفسره اتجاهين متداخلين ومتراپطين فيما بينهما، يتمثل الأول: وهذا يخص الجزائر أساسا باعتباره البلد العربي الوحيد الذي قام بثورة تحريرية وطنية تحمل عبئها أفراد الشعب الذين حرّمهم الاستعمار من أبسط ضروريات الحياة الكريمة من تعليم وصحة وعمل قار، فكان بعدها الاجتماعي واضح منذ البداية، لذلك كانت مقولة العدالة الاجتماعية بارزة بقوة بعد الاستقلال إلى درجة أن أغلبية أفراد المجتمع الجزائري يتصورون أن العدالة الاجتماعية تكمن في توزيع مداخيل النفط عليهم التي يرون فيها المصدر الشرعي والمشروع عندهم من دون التركيز على فكرة أن العمل المنتج هذا الذي يجب أن تبنى عليه مصادر الدخل، ثم نجد أن التصور الذي يحمل الممارسة السياسية يقوم كذلك على فكرة الزبونية القائمة على الربيع¹، عند تتبع تطور النظام السياسي الجزائري يتبدى لنا عمق الانقسامات والتناحرات التي ميزت الأشهر الأولى التي سبقت إعلان الاستقلال الوطني، والتي تكشف في حقيقة الأمر عن تلاحم هش بين مختلف القوى الوطنية التي يفترض أنها انصهرت في أتون حرب التحرير الوطني، فما إن نالت الجزائر استقلالها حتى عصفت الطموحات الفردية، والحسابات الجهوية والتوجهات الشمولية لمختلف القوى السياسية، بالتوجه الجماعي الذي قامت عليه مبادئ لجنة الوحدة والعمل، التي أرادت إحداث قطيعة حقيقية مع الممارسات السياسية التي تغالي في تقديس الزعامات الحزبية، والتي يغلب على فعلها السياسي، كما يقول البعض الممارسات البوليتيكية² Bouilitik، ويجب أن تكون الأحزاب السياسية والمنظمات غير الحكومية قادرة على العمل في أجواء الحرية، فمجرد وجودها لا يكفي، ففي العديد من بلدان الشرق الأوسط هناك الكثير من المنظمات غير الحكومية لكنها تتعرض للمضايقات وتوجد هناك العديد من القوانين التي تحد من نشاطها ولا يفسح لها الفضاء

¹ سعيد سبعون، نعيمة زغلاش: المجتمع المدني والدولة في الجزائر والوطن العربي، محاولة قراءة سوسولوجية، إشراف أ. د. بلقاسم سلاطينية، د. سامية حميدي: المجتمع المدني، منشورات مخبر التغيير الاجتماعي والعلاقات العامة في الجزائر، ط 1 كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر - بسكرة - 2014، ص: 219-220.

² نور الدين زمام: السلطة الحاكمة والخيارات التنموية بالمجتمع الجزائري، 1962-1998، دار الكتاب العربي، ط 1 الجزائر 2002، ص: 79-80.

الضروري، وبالمقابل نجد في البلدان المتطورة قوانين تحدد كل هذه الأنماط، هذه المقاييس يجب أن تكون موجودة ومحترمة لمنع الصراع في الحالات التي يوجد فيها¹، فلا يمكن التحدث عن مجتمع مدني بمفهومه المعروف والمتداول في الغرب، لأن الجزائر وعلى غرار دول المغرب العربي تختلف في خصوصياتها عن الغرب، كما يمكن القول أن الجزائر مازالت في طور التأسيس لمجتمع مدني، بحيث لا يمكننا أن نضبط هذا المفهوم على الأقل في الوقت الحالي، والفترة الراهنة إلا من خلال بعض التجليات لهذا المفهوم في عناصر ملموسة وواقعية، يمكن أن تعبر عن هذا المجتمع... ويعرفه الدكتور العربي ولد خليفة في سياق حديثه عن المجتمع المدني بأنه: شبكة منظمة أو شبه منظمة من النخب والقيادات السياسية والثقافية والاجتماعية تتمتع بالقدرة على الحركة والرد السريع والتأثير على مراكز القرار والإعلام بوجه خاص... وتضم الأطباء والمحامين والمهندسين والمناضلين والنقابيين أو الصحافيين والضباط والأساتذة والمفكرين والطلاب والمعلمين... إلخ²، لا يمكن في أي حال من الأحوال أن ينهض المجتمع المدني الجزائري من سباته العميق، ليلعب الدور المنوط به في بناء الدولة الجزائرية العصرية، ما لم يتحرر من القيود القانونية والسياسية والاجتماعية والثقافية والتربوية والأسرية والدينية، التي نشأت من مخلفات استعمارية وعادات وتقاليد بالية، في ظل سلطة وراء الشبابيك وتخاطب عبر حواجز رسمية تفصل بين الفرد والسلطة، بين الإرادة والمواطن، بين الحاكم والمحكوم، وتمارس النزعات الفردية من طرف موظفين في كواليس الإدارة، يدعون ويظهرون في نزاهة ووطنية سامية ويفعلون عكس ذلك ويمارسون البيروقراطية والمحسوبية والرشوة في ظل غموض وتجاهل الصالح العام³.

¹ محمد مصدق يوسف: الأزمة الجزائرية والبدائل المطروحة، دار المعرفة، الجزائر، في حوار مع الباحث النرويجي بالمعهد الدولي للسلام بجامعة أوسلو، الأستاذ: جون توركنيتسون: احتكار السلطة وقمع الحريات... وراء العنف، ص: 258.

² منصور مرموقة: المجتمع المدني والثقافة السياسية المحلية في الجزائر، بين الواقع والنظرية، دفاتر المخبر (دورية علمية محكمة، العدد الثامن)، مخبر المسألة التربوية في الجزائر في ظل التحديات الراهنة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر-بسكرة- 2011، ص: 69-70.

³ دريدي شنيتي: المجتمع المدني الجزائري، شعارات ظاهرية وممارسات خفية ضاعت بينهما الهوية الجزائرية، الجزائر 2016 ص: 182.

02 - المجتمع المدني: الأهمية، الخصائص، الوظائف

أولا - أهمية و دور المجتمع المدني:

1- أهمية المجتمع المدني:

يحيل مفهوم المجتمع المدني... على حالة او تشكيلة اجتماعية اقتصادية وسياسية وثقافية و اخلاقية اصطناعية أي من صنع البشر انفسهم، من شغلهم و انتاجهم ، فشغل البشر كله صناعة واصطناع، بدءا بصناعة الأدوات والآلات واصطناعها، حالة مؤسسة على الإدارة البشرية التي قوامها العقل، أي مؤسسة على العقل، وقائمة على التعاقد والتوافق والتوافق والتعاون والاعتماد المتبادل وكلها من صور العقل والمعقولة، بقدر ما تظهر من الاختلاف والتعارض، أو تتطوي عليهما ... إنما قائمة على النقص والاحتياج المتبادل بين أفراد كل منهم محتاج إلى الآخر والشريك والمواطن والمنافس والمنازع، يعي هذا الاحتياج، ذلك هو المبدأ والأساس. وجميع أشكال الاجتماع البشري التي عرفها التاريخ تنويعات على المبدأ الأساس. وجدير بالذكر ان النقص هو مبدأ الاجتماع البشري ومبدأ الاجتماع المدني، وهو ضمانة النمو والتقدم¹... و عليه أن منظمات المجتمع المدني تتجلى لنا في حالات أربع²:

- 1- عندما تضعف الدولة بسبب فشلها في الوفاء بوعودها.
 - 2- عندما ينفصل المجتمع حضاريا عن الدولة.
 - 3- عندما يتأتى عن سياسات التصحيح الاقتصادي والمشاكل.
 - 4- عندما تحشد الجهات الاجتماعية الفاعلة و المهيمنة جماعاتها ومناصريها لأغراض يعييينها.
- "إن عملية بناء المجتمع الناجح تمر من خلال بناء مؤسسات تتألف فيما بينها لتشكل المجتمع المدني الذي يهتم بقضايا حقوق الإنسان والقضايا المتفرعة عنها و المرتبطة بها. فالسلطة والمسؤولية والعدل تمثل مفاهيم بارزة تحدد مدنية المجتمع، إنها ليست أفكار فحسب بل هي حاجات يجب أن يتمسك بها بقصد استعابها ومن تم بناء منظومة قيم تتسجم معها تدفع باتجاه ممارستها والمواظبة عليها .. إن الأهمية التي يمكن إدراكها من المشاركة في المجتمع المدني تبرز من خلال تأكيد عضوية الفرد في المجتمع، تلك العضوية التي بزيادتها تزداد النشاط و الفعالية للصالح العام ، الامر الذي يعكس الانتماء والعضوية و الاجتماعية، و يرفع من مستوى تحمل المسؤولية تجاه الاخرين حيث

¹ جاد الكريم الجباعي: المجتمع المدني، هوية الاختلاف، النايا، ط1، سورية - دمشق، 2011، ص: 52.

² نيرانتشاندوهوك: أوهام المجتمع المدني، المرجع السابق، ص: 18.

سيجد ذلك من الاختلافات والنزاعات التي يحل محلها تجسيد قيم مدنية مثل قبول التعددية، وقبول الاختلافات وإدارة الاختلافات وحل النزاعات. إن المجتمع المدني يتألف من المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادين مختلفة بشكل مستقل عن السلطة لتحقيق أغراض سياسية ونقابية ومهنية وثقافية واجتماعية¹. إذا كان المجتمع المدني يعني كافة المؤسسات والتنظيمات التي تلعب دور الوسيط بين الفرد والمجتمع والدولة فإنه يصبح من الضروري العناية بجميع البنى الوسيطة: هيئات، هياكل، حركات، تنظيمات، جمعيات أو رابطات بما في ذلك التنظيمات الدينية والأحزاب السياسية وهيئات الرعاية التضامن والتكافل الاجتماعي وفي مقدمتها تلك التي يكتسي نشاطها طابعا محليا أو جهويا إقليميا.

وتبرز أهمية هذه التنظيمات المحلية أو الجزئية رغم محدودية مجالها، أو لعله من الأحسن القول بسبب هذه الصفة ذاتها وبالرغم من أنها عادة ما تكون مكنة بسبب محدودية نطاقها فإن ما يشكل قوتها لعدد من الأسباب²:

- 1- يجد فيها الأعضاء بالنظر إلى صغر حجمها ومحدودية نطاقها فرصة للتعبير عن همومهم وانشغالاتهم بطريقة صريحة و مباشرة.
- 2- يسمح حجمها للأعضاء بإقامة علاقات مباشرة تساعد على تقوية الروابط وترسيخ التضامن بعيدا عن الأساليب البيروقراطية المميزة للتنظيمات الكبيرة، فضلا عن مقاومتها الظاهرة و التسلط الأوليغاركي التي تؤدي إلى شعور الأفراد بحالة الاغتراب.
- 3- كما توفر احسن وسيلة للدفاع عن الهويات الفردية والتميز للأفراد والاقليات في مواجهة النزعة الجماهيرية، حيث تذوب الفوارق الفردية والجماعية في هويات عامة؛ غالبا ما تكون تسطيحية تنتفي فيها خصوصيات الافراد والجماعات.

¹ نعمان عاطف سالم عمرو وتيسير عبد الحميد أبو ساكور: دور جامعة القدس المفتوحة في تنمية قيم المجتمع المدني في محافظة الخليل من وجهة نظر طلبتها، 2010، ص: 07. أنظر الموقع:

<https://journals.gou.edu/index.php/irresstudy/article/view/1122/0>، تاريخ الاطلاع 2016/06/05، الساعة 13:20.

² العياشي عنصر: ماهو المجتمع المدني؟ الجزائر أنموذجا، المرجع السابق، ص: 06.

ب- أدوار المجتمع المدني:

بصورة عامة يعمل المجتمع المدني على التوسط بين المواطنين ومؤسسات الدولة بهدف تحقيق مصالح المواطنين والدفاع عنها وعمل المجتمع المدني قد عرف تطورا لتصير لهذه المؤسسات عدة وظائف تتمثل أهمها في¹:

1- **وظيفة تجميع المصالح:** حيث يتم من خلال مؤسسات المجتمع المدني بلورة مواقف جماعية من القضايا و التحديات التي تواجه اعضاءها وتمكنهم من التحرك جماعيا لحل مشاكلهم وضمان مصالحهم على أساس هذه المواقف الجماعية.

2- **وظيفة التربية على القيم:** حيث يتم من خلال مؤسسات المجتمع المدني تعليم جملة من المبادئ والقيم التي تجمع اعضاء المؤسسة من بينها التضامن والمبادرة و قبول الرأي المخالف.

3- **وظيفة تحسين الاوضاع الاقتصادية :** بمعنى القدرة على توفير الفرص لممارسة نشاط يؤدي إلى زيادة الدخل من خلال هذه المؤسسات نفسها مثل المشروعات التي تنفذها الجمعيات التنموية و التعاونيات الانتاجية أو عبر الدفاع عن مصالح المنتمين للمؤسسة تجاه أرباب العمل أو سياسات الدولة وخياراتها الاقتصادية وهي مهمة النقابات.

4- **وظيفة بناء القيادات:** يحتاج المجتمع إلى قيادات مؤهلة للسير به إلى الأمام باستمرار ولكي يواصل المجتمع تقدمه فإنه في حاجة دائمة لإعداد قيادات جديدة .. من الاجيال المتتالية وتكوين القيادة الجديدة بهذا المفهوم يبدأ داخل مؤسسات المجتمع المدني في النقابات والجمعيات والمنظمات الشبابية والنسائية.

تمكن مؤسسات المجتمع المدني المواطنين من اكتشاف قدراتهم من خلال النشاط الجماعي وتوفر لهم سبل ممارسة القيادة من خلال المسؤوليات الموكلة اليهم وتطور بالتالي قدراتهم وهو ما يعبر عنه بالتمكين Empowerment

5- **وظيفة إشاعة ثقافة مدينة ديمقراطية** من أهم الوظائف التي تقوم بها مؤسسات المجتمع المدني إشاعة ثقافة مدنية ترسى في المجتمع وسائل إدارة الخلاف بوسائل سلمية، في ضوء قيم الاحترام والتسامح والتعاون والصراع السلمي مع الالتزام بالمحاسبة العامة والشفافية وما يترتب على هذا كله من تأكيد المبادرة الذاتية وثقافة بناء المؤسسات، وهذه القيم في مجملها قيم ديمقراطية ومواطنة.

¹ حفيظة شقير ويسرى فراوس: الشباب والمواطنة الفعالة، دليل مرجعي، جمعيات حافلة المواطنة وصندوق الأمم المتحدة للسكان، تونس، 2014، ص: 56.

وفي ضوء ما تقدم نقول، "إن مفهوم المجتمع المدني لا يخلو من ميل ايديولوجي، ومن غايات عملية سياسية، "توظيف سياسي" وأنه لم يشكل في تطوره الحديث كلا واحدا ومنسجما، حتى بالمعنى الليبرالي، فإنه كان ساحة تتنازع فيها الاهداء والمصالح، والمهم في الأمر ليس فقط تكويناته سواء كانت تقليدية أو حديثة، إنما هو بالدرجة الأولى قيم سلوكية تنطوي على قبول الاختلاف، وحق الآخرين في تكوين منظمات أو مؤسسات تحقق مصالحهم المادية والمعنوية وتحميها وتدافع عنها والالتزام في إدارة الخلاف بالوسائل السلمية المتحضرة، أي: ينبغي أن تسود قيم المجتمع المدني، وهي قيم: الاحترام والتسامح والتعاون والتكافل والتنافس الشريف والصراع السلمي"¹.

ثانيا: خصائص المجتمع المدني:

هناك أربعة معايير يمكن خلالها تحدد مدى التطور الذي بلغته مؤسسة أو منظمة ما وهي:

1- القدرة على التكيف:

يقصد بذلك قدرة المؤسسة على التكيف مع التطورات في البيئة التي تعمل من خلالها وهناك ثلاثة أنواع من التكيف: أ- التكيف الزمني، ب- التكيف الجبلي، ج- التكيف الوظيفي². تظهر عمليات التكيف حيثما أصبح الفرد أو الجماعة في بيئة جديدة لا تؤدي نماذج سلوكها ومعاييرها القيمية إلى إشباع احتياجاته أو إلى منحهم إمكانية المشاركة في الحياة الاجتماعية لتلك البيئة... وتتضمن عمليات التكيف عناصر عديدة مثل: المعرفة، أي معرفة الموقف الجديد، دراسة النماذج وطرق السلوك الجديدة، تغيير الاتجاه السيكولوجي: وذلك بمعنى استخدام المحددات والمواقف التي تتلاءم مع معايير التقييم ونماذج السلوك السائدة في هذه البيئة³.

2- الاستقلال:

بمعنى ألا تكون المؤسسة خاضعة لغيرها من المؤسسات أو الجماعات أو الأفراد أو تابعة لها بحيث يسهل السيطرة عليها⁴... يفترض أن تتمتع مؤسسات المجتمع المدني باستقلالية إزاء الدولة في النواحي المالية، والإدارية، والتنظيمية، فهي تجسد معنى قدرة أفراد المجتمع على تنظيم نشاطاتهم بعيدا

¹ أحمد شكر الصبيحي: مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، بيروت، 2008، ص: 31.

² منظمة هاريكار غير الحكومية: دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية، بدعم من ICSP، والمجتمع المدني العراقي، مطبعة زانا-دهوك، آذار، 2007، ص: 13.

³ جمال مجدي حسنين: سوسيولوجيا المجتمع، دار المعرفة، 2007، ص: 242.

⁴ منظمة هاريكار غير الحكومية: مرجع نفسه، ص: 13.

عن تدخل الدولة، بمعنى: أن للمجتمع المدني دينامية واتجاه فعل وحركة وأداء ينحو منحى ينطوي على قدر من الاستقلالية عن الدولة، فالأفراد يتمتعون بذاتيتهم الخاصة في إطار مؤسسات المجتمع المدني، وانضمامهم لها يتم وفقا لإرادتهم، وطبقا لمعايير إنجازية حديثة كمستوى التعليم والاختصاص أو المهنة، غير أن هذا لا يمنع قيام تعاون وتفاعل وجود عضو يمثل الحكومة في إدارة هذه المؤسسات، بيد أن علاقتها بالدولة لا ينبغي أن تؤثر في التزامها بأهدافها¹.

3- التعدد:

"يقصد بذلك تعدد المستويات الرأسية، الأفقية داخل المؤسسة، بمعنى: تعدد هيئاتها التنظيمية من ناحية، ووجود مستويات تراتبية داخلها وانتشارها الجغرافي على أوسع نطاق ممكن داخل المجتمع الذي تمارس نشاطها من خلاله من الناحية الأخرى.

4- التجانس:

بمعنى عدم وجود صراعات داخل المؤسسة تؤثر في ممارستها لنشاطها وكلما كان مرد الانقسامات بين الأجنحة والقيادات داخل المؤسسة إلى أسباب عقائدية تتعلق بنشاط المؤسسة وكلما كانت طريقة حل الصراع سلمية، كان هذا دليل على تطور المؤسسة، وعلى العكس كلما كان مرد الانقسامات إلى أسباب شخصية، وكانت طريقة حل الصراع عنيفة كان هذا دليلا على تخلف المؤسسة، ومن هذا المنطلق يمكن القول بأن المجتمع المدني هو مجتمع مستقل إلى حد بعيد عن إشراف الدولة المباشر، فهو يتميز بالاستقلالية والتنظيم التلقائي، وروح المبادرة الفردية والجماعية والعمل التطوعي، والحماسة من أجل خدمة المصلحة العامة، والدفاع عن حقوق الفئات الضعيفة ويخطئ البعض حين يذهب إلى أن المجتمع المدني هو مجتمع الفردانية، بل بالعكس إنه مجتمع التضامن عبر شبكة واسعة من التنظيم المهني والجمعياتي، وهو مجتمع التسامح، والحوار والاعتراف بالآخر، واحترام الرأي المخالف، والعلاقات في المجتمع المدني أفقية، وليست رأسية أو عمودية مثل العلاقة بين الأجير والمؤجر، أو بين السلطة والمواطن، أو بين الكهنوت الديني والأتباع²... وهناك اتفاق بين المهتمين بالمجتمع المدني على أنه يتسم بالخصائص الآتية³:

¹ ثامر كامل محمد: المجتمع المدني والتنمية السياسية-دراسة في الإصلاح والتحديث في العالم العربي-مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط 1، أبو ظبي، 2010، ص: 41.

² منظمة هاريكار غير الحكومية: مرجع سابق، ص: 13-14.

³ يحيى بن محمد بن أحمد الكمالي: دور مؤسسات المجتمع المدني في دعم المشاركة المجتمعية لتنمية المجتمعات المحلية بسلطنة عمان-دراسة ميدانية في محافظة مسقط، رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في علم الاجتماع إشراف: أ. د. عبد الوهاب، جودة الحاييس، د. إيمان الشحات، كلية الآداب الدراسات العليا، قسم علم الاجتماع، جامعة عين شمس، 2017، ص: 73.

- 1- **الاستقلال:** بمعنى أن تكون هناك حدود فاصلة لتدخل السلطة في المجتمع تحترمها الدولة وتلتزم بها.
- 2- **الحرية:** فلن يكون للمجتمع المدني وجود دون تمتع أفراده بحرية الاختيار والتعبير عن الإرادة الحرة لتحقيق غاية معينة كالدفاع عن قضية معينة تهمه.
- 3- **التراضي العام:** بمعنى وضع الشروط القانونية المنظمة لعمل منظمات المجتمع المدني بالاتفاق والتراضي بين مختلف التيارات في المجتمع.
- 4- **احترام النظام والقانون:** القائم من قبل أفراد المجتمع المدني، فقوة المجتمع المدني تستلزم وجود قوة الدولة التي تحكمها سلطة ديمقراطية.
- 5- **التغيير والتنافس بالوسائل السلمية:** حيث إذا ما أراد المجتمع المدني إحداث تغيير فعليه أن يلتزم بالوسائل والقواعد السلمية في ممارسة نشاطه، بدءا بالتعبير عن الرأي مروراً بالمطالبة بالتغيير وانتهاء بالاشتراك الفعلي في أحداثه.
- 6- **الشعور بالانتماء والمواطنة:** لتحقيق التماسك والترابط بين المجتمع، واحترام الاختلافات ومعالجتها بالوسائل المشروعة.
- 7- **التسامح:** بحيث يحترم حق الغير في التعبير عن وجهة نظر، وعدم الانقسام والصراع من أجل تحقيق مصلحة شخصية لأعضاء هذه المنظمات.

الشكل رقم (06) يبرز خصائص وصفات المجتمع المدني:



المصدر: إعداد شخصي بالاعتماد على معطيات مرجع سبق ذكره، ص: 73.

ثالثاً: وظائف وأهداف المجتمع المدني:

1- تحقيق النظام والانضباط في المجتمع: فمؤسسات المجتمع المدني وسيلة للرقابة على سلطة الحكومة وضبط أداؤها، وضبط سلوك الأفراد والجماعات تجاه بعضهم البعض، كما أن لمؤسسات المجتمع المدني دور في تحقيق الانضباط في المجتمع، فكل منظمة أو جمعية تضع مجموعة من القواعد بخصوص الحقوق والواجبات التي تترتب على الفرد نتيجة لانضمامه إلى عضويتها، ويعتبر التزام الأعضاء بهذه القواعد شرطاً لقبولهم داخل المنظمة واستمرارهم فيها.

2- تحقيق الديمقراطية: فمؤسسات المجتمع المدني توفر قناة للمشاركة الاختيارية في المجال العام وفي المجال السياسي، كما تعد مؤسسات المجتمع المدني أداة للمبادرة الفردية المعبرة عن الإرادة الحرة والمشاركة الإيجابية النابعة من التطوع، وليس التعبئة الإجبارية التي تفرضها الدولة على المجتمع للتظاهر بالتمتع بالجماهيرية والتأييد الشعبي، كما أن لمؤسسات المجتمع المدني دور في إشاعة ثقافة مدنية ديمقراطية في المجتمع من خلال قيم العمل التطوعي والجماعي وقبول الاختلاف والتنوع بين الذات والآخر وإدارة الخلاف بوسائل سليمة في ضوء الاحترام والتنافس والصراع السلمي مع الالتزام والشفافية، كما أن مؤسسات المجتمع المدني قادرة على تأهيل وإفراز القادة بما تنعكس آثاره الإيجابية على المجتمع¹، إن الديمقراطية هي الإطار الفكري والمؤسسي والإجرائي الضامن لتحقيق المشاركة السياسية وتفعيلها وقدرتها على تأدية مهماتها وتحقيق أهدافها، مثلما أن المشاركة السياسية هي الشرط الأساسي لتطبيق الديمقراطية وتفعيلها وقدرتها على تأدية مهماتها وتحقيق أهدافها، فالديمقراطية بوصفها نظاماً سياسياً واجتماعياً، مثلها مثل المشاركة السياسية من حيث أنها تستهدف "توسيع المساحة التي يستطيع أعضاء مجتمع ما حكم أنفسهم من خلاله وفي إطاره عن طريق المشاركة بصورة تامة وحررة في تنظيم حياتهم الاجتماعية"، وهو ما يسمح بالقول إن المشاركة السياسية هي جوهر الديمقراطية وروحها المتجسدة في "الدور الذي يقوم به الناس لاختيار نموذج الدولة التي تحدد الحقوق والواجبات لكل المواطنين طبقاً للتشريعات والقوانين والدستور"²، إن أهم ميزة من ميزات الديمقراطية، أنها تعطي الأهمية اللازمة للفرد، ويكون ذلك عبر النظرة إليه، واحترام كرامته وذاته، وتشجيع مواهبه وطاقاته، وبالتالي تعطي الأولوية لحق الإنسان أكثر من حق التملك وهذا بدوره يجعل للفرد كينونته الخاصة به التي تميزه عن سائر الأفراد الآخرين، والديمقراطية لا تنظر إلى الفرد وتقيمه على أساس جنسه، أو دينه، أو ثروته، بل تؤكد على الحقوق المتساوية للأفراد في العيش، والحرية

¹ خالد موسى الزعبي، كمال أحمد المشرقي وآخرون: دليل منظمات المجتمع المدني الأردني لتطوير السياسات الحكومية، المرجع السابق، ص: 165-166.

² علي عباس مراد: المجتمع المدني والديمقراطية، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات، ط 1، بيروت-لبنان، 2009 ص: 38.

والسعي نحو السعادة، كما أنها تتنادي بالمساواة أمام القانون وتطالب بإيجاد مستوى معقول ومقبول من المعيشة، هذه التأكيدات على حقوق الفرد يقابلها واجبات تطلب منه أقلها أن يمارس الفرد حريته بمسؤولية ووعي، وهكذا تعتبر الديمقراطية، إن أكبر خطر يمكن أن تواجهه هو انعدام المسؤولية، لهذا فقد حرصت على حماية الأفراد من تسلط بعضهم عندما يكونون في مركز السلطة، وهذا يعني حمايتهم من التسلط بواسطة ضمان الحريات المدنية عبر القبول الآتي: "أن الفرد بريء حتى تثبت إدانته"، كما أن الديمقراطية تؤكد على قيمة تقدير الدقة والأمانة، والتأكيد على أن المعرفة المزيفة تعطل عقول الناس، وتقودهم إلى الطريق الضال، وتؤدي الوجود الإنساني، وهناك أمر لا تغفله الديمقراطية هو الإيمان بمبدأ الأكثرية، من أجل الوصول إلى قرارات مع ضمان الأقلية، وأخيرا الإيمان بحرية التغيير الاجتماعي¹، فعليه تطوير وتعزيز النظام الديمقراطي تشكل عنصرا جوهريا في عملية التنمية وتمثل أهمية الديمقراطية في ثلاث فضاءات متميزة²:

- في طبيعتها الجوهرية.
- في إسهاماتها الأدائية.
- في دورها البنائي في ابتكار قيم ومعايير.

3) التنشئة الاجتماعية والسياسية: وهذه الوظيفة تعكس قدرة المجتمع المدني على الإسهام في عملية بناء المجتمع أو إعادة بنائه من جديد، من خلال غرسه لمجموعة من القيم والمبادئ في نفوس الأفراد من أعضاء مؤسسات المجتمع المدني، وعلى رأسها قيم الولاء والانتماء والتعاون والتضامن والاستعداد لتحمل المسؤولية، والمبادرة بالعمل الإيجابي، والاهتمام والتحمس للشؤون العامة للمجتمع ككل، ولاشك أن هذه العملية التعليمية والتدريبية تستغرق وقتا طويلا حتى تتمكن من غرس ثقافة ديمقراطية تقوم على مبادئ التسامح والتعايش السلمي بين المختلفين والوعي بأهمية المشاركة في تحقيق التقدم وتنمية المجتمع، فضلا عن الشعور بالثقة في النفس والاستعداد لتقبل الحلول الوسط والتضامن والتعاون مع الآخرين لتحقيق الغايات المشتركة³، وقد صدقت السيدة: رجاء أبو غزالة بقولها: "وفي اعتقادي أننا لو كنا نمارس الديمقراطية الحققة ولو كان تفكيرنا السائد يسير نحوها على أساس المشاركة الأفقية بدل المشاركة الهرمية القائمة على منطق السائد والمسود، لوجدنا في التعددية

¹ توما جورج خوري: الدراسات الاجتماعية المتجددة وطرق تدريسها، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ط 2، ببيروت 1988 ص: 82.

² أحمد حلواني: التربية العربية والديمقراطية، الملتقى الدولي الثاني المنظم بالتعاون مع قسمي علم النفس وعلم الاجتماع حول: العولمة والنظام التربوي في الجزائر وباقى الدول العربية، مخبر: المسألة التربوية في ظل التحديات الراهنة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر-بسكرة- (العدد الأول: ديسمبر 2005) ص: 25.

³ خالد موسى الزعبي، كمال أحمد المشرقي وآخرون: مرجع سابق، ص: 165-166.

إثراء، لكننا الآن نعيش أزمة فكرية حضارية، والحركة النسائية بانقساماتها تشير إلى هذا الخلل، لذا يجب توحيدها ضمن أهداف وثابت تتضمنها فلسفة محددة¹، "ولعل مفتاح القضية يبدأ باحترامنا لعقل الإنسان الذي خلق حرا وسيبقى حرا مهما بلغت محاولات البعض في قهره وتحجيمه أو تدجينه لأنه ببساطة كما أراد الخالق لا يقبل السقوف وغير قابل للتحجيم خاصة إذا علمنا أن ما يستعمله الإنسان لغاية الآن من إمكانياته العقلية لا يتجاوز 10% منها هي الحقيقة التي يجب أن يعرفها الجميع وأن يتعامل معها دون موارد وهي أساس انطلاقنا نحو التقدم في مختلف صنوف العلم والمعرفة والتحليق في سماء الحرية الكفيلة وحدها بتوفير فرص الإبداع والتفوق والتقدم المستمر نحو مستقبل الأمة واستقرار أبنائها ورفاهيتهم²".

رابعاً: وسائل تدعيم المجتمع المدني:

من أجل بناء بنية تحتية قوية لدعم المجتمع المدني يمكن للحكومة إنشاء وحدات أو مكاتب أو مديريات مستقلة تساعد أيضا في مأسسة التعاون بين منظمات المجتمع المدني والحكومة (تسمى عادة "مكاتب الارتباط") ويمكن أن تشرك هذه المديريات في إنشاء صندوق أو مؤسسة وطنية إلا أنه يمكن أيضا توسيع أنشطتها لتشمل إعداد الاستراتيجيات والمبادرات التي تؤثر على القطاع ككل، كما يمكن للحكومات أيضا كتابة وقائق سياسية مثل: برامج للتعاون أو استراتيجيات هادفة تحدد المبادئ الأساسية للشراكة الجيدة بين الدولة ومنظمات المجتمع المدني وتشتمل على التزامات تتعلق بالتمويل الحكومي وقد تم إعداد وثائق السياسة هذه مثلا في: المملكة المتحدة* والمجر من قبل الحكومة وفي أستونيا* من قبل مجلس النواب وفي السويد من قبل وزارة التعاون الدولي وكجزء من هذه الاستراتيجية يمكن أن تستثمر الحكومة في بناء قدرات منظمات المجتمع المدني مثلا من خلال دعم وتقديم التدريب لها في إدارة التنظيمية أو التواصل أو من خلال دعم إنشاء الشبكات وتبادل المعارف أو بناء التحالفات لدعم المصالح المشتركة للقطاع... في العديد من الدول تعتبر الآليات لمشاركة منظمات

¹ رجاء أبو غزالة: مشاركتها في وقائع الندوة التي نظمها مركز الأردن الجديد للدراسات حول: "المرأة الأردنية والعمل السياسي" في: 1993/07/05 بالتعاون مع المركز الثقافي والملكلي، دار سندباد، عمان، الأردن، 1996، ص: 31.

² زياد المطارنة: الحريات العامة والمجتمع المدني، ورشات عمل، النقابات المهنية وتحديات التحول الديمقراطي في الأردن، مركز الأردن الجديد للدراسات، دار سندباد، عمان، الأردن، 2000، ص 234.

* في المملكة المتحدة تسمى الوثيقة "الاتفاق" أنظر الموقع: <http://www.thecompact.org.uk>

* وفي استونيا تسمى "EKAK" و(مفهوم تطوير المجتمع المدني الاستوني) أنظر الموقع:

<http://www.ngo.ee/1030>

المجتمع المدني في آليات صنع القرار في الحكومة ومجلس النواب جزء هام من البنية التحتية للمجتمع المدني وتشمل هذه الآليات ما يلي¹:

- مجالس استشارية تكلف للعمل مع الوزارات المعنية.
- هيئات استشارية خاصة بقضايا معينة (مثلا مجلس من منظمات المجتمع المدني الذي يمثل السجناء الذين لهم الحق بأن تتم استشارتهم فيما يتعلق بجميع التشريعات التي تؤثر عليهم).
- جلسات الاستماع العام وطرق التشاور الأخرى.
- وسائل لضمان الحصول على المعلومات بما في ذلك الآليات عبر الأنترنت مثل: نشر مسودات القوانين على موقع الوزارة الإلكتروني.

... ولذلك فإن إنشاء الصناديق أو المؤسسات هو لذلك جزء واحد فقط من آليات متكاملة لدعم المجتمع المدني وهو يوفر مصدر هام لتمويل منظمات المجتمع المدني والتي تعتمد أيضا على دخلها الخاص والأنشطة الخيرية من الشركات والأفراد وكذلك التمويل من المانحين، يحقق التمويل الحكومي بشكل أكبر الهدف المنشود منه وتقوية المجتمع المدني عندما يتم تكميله على المدى الطويل بوسائل أخرى لدعم والشراكة مع منظمات المجتمع المدني، وقد تناول بالدراسة المعنونة ب: المجتمع المدني كبدل سياسي لنشر قيم المواطنة في المجتمع بلقاسم سلاطينية وأسماء بن تركي بعض الآليات لتفعيل دور المجتمع المدني في نشر قيم المواطنة فيما يلي²:

- 1- فتح مجال لحوار اجتماعي فعال.
- 2- متابعة الحوار الاجتماعي القائم حول قضايا التنمية البشرية والديمقراطية وحقوق الإنسان.
- 3- توسيع نطاق مشاركة الفاعلين الاجتماعيين والاقتصاديين والإعلاميين، وإيلاء اهتمام خاص لمشاركة قطاعي الشباب والمرأة.
- 4- إصدار تقرير سنوي حول حرية المجتمع المدني يقوم برصد أنشطته، وتطوره، وسبل تذليل العقبات التي تواجهه، ويكشف عن احتياجاته في التدريب، والدعم المالي والإعلامي وغيرها ويطرح السبل المتاحة لتلبية هذه الاحتياجات.

¹ مرجع نفسه، ص: 2.

² بلقاسم سلاطينية، أسماء بن تركي: المجتمع المدني كبدل سياسي لنشر قيم المواطنة في المجتمع، منشورات مخبر التغيير الاجتماعي والعلاقات العامة في الجزائر، المرجع السابق، ص: 173.

5- التنسيق مع وسائل الإعلام بقطاعاتها المختلفة لحفز اهتمامها بمؤسسات المجتمع المدني، ونشر الثقافة المدنية وعرض التجارب الناجحة بشكل دوري منتظم، وإثارة اهتمام الرأي العام بشأن قضايا مؤسسات المجتمع المدني ودورها في النهوض بالقضايا التي تمس الاهتمام المباشر للمواطنين.

6- وضع آليات لمتابعة مؤسسات المجتمع المدني في إطار أنشطتها وتفاعلها مع الشباب على وجه الخصوص.

7- العمل على تطوير وتعزيز مادة التربية المدنية، وأفضل تسميتها بالتربية المدنية في مناهج التعليم العام.

8- التعاون مع المؤسسات المعنية-مثل كليات الحقوق-على ترجمة أمهات الكتب المتعلقة بفلسفة الحقوق المنشورة بالغرب.

4- مؤسسات المجتمع المدني، الأنواع و الوظائف و أدوارها في نشر ثقافة المواطنة أولاً: أنواع مؤسسات المجتمع المدني* :

يدخل في دائرة مؤسسات المجتمع المدني أي كيان مجتمعي منظم يقوم على العضوية المنتظمة تبعاً للغرض العام أو المهنة أو العمل التطوعي، ولا تستند فيه العضوية على عوامل الوراثة وروابط الدم والولاءات الأولية مثل الأسرة والعشيرة والطائفة والقبيلة، وبالتالي فإن أهم مكونات المجتمع المدني هي النقابات المهنية، النقابات العمالية، الحركات الاجتماعية الجمعيات الأهلية، نوادي أعضاء هيئة تدريس الجامعات، النوادي الرياضية والاجتماعية مراكز الشباب، الاتحادات الطلابية، والغرف التجارية، الصناعية، وجمعيات رجال الأعمال المنظمات غير الحكومية الدفاعية والتنمية مثل مراكز حقوق الإنسان والمرأة والتنمية والبيئة وغيرها، الصحافة الحرة وأجهزة الإعلام والنشر غير التابعة للدولة، ويور اختلاف بين المهتمين القائمين على العمل المدني والعام حول اعتبار الأحزاب السياسية من مكونات المجتمع المدني من عدمه¹، ونختص بالذكر ما يلي:

1- الأحزاب السياسية: يعرف الحزب السياسي بأنه مجموعة من الأفراد تجمعهم فكرة مشتركة ويتولون عملهم بهدف الوصول للسلطة أو المشاركة فيها²، وقد تعددت القرينات لمعنى الحزب السياسي بين علماء السياسة والاجتماع، حيث يرى ماكس ويبر Maxweber أن اصطلاح الحزب

* للاستزادة أنظر: الفصل الثالث: عناصر الشراكة المجتمعية، ص: 173.

¹ عبد الوهاب راغب الراعي: دور منظمات المجتمع المدني في الرقابة على أداء الجهاز الإداري بالدولة، دراسة تطبيقية-المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية-أطروحات الدكتوراه-القاهاة- 2015، ص: 46.

² علي عبد الرزاق الزبيدي، حسان محمد شفيق: حقوق الإنسان، اليازوري، الأردن، 2009، ص: 183.

يستخدم للدلالة على "علاقات اجتماعية تنظيمية، تقوم على أساس من الانتماء الحر، والهدف هو إعطاء رؤساء الحزب سلطة داخل الجماعة التنظيمية من أجل تحقيق هدف معين أو الحصول على مزايا عادية للأعضاء¹، ويرى بومبير أيضا أن هناك ثلاثة أبعاد تحليلية لتصنيف المنطبقة على الأحزاب السياسية وهي²:

1- إن مفاهيم الأحزاب تختلف في اتساع بؤرها، وتتعامل مع النخبة النشطة للأحزاب ومع جماهيرها الأوسع.

2- تختلف أهداف الأحزاب السياسية وتتراوح بين الجماعية والائتلافية.

3- تختلف مفاهيم الأحزاب عند التطرق إلى أشكالها، فيمكن أن تكون كأداة لأهداف أخرى أو كوسيلة معبرة عن عواطف مؤثرة.

وينتج عن ارتباط هذه الأبعاد الثلاثة، ثمانية مفاهيم للأحزاب السياسية كما هو مبين في هذا الجدول:

جدول رقم (05) : يوضح ارتباط الأبعاد الثلاثة الثمانية مفاهيم للأحزاب السياسية

شكل الأهداف الائتلافية		شكل الأهداف الجماعية		مفهوم الأحزاب حسب اتساع بؤرتها
معبرة	أدائية	معبرة	أدائية	
جهاز مدني	تنظيم بيروقراطي	تجمع أيديولوجي	حزب حاكم	تركيز النخبة
زمرة شخصية	فريق عقلاني يسعى لتولي المناصب	حركة اجتماعية	حزب مؤيد لقضية	تركيز جماهيري

المصدر: صباح صبحي حيدر: مرجع نفسه، ص: 37.

إن العمل السياسي حتى لو كان جماعيا منظما لا يختزل بلا دولة، ولكن الأحزاب كما ورد عند ماكس فيبر مثلا، تتميز بالتنافس على السلطة واقتسام قوة الدولة ومواردها... وقد جاءت بعض التشريعات في التعريف لكي يكون بالإمكان شمل التجارب السياسية فير تلك في الدول الليبيرالية

¹ عمرو الشويكي: الديمقراطية في الأحزاب المصرية بين البناء الداخلي والبيئة المحيطة، مركز دراسات الوحدة العربية بوحنية قوي وآخرون: مفهوم الأحزاب الديمقراطية، وواقع الأحزاب في البلدان العربية، مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية ط1، ط2، بيروت، 2011-2012، : 97.

² صباح صبحي حيدر: إصلاح الأحزاب السياسية دور قادة الأحزاب في الأنظمة الديمقراطية، دراسة تحليلية-سياسية- دار الكتب القانونية، دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر، الإمارات، ص: 37.

الغربية، إذا مفهوم الحزب هو مفهوم سجالي مختلف عليه، أو "مفهوم سجالي أساسي" (Essentially contested concept) كما يسميه غالي (W. Gallie)¹، تؤدي الأحزاب دورا جوهريا في عملية الانتقال إلى الديمقراطية والقول الديمقراطي الذي يليه، وبناء المؤسسات الديمقراطية وثبوتها، وجعل الديمقراطية عملية مستدامة تتطور مع الزمن استجابة للحاجات الإنسانية المتنامية، ومع أنه يمكن القول إن "لا أحزاب بدون ديمقراطية"، حيث إن الأحزاب قد توجد في الأنظمة السياسية الاستبدادية وفي الأنظمة الديمقراطية على السواء، لكن القيمة السياسية التي تضيفها الأحزاب لا يمكن أن تتحقق إلا في ظل نظام ديمقراطي²، وعلى الرغم من وجود طريقتين في دراسة الأحزاب: الأولى تعتمد على ما جاء في الوثائق الحكومية والرسمية والداستير ولوائح الحزب ونظامه الأساسي ووثائقه الرسمية ومنشوراته، والثانية تعتمد على القواعد غير الرسمية، مثل المعايير الثقافية، ومدى قبول أشكال معينة من السلوك والقيم الثقافية، واتجاهات الأنشطة التي قد تخلق توقعات بشأن طريقة العمل داخل الحزب، وبالرغم من أهمية الطريقة الأخيرة وصعوبتها، لأنها غالبا ما تتطلب عمل دراسات حالة تفصيلية، إلا أن التعرف على مدى وجود ديمقراطية حقيقية من عدمه داخل حزب يقتضي الجمع بين الطريقتين معا³، إن الحزب بتوفره على العناصر الأكثر وعيا، والأكثر عزمًا، الأكثر نكرانا للذات وبدلالها بين العمال، يقف مستقيظا لا ضد عودة تعارض المصالح وحسب، بل وضد تكون أو ليغارشية حاكمة تنفصل على إثره السلطة عن الجماهير، لكن لا يقتصر دوره على المراقبة، وإنما يتجلى قبل كل شيء في الأخذ بزمام المبادرة وإذكاء الحماس، إنه المولد إذ جاز القول، للإرادة التي تحبل بها الجماهير لكنه هو الذي قام بإخضاعها، وهو المشرف كذلك على تربية الشعب من خلال إقامته للعديد من التجمعات، إذ الإنسان أمام الحزب ليس أكثر حرية من مواطن روسو جبال الإرادة العامة، ورفضه الانخراط فيه يدل لا على حرئته، بل يكشف عن ضلاله⁴.

¹ عبد الرزاق التكريتي، نمر سلطاني: جدلية الديمقراطية والحزبية تحت الاستعمار: حالة الحركات الفلسطينية، مركز دراسات الوحدة العربية، بوحنية قوي وآخرون: مفهوم الأحزاب الديمقراطية، وواقع الأحزاب في البلدان العربية، مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية، مرجع سابق، ص: 152.

² عبد الله الفقيه: الديمقراطية داخل الأحزاب اليمنية، مركز دراسات الوحدة العربية، بوحنية قوي وآخرون: مفهوم الأحزاب الديمقراطية، وواقع الأحزاب في البلدان العربية، مرجع سابق، ص: 242.

³ عاطف السعداوي: مفهوم "الحزب الديمقراطي": دراسة في المحددات والمعايير، مركز دراسات الوحدة العربية، بوحنية قوي وآخرون: مفهوم الأحزاب الديمقراطية، وواقع الأحزاب في البلدان العربية، مرجع سابق، ص: 77.

⁴ جورج بوردو: الدولة، ترجمة: محمد العدلوني الإدريسي، وسف عبد المنعم: دار الثقافة، ط 1، 2007، ص: 134.

02- النقابات العمالية والمهنية:

يضم المجتمع المدني تشكيلات عديدة منها النقابات العمالية والمهنية... وتشكل النقابة روح المجتمع المدني والإطار المنظم للطبقة العاملة في ظل غياب العمل السياسي المنظم على المستوى الحزبي، إلا أنها لا تنهض بالممارسة والسياسية على وجهها الحقيقي، حيث تستند في تعيين حدودها إلى المتغيرات المهنية والاقتصادية، انطلاقا من موقعها، وتشكل تكتلات في مواجهة سياسة الحكومة وفق استراتيجيات محددة تفرض استخدام وسائل ضغط لإقامة علاقة مستقلة عن الحكومة في إطار تحقيق العدالة الاجتماعية والمحافظة على الحقوق المكتسبة¹.

وتقوم النقابة بعدة مهام، وهي²:

- رعاية مصالحها الخاصة داخل مجالها الخاص.
- اختيار أعضائها وفقا لصفات موضوعية تتعلق بمهارتهم واستقامتهم وأن يكون العدد محدودا بالبنية العامة للمجتمع.
- حماية أعضائها ضد الأحداث الجزئية العارضة.
- تزويدهم بالتربية اللازمة لتكوين الآخرين ليصبحوا أعضاء في النقابة.
- للنقابة دور في المشاركة في تنفيذ خطط التنمية والعمل على توفير الكفاية الإنتاجية والمستوى الثقافي والاجتماعي لأعضائها، وتعميق الوعي لديهم.
- للنقابة دور في المساومة الجماعية بشأن شروط استخدام، ولرعاية مصالح أعضائها الاقتصادية والاجتماعية، عن طريق الضغط على الحكومات والهيئات التشريعية والاتجاه إلى العمل السياسي في بعض الحالات المعينة.

03- الجمعيات المدنية: تعتبر الجمعيات المدنية* أحد أهم مكونات المجتمع المدني المعاصر

سواء على المستوى الكمي من خلال تعدد مجالات اختصاصها وارتفاع قدرتها على التعبئة

¹ الطيب بلوصيف: المجتمع المدني والدولة دراسة سوسيو-سياسية- "الجزائر"، المرجع السابق، ص: 72.

² محمد عثمان الخشت: المجتمع المدني والدولة، المرجع السابق، ص: 26.

* يتداخل مصطلح الجمعية المدنية مع العديد من المصطلحات والتعبيرات الأخرى، التي تقترب منه وتتشرك معه في نفس الدلالة وحتى المضمون مع وجود نوعا من الاختلاف بينها سواء من حيث مجال دلالاتها أو مجال استعمالها ونذكر من هاته المصطلحات بالخصوص مصطلح الحركة الجمعوية كمصطلح أعم وأشمل من الجمعية المدنية، وكذا مصطلح الجمعيات الأهلية أو الطوعية، والذي هو بالمقابل مصطلح أكثر تحديدا وتخصيصا من مضمون الجمعية المدنية، نقلا عن: بركات كريم: مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم، تخصص: القانون، إشراف: أ. د: رداق أحمد: الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري تيزي وزو، 2013-2014، ص: 52.

الجماهيرية، أو على المستوى العملي من خلال تنوع أدوارها كالأطفال، الشباب، الرجال، النساء المسنين، وفي مختلف الجوانب والقطاعات ذات الاهتمام والنفع العام المشترك كالتعليم، الصحة والتنمية قضايا حقوق الإنسان، البيئة، الثقافة وغيرها من مواضيع الشأن العام في المجتمع، إذ تعكس الجمعيات المدنية كتنظيمات قائمة على مبدأ الطوعية وإرادة العمل الحرة من دون أي ضغط أو توجيه مسبق، أحد أبرز صور فطرة الاجتماع وتبني حياة الجماعة اللصيقة بالطبيعة الإنسانية باعتبارها بديلا عن الحياة الفردية، وحرصا على هاته الأهمية التي تكتسيها الجمعيات المدنية كفاعل مؤثر وأساسي في البناء العام لقطاع المجتمع المدني، أولت مختلف النظم والقواعد القانونية في المجتمعات المعاصرة أهمية كبيرة لدور الجمعيات المدنية في بلورة الرأي العام وتعبئته اتجاه مختلف قضايا الصالح العام وهو ما يتجلى عمليا من خلال عديد النصوص والأطر المكرسة لحق الأفراد في تكوين الجمعيات¹.

ثانيا: وظائف وأدوار مؤسسات المجتمع المدني في نشر ثقافة المواطنة

إن قوة الانسانية الحقيقية تتبع من الطاقات الكامنة في العقل والموهبة والابتكار ، نتاج ذوي العقول النيرة الذين يسعون لخلق عالم يسوده السلام والرخاء والمحبة، ذلك أن الانسان يتمتع بقابليات فإة ومرونة في التفكير تجعله قادرا على صنع الخير كما يضع الشر، والديمقراطية والحرية وقرار الحقوق العامة والنزاهة هي أساس كل خير وتنمية ، وهي أرض خصبة لاستثمار نتاج العقل والطاقات الانسانية ... وفي هذا المجال لا يختلف اثنان في أهمية دور منظمات المجتمع المدني في استثمار طاقات الانسان الخلاقة والمساهمة في بناء مجتمع يقوم على القيم الاخلاقية العميقة ذلك ان منظمات المجتمع المدني تؤمن لأي مجتمع ركائز قوية لبناء الديمقراطية وتحقيق العدالة الاجتماعية ومساعدة ابناء الشعب على تحقيق أمانهم وتطلعاتهم المشروعة من خلال التأثير الايجابي على السياسات العامة في المجالات التربوية والصحية وحقوق الانسان ودعم سياسة مكافحة الفساد وغير الك من المجالات².

يمكننا الركون مرحليا إلى تعريف المجتمع المدني على أنه "جملة المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل بها في ميادينها المختلفة في استقلال نسبي على سلطة الدولة وعن أرباح الشركات في القطاع الخاص، أي أن المجتمع المدني عبارة عن مؤسسات مدنية لا تمارس السلطة ولا تستهدف تحقيق أرباح اقتصادية، حيث يساهم في صياغة القرارات خارج المؤسسات السياسية ولها غايات نقابية كالدفاع عن مصالحها الاقتصادية ولارتفاع بمستوى المهنة والتعبير عن مصالح أعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الأدباء والمتقنين والجمعيات الثقافية والأنندية الاجتماعية التي تهدف إلى نشر الوعي وفقا لما هو مرسوم ضمن برنامج الجمعية إذن

¹ بركات كريم: مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، مرجع نفسه، ص: 52.

² منظمة هاريكار غير الحكومية: دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية ، المرجع السابق، ص: 40.

المجتمع المدني هو مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة " والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السليمة للتنوع والخلاف"¹.

ويرى آلان تورني بهذا: "أن يكون المرء مواطنا هو أن يشعر بمسؤوليته عن الأداء الجيد للمؤسسات التي تترم حقوق الانسان، وتسمح بتمثيل الأفكار والمصالح"... ومن هنا فإن المجتمع المدني الذي يمثل قاعدة تتأسس عليها وحدة المجتمع، والقيم المععمة والنزعة والسياسية للدولة، هو فقط، ما يمكن أن يبني شرعية حقيقية للدولة ومواطنة حقيقية، على أساس واقعي عقلائي².

وللمجتمع المدني وظائف من بينها نذكر³:

- ✓ تجميع المصالح والتوفيق بينهما.
- ✓ مواجهة الصراع بالبحث الجماعي عن حلول.
- ✓ تعزيز التنمية المجتمعية من خلال المساهمة الفعالة.
- ✓ إقرار قيادات متشعبة بمبدأ الديمقراطية.
- ✓ نشر ثقافة حضارية أساسها أن المجتمع المدني هو مفتاح الديمقراطية، وفي هذا الإطار نجد
- ✓ أن تنظيمات المجتمع المدني تلعب دورا أساسيا فيما يتعلق بقضية حقوق الإنسان، وهو الدور والذي له جوانب عديدة نذكر بعضها فيما يلي⁴:

• دور المجتمع المدني في نشر ثقافة حقوق الانسان: ... ذلك أن معرفة البشر بحقوقهم يمكن أن يشكل المرحلة الأولى من أجل الإصرار على نيل هذه الحقوق والعمل أو السلوك بوعي للحصول عليها....

¹ سمير شعبان: المجتمع المدني وتأثيره في التعديلات الدستورية قراءة في ضوء واقع المجتمع المدني في الجزائر، انظر الموقع: <http://sciencesjuridiques.ahlamontada.net/t492-topic>، تاريخ الاطلاع: 20/11/2017، ص: 13.00.

² محمد عبد الكريم الحوراني: المجتمع المدني ضرورة وظيفية للدولة، منشورات مخبر التغيير الاجتماعي والعلاقات العامة في الجزائر، المجتمع المدني، المرجع السابق، ص: 206.

³ نور الدين حاروش: تطوير علاقة " البرلمان بالمجتمع المدني... البرلمان المدني؟، مجلة المفكر، العدد العاشر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر - بسكرة، 147 أنظر الموقع: <https://www.asjp.cerist.dz/en/article/39479>، التاريخ: الاطلاع: 27/11/2017، ص: 14.15.

⁴ علي ليلة: المجتمع المدني العربي قضايا المواطنة وحقوق الانسان، مكتبة الانجلو المصرية، ط1، القاهرة، 2007، ص: 208، 210.

• تمكين البشر من أجل الحصول على حقوقهم: وذلك انطلاقا من أن للبشر مجموعة من الحاجات الأساسية، وأن إشباع هذه الحاجات بالمستوى الانساني الملائم يعد حقا من حقوقهم الأساسية... وهذا الاشباع قد يأخذ أحد الأسلوبين، ويتمثل الأسلوب الأول: في الأسلوب الذي تتبعه جمعيات الرعاية الاجتماعية، وهي الجمعيات التي تقوم بتقديم الاشباع المباشر لحاجات الشر، كتقديم الخدمات الصحية والتعليمية... على خلاف ذلك يؤكد .

الأسلوب الثاني : على التمكين ومن خلال هذا الأسلوب تميل تنظيمات المجتمع المدني الى دعم استقلالية الانسان واعتماده على ذاته في السعي لإشباع حاجاته.

• الدفاع عن البشر: وفي هذا الإطار فإننا نجد أن تنظيمات المجتمع المدني تلعب دورا على ثلاث جبهات:

أ . على الجهة الأولى : تعمل تنظيمات المجتمع على حماية حقوق الإنسان في مواجهة التنظيمات الإرثية كحماية الطفل ... حماية المرأة من عنف الزوج أو أي شكل من أشكال العنف الذي يقع عليها.

ب - وعلى الجهة الثانية: تعمل منظمات المجتمع المدني الدفاعية على حماية حقوق المواطنين والدفاع عنها في مواجهة الدولة أو أحد سلطاتها على سبيل المثال الدور الذي يلعبه المجلس القومي لحقوق الإنسان في مصر وكثير من منظمات حقوق الإنسان القومية والإقليمية والعالمية....

ج - على الجبهة الثالثة: تلعب تنظيمات المجتمع المدني دورا بارزا على الصعيد العالمي ، وبخاصة المنظمات الدولية لحقوق الإنسان ... قد يكون دفاعها عن مواطنين دولة معينة في مواجهة السلطات القومية لهذه الدولة، وقد يكون دفاعها ضد دولة أو قوة عالمية تبتطش بحقوق مواطني دولة أخرى، أو قد يكون دفاعها من أجل الحصول على حقوق ينبغي أن يتمتع بها البشر في عالمنا المعاصر.... كما يمكن حصر مجموعة من الأدوار في العناصر التالية¹:

✓ حماية حقوق المواطنين وتسهيل اتصال الأفراد بالحياة العامة ، ومن هذا المنظور فإن المجتمع المدني يعتبر الوجه السياسي للمجتمع.

¹ بوحنية قوي: دور حركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الرشيد، الملتقى الوطني حول: التحولات السياسية، اشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات، كلية العلوم القانونية والإدارة، جامعة حسين بن بوعلي - الشلف، يومي: 16-17 ديسمبر 2008، ص7 أنظر الموقع: <http://www.univ-chlef.dz/uhbc/seminaires>، تاريخ الاطلاع: 2017/11/27، الساعة: 14:00.

- ✓ تشكل قناة لمشاركة المواطنين في النشاطات الاقتصادية والاجتماعية وتنظمهم في جماعات قوية تستطيع التأثير في السياسات العامة ويجاد مداخل للموارد العامة، خاصة الفقراء، هذا فضلا على مراقبة التصفيات الاجتماعية ودورها في عمليات المساءلة والشفافية ومكافحة الفساد.
- ✓ إن الشبكات المدنية (network Civi) تساعد على تبديد العقبات أمام الفعل الجمالي لمأسسته (Institutionalising) التفاعل الاجتماعي، محاربة الانتهازية، تشجيع الثقة، تسهيل التعاملات السياسية والاقتصادية.
- ✓ توفير الفرص والخدمات للمواطنين، تنمية قدراتهم وتحسين مستويات معيشتهم، وذلك بـ: مراقبة البيئة،... تنمية الموارد البشرية، المساعدة على الاتصال برجال الأعمال...الخ.
- ✓ المساعدة على تدفق المعلومات (FLOZ OFINFORMATION)

خلاصة الفصل:

ساهمت مدارس فكرية متعددة في بناء وبلورة مفهوم المجتمع المدني، في معانيه وولادته منذ نشوئه، وهذا باختلاف المنظرين له من فلاسفة ومفكرين سواء على صعيد الفكر الغربي أو فلاسفة ومفكري الثقافة العربية الإسلامية على صعيد الفكر العربي، هذا من جهة ومن جهة أخرى اختلاف المجتمعات وخصائصها وتغير ظروفها، إن المجتمع المدني بمختلف مؤسساته يسعى إلى تفعيل الممارسة الفعلية من خلال مختلف النشاطات المتنوعة ذات المدلولات الاجتماعية، الاقتصادية الثقافية، السياسية، المدنية والتي تنعكس بالإيجاب آثارها على المجتمعات، لكن هذا لا يعني عدم وجود معوقات تعيق نشاطات مؤسسات المجتمع المدني المجسدة في التشريعات والقوانين الفاصلة بين الفرد والسلطة، والتي تحد من فاعلية النشاطات والخدمات المقدمة للمجتمع، إلى جانب قلة الوعي والخبرة بأهمية وجود مؤسسات المجتمع المدني بالنسبة للأطراف المساهمة في النشاطات، لاسيما وأن مبدأ المجتمع المدني هو تحقيق وتوفير استقرار وتقدم وتنمية المجتمعات من خلال ضمان الممارسات الفعلية الاجتماعية الاقتصادية، الثقافية، السياسية.

الفصل الثالث: المواطنة بين الفكر والممارسة

تمهيد:

أثيرت قضية المواطنة كمفهوم وكمبدأ بين التأصيل النظري والتشريع، ليشمل المفهوم: الحقوق والواجبات والأبعاد، والشروط والمقومات وصولاً إلى: الحريات العامة، الشعور والوعي بالمسؤولية، المشاركة الجماعية وتكافؤ الفرص... والمواطنة كمفهوم وكممارسة لن تتحقق وتتجسد على أرض الواقع كوعي حقيقي إلا إذا علم وأدرك الأفراد ما لهم من حقوق كاملة (مدنية، سياسية، اقتصادية، اجتماعية، ثقافية...) وما عليهم من واجبات في نفس الوقت للقيام بها، وتحمل مسؤولياتهم اتجاه المجتمع من أجل الصالح العام، عندئذٍ تتسع دائرة معارف الأفراد لحقوقهم ومن ثم الالتزام بكافة واجباتهم والقيام بالأدوار المنوبة لكل فرد لكي يتحقق المشاركة المجتمعية ورسم السياسات العامة، وتأتي أهمية هذه القضية كطرح للبحث عنه، من خلال محاولتنا عرض وإبراز أهم العناصر التي نراها أساسية وضرورية لتغطية الفصل الخامس ومنهجياً نركز على:

- ✓ التطور التاريخي للمواطنة.
- ✓ المواثيق الدولية المنظمة للمواطنة في المجتمع المدني.
- ✓ أبعاد المواطنة وشروط مراعاتها.
- ✓ مكونات المواطنة ومجالات الممارسة.
- ✓ المواطنة وفلسفة المجتمع المدني.
- ✓ المواطنة والشراكة المجتمعية.
- ✓ خلاصة الفصل.

01: التطور التاريخي للمواطنة:

أولاً: مفهوم المواطنة في العصور القديمة:

" إن أقرب معنى لمفهوم المواطنة المعاصرة في التاريخ القديم هو ما توصلت إليه دولة المدينة عند الإغريق، والذي شكلت الممارسة الديمقراطية لأثينا نموذجاً له"¹

" فقد كشفت الممارسة السياسية في المجتمع الإغريقي القديم منذ القرن الخامس قبل الميلاد تحديداً عن تصور أولي وخاص للمواطنة، وتجلت الدلالات السياسية والاجتماعية والفلسفية، لهذا التصور من خلال المفهوم الإغريقي القديم للسياسة Politeia كـ مجال للتأمل وممارسة، فهذه الكلمة الإغريقية تعني: نظام المدينة ونمط تنظيم السلطة والجماعة بأكملها، فدلّت بذلك على معنيين: ينطبق المعنى الأول على النظام الخاص المحدد للحكام ونمط ممارسة السلطة بينما ينطبق المعنى الثاني الأشمل على نمط تعاون الأفراد داخل كل جماعة، فهي لا تدل فحسب على قطاع جزئي من الكل الاجتماعي بل هي مظهراً شاملاً للجماعة بأكملها وترجمت الديمقراطية الأثينية القواعد المؤسسة لهذه الجماعة وتحددت من خلالها فكرة المواطنة وشروط اكتسابها وممارستها، كانت هذه الديمقراطية مباشرة لجماعة من المواطنين يتمتع كل واحد منهم بحق المشاركة في مجلس الشعب والتعبير عن رأيه بحرية على الأغور Agora يبتون معاً بالأغلبية البسيطة من النواب في القضايا الأكثر عمومية للمدينة: العرب، السلام، أعمال البنية التحتية، مالية الدولة، إبرام الاتفاقيات، سن القوانين والتنظيمات إلخ، وبإمكان كل مواطن أن يعين للقيام بوظائف عمومية أو للمشاركة في هيئة القضاء، ولم يكن الشعب الإغريقي القديم يمارس حقه في الانتخاب لفرز ممثلين عنه، كما هو حال اليوم، بل من أجل اعتماد القوانين أو البت في العلاقات الخارجية، كانت مهام الحكومة والإدارة تقسم بين عدد كبير من الأفراد يعينون في الغالب، عبر رمي القرعة، لفترة قصيرة يستفيدون خلالها من تعويضات مادية بسيطة، وتمحورت المواطنة في هذا المجتمع حول حق المشاركة في إدارة شؤون المدينة وتأسست هذه المشاركة ضمن الجماعة السياسية للمواطنين على مبدأ أساسي للمساواة: فكل المواطنين يتساوون أمام القانون Isonimia ويتمتعون بسلطة تدخل متساوية في القرارات الجماعية Isegoria، كما تحددت عبر الجمع بين عنصر إقليمي شخصي: فهي قدرة على المشاركة في إدارة شؤون الدولة إلا أنها تفترض الانتماء إلى قواعد المدينة اقتصرتها المواطنة في هذه المدينة-الدولة على الرجال الأحرار، فأثينا المؤسسة على نظام مجتمع عبودي لا تعترف لطبقات الشعب الأكثر عدداً بأية حقوق سياسية أو مدنية. لقد حرمت النساء والعبيد من حق الانضمام إلى جماعة المواطنين الأحرار، وكانت المواطنة تمنح فيها بصفة محدودة للمقيمين الأجانب مما حرم شريحة مهمة من المستوطنين، في أثينا المدينة التجارية البحرية من الحقوق السياسية، ومن منطلق هذا التمييز بين

¹ علي خليفة الكواري: مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية، مركز دراسات الوحدة العربية، المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية، ط 2، 2004، بيروت، ص: 16.

مواطني المدينة أسس فلاسفة الإغريق تصورهم لطبيعة الاختلاف بين القانون المدني والقانون الطبيعي فبحسبهم يرتكز الحق المدني على الحق الطبيعي، على اعتبار أن القوانين المدنية تابعة وصادرة عن قوانين طبيعية مستمدة من الطبيعة الأصلية للأشياء، مما يعني أن القانون الطبيعي ذاته هو أساس العدالة، وهذه العدالة يجب التمييز فيما بين ضربين: عدالة عامة وخاصة.

تقتضي العدالة الخاصة من منظور الحق الطبيعي عدم المساواة بين المواطنين نظرا لوجود فوارق طبيعية بينهم جعلت من بعضهم سادة أحرارا، ومن البعض الآخر عبيدا، لذلك نظر الإغريق (أرسطو) إلى الإنسان باعتباره كائنا ملموسا فاعتبروه من جهة كونه رجلا أو امرأة أو عبدا أو حرا إلى غير ذلك من التصنيفات، وعلى أساس هذا التصنيف جعلوا من الحقوق مسألة تتعلق بالمواطنين الأحرار ومن الواجبات أمرا خاصا بمن ليسوا كذلك¹.

" لقد كان أرسطو يرى أن الخاصيتين الأساسيتين للمواطنة هما:

✓ أن تكون العلاقة بين أنداد متكافئتين.

✓ أن يكون ولائهم تلقائيا لحكومة تقوم على أساس من السلطة الشرعية لا من الاستبداد.

وإن كان قد ذهب إلى أن هذه المساواة لا يمكن أن تتحقق إلى لفئة قليلة مختارة من المواطنين بالانتقال إلى الرومان، فإن ثمة نقلة كيفية في الفكر السياسي، فهناك انتقال من المدينة الدولة إلى الإمبراطورية ومن النظر إلى العمل، والمواطنة على نطاق ضيق إلى المواطنة العالمية وبالمقارنة مع الإغريق لم ينتج الرومان فكرا سياسيا أصيلا خاصا بهم على الرغم أن الإمبراطورية الرومانية دامت لأكثر من ألف عام، وإسهامهم الأكبر هو في مجال القانون Law، ولا تزال الشهرة الكبيرة التي حازتها روما القديمة والحضارة الرومانية بعامة ترتبط بالمؤسسات والنظم السياسية والقواعد القانونية وقد ظلت أوروبا لقرون عديدة بعد سقوط روما تعتنق فكرة الدولة كما رسمها النظام السياسي الروماني، وكذلك ما ذهب إليه الرومان في قانونهم الوضعي من الفصل بين السياسة والأخلاق والدين وبالمقارنة مع الفلسفة الإغريقية، فإن الفلسفة السياسية عند الرومان اختلفت في عدة أمور:

أ- الفلسفة الرومانية لم تحاول أن تدمج الفرد في الدولة كما فعل الإغريق، وكذلك لم تحاول الإقلال من أهمية الدولة كما فعلت الأبيقورية Epicurcanism لكنها فصلت الفرد عن الدولة وجعلت لكل منهما حقوق وواجبات، ونظرت إلى الدولة على أنها تطور لحياة الأفراد في المجتمع وأنها وجدت للمحافظة على حقوق الأفراد، وأنها شخص قانوني له سلطة يستعملها في حدود معينة كما نظرت إلى الفرد وأن له حقوقا يجب حمايتها، وعلى هذا الأساس تطورت فكرة القانون الروماني، إن الإغريق إذا كانوا قد اتجهوا إلى

¹ سيدي محمد ولدبيب: الدولة وإشكالية المواطنة قراءة في مفهوم المواطنة العربية، دار كنوز، ط 1، 2012، عمان، ص:

التفكير في فلسفة القانون PhilosophyFlow وبخاصة القانون الطبيعي فإن الرومان قد اتجهوا إلى وضع قانوني عملي.

ب- أخفق الإغريق في إيجاد دولة واحدة قومية تضم الإغريق جميعا، ومزقتهم الحروب المحلية، أما الرومان فقد عملوا على إقرار الاتحاد داخل دولتهم، وإن كانت هذه الوحدة قد تحققت على حساب الحريات والانتقال من الحكم الديمقراطي إلى الحكم الدكتاتوري المستبد، أن مثل Ideas الإغريق السياسية عن الحريات والحكومات الشعبية، ولم تكن ممكنة التحقيق إلا في حيز محدد كدولة المدينة، ومن هنا تظهر أهمية الرومان في تطور النظم السياسية الحديثة، فقد عملوا على القضاء على النزاعات الداخلية، وعلى التفرقة العنصرية بين الأفراد ووضعوا مبدأ مساواة جميع الأفراد أمام القانون.

ج- ارتبطت الأخلاق ارتباطا وثيقا بدولة المدينة لدى أفلاطون وأرسطو، بينما استبدل الفقهاء الرومان بتلك العلاقة فكرة أخلاقية جديدة حول مجتمع عالمي واسع يضم أحرار لا عبيد.

د- قيمة الإنسان في دولة المدينة تتحدد في رأي أفلاطون وأرسطو بوضعه الاجتماعي (حر أو عبد) أو وظيفته، بينما أعرب فقهاء الرومان عن اعتقادهم بأن للإنسان قيمة كواحد من الجنس البشري.

هـ- فكرة المساواة عند أرسطو تطبق فقط على نخبة منتقاة ممن يتمتعون بحق المواطنة، كما ركز أفلاطون في الجمهورية على تحقيق الوحدة وليس المساواة، بينما تنطبق الفكرة الجديدة من المساواة بين البشر لدى الفقهاء الرومان على كل الأفراد سواء كانوا مواطنين أم عبيدا، أجنب أو برابرة.

لقد كانت أهم مشكلة واجهت الإمبراطورية هي مشكلة كيفية ترتيب حقوق وواجبات الأفراد داخل الإمبراطورية، ولقد كان حق المشاركة في حكم الجمهورية في بادئ الأمر قاصرا على النبلاء (Nobles) أو الأرستقراطية (Aristocracy)، لكن نتيجة لكفاح طويل فقد حصل عامة الناس أيضا على هذا الحق، وكما كان الوضع في أثينا Athene، كان حق المشاركة قاصرا على الرجال، وهو ما كان عليه الحال تماما في جميع الديمقراطيات، والجمهوريات التالية حتى القرن العشرين¹.

ثانيا: قرب العرب والمسلمين الأوائل من مفهوم المواطنة:

لعل الحياة القبلية العربية التقليدية وما نشأ عنها من حكومات عندما يتحذر تحويل تلك الحكومات إلى حكم فردي مطلق، كانت أيضا مثل التجارب السياسية الإغريقية والرومانية المشار إليها سابقا، توفر قدرا من المشاركة السياسية للمواطنين الرجال الأحرار، ويعود ذلك إلى ما يتطلبه تماسك القبيلة وعلاقات القبائل المتحالفة من مشاركة في اتخاذ القرارات الجماعية الخاصة بهم وقد كان أكثر ألقاب شيخ القبيلة استخداما هو السيد "ويتم اختيار السيد بانتخاب حر بين الأفراد الذكور" وليس بالوراثة، ويوصف حكم القبيلة العربية التقليدية الذي امتد عبر التاريخ، بأنه حكم "يكون فيه الشيخ أول بين متساوين، عليه أن

¹ قايد دياب: المواطنة والعولمة، تساؤل الزمن الصعب، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، سلسلة أطروحات جامعية (9)، ط 1، 2007، القاهرة، ص: 22-24.

يتشاور مع ناسه في الشؤون العامة" وقد كان تأثير طبيعة السلطة في القبيلة العربية التقليدية ونمط علاقاتها وراء ما عرفت اليمن من نظم حكم تمثل فيها القبائل، فقد كان يوجد في الدولة القبتانية مجالس "تمثل الشعب"، حيث كانت هناك مجالس للقبائل إلى جانب العرش، "وكانت القبائل المختلفة تمثل في الهيئات التشريعية المتعددة" وكانت مجالس القبائل "تجتمع إذا حدثت بعض الظروف السياسية التي تستلزم انعقادها، وكذلك إذا أريد تغيير بعض النظم الاقتصادية" وتصدر "القوانين والأنظمة من مجالس القبائل، وفي مجلس الدولة باسم الملك"، وقد عرفت دولة سبأ ومعين أيضا قدرا من المشاركة السياسية فسبأ عرفت "التمثيل النيابي" إلى أن حل الأقيال محل شيوخ القبائل وتدرج الحكم إلى ما يشبه "الإقطاع" وفي معين لم يكن الملك "مطلق السلطة أو التصرف، إذا كان يشاركه في ذلك مجلس يضم ممثلي الموظفين الذين كانوا من ذوي النفوذ في دوائهم الاختصاصية"... وعندما كان الإسلام على وشك البزوغ قام في مكة حلف الفضول الذي كان يتدخل لنصرة المظلوم سواء كان من أهل مكة أو من زوارها وقد شهد الرسول صلى الله عليه و سلم في صباه قيام هذا الحلف وقال عنه فيما بعد "لو دعيت به في الإسلام لأجبت"¹.

" ولعل الوثيقة التي كتبها النبي صلى الله عليه و سلم عندما وصل إلى المدينة المنورة، وأسس من خلالها قواعد مجتمع المدينة المنورة تدل على ذلك، وقد تواتر النقل عن هذه الصحيفة، وأن هناك التزاما أو صحيفة كتبها النبي صلى الله عليه و سلم عندما وصل إلى المدينة المنورة، وأسس من خلالها أشياء كثيرة تبلور مفهوم المواطنة معها، ولاشك في أن ضرورات هذه الصحيفة تجلت في المدينة من ناحيتين:

✓ الأولى: لوجود الأرض التي شكلت الوطن الجديد.

✓ الثانية: التنوع الثقافي، فإن المدينة المنورة كانت تضم آنذاك:

➤ من الناحية الدينية:

➤ المسلمين.

➤ اليهود.

➤ الوثنيين الذين لم يؤمنوا بعد من الأوس والخزرج.

➤ ومن الناحية العرقية كانت تضم:

➤ المهاجرين، وهم قبائل عدنانية.

➤ الأَنْصار، وهم قبائل قحطانية.

➤ اليهود، وهو قبائل سامية.

¹ علي خليفة الكواري: مرجع سابق، ص: 18-19.

فتوجد لدينا تنوع بشري من ناحية الاعتقاد، وتنوع بشري من الناحية العرقية، فهناك إثنيات فبرزت ضرورة ما يسمى في اللغة المعاصرة (المواطنة)، وقد أرسى النبي صلى الله عليه و سلم قواعد ذلك من خلال تلك الوثيقة التي كتبها أول ما وصى إلى المدينة المنورة¹.

وسأعرض هذه الوثيقة²:

هذا كتاب من محمد النبي بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم:

✓ (أنهم أمة واحدة من دون الناس) هذا تشكيل لمفهوم الأمة، وتشكيل للدولة بعنصرها البشري وهو يتكل عن العنصر البشري...

✓ (وأن من تبعنا من يهود فإن لهم النصره والأسوة غير مظلومين ولا متناصرين علي) وهنا يوزع الحقوق على من خضع لهذا السلطان، وسيبين سلطان الإسلام بالمعنى الدستوري في البند الحادي عشر...

✓ (وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم مواليهم وأنفسهم أو هذه حرية دينية).

✓ (وإن على اليهود نفقتهم، وإن على المسلمين نفقتهم) وهذه حقوق أيضا متساوية... لم يكن البعد الاقتصادي للدولة في ذلك الزمن متبلورا، ولم تكن الدولة تتفق على كل الأفراد، ولكن عندما اتسعت الدولة في زمن الفتوح وأصبح لها مكان وموارد اختلف الأمر كليا.

✓ (وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة)، وهذا مفهوم سياسي عسكري...

✓ (وإن بينهم النصح، والنصيحة والبر دون الإثم)، وهذا المفهوم الاجتماعي للمواطنة...

✓ (وإنه لم يأتهم امرؤ بحليفه) أي قال الله تعالى: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: بسم الله الرحمن الرحيم: " وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى " صدق الله العظيم، وكل مسؤول عن تصرفه وأما مفهوم العقاب الجماعي الذي يمثل ركنا أساسيا في الثقافة السياسية اليوم فلا يعترف به الإسلام، كما يرفض التعامل بمفهوم: قال تعالى: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم: بسم الله الرحمن الرحيم: " قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعْرَآةَ أَهْلِهَا أُذْلًا وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ " صدق الله العظيم.

✓ (إن النصر للمظلوم) وهذا مفهوم قانوني قضائي...

✓ (إن اليهود يتفقون مع المؤمنين ما داموا مخاريبين) يعني موالاة ونصرة، وإن شاءوا دخلوا في الحرب مع المسلمين، وإن شاءوا بقوا على ألا ينقضوا ما في الصحيفة، ويوالوا أعداء الدولة التي ينتسبون إليها.

✓ فهذا لا يقبل من المواطن المسلم وغير المسلم في الدولة الإسلامية، لا يقبل من المواطن أن يوالي أعداء الدولة الإسلامية مادام قد أخذ تابعيتها، أي جنسيتها.

¹ عبد الفتاح محمد دويدار: المواطنة وحقوق الإنسان في ميزان الدين والأوطان (الإسلام نموذجا)، الإسكندرية، 2011، ص: 9-10.

² مرجع نفسه: ص: 17-21.

- ✓ (إن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة) هذا يصب في مفهوم المواطنة في جانبيها الجغرافي والقانوني...
- ✓ (وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده فإن مرده إلى الله وإلى محمد رسول الله) هذا هو البند الدستوري، فليس الاحتكام قانونيا في مجال الالتزام، بل قانوني في المعنى الأعم... فالحاكمية إنما كانت لله ورسوله.. وكيف يخضع اليهود لله ولرسوله...؟؟
- ✓ ليس بالتفصيل وإنما بالخط العام، المسلمون يخضعون بالتفصيل، أما هؤلاء فبالخط العام، فهذا هو المفهوم الدستوري، وهذا هو مفهوم الإسلام دين الدولة، لا يدخل في ذلك القانون الجزائي وقانون أصول المحاكمات والأحوال الشخصية وبقية التشريعات، وإنما في المعنى الدستوري... فإن هذه القوانين تطبق على المسلمين الذين يعتقدون بالإسلام ديناً، ولا ريب في أنها تطبق على غير المسلمين إن هم طلبوا ذلك.
- ✓ (وإنه لا تجار قريش، ولا من نصرها) هذا له علاقة في قضية المحاربة، والجانب العسكري.
- ✓ (وإن بينهم النصر على من دهم يثرب، وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم) أي: إن المواطنة لا تعطى براءة، فليس عندنا مواطنون من الدرجة الأولى، إنما الجميع سواسية أمام القانون، لا يوجد في الوثيقة امتيازات لأي فريق، مع أن شرائع ذلك الزمان كلها والقوانين الدستورية كانت تعطى امتيازاً لبعض المواطنين، بينما لا يوجد هنا أي امتياز لأحد... السبب في ذلك أن التصور الإسلامي للمواطنة بهذه الأبعاد الجغرافية والقانونية والدستورية والاجتماعية والقضائية وغيرها... بني على قضية وحدة النفس البشرية، فالنفس البشرية واحدة في مصدرها، واحدة في منشئها، وكلنا أبناء آدم عليه السلام، والله عز وجل قد كرّمنا جميعاً بالعقل، كرّمنا بالتكليف.. كرّمنا بالخلقة المنتصبة... كرّمنا بخطابه، الجميع: المؤمن وغير المؤمن، فهناك قدر مشترك بين البشر، ومن خلاله كانت رؤية الإسلام للنفس البشرية، وهذا لا يؤهل لوجود امتيازات لأحد، لذلك لما مرت بالنبي صلى الله عليه وسلم جنازة قام لها.
- فقال الصحابة رضي الله عنهم: يا رسول الله إنها جنازة يهودي، فقال صلى الله عليه وسلم: أليست نفساً. فقوموا بالاحترام إذا: كونه نفساً...
- ومن هنا ندرك أن أصلح المسلمين وأفجر المسلمين عند موته يعامل بطريقة واحدة بغسله وتكفينه وبالصلاة عليه ودفنه، لأنها نفس، لذلك منع الإسلام من التعامل مع الإنسان بصورة مزريّة حتى في القتال: فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: إذا قاتل أحدكم فليتنجب الوجه، أي ليتجنب العدوان على صفحة الوجه، على عنوان الآدمية، محافظة على هذه الخلقة، وعلى المعنى الإنساني في هذا المخلوق حتى في مستوى الحرب: إذا قاتل أحدكم، وفي رواية: "إذا ضرب أحدكم أخاه فليتنجب الوجه... إن أهم هذه الأسس هو وحدة النفس البشرية لذلك كانت الحقوق متساوية في أصلها، وعلى رأسها ما يتعلق بالعدالة، لأننا نعلم بأن القرآن الكريم والشرائع والوحي والرسول ما جاءوا إلا من أجل إقامة العدل، قال

تعالى: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: " لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ " صدق الله العظيم، فقيام الناس بالقسط من أجله أرسلت الرسل، من أجله أنزلت الكتب، لذلك كانت العدالة من أعلى مقاصد الشريعة... ولذلك راعى مفهوم المواطنة كما رأينا في هذه الوثيقة العدالة بدقة، لأنها تشكل مرجعية مهمة لهذا المفهوم في التصور الإسلامي، وهكذا نلاحظ أن المواطنة في الفهم الإسلامي لا تمثل الأخوة الإسلامية أما تمثل المواطنة بالمعنى السياسي في كل بناها المتعددة، إن الأديان الأخرى بمعناها المعاصر، بل نجد أنها جانب من جوانب الولاء الديني أو الإنساني، وهذا النوع من الولاء موجود أيضا في الإسلام، وهو جانب محترم يعبر عن إنسانية الإنسان ويعبر عن تآلف أهل الدين الواحد وهو أمر يطلب الإسلام تحقيقه، والفرق بين مفهوم المواطنة في الإسلام وغيره من الشرائع أن المواطنة في الإسلام مفهوم سياسي مدني، وفي غيره مفهوم ديني يماثل مفهوم الأخوة في الإسلام.

"فحقوق الإنسان في الإسلام لم تأت نتيجة ضغوط وطنية أو إقليمية أو عالمية، ولم يأت إقرارها نتيجة لمطالبات ومظاهرات وعذابات وتضحيات، وإنما هي حقوق شرعها الله وبينها الرسول صلى الله عليه وسلم، ولهذا فإن حقوق الإنسان في الإسلام هي حقوق شمولية تشمل البشرية جمعاء، ولا تميز بين جنس الفرد أو عمره أو قوميته، كما أنها لم تبني على فكر بشكري يتسم دوما بالقصور وعدم الكمال، بل هي تشريع إلهي يتسم بالكمال والديمومة وصلاحيته التطبيق في كل زمان ومكان، وإضافة إلى ما يمتاز به الحق الذي شرعه الله من قدسية تلزم الإنسان به في السر والعلن، كذلك فإن الإسلام لم يكتف بإقرار الحقوق بل أوجب المحافظة عليها، فهي حقوق وواجبات معا وأكثر من ذلك حيث يعتبر كثير من الفقهاء أن هذه الحقوق هي في حقيقتها حقوق لله سبحانه وتعالى، تشريفا لها وتعظيما، وحدود على دين الله، فهو لم يكتف مثلا بإقرار حق التعبير والتفكير وحرية القول، وإنما أوجب على المسلم الصدع بقول الحق والتضحية في سبيله واعتبره في بعض المراحل أعلى أنواع الجهاد، قال عليه الصلاة والسلام: "إن من أعظم الجهاد قولة حق عن سلطان جائر"، كما أن الإسلام منح حق الحياة وأوجب الحفاظ عليه واعتبر الاعتداء عليه اعتداء على الناس جميعا، قال الله تعالى، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: " مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا " صدق الله العظيم، ورتب عقوبة القصاص حماية للحق، فقال تعالى، بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: "وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ" صدق الله العظيم، وحرّم على الإنسان التصرف غير الشرعي بهذه الحقوق فحرم عليه الانتحار وتناول السم وعدم استعمال الدواء ولعله من نافلة القول أن نشير إلى أن نشير إلى أن الإسلام يقوم على اعتقاد راق في نظرتة للإنسان، فالإنسان مكرم لتكريم الله تعالى له، ومن تفضيل الله للإنسان وتمييزه عن سائر المخلوقات أنه جعله خليفة في الأرض لما يتمتع به من الطاقات والقدرات والاستعداد للقيام بمهام المسؤولية في الحكم قال تعالى: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرحيم: "وَأُذِ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً" صدق الله العظيم، وقال تعالى: بسم الله الرحمان الرحيم: "هُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ" صدق الله العظيم، ومن مظاهر تكريم الله للإنسان تسخير الكون له، ولعل أبلغ وصف لهذا التكريم قوله تعالى: بسم الله الرحمان الرحيم: " وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا" صدق الله العظيم، وقوله تعالى: بسم الله الرحمان الرحيم: "سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ" صدق الله العظيم، فالشريعة الإسلامية قررت للمسلمين حقوقا تخصهم كأفراد، وحقوقا تشملهم كجماعة وأمة، وهي بذلك حددت مدلول حقوق الإنسان وحرياته بما يصون كرامة الإنسان ويكفل حقوقه وحرياته، سواء بتقرير الحقوق والحرريات الشخصية، أو الحرريات الفكرية والاجتماعية والثقافية، ولما كانت حقوق الإنسان تقوم على ركنين أساسيين هما:


المساواة والحرية، فإن الإسلام كان أول من قرر المبادئ الخاصة بحقوق الإنسان في أكمل صورة وأوسع نطاق، وأن الأمة الإسلامية في عهد الرسول صلى الله عليه و سلم والخلفاء الراشدين من بعده كانت أسبق الأمم في السير عليها، بالرغم من ادعاءات الأمم الديمقراطية الحديثة من أن العالم الإنساني مدين لها بتقرير هذين الحقيقتين، حيث ذهب الإنجليز إلى أنهم أعرق شعوب العالم في هذا المضمار، وزعم الفرنسيون أن هذه الاتجاهات جميعا وليدة ثوراتهم، وأنكرت أمم أخرى على الإنجليز والفرنسيين هذا الفضل وادعته لنفسها¹.

وقد ارتبط مفهوم المواطنة في التاريخ العربي الإسلامي نظريا بالاعتقاد وعمليا بعدة عوامل، منها تكوين السلطة والجيش، وقد يعنى المفهوم التاريخي للمواطنة بهذا المعنى تفاوتيا سواء بين الأفراد الأحرار الذكور أو بين الأحرار العبيد، المؤمنين وغير المؤمنين، النساء والرجال... وبهذا تتشابه الحضارات الاغريقية والرومانية والصينية والعربية الإسلامية، بمعنى أنها تتركب مفهوم المواطنة أسير الوضع العياني الملموس واخضعت المفهوم للنسبية والهلامية بعيدا عن النصوص مقدسة كانت أو ضعيفة... وقد تطور مفهوم المواطنة في الثقافة الإسلامية من (الصحيفة) و (رسالة الحقوق) كتدوين مبكر لنصوص بشرية مستلهمة من روح القرآن، إلى استقلال الأمة والقضاء عن الخليفة الجائر كما عند الحسن البصري إلى مركزية الانسان في الصراع بين المعرفة الحكيمة والمعرفة الدينية في الحضارة العربية الإسلامية، التي استتبقت حماية النفس والروح والجس(عند أبي بكر الرازي) وتولت الى ارتقاء الانسان(عند إخوان الصفا والمتصوفة)، ثم الانسان الكامل(عند ابن عربي) وتواصل الحكمة والدين (عند ابن رشد)، وقد حصد (ابن

¹ علي محمد الدباس، علي عليان أبو زيد: حقوق الإنسان وحرياته ودور شرعية الإجراءات الشرطية في تعزيزها، دراسة تحليلية لتحقيق التوازن بين حقوق الإنسان وحرياته وأمن المجتمع تشريعا وفقها وقضاء، دار الثقافة، ط 1، عمان 2009 ص: 36-38.

خلدون) عطاء العرب والمسلمين في الحضارة ليؤسس لعلم اجتماع، فقد انتقلت شعلة التنوير الى الطرف الآخر من المتوسط، لذا صار انتحال معارف الآخرين من أهم اهتمامات أوروبا العائد للتاريخ¹.

الشكل رقم (07) يبين الحقوق في الثقافة العربية الإسلامية:



المصدر: أماني جرار، مرجع نفسه، ص: 205.

يرسم الإسلام صورة للنظام المجتمعي بشكله الدقيق الذي يحقق التكافل والتعاون والتآزر والاعتماد المتبادل بين العناصر البنائية له، وهو في ذلك يسعى لتناول كل الأبعاد الحياتية "لظاهرة" الاجتماعية داخل المجتمع: الروحية منها والنفسية والعقلية والمادية، تناولاً يجيز الإشباع المتوازن، ويسمح بتحصيل الاستقرار والتجاوب والمتطلبات الآتية التي تقتضيها عمليتنا التفاعل والتقدم فهو²:

- نظرية شاملة: متكاملة الأبعاد المشكلة للفرد والمجتمع على حد سواء.
- نظرية عامة: عالمية تتجاوز كل الخصوصيات النوعية للمجتمعات الإنسانية على اختلاف ألوانها وأجناسها ولغاتها وثقافتها...

¹ أماني جرار: المواطنة العالمية، دار وائل، ط1، عمان - الأردن، 2011، ص: 205.

² نادية سعيد عيشور: الصراع الاجتماعي الإتجاهات التنظيرية، التقليدية والسوسيولوجية، دار مجدلاوي، ط 1، 2013، ص: 147-148.

• **نظرية مرنة:** صالحة لكل زمان ومكان تتجاوب وكل مستجدات العصر ما لم يتجاوز نطاق الفطرة السليمة للإنسان.

وكما أخص الله تعالى رسالة الإسلام دون سواها من الرسالات بهذه المميزات، كذلك أخص شخصية محمد صلى الله عليه و سلم بميزات دون سواه من الرسل احتواها مفهوم واحد وهو مفهوم القدوة الحسنة، فقد عاش عليه الصلاة والسلام حياة مليئة بالممارسات الشاملة، قدوة رائعة لكل إنسان، فقد مارس القيادة الرائدة الناصحة الراعية لأمته، رئيس دولة وقائدا عسكريا في الميدان ورئيس مجلس الشورى ومجتهدا مقاتلا في سبيل الله كما مارس دور الزوج الصالح، والأب الحاني والأخ الوفي، والمربي الفاضل والتلميذ المؤدب بين يدي الوحي، وبهذا فقد اجتمعت في شخصيته عليه الصلاة والسلام كل ميزات الأنبياء والمرسلين في أوضح صورها وياتصاف الإسلام بهذه الخصائص: "الداعية، الشمولية، التكاملية والمرونة" اقتضت الضرورة أن تتصف شخصية نبي الإسلام بخصائص القدوة، وحاصل تفاعل هذه الخصائص يعطينا مفهوما واضحا عن حقيقة الحياة البشرية... "وعليه تكون العقيدة بمفهومها الصحيح هي الإطار المرجعي الذي يهتدي به إلى المنهاج الحياتي القويم الذي يحقق السلام والأمان، ويضمن السير الحسن لمسعى المجتمع وتطلعاته إلى تحقيق آماله وأمانيه المستقبلية، كما ويكون الإطار المرجعي الذي يحتكم إليه أثناء ظهور بوادر الاختلاف والخلاف والشقاق والنزاع، فيتجلى كل من الحق والباطل في صورته الطبيعية الصحيحة التي لا يختلف فيها اثنان"¹... يشير الباحث الغربي (ليوبولد قايس) إلى "قدرة الإسلام الفذة على النهوض بالهمم لتحقيق على كافة المستويات، لا يجعل الأمر يقتصر على دائرة المسلمين وحدهم، بل يتجاوزها إلى البشر كافة، ليس هذا فحسب، بل إنه ليعتبر الإسلام أعظم قوة نهضة بالهمم على الإطلاق، فليس ثمة كهذا الدين من يملك القدرة على التحريك، بما أنه عقيدة شمولية تتعامل مع كينونة الإنسان في مكوناتها كافة، وتستجيب قدراتها جميعا، وعلى مستوى التحقق التاريخي فلنا أن ننظر لكي نتأكد من صدق المقولة ما فعله الإسلام بالجماعات التي انتمت إليه"².

الوطن جزء من الأرض التي جعلت موطن الاستخلاف، لذلك فالإسلام ينظر إلى ارتباط الإنسان بوطنه وبلده، وحب له أنها مسألة فطرية متأصلة في نفسه، طبع الله تعالى عليها النفوس.

فالدولة أو الوطن مسقط الرأس، ومستقر العيش، ومكان العبادة، ومحل المال والعرض والشرف لذلك كان الوطن نعمة من الله على الفرد والمجتمع، والإنسان بما جبل عليه يرفض عادة الخروج من وطنه إلا إذا أكره على ذلك وإخراجه منه يعد عقوبة، كما حصل لنبيينا محمد صلى الله عليه و سلم عندما أخرجته من مكة، قال الله تعالى: **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ: "إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِي**

¹ نادية عيشور: الصراع الاجتماعي بين النظرية والممارسة، سلسلة الصراع الاجتماعي (1)، دار بهاء الدين، قسنطينة 2008 ص: 32.

² نادية سعيد عيشور: الصراع الاجتماعي الاتجاهات التنظيرية التقليدية والسوسيولوجية، مرجع سابق، ص: 131.

اَثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْعَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةَ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ" صدق الله العظيم... ومما يدل على مكانة الوطن في الإسلام أيضا أن القرآن الكريم قرن حب الأرض بحب النفس، قال تعالى: بسم الله الرحمن الرحيم: "وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ اخْرَجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَنبِيئًا" صدق الله العظيم.

كما قرن حب الأرض بالدين، قال الله تعالى: بسم الله الرحمن الرحيم: "لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ" صدق الله العظيم، كل هذا يدل على تأثير الأرض، وحب الإنسان لبلده أمر طبيعي لا عيب فيه وليس بالشيء المذموم، فالأصل في الإنسان أن يحب وطنه وينتسب بالعيش فيه، ولا يفارقه إلا إذا أكره على الخروج منه، أو مغادرته لأجل العمل أو طلب العلم أو نحو ذلك...

إذا فالمواطنة والولاء للدولة يقتضي الشعور بالواجب والمسؤولية تجاه الوطن، فالتعبير عن ذلك لا يكون بالكلام أو ببعض الشعارات وإنما بالعمل الصالح وبذل الجهد النافع المتواصل، فالأستاذ وطني بتفانيه بالدرس وتربية النشء على حب العلم والأخلاق الفاضلة، والطبيب وطني باجتهاد في معالجة المرضى والتخفيف من آلامهم والقضاء على الأمراض والأوبئة التي كيان المجتمع، والعامل وطني بجهد الدؤوب في البناء والتشييد والتصنيع... والشاب وطني بصلاحه واستقامته بالمحافظة على كل ما يحويه الوطن فلا يكسر غصن شجرة ولا يلوث الجدران بالكتابة عليها ولا يوسخ شوارع مدينته ولا يقطف أزهار الحدائق العمومية ولا يهشم المصابيح العمومية، ولا يخرب أسلاك الكهرباء والهاتف، فالمحافظة على هذه الممتلكات العمومية هي نوع من البناء للدولة، قال الله تعالى: بسم الله الرحمن الرحيم: "وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ"، صدق الله العظيم، فحب الدولة واحترامها لا يكون فقط في الهتاف لها وإنما في خدمتها والمساهمة في بنائها، فعندما تهتف الحناجر تملأ الدنيا صراخا وعندما تشتغل العقول تملأ الدنيا إبداعا، وعندما تتحرك السواعد تملأ الدنيا عملا¹.

¹ كمال لدرع: دور الإسلام في غرس القيم الوطنية وأثره في توثيق الصلة بين الفرد ودولته، ص: 10-18 .

ثالثا : إعادة اكتشاف مبدأ المواطنة في أوروبا:

تراجع مبدأ المواطنة في الفكر السياسي بعامة طوال ما أصلح على تسميته في أوروبا بالعصور الوسطى التي امتدت من 300 الى 1300 بعد الميلاد، وذلك بعد أن اندثرت التجارب الديمقراطية المحدودة في دائرتي الحضارتين الإغريقية والرومانية من جهة، ومن جهة أخرى بسبب توجه الحضارات السائدة آنذاك بما فيها الحضارة العربية الإسلامية الصاعدة إلى إقامة حكم ملكي مطلق غير مقيد¹. ويكشف رصد التطور التي انتقلت من خلاله المواطنة المحدودة لدولة المدينة الاغريقية القديمة إلى المواطنة الشاملة وصولا إلى مواطنة الدولة القومية عن وجود ثلاثة أبعاد متوازية للتطور أسلمت إلى ما يسمى بالمواطنة الشاملة ويتمثل البعد الأول في التطور باتجاه الكشف الكامل لمفهوم المواطنة من خلال الانتقالات التاريخية التي ميزت مراحل التطور المجتمعي في أوروبا... ويمكن القول بأن مفهوم المواطنة وقد وجد محطة تطوره التالي في تشكل الدولة القومية نتيجة للصراع بين الملوك والكنيسة لسعيهم لنزع حق السيادة منها وإقرار استقلال الملوك الخارجي إزاء البابوات والأباطرة ومنذ ذلك الحين أخذ مبدأ التمثيل النيابي وما صاحبه من حكم القانون في الانتشار جغرافيا والتحسن نوعيا في دائرة الحضارة الأوروبية. بفضل التجربة البريطانية، إذ أصبحت الشعوب تعتقد بحقها في السيادة التي سبق أن خلعتها الملوك عن الكنيسة خلال مرحلة بناء الدولة القومية واحتكروها لأنفسهم، وأصبح الشعب يطالب بأن تكون السيادة للأمة والسلطة للشعب وانقسم التطور الديمقراطي إلى مسارين ، مسار الإصلاح الذي مثلته التجربة البريطانية ومنحى العنف الذي مثلته الثورتان الأمريكية والفرنسية، اللتان احتفظ رجالهما بنظرية السيادة ولكنهم نقلوها بميزاتها وخواصها من الملك على الأمة وجعلوا الأمة صاحبة السيادة بدلا من الملك وبرغم ذلك، فإن المواطنة في أوروبا في ما قبل الثورة الصناعية كانت تقتصر على عدد محدود من البشر في المجتمع، حيث يتحدد مواطنون بصفتهم ملاك الثورة من الذكور على حين أنكرت صفة المواطنة عن بقية السكان كالمرأة والأطفال والفقراء، وهو ما يعني أن اتساع مبدأ المواطنة قد ارتبط بنضج بناء الدولة القومية ويتصل بعد التطور الثاني الذي ساعد على تبلور مفهوم المواطنة بمجموعة تطورات فكرية التي وقعت وشكلت طاقة دافعة لتطور هذا المفهوم.

في هذا الإطار يعتبر عصر النهضة الأوروبية هو الفترة الجنينية لتبلور مفهوم المواطنة بمعناها الحديث وذلك نتيجة لاهتمام الفكر السياسي فيها بإعادة اكتشاف مبدأ المواطنة واتخاذها تدريجيا مركزا في بناء الدولة القومية الحديثة ولتأسيس نظم سياسية حية وفعالة حققت قدرا متزايدا من الاندماج الوطني

¹ علي خليفة الكواري : مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية ، مرجع سابق ، ص: 22.

والمشاركة السياسية الفعالة وحكم القانون الأمر الذي جعل من إقامة الدولة المتناسكة عبر الزمن بصرف النظر عن حكامها إمكانية عملية، بفضل القبول الفكري و التقبل النفسي لمبدأ المواطنة، الذي شكل حيز الزاوية للمذهب الديمقراطي في أوروبا الغربية. وتحولت الدول في دائرة الحضارة الغربية تدريجياً بمقتضى مراعاة مبدأ المواطنة إلى دول ديمقراطية، بالإضافة إلى ذلك فقد لعبت حركة الإصلاح الديني* دوراً بارزاً في الطريق إلى بلورة مفهوم المواطنة القومية، بالإضافة إلى أنها أضعفت السيادة الكنيسية أنها أضعفت السيادة الكنيسية كقاعدة لأحد أشكال المواطنة حينئذ فإنها أطلقت عقال الحركة العلمية التي شكلت أساساً لعصر التنوير التي تضمنت كتابات روسو ومنتسكيو وكثيرين غيرهم، حيث تبلور كل ذلك في نوع من الفكر السياسي العقلاني التجريبي وقد كان من نتاج التطور على هذا البعد استنباط مبادئ ومؤسسات وأدوات حكم جديدة وامن بعد وضعها موضع التطبيق تدريجياً تأسيس وتنمية نظم حكم قومية مقيدة السلطة والجديد بالذكر أن عملية الانتقال التاريخية من الحكم المطلق إلى الحكم المقيد ومن وضع التابع إلى وضع المواطن لم تكن سهلة بل كانت مخاضاً عسيراً قطعت فيه رؤوس الملوك وسالت على دربه دماء الشعوب... وتتوازي فاعلية البعد الثالث مع فاعليته مع البعدين السابقين لتبلور مفهوم المواطنة بحيث يتصل بوقوع بعض الأحداث أو الظروف التاريخية التي ساعدت على تحقيق ذلك، ويشكل ظهور الدولة القومية أحد المتغيرات التي لعبت دوراً في تبلور مفهوم المواطنة، وإذا كان تشكل الدولة القومية قد تحقق نتيجة حرب بين جبهتي الكنيسة لإزاحة سيطرتها وتحرير رعاياها ليكونوا مواطنين في دولة فقد كانت إقطاعيات الأمراء هي الجبهة الثانية التي حاربت الدولة عليها وساعدها في ذلك اختراع البارود الذي تفوق على قلاع الأمراء الحصينة ومن ثم فقد أدى ذلك إلى تحري التابعين لأمراء الإقطاع وتحويلهم إلى أعضاء متجانسين في مجتمع كبير ومواطنين في دولة بحيث يمكن القول بالتزامن بين تبلور الدولة القومية والمجتمع العام بمعنى society والمواطنة في معية واحدة، وتعد الحاجة إلى المشاركة السياسية هي المتغير الثاني الذي لعب دوراً أساسياً في استكمال تشكل الدولة الحديثة، حيث انعكس ذلك

* حركة الإصلاح الديني 1500-1648: لقد كانت حدثاً هاماً في التاريخ الأوروبي الحديث، وهي لم تظهر بصورة مفاجئة بل سبقتها حركات عديدة حاولت التخلص من قيود الكنيسة الثقيلة والانفتاح على التحولات الجديدة التي ظهرت بوادرها في القارة الأوروبية، ولئن تمكنت الكنيسة الكاثوليكية من قمع هذه الحركات بقسوة إلا أنها لم تتمكن من قلع جذورها فبقيت آثارها تفعل فعلها بالتوافق مع متغيرات العصر وظهر مفكرون طالبوا بإجراء إصلاحات محدودة منتقدين بعض المظاهر السلبية في الكنيسة لكنها عادت ووقفت بوجه كل من طالب بالإصلاح واصفة إياه بالإلحاد متخذة من ذلك حجة لإصدار حكم الموت عليه في أكثر الأحيان، أما حركة الإصلاح الديني التي انفجرت مع بداية القرن 16 عشر فكانت حركة سياسية اجتماعية ثورية شملت أجزاء واسعة من القارة الأوروبية، وأثرت في مسار أحداثها التاريخية وكانت لهذه الحركة دوافع موضوعية ساهمت في التمهيد لها وضمان نجاحها وتحديد مسارها التاريخي، للاستزادة أكثر أنظر محمود شاكر "موسوعة الحضارات القديمة والحديثة وتاريخ الأمم" الجزء الثاني، دار أسامة، الأردن، عمان، 2011، ص: 511.

على مزيد من التأكيد أو التبلور لمفهوم المواطنة، فقد شغلت المشاركة السياسية مكانة بارزة في تكوين الدولة الحديثة، وذلك عندما أصبحت علاقة الدولة أو الملك مباشرة مع السكان أو الشعب¹.

إن فكرة المشاركة الحديثة وإن لم تكن موجودة بصورتها قديما إلا أن بذورها الأولى كانت دائما حاضرة في كل حضارة قديمة، حيث إن سعى الانسان المقهور إلى الإنصاف والعدل والمساواة فطرة إنسانية، فقد استمر الصراع عبر العصور من أجل تأكيد الإنسان لذاته والمطابقة بحق الشراكة بالطبيات (خيارات المجتمع). وبحق المشاركة الفعالة في اتخاذ القرارات وتحديد الخيارات ... ففي دولة المدينة اليونانية كانت المشاركة متحققة بصورة كبيرة داخل الحياة السياسية حيث الديمقراطية في نظر دولة المدينة في أثينا هي حكومة الأغلبية، ولا يتم ذلك إلا عن طريق المساواة السياسية والمشاركة، فإدارة أمور الدولة لم تكن محصورة في جماعة معينة من الناس ، بل في يد أكبر عدد ممكن من المواطنين، حيث النظر إلى المشاركة بوصفها و اجبا وليست مجرد حق للمواطن ، فقد كانت المؤسسات السياسية التي تدير الدولة تقوم على أساسا على مشاركة المواطنين فيها مثل مجلس الشيوخ المكون من خمسمائة عضو. أو المجلس العسكري أو الجمعية العمومية أو حتى المحاكم، مما جعل نظرة المواطنين للمشاركة تزداد أهمية كونها وسيلة مباشرة للحكم ، وكذلك نظرتهم للمواطن الذي يتمتع عن المشاركة بوصفه عالية على المجتمع وغير ذي فائدة .يقول "بيركليس" في خطابه الشهير "نحن ننظر إلى الشخص الذي لا يهتم بشؤون الدولة لا كمواطن كسول غير آبه فقط بل كإنسان تافه ..إن المواطن الذي لا يعنى بالمسائل العامة لا نرى فيه رجلا منعدم الضرر بل رجل منعدم الفائدة .. نحن وحدنا نصف الذي لا يابه بشؤون الدولة بأنه كائن غير نافع لا بأنه كائن في راحة تامة ...أما الرومان فقد ورثوا عن الاغريق فكرتهم عن المشاركة ضمن ما ورثوه من أفكار سياسية أخرى، ولعل "فترة الجمهورية" في "روما" هي التي كانت تسير فيها "روما" على نهج "أثينا" في مشاركة المواطنين في الحكم وقد اعتبر "شيشرون" عن تلك الحقبة أفضل تغيير، حيث رأى أن مشاركة المواطنين واجب عليهم، وقال بأن المواطن يملك الحق في المشاركة في تسيير أمور الدولة طبقا لهيبته، التي تتوقف على استعداده وقدرته على تحمل المسؤولية²،

ويتصل المتغير الثالث بحاجة الملوك إلى إيرادات كافية ندفعهم إلى فرض وتحصيل مزيد من الضرائب الأمر الذي يكن ليحدث دون وجود تمثيل لدافعي الضرائب أو المؤثرين في دافعيها، تقنع دافعي الضرائب

¹ علي ليلة: المجتمع المدني العربي وقضايا المواطنة وحقوق الانسان، مكتبة الأنجلو المصرية، ط1، 2007، القاهرة، ص:

² حمدي مهران: المواطنة والمواطن في الفكر السياسي دراسة تحليلية نقدية، مرجع سابق، ص: 121-123.

بدفعها وتراقب سبل صرف تلك الضرائب ومن هنا ساد القول لا ضرائب بدون تمثيل، تأكيدا لذلك نجد أن المشاركة السياسية تحققت في دول الشمال الأوروبي الفقيرة. نسبيا مثل الدول الإسكندنافية وبريطانيا بسبب حاجة الملوك إلى الاعتماد على شعوبهم في تحصيل الضرائب، وبالتالي تشجيعهم على الإنتاج وزيادة قدرتهم الضريبية من خلال السماح بمزيد من المشاركة السياسية واستتاب الأمن الاجتماعي.

هذا بينما تأخرت المشاركة السياسية في دول أوروبا الجنوبية وعلى الأخص إسبانيا والبرتغال بسبب قدرة الملوك على ملء خزائنتهم من ذهب المستعمرات في أمريكا. وقد شكل حكم القانون وصولا إلى المساواة أمامه المتغير الرابع الذي ساعد في إرساء دعائم المواطنة المعاصرة، حيث بدأ حكم القانون ينتشر ويتسع نطاقه في العصر الحديث، عندما بدأت الدولة القومية في أوروبا تهتم بإصدار القوانين العامة، التي أصبحت تنظم علاقات البشر السياسية والاقتصادية والاجتماعية على الأقل بقدر ما ينظمها السيف.

ونتيجة لفاعلية المتغيرات السابقة حدث تحول في مفهوم المواطنة في دائرة الحضارة الأوروبية، من المفهوم التقليدي الذي استمد جذوره من الفكر السياسي الإغريقي والروماني إلى المفهوم المعاصر للمواطنة الذي يستند إلى فكر عصر النهضة والتنوير وأطروحات حقوق الإنسان والمواطن والدعوة لأن يكون الشعب مصدر السلطات.

وبذلك ترسخ مبدأ المواطنة وأقر كحق ثابت في الحياة السياسية واتسع نطاق ممارسته تدريجيا باعتباره إحدى الركائز الأساسية للعملية الديمقراطية¹، "محتوى المواطنة نفسها خضع للتعديل، المشاركة في السلطة لا تتعلق فقط بالقوة (السلطة) السياسية وبل إنها تنتظم عبر أشكال متجددة، تنمية المواطنة المحلية أو المواطنة في الشركة تشير إلى أن مشاركة المواطن تجد أسلحة (أي أدوات تأكيد) في الممارسة في المجال الملموس واليومي لممارسة القوة.²

رابعا: المواطنة في الجزائر:

إضافة إلى التجربة المريرة التي مر بها الشعب الجزائري في الحقبة الاستعمارية الطويلة؛ والتي عاش فيها ما بين حدي الموت أو العيش الذليل بلا حق ولا كرامة، فإن الاستعمار البغيض ترك تركته بعد مغادرته وهي تركة ثقيلة لا تزال تثقل كاهل المواطن الجزائري حتى بعد مرور خمسين سنة على

¹ علي ليلة: المجتمع المدني العربي قضايا المواصلة وحقوق الإنسان، مرجع سابق ص: 88

² Guillet Dumont : la citoyenneté administrative, droit, université panthéon Assas, paris 2, 2002, P: 12 <https://had.archives-ouvertes.fr/tel-1292880>, Submitted on 23mars 2016.

الاستقلال، وهو ما يبرز طرحنا لقضية الاستعمار والمواطنة في الجزائر¹، كما لزاما على المجتمع الجزائري للانطلاق من جديد انتظار تحولات نوعية جديدة ظهرت في المدينة الجزائرية هذه المرة، بدل الريف الذي كان الحاضنة الأساسية للانتفاضات المسلحة، لقد أفرزت هذه التحولات قوى اجتماعية جديدة كان على رأسها الفئات الوسطى التي أنتجها نمط الإنتاج الرأسمالي الكولونيالي، المشوه، فقد أفرز التعليم الاستعماري بعض الفئات المتعلمة، تعليما ابتدائيا ومتوسطا في الغالب، وبإحدى اللغتين (الفرنسية أو العربية)، احتلت مواقع مهنية في الإدارة والتعليم، وبعض المهن "الفكرية" الأخرى، احتلت بتسيير وتأطير المجتمع الجزائري، الذي كان يعيش حالة استعمارية استيطانية طويلة، فضلا عن هذه الفئات الوسطى المتعلمة الأجيال والحررة، أنتج نمط الإنتاج الرأسمالي بالعمل التجاري أساسا، بالإضافة بالطبع إلى تلك القوى الريفية الزراعية المالكة التي ظهرت في الريف الجزائري، لكنها استثمرت فقد سكنت وعاشت كذلك في المدينة، لتكون على رأس المستفيدين من نظام التعليم بكل أنواعه الفرنسي و"الأهلي"، وتقرب أكثر من الإدارة الفرنسية التي استطاعت أن تعين داخلها الكثير من أبنائها في مواقع مختلفة، لقد سمح هذا الوضع بهذه الفئات بفرض سيطرتها بعد الاستقلال على مستوى الكثير من مؤسسات السيادة والتسيير السياسي، وهي السيطرة التي لا تتناسب إطلاقا مع حجم هذه الفئات المالكة والمتعلمة داخل المجتمع الجزائري²، لقد كانت الثورة المسلحة حاسمة في ظهور الدولة الجزائرية وكان كثير من المسؤولين يظنون أن الشعب غير ناضج، أو غير محضر للثورة لكنهم فوجئوا بدخول جماهير الشعب في الصراع حيث ظهرت الآمال الحقيقية للطبقات الشعبية والبرجوازية الصغيرة التقليدية في المطالبة بنضال أكثر جذرية وحينما أيقن الاستعمار أن الفلاحين يشاركون في الحرب جماعيا ركز حركته على القطاعات الريفية، أما في الطليعة السياسية فكانت الحركة الوطنية "لانتصار الحريات الديمقراطية" أكثر تحكما في السلطة عن غيرها من الحركات الوطنية وذلك طبقا لنظامها الداخلي، يسيطر على إدارة (انتصار الحريات الديمقراطية) مناضلون منحدرين من الشريحة العليا البرجوازية الصغيرة مثقفين ومالكين، والذين تم ترفيتهم طبقا لوظيفتهم الأيديولوجية³، عند محاولة استقراء التاريخ السياسي الجزائري للكشف عن طبيعة نظام الحكم فيه، وأشكال القوة التي صاحبت نشأته وتطوره، أول ملاحظة يمكن أن يخرج بها أي مستقرى لهذا التاريخ هي وجود صراع وتدافع دائم بين قوتين أساسيتين على مستوى قيادة العمل السياسي للمجتمع الجزائري:

¹ منير مباركية: مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية المعاصرة وحالة المواطنة في الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية 1، بيروت، 2013، ص: 199.

² عبد الناصر جابي : الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية بين إرث الماضي وتحديات المستقبل، مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية: بوحنيه قوي وآخرون: مفهوم الأحزاب الديمقراطية وواقع الأحزاب في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، ط2، بيروت، 2011-2012، ص: 190.

³ عبد العزيز رأس مال: كيف يتحرك المجتمع، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، الجزائر، 1999، ص: 137.

أ- قوة أو نخبة تقف وراءها مجموعة قوى أو نخب تحرص دوما على تفضيل المشاركة الجماعية (أو الشعبية بالتعبير الحديث) في صناعة القرار، كما تحرص من جهة أخرى وتبعا لذلك على تحرير العمل السياسي من القطاعات السلطوية والرغبات الشخصية للحكام أو "الزعماء" أو القوى التي تتحكم فعليا في السلطة السياسية.

ب- وبالمقابل تشمل القوة الثانية جميع القوى والنخب والعصب الظاهرة والكامنة، التي سعت وتسعى دوما لاحتكار عمليات صناعة واتخاذ القرار، وعصر عمليات القيادة والتوجيه في نطاق محدود¹.

ففي الجزائر وفي ضوء استمرار المشروع التربوي الحداثي لجون فيري الذي بدأ في الجزائر المستعمرة ومن غير الإعلان عن ذلك استمرت مدارس الجزائر المستقلة في تكريس قيم الحداثة المؤطرة للمواطنة، من خلال مبادئ (الجزارة، والتعريب، والتكنلجة، وتكافؤ الفرص، والإلزامية والمجانية والتعميم) وهي منابع وجدانية ومعرفية للمواطنة، بوصفها انبعاث للهوية المعتدي عليها زمن الاستعمار، فقد كانت ذات حضور مكثف في البرامج التربوية على مستوى الابتدائي والثانوي منذ الاستقلال، تتجسد من خلال التربية المدنية والدينية والتاريخ والجغرافيا واللغة... وهو ما يتناغم مع المشروع الديمقراطي التربوي بمفهوم الديمقراطية الاجتماعية، وإعطاء التربية على المواطنة بعدها العلمي الوظيفي أدمج التعليم منذ 1970 دمجا كليا على مستوى الهياكل والتكوين... لاسيما زمن الاشتراكية من أجل المساهمة في الإنتاج والثقافة الاجتماعي... فعلى الرغم من أن وضعية المجتمع الجزائري الثقافية بعد الاستقلال لانتخاب ولا تستجيب لمشاريع التحديث المعلمنة إلا أن الدولة الوطنية مارست العلمنة والمواطنة في صيغتها العلمانية بالعنف الحداثي الأيديولوجي بشرعية اتفاقيات إفيان، وأسست مبادئ التعليم وصاغت محتوياته بشكل يتعارض مع ثقافة المجتمع وأبعادها الإنسانية²... الإشكال كما يمكن تصوره في الجزائر يطرح على مستويات أعقد، وهذا تبعا لخصوصية البلد وظروفه التاريخية والمجتمعية الآتية فالمنظومة التربوية في الجزائر كانت وليدة ظروف سياسية وأيديولوجية ارتسمت ببصمات الاستعمار الفرنسي من جهة، وبطبيعة الأحداث الدولية المطمعة بجملة من العوامل الأيديولوجية (الحرب الباردة) والفكرية (النزعة التحررية) آنذاك أثرت على مضامينها المتضمنة لأهدافها التنموية وغاياتها المجتمعية في ضوء الصياغة الاستراتيجية التنموية للتغيير المنشود ذو الأبعاد الشمولية المتكاملة (الثورة الصناعية) و(الثورة الزراعية) و(الثورة الثقافية).

¹ نور الدين زمام: المرجع سابق، ص: 68.

² العربي فرحات: تربية المواطنة- الديمقراطية- العولمة أي علاقة؟ (المنظومة التربوية الجزائرية نموذجاً، الملتقى الدولي الثاني المنظم بالتعاون مع قسمي علم النفس وعلم الاجتماع حول: العولمة والنظام التربوي في الجزائر وباقي الدول العربية، مخبر المسألة التربوية في الجزائر في ظل التحديات الراهنة العدد الأول (ديسمبر 2005)، كلية الآداب و العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر. بسكرة، ص: 58 . 59

فحسب بيير بورديو: إن الحالة الاقتصادية والثقافية للمجتمع (الذي خضع للاستعمار) الخاضع للاستعمار لا تسمح بوجود وعي ثوري، الذي يفترض أن يمكن من امتلاك الناس الرؤية الواضحة للمستقبل¹، إن المجتمع الجزائري المعاصر والذي يعيش مرحلة انتقالية من مراحل عمره، ويتأهب للتحول من النظام الاشتراكي إلى النظام الرأسمالي، يسعى إلى تجسيد سلوك المواطنة عن طريق التشريعات الجديدة والقوانين التي تقرر من خلالها ضرورة توسيع رقعة المشاركة الشعبية لشرائح المجتمع المدني، من أحزاب سياسية وجمعيات أهلية/خيرية وقطاع خاص ومنظمات مدنية مختلفة التخصصات والاهتمامات إلى جانب تكريس حقوق المرأة الجزائرية ومساواتها بالرجل الجزائري والسماح لها بل وحتى تشجيعها على المشاركة السياسية، غير أن هذه الإجراءات تبقى شكلية في ظاهرها بعيدة عن جوهر المشاركة الفعلية في حقيقتها فهذا المسعى لا يزال في مرحلة التمهيدية الأولى... تواجهه عدة عراقيل ثقافية (عرقية، دينية، قيمية أيديولوجية... إلخ)، نابعة من عمق ثقافة المجتمع المتوارثة عبر أجيال عديدة، هذا إلى جانب تلك التقاليد السياسية التي توجهها هذه الثقافة ذاتها، وتحديدًا نشير إلى ظاهرة العصبية القبلية التي تنكحها روح الانتماء العرقي والاثني في المجتمع الجزائري، والتي يمكن أن تدرج ضمن النسق القرابي أو العائلي تحديداً... هذا يمكن الوقوف عليه من خلال العديد من العراقيل ممثلة في بعض ما يأتي²:

- ✓ الصعوبات والتحديات التي تواجهها عمليا المنظمات المدنية والجمعيات الخيرية في الميدان، وبخاصة منها غياب/أو ضعف التمويل، بحيث يمنح الغطاء المالي فقط للجمعيات التي تحمل لواء خطاب سياسي يتوافق مع اتجاهات السلطة، ويخدم مباشرة أغراضها.
- ✓ الصعوبات والتحديات التي تواجهها النقابات العاملة والمهنية، ومما يعزز هذا القول هو ضعف الحركات النقابية رغم أن أغلب مؤطريها هم من الفئة ذات المستوى التعليمي الجامعي خاصة، على غرار الحركات الجمعوية التي تشرف على إنشائها فئات اجتماعية مختلفة المستوى التعليمي، التي بدورها تدعم مساعي الدولة في تحقيق بعض الإشباع لشرائح مجتمعية معينة كالمعوقين، والمرضى، والنساء، والبيئة... إلخ.
- ✓ الثغرات القانونية المقصودة والتي لا تخدم في كثير من الأحيان الأهداف الفعلية للمجتمع، أكثرها تخدم الأهداف المراد تحقيقها من طرف السلطتين السياسية والعسكرية وتلك من خصائص قواعد اللعبة السياسية.

¹ نادية عيشور: محاضرات في التربية المقارنة، منشورات مكتبة اقرأ، ط1، قسنطينة، الجزائر، 2012، ص: 276.

² نادية عيشور: سلوك المواطنة في المجتمع الجزائري بين آليات التنشئة الثقافية وقواعد اللغة السياسية، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، مجلة دورية علمية محكمة متخصصة في الأبحاث والدراسات الأدبية والاجتماعية، تصدرها كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، العدد السادس، السداسي الأول، 2008، جامعة فرحات عباس-سطيف-دار الهدى، ص: 203-200.

✓ عدم السماح للمرأة الجزائرية بالمساواة- كما هو مقرر في التشريعات في مجال الحقوق والواجبات، وحتى تواجدها في البرلمانات أو الأحزاب السياسية ما هو إلا في حقيقته شكل بدون روح- أي مجرد ديكور- هذا مظاهر وتجليات التغيير الاجتماعي الكبير الذي يتراءى للجميع.

✓ مصادرة الحريات العامة

✓ وهي على العموم، فإن أهم استنتاج يمكن أن نصل إليه حول التجربة الجزائرية في هذا المجال¹، أن الانتقال المتعثر يعود إلى أسباب تتعلق بالدولة وبنائها وتكويناتها المختلفة، والتي عجزت فعلا على أن تتحول من دولة أشخاص وزمر ومجموعات إلى دولة مؤسسات تعتمد على الإدارة العلمية بدلا عن الإدارة السياسية، وأيضا إلى الأزمات التي يعيشها المجتمع الجزائري من أمية، وصعوبة التحول إلى الحداثة بسبب سيطرة القبيلة والعشيرة على القيم المجتمعية، وبالتالي فقد جاءت التجربة ضعيفة وفاقدة لمستلزمات البناء الديمقراطي، بسبب وجود مشاكل عويصة مازالت تلقي بظلالها لغاية اليوم، كالهوية والأقليات الإثنية وتحديات التيار الإسلامي الذي يعادي تماما المسعى الديمقراطي بالطرح العربي المعاصر، إذن فكل هذه العوامل ساهمت في عدم قدرة الجزائر على إنضاج هذه التجربة التي لا تختلف عن مثيلاتها في البلاد العربية.

خامسا - المواثيق الدولية المنظمة للمواطنة في المجتمع المدني:

حيث يتمتع الناس بالسلام، فإن مرد ذلك يعود إلى ظواهر الاحترام المتبادل والمحبة المتبادلة، أو إلى القيود القانونية وأكثر الدول سعادة هي التي تسبب السلام لأعضائها عبر الطريق الأول، لكنه ليس من المؤلف بما فيه الكفاية إحدائه بالطريق الثاني، الطريق الأول يبقى فرص الحرب والمنافسة والثاني بين مزاعم البشر بالتسويات وبالاتفاقيات... القانون هو المعاهدة أو الاتفاقية التي وافق عليها أعضاء المجتمع الواحد نفسه، وفي ظلها يستمر الحاكم والمحكوم في التمتع بحقوقهم والحفاظ على سلامة المجتمع²، وسيتم التطرق في هذا العنصر إلى توضيح وعرض المواثيق الدولية المنظمة للمواطنة في المجتمع المجني المعنية بحقوق الإنسان والمؤكد على حماية هذه الحقوق وهذه الأخيرة تتصف بالشمولية والعالمية كونها حقوق يتمتع بها كافة البشر، ومن هذه المواثيق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان³ العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان (العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

¹ اسماعيل معارف: مسارات التحول الديمقراطي في المنطقة العربية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013، ص: 107.

² آدم فيرغسون: مقالة في تاريخ المجتمع المدني، ترجمة: حيدر حاج اسماعيل: مركز دراسات الوحدة العربية، ط 1 بيروت 2014، ص: 233.

³ للاستزادة أكثر على النص الكامل للإعلان العالمي لحقوق الإنسان أنظر الموقع: <https://earthrights.org/>

والثقافية.¹ والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية²، الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان³ الاتفاقية الأوربية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية⁴، الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب... إلخ، ونختص بالذكر ما يلي:

أ: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

الجدول رقم (06) يوضح المضمون والقيمة القانونية الدولية للإعلان العالمي لحقوق الإنسان:

القيمة القانونية الدولية للإعلان	صدر هذا الإعلان عن: الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة بتاريخ: 10 ديسمبر 1948	صدر الإعلان مضمون الإعلان
رغم موافقة الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة على هذا الإعلان بالإجماع دون أية معارضة (وامتعت عن التصويت على هذا الإعلان عدة دول مثل: جنوب إفريقيا، المملكة السعودية، الاتحاد السوفياتي، وعدد	المقدمة عبارة عن تقديم أسباب أو مبررات إصدار هذا الإعلان تتمثل في: 1: ارتباط كرامة الإنسان وحقوقه بالحرية والسلام في العالم. 2: ضرورة الحماية القانونية لحقوق الإنسان خاصة حرية التعبير، والمعتقد، والمساواة... 3: تعهد الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة بالتعاون في سبيل مراعاة حقوق الإنسان والحريات الأساسية واحترامها، مع حتمية الوفاء بهذا التعهد. 4: دعوة جميع الدول إلى الاهتمام بهذا الإعلان والعمل من أجل توطيد احترام الحقوق والحريات عن طريق التعليم والتربية واتخاذ الإجراءات المناسبة على مستوى الدول، وعلى المستوى العالمي. في المواد الثلاثين، تجد النص على الأفكار الأساسية التالية: 1: تأكيد مساواة جميع الناس في الحرية والكرامة والحقوق، مع رفض أي تمييز في التمتع بكل الحقوق، سواء على أساس الجنس أو اللون أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو الأصل أو الثروة أو بين الرجال والنساء..	

¹ للاستزادة أكثر على النص الكامل للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أنظر الموقع:

<http://hrlibrary.umn.edu/arab/b002.html>

² للاستزادة أكثر على النص الكامل للعهد الدولي الخاص للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان أنظر الموقع:

<http://hrli:brary.umn.edu/arab/am2.html/>

³ للاستزادة أكثر على النص الكامل للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أنظر الموقع:

<http://hrlibrary.umn.edu/arab/b003.html>

⁴للاستزادة أكثر على النص الكامل للميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب أنظر الموقع:

<File:///c:/usersdownoalds/....1420837286.pdf>


<p>من الدول الشيوعية الأخرى) إلا أنه لا يتمتع بالصفة الإلزامية بالمعنى القانوني لأنه عبارة عن توصية تدعو فيها الجمعية العامة الدول إلى تطبيق مضمونها</p>	<p>2: تعدد أهم حقوق الإنسان وحرّياتها الأساسية ومنها: الحق في الحياة، الحرية السلامة الشخصية، ومنع الاسترقاق، منع التعذيب، التمتع بالشخصية القانونية المساواة أمام القانون، المحاكمة العادلة، المشاركة السياسية، تقلد الوظائف العامة في الدولة حرية الانتخاب بالترشيح والتصويت، حرية الرأي والمعتقد... حماية الطفولة والأمومة... إلخ. 3: النص على مجموعة قيود في ممارسة الإنسان لحقوقه وحرّياته الأساسية وتتعلق خاصة بثلاثة قيود وهي: أ/ احترام القانون طبقا للنظام العام والمصلحة العامة في مجتمع ديمقراطي. ب/ الالتزام باحترام أغراض ومبادئ منظمة الأمم المتحدة. ج/ أداء الفرد لواجباته المفروضة عليه داخل المجتمع الذي يحيا فيه. 4- تنص المادة (30) من هذا الإعلان على الامتناع عن أي عمل يستهدف القضاء على الحقوق والحرّيات الأساسية الإنسانية الواردة في هذا الإعلان، سواء كان ذلك بالنسبة للدول أو الأفراد. غير أن هذا الالتزام المنصوص عليه في المادة (30) من الإعلان لا يلزم إلا الدول الموقعة على الإعلان أو المصرحة بقبوله أو الانضمام إليه. أما الدول الراضة له أو المتحفظة عليه فغير ملزمة به، كما هو الحال بالنسبة للملكة السعودية التي رفضت الاعتراف بهذا الإعلان وبالاتفاقيتين الدوليتين لسنة 1966 متذرة بعدة أسباب كان أهمها الآتي: 1/ حماية الإسلام لحقوق الإنسان أقوى وأحسن وأشمل. 2/ القوة الإلزامية للشريعة الإسلامية ثابتة وللناس كافة دولا وأفرادا. 3/ التحفظ على بعض المواد المقررة لحقوق معينة كحق الإضراب، وتكوين النقابات وإباحة الزواج عامة، وإباحة تغيير الدين والحث على التبني...</p>	<p>30 مادة</p>
---	--	--------------------

المصدر: إعداد شخصي: المعطيات الواردة أنظر: عمر صدوق: محاضرات في القانون الدولي العام
(المسؤولية الدولية. المنازعات الدولية). الحماية الدولية لحقوق الإنسان، ديوان المطبوعات الجامعية ،

الجزائر، 1995، ص: 119 - 123

ب: العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان:

الشكل رقم (08):



يبرز المخطط العام

لميلاد وأسس العهدان

الدوليان الخاصان

بحقوق الإنسان

المصدر: إعداد شخصي: المعطيات الواردة أنظر: علي عبد الرزاق الزبيدي، حسان محمد شفيق: حقوق الإنسان، اليازوري

عمان، الأردن، 2009، ص: 100.

- ✓ التأكيد على حق الشعوب في تقرير مصيرها والتصرف بحرية في مواردها الطبيعية وفي ثرواتها ضمن إطار نظام اقتصادي عادل.
- ✓ تحرير الإنسان من أشكال التمييز كافة.
- ✓ تحرير الإنسان من سلطة الدولة التي ينتمي إليها من خلال إقرارها بالحقوق والحريات الأساسية.
- ✓ إقرار حماية خاصة للفئات الضعيفة كالمرأة والعجزة والطفل.

ج . الاتفاقية الدولية لحقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

الجدول رقم (07): يوضح مضمون الاتفاقية الخاصة بحقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية

والثقافية:

الرقم	الاتفاقية المضمون	الاتفاقية الدولية لحقوق الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
1	مقدمة	-تشير المقدمة إلى: أهمية احترام وحماية حقوق الإنسان وضرورة الاعتراف الدولي بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان وكذلك التزام الدول بموجب ميثاق منظمة الأمم المتحدة بتعزيز احترام ومراعاة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.
2	خمسة أقسام ومقننة في 31 مادة القسم الأول (م 1)	-تأكيد الاستناد إلى حق الشعوب في تقرير المصير بالمفهومين: السياسي والاقتصادي مع النص على تعهد الدول (الأطراف في الاتفاقية باتخاذ الإجراءات التشريعية الداخلية الكفيلة بتطبيق هذا الحق
3	القسم الثاني (3-2-5)	-تعهد الدول برفض أي تمييز في ضمان ممارسة الحقوق وكذلك تعهدا بتأمين جميع الحقوق للرجال والنساء على حد سواء، ومنع أي عمل يستهدف القضاء على أي حق من هذه الحقوق وساء كان ذلك العمل صادرا من الدول أو الأفراد وجواز إخضاع حقوق الإنسان للقيود القانونية التي تفرضها الدول في ظروف خاصة، لكن بشرط مهم جدا وهو أن يكون ذلك في ظل مجتمع ديمقراطي، لأن النظام الدكتاتوري ليس مشروعاً أصلاً وما يصدره من قوانين غير مشروعة أيضاً، وبالتالي لا يمكن فتح الباب لتقييد الحقوق ومنعها.
4		-نص على مجموعة حقوق وأهمها: 1- الحق في العمل، مع اتخاذ إجراءات ضمانه. 2- الحق في تشكيل النقابات. 3- الحق في ممارسة الإضراب. 4- حق الضمان الاجتماعي، وحماية الأطفال. 5- حق كل فرد في مستوى معيشي مناسب لنفسه وعائلته. 6- حق كل فرد في مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية. 7- حق كل فرد في الثقافة
	القسم الرابع (م 16-25)	-نص على بعض الإجراءات العملية التي يجب على الدول الأطراف القيام بها، وتحديد الأجهزة المختصة بمتابعة تنفيذ الاتفاقية، ونذكر من ذلك الآتي:

5	1-تعهد الدول الأطراف بوضع تقارير دورية عن الإجراءات التي اتخذتها، وكذلك التقدم الذي أحرزته في مجال مراعاة الحقوق المقررة في هذه الاتفاقية. 2-تقديم التقارير إلى الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة الذي يحولها بدوره إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وإلى الوكالات الدولية المتخصصة للنظر فيها. 3-يستعين المجلس الاقتصادي والاجتماعي بلجنة حقوق الإنسان لإعداد دراسات وتوصيات في تنفيذ حماية حقوق الإنسان التي تضمنتها هذه الاتفاقية. 4-يقدم المجلس الاقتصادي والاجتماعي من حين لآخر تقارير أمام الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة لإعلامها بوضع الإنسان في العالم.
6	القسم الخامس (م 26-31)
	-تضمن النص على إجراءات التصديق وسريات الاتفاقية وتعديلها، واللغات الرسمية للاتفاقية وهي: الإنجليزية، الروسية الصينية، الفرنسية والإسبانية.

المصدر: إعداد شخصي: المعطيات الواردة أنظر: عمر صدوق: محاضرات في القانون الدولي العام، مرجع سابق، ص: 127-130.

د . الاتفاقية الدولية لحقوق الإنسان المدنية والسياسية:

الجدول رقم (08): يوضح مضمون الاتفاقية الخاصة بحقوق الإنسان المدنية والسياسية:

الرقم	الاتفاقية المضمون	الاتفاقية الخاصة بحقوق الإنسان المدنية والسياسية
1	مقدمة	مقدمة متطابقة تماما مع مقدمة الاتفاقية الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي سبقت الإشارة إليها.
2	سنة أقسام ومقننة في 53 مادة القسم الأول (م 1)	-متطابق مع القسم الأول من الاتفاقية السابقة (الاتفاقية الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية)، حيث تضمن النص على استناد هذه الاتفاقية إلى حق الشعوب في تقرير المصير، وهو ما يؤكد توسيع هذا الحق ليشمل الجوانب السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية


* غير أن الوضع تغير بعد صدور العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية عام 1966، والبروتوكول الاختياري الملحق بالاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية، الذي اعتمد بقرار الجمعية رقم 2200 أ (د-21) المؤرخ في 16 ديسمبر 1966، حيث نص في مادته الأولى: "تعتبر كل دولة طرف في العهد تصبح طرفاً في هذا البروتوكول باختصاص اللجنة في استلام ونظر الرسائل من الأفراد الداخلين في ولاية تلك الدولة الطرف، والذين يدعون أنهم ضحايا أي انتهاك من جانبها لأي حق من الحقوق المقررة في العهد، ولا يجوز للجنة استلام أية رسالة تتعلق بأية دولة طرف في العهد لا تكون طرفاً في هذا البروتوكول". أنظر: محمد قور بومدين: حقوق الإنسان بين السلطة الوطنية والسلطة الدولية دار الراهية، ط 1، 2011، عمان-الأردن، ص 51.

<p>النص على تعهد الدول الأطراف باحترام وتأمين الحقوق المقررة في هذه الاتفاقية دون أي تمييز وكذلك تعهدا باتخاذ الإجراءات التشريعية اللازمة ثم النص على حق تقاضي كل من يعتدي على أي حق من الحقوق والحريات الإنسانية، مع مساواة الرجال والنساء في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية، ونصت (م 4) على أنه يجوز للدول التهمل من التزاماتها في حالات الطوارئ العامة الرسمية، لكن يجب إعلام جميع الدول الأطراف في الاتفاقية عن طريق الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة...</p>	<p>القسم الثاني (م 2-5)</p>	<p>3</p>
<p>-ينص على مجموعة من الحقوق المدنية منها: الحق في الحياة والحق في حرية التنقل والإقامة، الحق في المساواة أمام القضاء الحق في محاكمة عادلة، الحق في الحرية والسلامة الشخصية الحق في الاعتراف بالشخصية القانونية لكل فرد، الحق في حرية الفكر والتعبير والديانة، الحق في حماية الأسرة والطفولة، الحق في الزواج، إلى جانب منه الممارسات القمعية ضد الإنسان كمنع التعذيب ومنع الاسترقاق، ومنع الاستخدام بالقوة والإكراه... مع إقرار الاستثناء في جواز تطبيق عقوبة الإعدام في حالات ارتكاب الجرائم، أو الحكم على بعض المجرمين بالسجن مع الأعمال الشاقة.</p> <p>-أما الحقوق السياسية طبقا للمواد (21-27) فهي: الحق في التجمع السلمي، الحق في تشكيل النقابات، الحق في الانتخابات حق الاستفادة من الخدمة العامة، حق المشاركة في الحياة العامة في الدولة</p>	<p>القسم الثالث (م 6-20) (م 21-27)</p>	<p>4</p>
<p>-خصص القسمان للأجهزة المتخصصة في متابعة الاتفاقية، وهي لجنة الحقوق الإنسانية التي تتكون من 18 عضوا ينتخبون من مواطني الدول الأعضاء مع مراعاة التمثيل العادل وتمثيل المدنيات المختلفة والنظم القانونية الرئيسية في العالم.</p> <p>ونص على كفاءات تشكيل هذه اللجنة، وطرق تمويلها وأساليب سيرها والمهام المنوطة بها.</p>	<p>القسم الرابع والخامس (م 28-47)</p>	<p>5</p>
<p>-القسم السادس من هذه الاتفاقية مشابه للقسم السادس من الاتفاقية السابقة الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لأنه تضمن النص على إجراءات التصديق والتنفيذ ...</p>	<p>القسم السادس</p>	<p>6</p>

المصدر: إعداد شخصي البيانات الواردة: عمر صدوق، مرجع سابق، ص: 131 . 133

الشكل رقم (09): يبرز مراحل مسيرة حقوق الإنسان:

مسيرة حقوق الإنسان عبر ثلاثة تيارات



المصدر: إعداد شخصي: المعطيات الواردة أنظر " علي عبد الرزاق الزبيدي، حسان محمد شفيق، مرجع سابق، ص: 105.

وبناء على ما تقدم يمكن القول بأن قيام جميع فعالية المجتمع المدني بالدور المنوط بهم ويمكن إحلال مواطنة صالحة للفرد كما أشار إلى ذلك الباحثان نبيل حميدشة ونبيل علي زوي من خلال¹:

- ✓ جعل الدستور كعقد اجتماعي يقوم عليه المجتمع المعاصر .
- ✓ احترام القوانين السائرة في الدولة وثوابها الوطنية.
- ✓ الاعتراف بالآخر واحترام التعددية والخصوصيات.
- ✓ تقديس العمل والقيام به على الوجه الكامل.
- ✓ الحفاظ على الأمن والسلم الاجتماعي.
- ✓ احترام حقوق الإنسان والنظر إليه كأساس كائن بشري مفيد داخل المجتمع.

03- أبعاد المواطنة وشروط مراعاتها:

أولاً: أبعاد المواطنة:

إن مبدأ المواطنة مفهوم تاريخي شامل ومعقد، له أبعاد عديدة ومتنوعة، يتأثر بالتطور السياسي والاجتماعي، وبعقائد المجتمعات وبقيم الحضارات، ومن هنا يصعب وجود تعريف جامع مانع له، لكن بالرغم من صعوبة تعريف مبدأ المواطنة إلا أن ذلك لا يعني بأي حال من الأحوال أن مصطلح المواطنة يمكن استخدامه دون دلالة ملزمة.

فمصطلح المواطنة مثله مثل مفهوم الديمقراطية المعاصرة والدستور الديمقراطي اللذين يمتان بصلات وثيقة، له مفهوم يتطلب وجود إقرار مبادئ والتزام بمؤسسات وتوظيف أدوات وآليات، وتضمن تطبيقه على أرض الواقع... وأن الجوانب المدنية والقانونية والسياسية من حقوق المواطنة، وواجباتها ليست كافية للتعبير عن مراعاة مواطنة هذا بالرغم من كونها أبعاداً لازمة، فإلى جانب ذلك هناك أيضاً الحقوق الاجتماعية والاقتصادية التي لا يمكن ممارسة مبدأ المواطنة على أرض الواقع دون توفير حد أدنى من هذه الحقوق والضمانات للمواطن حتى يكون للمواطنة معنىً ويحق بموجبها انتماء المواطن وولائه لوطنه وتفاعله الإيجابي مع مواطنته وعندها يتحقق انتماء المواطن وبالتالي ولاؤه في دولة ما. تنتقل المواطنة من كونها مجرد توافق أو ترتيب سياسي وتعكسه نصوص قانونية لتصبح المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات قيمة اجتماعية وممارسة سلوكية يعبر أداؤها من قبل المواطنين عن

¹ نبيل حميدشة، نبيل علي زوي: دور قيم المواطنة في تنمية علاقة الفرد بالدولة، المعيار، دورية علمية محكمة تعني بالدراسات الإسلامية والإنسانية تصدرها كلية أصول الدين والشريعة، والحضارة الإسلامية (العدد الواحد والعشرون، الجزء الثاني)، عدد خاص بأعمال: ملتقى هيئة الدولة لدى المواطن الجزائري ماضيا وحاضرا ومستقبلا، أيام 07-08-09 ديسمبر 2009، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2010، ص: 394.

نضج ثقافي وإدراك حقيقي لفضيلة معاملة جميع المواطنين على قدم المساواة دون تمييز بينهم بسبب الدين والمذهب والعرق أو الجنس.¹

ونجد لمفهوم المواطنة أبعاداً متعددة تتكامل وتتربط في تناسق تام وهي²:

• **بعد قانوني:** يسهم في تنظيم العلاقة بين الحكام والمحكومين استناداً إلى العقد الاجتماعي الذي تقوم عليه العلاقة بينهما للموازنة بين مصالح الفرد ومتطلبات المجتمع.

• **بعد اقتصادي اجتماعي:** يستهدف إشباع الحاجات المادية الأساسية للبشر وتوفير الحد الأدنى اللازم منها لحفظ كرامتهم وإنسانيتهم.

• **بعد ثقافي حضاري:** يهتم بالجوانب الروحية والنفسية والمعنوية للأفراد والجماعات على أساس احترام خصوصية الهوية الثقافية، ويرفض محاولات الاستيعاب والتهميش والتغريب.

كما نجد ثمة تقاربا إلى حد بعيد بين التصنيفات الغربية والتصنيفات العربية لهذه الأبعاد، وإن صنفنا تبعاً لخصوصية كل مجتمع الاجتماعية والثقافية، ففي أوروبا اعتمد المؤتمر الدائم لوزراء التعليم في الاتحاد الأوروبي بدورته العشرين في "كراكوف بولندا" (15- أكتوبر - 2000) عدداً من الأبعاد للمواطنة الصالحة تركزت على³:

- **البعد السياسي:** للمشاركة في عملية صنع القرار وممارسة السلطة السياسية.
- **البعد القانوني:** للعلم وممارسة المواطنين حقوقهم ومسؤولياتهم.
- **البعد الثقافي:** احترام جميع الشعوب، والقيم الديمقراطية الأساسية، سواء كانت مشتركة أو (متباينة) التاريخ والتراث، وتسهم في العلاقات السلمية بين الثقافات.
- ✓ **البعد الاجتماعي والاقتصادي:** ولاسيما مكافحة الفقر والإقصاء، والأخذ بأشكال جديدة من العمل والتنمية المجتمعية، وكيفية تعزيز الاقتصاد في مجتمع ديمقراطي.
- ✓ **البعد العالمي:** تعزيز التكافل والتضامن، إضافة إلى البعد الأوروبي في إطار التنوع الثقافي، والعيش المشترك.
- ✓ أما أبعاد المواطنة في المجتمع العربي، فيمكن إجمالها بالجوانب التالية:

¹ طارق عبد الرؤوف عامر، المواطنة والتربية الوطنية "اتجاهات عالمية وعربية" مؤسسة طيبة، ط1، القاهرة، 2011، ص: 29-30.

² بلعسلة فتيحة، دور المدرسة الجزائرية في تنشئة الفرد على قيم المواطنة، قراءة تحليلية لبعض الدراسات، أماراباك، مجلة علمية محكمة تصدر عن الأكاديمية الأمريكية العربية للعلوم والتكنولوجيا، المجلد 8، العدد 25، 2017، ص: 23، أنظر الموقع: <http://www.amarabac.com>

³ عيسى الشماس، المجتمع المدني المواطنة والديمقراطية، اتحاد الكتاب العرب، سلسلة الدراسات (18)، دمشق، 2008، ص: 46-47.

✓ **البعد الفلسفي والقيمي:** مادامت المواطنة إنتاجا ثقافيا إنسانيا ليس طبيعيا فهي تنطلق من مرجعية فلسفية وقيمية، تمنح دلالاتها من مفاهيم "الحرية، العدل، الحق، الخير، الهوية، والمصير المشترك".

✓ **البعد السياسي والقانوني:** حيث تحدد المواطنة كمجموعة من القواعد والمعايير التنظيمية والسلوكية داخل المجتمع، أي التمتع بحقوق المواطنة الكاملة، كالمشاركة والتدبير واتخاذ القرارات وتحمل المسؤوليات، والقيام بواجبات المواطنة، والحق في حرية التعبير والانضمام إلى المؤسسات الديمقراطية والمساواة وتكافؤ الفرص.

✓ **البعد الاجتماعي والثقافي:** ويكمن في كون المواطنة محددة لمنظومة التمثلات والسلوكيات والعلاقات والقيم الاجتماعية، بحيث تصبح المواطنة مرجعية معيارية وقيمية اجتماعية.

لكن السؤال الذي يمكن أن يطرح تبين هذه المكونات (القيم) المواطنة، هل يكفي أن يتمتع المواطنون بالحقوق والواجبات من الوجهة النظرية؟، الجواب: لا، بل يجب أن يمارسوها فعلا، وهنا يكمن جوهر موضوع المساهمة الفعالة للمواطنين، وإذا ما نظرنا إلى المرحلة الراهنة من التطور البشري، نجد أن كثيرا من المجتمعات مصابة بشيء من الخمول الوطني (المواطني)، ففي البلدان التي مازالت حقوق المواطنة غائبة فيها يتقاعس الناس عن العمل في سبيل حقوقهم، في حين يتخلى الناس في دول أخرى عن هذه الحقوق كحالة التغيب المتزايد عن المشاركة الانتخابية، - على سبيل المثال - هذا التغيب الذي أصبح شاهدا مقلقا على انسحاب المواطنين من الحياة العامة، وربما يكون هذا التغيب بسبب فقدان الأرضية المشجعة على ممارسة الديمقراطية... وهذا من المظاهر السلبية في المجتمع المدني.

ويرى سليمان غيث أن قيم المواطنة تنقسم إلى أربعة أبعاد: هي البعد الاجتماعي، البعد السياسي البعد العلمي والبعد البيئي، ويوضحها كما يلي¹:

- **البعد الاجتماعي:** هذا البعد يتضمن عادات وقيم المجتمع المحافظ والذي يساعده على التعامل مع الدولة التي تستمد شرعيتها وقوانينها من هذا البعد على أن هناك قيم يتعامل بها الفرد مع الآخرين منها "تقبل الآخرين، التعايش مع الآخرين، تقدير عمل الآخرين، حب الناس، التعاون مع الخلاف، الانفتاح، حب الوطن، التسامح، الإيثار، الصراحة والإنصاف الجراً في قول الحق، التنافس إلخ، المساواة بين الناس، الائتلاف مع الآخرين... إلخ.
- **البعد السياسي:** ويعد هذا البعد من أهم الأبعاد والقيم والأكثر حساسية لكل المجتمعات التي تتبنى الديمقراطية والمواطنة، وقيم هذا البعد هي "احترام الديمقراطية، احترام القانون احترام النظام السياسي، الإحساس بالصلح العام، احترام الممتلكات العامة، احترام المناسبات الوطنية، احترام المناسبات الدينية... إلخ".

¹ فتيحة أوهابية: دور الاتصال الجمعي في ترسيخ قيم المواطنة في ظل الحاكمية، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، إشراف: أ" تخصص: علوم الاعلام والاتصال، جامعة باجي مختار، عنابة، ص: 173.

● **البعد العلمي:** ويهدف هذا البعد بقيمه إلى النهوض بالمجتمع من بؤرة التخلف إلى التطور وتتجلى قيمة هذا البعد في "الانفتاح على آفاق جديدة، تقدير العلم، تقدير العلماء في الميادين المختلفة، تعزيز السلام العلمي... إلخ".

● **البعد البيئي:** ويهدف هذا البعد إلى المحافظة على جمال المحيط حيث يساعد هذا الأخير على ممارسة المواطنة بشكل مريح، ومن بين قيم هي "المحافظة على البيئة، إعمار الأرض، المساهمة في تجميل البيئة... إلخ".

ثانيا: شروط مراعاتها:

تقتضي المواطنة كثافة شروطا ومقومات أساسية وظروفا ملائمة على جميع الأصعدة السياسية والثقافية والاقتصادية والفكرية وغيرها، وتطرح الدراسة الحديثة حول مقومات المواطنة رؤية تتلخص فيما يلي¹:

● المواطنة تجسيد لنوع من الشعب، يتكون من مواطنين يحترم كل فرد منهم الفرد الآخر، ويتحلون بالتسامح مع اتجاه التنوع الذي يزخر به المجتمع.

● من أجل تجسيد المواطنة في الواقع على القانون أن يعامل ويعزز معاملة كل الذين يعتبرون بحكم الواقع أعضاء ... وعلى القانون أن يحمي وأن يعزز كرامة واستقلال واحترام الأفراد.

كما أن الحد الأدنى المتفق عليه لاعتبار دولة ما مراعية لمبدأ المواطنة من عدمه يتمثل في مجرد شرطين أساسيين:

● زوال وجود مظاهر حكم الفرد أو القلة وتحرير الدولة من التبعية للحكام، وذلك باعتبار الشعب مصدر السلطات وفق شرعية دستور ديمقراطي، ومن خلال ضمانات على أرض الواقع.

● اعتبار جميع السكان الذين يتمتعون بجنسية الدولة أو الذين لا يحوزون على جنسية دولة أخرى، وقيمين على أرض الدولة وليس وطن آخر غيرها مواطنين متساوين في الحقوق والواجبات، يتمتع كل فرد منهم بحقوق والتزامات مدنية قانونية متساوية، كما تتوفر ضمانات وإمكانيات ممارسة كل مواطن لحق المشاركة السياسية الفعالة وتولي المناصب العامة.

إن تمثل هذا الشعب لهذه الثقافة فكرا وسلوكا لا ريب أنه يعبد الطريق نحو تحقيق مستويات عالية من التنمية الذاتية التي تركز على معايير الجودة الشاملة في جميع المجالات، لاسيما التربوية التعليمية والتنمية والخدمائية، انطلاقا من تكريس وتجسيد والعمل بالقاعدة الرباعية "المراقبة، المتابعة، المحاسبة، ثم المعاقبة" هكذا تتعزز رقابة القاعدة الشعبية للقمة الممثلة للسلطة عبر القنوات القانونية التي يكفلها

¹ مالك شعباني، كنزة عيشور: المجتمع المدني والمواطنة في العالم العربي أية علاقة في ظل مرحلة التحول الديمقراطي؟ مجلة علوم الإنسان والمجتمع، دورية دولية محكمة تصدرها كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة بسكرة، الجزائر العدد 22، مارس 2017، ص: 83-84.

النظام الديمقراطي من حريات الإعلام والتعبير والشفافية والتمثيل والانتخاب والمشاركة الكاملة في الحياة العامة، وكل ما يتعلق بالمصالح المشتركة للمواطنين.

04- مكونات المواطنة ومجالات الممارسة

أولاً: مكونات المواطنة:

إن المنطلق أو الرؤية الشاملة لمفهوم المواطنة أوضح أن المواطنة قد تتسع لتشمل مجريات الحياة بأكملها للفرد والأفراد في هذه الحالة عندما يتخذون قرار بمعرفة أو بغير معرفة فإنهم يعملون كمواطنين، وهذه الأعمال سواء كان القيام بها بشكل فردي أو جماعي أو باهتمام أو بغير اهتمام مجتمعيها تسمى أعمال وتصرفات مواطنين في عائلاتهم ومواطنيين في مؤسساتهم الدينية ومواطنيين في أماكن عملهم ومواطنيين في مدارسهم ومواطنيين في مجتمعهم ومواطنيين في عالمهم.¹ وللمواطنة عناصر ومكونات أساسية ينبغي أن تكتمل حتى تتحقق المواطنة، وهذه المكونات هي:

أ - الانتماء:

إن من لوازم المواطنة الانتماء للوطن دار الإسلام "فالانتماء في اللغة يعني الزيادة، ويقال انتمى فلان إلى فلان إذا ارتفع إليه في النسب، وفي الاصطلاح هو الانتساب الحقيقي للدين والوطن فكرا تجسده الجوارح عملاً"، والانتماء هو شعور داخلي يجعل المواطن يعمل بحماس وإخلاص للارتقاء بوطنه وللدفاع عنه، أو هو "إحساس اتجاه أمر معين يبعث على الولاء له واستشعار الفضل في السابق واللاحق"². إن المجتمع يسعى من خلال التربية إلى بناء شخصية الفرد وفق معايير يقودها ويدافع عنها في إطار قيمه وأخلاقياته السامية، فولاء الفرد يتطلب جهوداً كبيرة من مختلف مؤسسات المجتمع وفي مقدمتها المؤسسات التربوية، هنا يأتي دور مخطوط المناهج والمختصون والمعلمون في تقديم الموضوعات المنهجية ذات الطابع الوطني والتي تتناول شخصيات فذة قدمت حياتها رخيصة في سبيل الوطن وموضوعات تحي المناسبات الوطنية، كما تهتم بموضوعات أخرى بالفتوحات الإسلامية، حيث اهتم المنهج الإسلامي بالتربية الخلقية والروحية وتربية الجسم والحواس من أجل إعداد الفرد ليكون مواطناً صالحاً.³

فأبعاد الانتماء هي "مجموعة المفاهيم التي تشكل بمجملها عناصر ومجالات الانتماء وهي: الحقوق الواجبات، المشاركة، التميز، احترام القانون، الحفاظ على الممتلكات، العدالة، العلاقات الاجتماعية"⁴.

¹ طارق عبد الرؤوف عامر، المواطنة والتربية الوطنية، اتجاهات عالمية وعربية، ص: 38.

² حسين حسن موسى، مناهج البحث في المواطنة وقيم المجتمع، دار الكتاب الحديث، ط1، القاهرة، 2011، ص: 84.

³ صبحي حمدان أبو جلالة، معايير تخطيط وبناء المناهج الدراسية وتطويرها، التربية: مجلة فضيلة محكمة تصدر عن اللجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم، العدد 165، السنة السابعة والثلاثون، الدوحة، قطر، ص: 119.

⁴ علي سلامة عبد الخضور، الانتماء والمواطنة، دار الكنوز، ط1، عمان، 2011، ص: 51.

ب- الحقوق:

إن مفهوم المواطنة يتضمن حقوقاً يتمتع بها جميع المواطنين، وهي في نفس الوقت واجبات على الدولة والمجتمع منها:

- ✓ أن يحفظ له الدين.
- ✓ أن يحفظ له حقوقه الخاصة.
- ✓ توفير التعليم.
- ✓ تقديم الرعاية الصحية.
- ✓ تقديم الخدمات الأساسية.
- ✓ توفير الحياة الكريمة.
- ✓ العدالة والمساواة.
- ✓ الحرية الشخصية (حرية التملك، حرية الاعتقاد، حرية الرأي)

هذه الحقوق يجب أن يتمتع بها جميع المواطنين بدون استثناء سواء كانوا مسلمين أو أهل كتاب أو غيرهم في حدود التعاليم الإسلامية، فمثلاً حفظ الدين يجب عدم إكراه المواطنين من غير المسلمين على الإسلام وكذلك الحرية مكفولة لكل مواطن بغض النظر عن دينه أو عرقه أو لونه بشرط أن لا تتعدى إلى حريات الآخرين، أو الإساءة إلى الدين الإسلامي.

ج- الواجبات:

تختلف الدول بعضها عن البعض في الواجبات المترتبة على المواطن باختلاف الفلسفة التي تقوم عليها الدولة، فبعض الدول ترى أن المشاركة السياسية في الانتخابات واجب وطني، وبعضها الآخر لا يرى ذلك، وهذه الواجبات يجب أن يقوم بها كل مواطن حسب قدراته وإمكانياته، وعليه الالتزام بها وتأديتها على أكمل وجه وبإخلاص.

د- المشاركة المجتمعية:

إن من أبرز سمات المواطنة أن يكون المواطن مشاركاً في الأعمال المجتمعية، والتي من أبرزها الأعمال التطوعية، فكل إسهام يخدم الوطن ويترتب عليه مصالح دينية ودينية كالتصدي للشبهات وتقوية أواصر المجتمع وتقديم النصيحة للمواطنين والمسؤولين يجسد المعنى الحقيقي للمواطنة.

هـ- القيم العامة:

تعني أن يتخلق المواطن بالأخلاق الإسلامية والتي منها:

● **الأمانة:** ومن معاني الأمانة عدم استغلال الوظيفة أو المنصب لأي غرض شخصي¹. وردت كلمة الأمانة والأمانات في خمسة مواضع من القرآن الكريم وكلها بالمعنى الذي يفيد التبعة والعهد والمسؤولية وخصت هذا المعنى في آية من سورة البقرة بوديعة المال وما إليه إذ قال تعالى في سياق وثائق الديوان "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ" إلى قوله تعالى "فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ"، ففي هذه الآية خصت الأمانة بما يؤتمن عليه المرء من الودائع والديون، ولكننا لا نخرج من الآية بغير التذكير المؤكد بمعنى الأمانة العامة، وهي الحق والفريضة ومنها حق العلم وفريضته فلا يجوز لمن علم علما أن ينسى حقه مصداقا لقوله جلّ وعلی "وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ" وكل ما ورد في غير سياق الديون والودائع فالحكم عام، وإن ورد على سبب خاص، لأن مناسبات النزول لا تمنع سريان الحكم والتبليغ إلى جميع المخاطبين بآيات الكتاب جاء في سورة النساء في قوله تعالى "إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ" قال الزمخشري في الكشاف: "الخطاب عام لكل أحد في كل أمانة" وقيل نزلت في عثمان بن طلحة بن عبد الدار وكان سادن الكعبة (أي خادمها)، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل مكة يوم الفتح أغلق عثمان الكعبة وصعد السطح وأبى أن يدفع المفتاح إليه وقال: "لو علمت أنه رسول الله لم أمنعه" فلوى علي رضي الله عنه يده فأخذ منه المفتاح وفتح الباب فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم البيت وصلى فيه ركعتين ، فلما خرج سأله العباس المفتاح، أن يعطيه ويجمع له بين السقاية والسدانة فأنزل الله تعالى هذه الآية، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرد المفتاح إلى عثمان ويعتذر إليه ففعل ذلك علي رضي الله عنه، فقال له عثمان: أكرهت وأذيت ثم جئت ترفق، فقال علي: لقد أنزل الله تعالى في شأنك قرآنا وقرأ عليه الآية فقال عثمان: أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله، وكان المفتاح معه فلما مات دفعه إلى أخيه شيبه، فالمفتاح والسدانة في أولادهم إلى يوم القيامة. ومضى الزمخشري في تفسير الآية إلى أن قال: "وقيل هو خطاب للولادة بأداء الأمانات والحكم بالعدل، وقرئ الأمانة على التوحيد" وفي الجلالين أن الآية "وإن وردت على سبب خاص فعمومها معتبر بقرينة الجمع"².

● **الإخلاص:** ويشمل الإخلاص لله في جميع الأعمال، والإخلاص في العمل الدنيوي وإتقانه، والإخلاص في حماية الوطن".

● **الصدق:** فالصدق يتطلب عدم الغش أو الخداع أو التزوير، فبالصدق يكون المواطن عضوا نافعا لوطنه.

¹ حسين حسن موسى، مناهج البحث في المواطنة وقيم المجتمع، مرجع سابق، ص: 84-86.

² عباس محمود العقاد، الإنسان في القرآن الكريم، مكتبة رحاب، مطبعة المعارف، الجزائر، ص: 34-35.

- الصير: يعد من اهم العوامل التي تساعد على ترابط المجتمع واتحاده التعاضد والتناصح بهذه القيمة تجعل المجتمع مترابطا وتتآلف القلوب وتزداد الرحمة فيما بينهم.¹

ثانيا: مجالات ممارسة المواطنة:

أ- الممارسة المواطنة:

وهي مجموع الأفعال الاجتماعية الواعية والعقلانية التي تتوضح حدودها من القانون الأساسي لدولة ما من جهة، وتلك التي تتبلور في ضوء الموروث الاجتماعي للمجتمع بحيث يعطيها مبرراتها الوجودية من خلال النسقين الاجتماعي والثقافي بما يتضمنانه من قواعد قيمية ضبطية تحدد المسوغات السلوكية المقبولة والمذمومة للكيان الاجتماعي للدولة باعتبارها وجود تاريخي أكثر منه وجود قانوني²، وعلى حد قول سعدي عبد الهادي: "كنا مقتنعين بأن يكون هناك تحسين لكن تحسين ماذا؟ تفضيل كيفية ممارسة المواطنة لابد من الوصول إلى حرية تتمين الكفاءة سلم تتمين الكفاءة بمعنى: فتح المجال للحرية بين الأفراد تكافؤ الفرص للجميع فتحقيق البعد الأخلاقي الذي هو أساس ثقافتنا له دورا في التلاحم بين أعضاء الوطن الواحد"³.

الجدول رقم (09) يوضح مجالات ممارسة المواطنة:

الرقم	المجالات	ملاح ممارسة المواطنة
01	المدني	<ul style="list-style-type: none"> • الحياة الكريمة • الحرية الشخصية • الحق في التنقل والإقامة (السكن) • حرية التفكير والاعتقاد • العضوية في الجمعيات على اختلاف طابعها • الحق في الأمن والاستقرار والسلام
02	السياسي	<ul style="list-style-type: none"> • الاختيار والمشاركة الشخصية في عملية التصويت (الانتخاب) • المشاركة في عملية الترشح (البرلمان ...) • العضوية في الأحزاب السياسية والنقابات المهنية والعمالية

¹ حسين حسن موسى، مرجع سابق، ص: 86.

² صونية العيدي: واقع الممارسة المواطنة في ظل الإصلاح السياسي الحاصل في الجزائر، دراسة ميدانية ببعض ولايات الشرق الجزائري، بسكرة-باتنة-سكيكدة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم علم الاجتماع السياسي، تخصص علم الاجتماع السياسي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014-2015، ص: 124.

³ نجية خثير، سعدي عبد الهادي وآخرون: حب الوطن من الإيمان، القناة الجزائرية الأولى، الجزائر (الثلاثاء 2017/01/17، 9:30 ليلا).

		<ul style="list-style-type: none"> المشاركة في إدارة الشؤون العامة حرية الرأي والتعبير واعتناق الأفكار والآراء
03	الاجتماعي	<ul style="list-style-type: none"> الحق في التعليم: الحصول على أعلى المستويات التعليمية حق توفير العلاج والرعاية الصحية (الضمان الاجتماعي) حق العيش في نظام اجتماعي يسوده حقوق وحرية الأفراد العدالة والمساواة التضامن والتعاون بين أفراد المجتمع (تحقيق المصالحة العامة) القضاء على الآفات الاجتماعية (المخدرات، التدخين ...)
04	الاقتصادي	<ul style="list-style-type: none"> الحق في العمل: الإفادة من فرض وحظوظ التشجيع والدعم على العمل الحق في الإضراب رفاهية المستوى المعيشي للفرد وعائلته. أداء الضرائب
05	الثقافي	<ul style="list-style-type: none"> تعزيز الهوية الثقافية والوطنية الإبداع والإنتاج العلمي والثقافي الأدبي والفني... الحفاظ على العدالة والتقاليد والتراث الحضاري وتناقله عبر الأجيال الاستفادة من الوسائل الثقافية الحديثة (العصرية)
06	الديني	<ul style="list-style-type: none"> تعزيز الإيمان بالله عز وجل في كنف تعلم وتطبيق تعاليم الدين الإسلامي التحلي بالأخلاق والمثل العليا محاربة كل أنواع الفساد بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر...
07	البيئي	<ul style="list-style-type: none"> العيش في بيئة نقية (نظافة الحي...) المحافظة على المحيط (غرس الأشجار...) القضاء على التلوث ...
08	القانوني	<ul style="list-style-type: none"> الولاء والدفاع عن الوطن (إثراء وتنمية الوطن) المساواة أمام القانون احترام الدستور والقانون أداء الخدمة الوطنية.

المصدر: إعداد شخصي:

تبعاً لما سبق ذكره وتوظيفه عن مجالات ممارسة المواطنة نأتي إلى تسجيل ملخص تتجسد من خلاله ممارسة المواطنة في النقاط التالية:

- ✓ التعاون والتآزر.
- ✓ الحوار الفعال والهادف.
- ✓ المشاركة الجماعية (الاندماج والتفاعل مع الآخر).
- ✓ الشعور والوعي بالمسؤولية.
- ✓ الوعي بالحقوق والواجبات.
- ✓ احترام وتقبل وجهات نظر الآخرين.
- ✓ تبني منهجية عمل ناجحة.
- ✓ التفنن على الفضاء العمومي.
- ✓ احترام الدستور والقوانين السائدة في الدولة
- ✓ الإخلاص في العمل
- ✓ الولاء للوطن والدفاع عنه
- ✓ الالتزام بالتسامح والعدالة والمساواة
- ✓ الالتزام بالأمن والاستقرار والسلام والديمقراطية
- ✓ الحفاظ على ممتلكات الدولة والمرافق العامة
- ✓ حرية التنظيم والمشاركة والانخراط في مؤسسات المجتمع المدني.

05 - المواطنة وفلسفة المجتمع المدني:

إن ما يمكن ملاحظته هو أن مفهوم المجتمع المدني ملتصق أشد الالتصاق بالخبرة السياسية والثقافية المجتمعية الأوروبية ومتداخل مع باقي المفاهيم الأخرى التي تشكل هذه الخبرة كالمواطنة والديمقراطية، والمساواة والعدل الاجتماعي، والفردي... إلخ، وهي الخبرة التي تبلورت من خلال مجموعة من التحولات التي مر بها المجتمع الأوروبي ومنها "الانتقال من نظريات الحق الإلهي للملوك إلى العقد الاجتماعي، الانتقال من الحكم المطلق إلى التعددية السياسية وإحراز حق المواطنة بالحريات العامة" الملكية، العمل، الرأي والمعتقد"، وكانت مقتصرة على الملوك، ثم الانتقال من مبدأ سيادة الأمة نحو علاقات اجتماعية طوعية تعاقدية حرة، فهذه هي جملة المنظومة المفاهيمية التي تشكل الخلفية النظرية لمفهوم المجتمع المدني بكل تطوراتها وتمفصلاتها وانقطاعاتها الدلالية... بمعنى أن المجتمع المدني يجب تعريفه من خلال سيرورته التاريخية التي ترتبط بخصوصية المجتمعات، ولكن بالرغم من ذلك فإن هناك سمات وشروط عامة تحكم المجتمع المدني، ومنها: الانفصال والتماصك بين مؤسسات الدولة ومؤسسات المجتمع المدني ترقية المواطنة والحقوق المدنية والسياسية للفرد ككائن مستقل في إطار الدولة عن

انتماءاته المختلفة، القطاعية، أي الممارسة الاجتماعية المستقلة نسبيا، والمجتمع المدني مستقل عن إشراف الدولة المباشر أي أنه مستقل في التنظيم والعمل كما يقوم على الفعل الإرادي الحر والطوعي عكس الجماعات القرابية مثل الأسرة والعشيرة والقبيلة، كما أن المجتمع المدني مجتمع منظم ولهذا فهو يختلف عن المجتمع بشكل عام يضم نسقا من المنظمات والمؤسسات التي تعمل بالإدعان لمعايير منطقية، كما أنه يقوم على المؤسسية أي الحضور الطاغي للمؤسسات وهي في جوهرها علاقات تعاقدية حرة في ظل سيادة القانون"¹

وحسب "المنصف وناس" من المفاهيم التي دأبت التحاليل المعاصرة على استعمالها مفهوم المجتمع المدني بكل دلالاته السياسية والتاريخية المعروفة وقد حظي هذا المفهوم بالعديد من التعريفات المتباينة جوهرًا ومضمونًا ولعل التعريف المشترك الذي يمكننا أن نستنتج منه هو أن المجتمع المدني نمط من التنظيم الاجتماعي والسياسي والثقافي خارج قليلا أو كثيرا عن سلطة الدولة وتمثل هذه التنظيمات في مختلف مستوياتها وسائط تعبير ومعارضة بالنسبة إلى المجتمع تجاه كل سلطة قائمة فهو إذا مجمل البنى والتنظيمات والمؤسسات التي تمثل مرتكز الحياة الرمزية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي لا تخضع لهيمنة السلطة إنه هامش يضيق ويتسع بحسب السياق ينتج فيه الفرد ذاته وحياته وتضاماناته ومقدساته وإبداعاته فثمة دائما هوامش من الحصانة الفردية والجماعية ومسافات تفصل بين المستوى الاجتماعي والمستوى السياسي، إن هذه الهوامش هي التي نسميها "مجتمعا مدنيا"²، ولأهمية المجتمع المدني الكبيرة يرى "برهان غليون" أن "أهمية المجتمع المدني بتناقضاته المتعددة هي بالضبط تكوين دينامية الإبداع والخلق، والتغير في المجتمعات، فلو أرادت السياسة أن تحل محل المجتمع المدني وتصرفت على أنها نمط التنظيم الجامع، والمانع للحياة والنشاطات الاجتماعية لقتلت المجتمع وأجهزت عليه... إن غاية السياسة هي التسامي والتجاوز من أجل التوحيد الأشمل في حين أن غاية المجتمع المدني هي حفظ التمايزات وكفالة الخصوصيات والتضامانات الجزئية الحية والضرورية، ولا يفهم من المجتمع المدني على أنه يمثل معارضة سياسية في مواجهة الدولة، لأن فاعليته تنطوي على أهداف أوسع وأعمق من مجرد المعارضة، ولأن المجتمع المدني كمشرك سياسي واجتماعي واقتصادي وثقافي يعمل لكي يهيئ له فرصة مراقبة كل الهياكل الاجتماعية بما فيه الدولة نفسها، لأن العلاقة السليمة بين الدولة والمجتمع تقوم أساسا على قاعدة جوهرية تتمثل في الحفاظ على استقلالية المجتمع المدني باعتباره يتكون من كل المؤسسات التي تمكن الأفراد من تمثيل مصالحهم ومنافعهم العامة دون ضغط أو

¹ كيجل مصطفى: دور المجتمع المدني في تأسيس الحكم الرشيد، بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي حول: الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، الجزء الأول، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة فرحات عباس سطيف، يومي 08-09 أبريل 2007، ص: 166-167.

² المنصف وناس: الدولة الوطنية والمجتمع المدني في الجزائر"، مركز دراسات الوحدة العربية، الأزمة الجزائرية، ط2 بيروت 1999، ص: 239.

تدخل الحكومة، ولذلك يتسم المجتمع المدني بالطوعية بالنسبة لتكوين تشكيلاته الاجتماعية المختلفة ويعتبر كمؤسسة وسيطة، لأنه يعبر عن مختلف الاهتمامات التي تتضمن مجمل النشاط الإنساني سياسيا واقتصاديا واجتماعيا وثقافيا ومهنيا وفكريا، وأن اختلافها لا يشكل عزلا أو فصلا عن الوسط الاجتماعي وكذلك ربطه بظواهر وشروط تصاحبه ولا تتفصل عنه كالمواطنة وحقوق الإنسان والمشاركة السياسية والحركات الشعبية الشرعية¹

وتأسيسا على ذلك تقتضي المواطنة وجود مجموعة من الدعائم الأساسية لتدعيم السلطة السيادية للدولة منها²:

- ✓ ضرورة تفعيل المجتمع المدني للتصدي لانحراف السلطة القائمة واستعادة ثقة الشعب فيها.
- ✓ المساهمة في البناء الوطني من خلال تعبئة الطاقات والروابط ورعاية المصالح الجماعية وفتح المجال العام لحرية المشاركة ... وغيرها.
- ✓ تنمية الثقافة السياسية لرفع مستوى الأداء السياسي والاجتماعي للأفراد وضمان الاستجابة لمتطلباتهم الاجتماعية والاقتصادية.
- ✓ الفعالية اللازمة لتوفير شروط التكيف مع التطورات والتغيرات الجديدة، وضمان حقوق جميع الأجيال المتعاقبة، ويمكن الإشارة هنا إلى أن معايير الفاعلية المطلوبة تقتضي بدورها تحقيق تجانس اجتماعي ووجود مجتمع مدني فاعل، بالإضافة إلى نظام قيمى يركز على مبادئ التحرر والعقلانية والنقد والإبداع... لترقية العمل الجماعي وتعميق الوعي الاجتماعي والسياسي للأفراد، خاصة وأن المجتمع المدني في البلدان العربية ما هو حسب البعض إلا تعبير عن حاجة أكثر منه واقد موجود.
- إن احترام الغير والسماح له بممارسة حقوقه مطلب هام منهم مطالب الديمقراطية والتي تقوم على مجموعة من المبادئ أهمها³:

● **الحرية المنظمة:** والحرية تعني مقدرة الإنسان على السيطرة على ذاته أما المنظمة فتعني عدم تعارضها مع حريات الآخرين، ويتم هذا التنظيم من خلال الدين، والأعراف والتقاليد ونظم المجتمع وقيمه.

¹ رابح كعباش: سوسيولوجيا الدولة، مخبر عالم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، قسنطينة، 2006، ص: 175.

² نبيل كريبش: مسؤوليات أخلاق المواطنة في تدعيم السلطة السيادية: حالة الجزائر، المعيار دورية علمية محكمة تعني بالدراسات الإسلامية والإنسانية، تصدرها كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية (العدد الواحد والعشرون، الجزء الثاني)، عدد خاص بأعمال ملتقى هبة الدولة لدى المواطن الجزائري ماضيا وحاضرا ومستقبلا، أيام: 07-08-09 ديسمبر 2009، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2010، ص: 369.

³ صبحي حمدان أبو جلاله: معايير تخطيط وبناء المناهج الدراسية وتطويرها"، مجلة التربية (مجلة فصلية محكمة تصدر عن اللجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم)، العدد: 165، مطابع قطر الوطنية، الدوحة، قطر، 2008، ص: 120-121.

● **تكافؤ الفرص:** من المبادئ الأساسية التي تقوم عليها الديمقراطية الصحيحة إتاحة الفرص أمام الأفراد لتحقيق ذواتهم دون تمييز ديني أو عرقي، وهذا يعني تهيئة البيئة المناسبة لتنمية شخصيتهم وتحقيق ذواتهم، وهذا ما يعرف بتكافؤ الفرص بينهم، وفي ضوء ذلك يترتب على كل فرد أن يظهر مواهبه واستعداداته لتحقيق ذلك.

● **التعاون:** لقد تشابكت المصالح بين المجتمعات في ظل التقدم الهائل في مجال التكنولوجيا والمعلومات بحيث أصبح لزاما على كل فرد التنفيذ العميق، والتخطيط الجيد لكل عمل ينوي القيام بتنفيذه، وعليه تكون مشاركة الآخرين من ذوي الاختصاص في ذلك ضروري لاتخاذ القرار الصائب والسليم، فالمشاركة في التفكير، والتدريب يقوي العلاقة بين الأفراد ويساعدهم على تحقيق العمل التعاوني ويحقق لهم النجاح.

"وتحتل المواطنة الصدارة في ترتيب قيم الديمقراطية باعتبارها شرطها الأساس، إذ لا يمكن بأية حال ممارسة الديمقراطية دون تطوير المواطنة وتكريسها فكريا وممارسة، ذلك أن المواطنة هي الأداة الفاعلة الوحيدة لتكريس سيادة القانون والمساواة، وممارسة الحد الأدنى من الحقوق، وإذ غابت المواطنة فرضت العلاقة الجدلية القائمة بين المواطن والمجتمع المدني والدولة الديمقراطية فالدولة في غياب المواطنة لا يمكنها تجسيد مفهوم سيادة الشعب، والرعية المحكومة في هذه الحال لا يمكنها تجسيد مفهوم حقوق المواطن في الواقع المعاش، لكي تكون قيم المواطنة مرآة عاكسة للعلاقة بين المواطن والدولة، لا بد من تحقيق مواطنة الفرد وبناء دولة المواطنة، حتى يتم صناعة صورة إيجابية في ذهن وعقلية الفرد عن الدولة وزيادة هيبتها لديه"¹... وأن دولة المواطنة تدفع قوى المجتمع نحو نشر ثقافة الديمقراطية والشفافية، لأنها مواطنة مشاركة وحرية، وتظهر آليات بناء هذه الدولة في²:

✓ تحقيق العدالة في التنمية وزيادة معدلات المشاركة والمساواة في الحقوق والواجبات أو بتعبير آخر تحقيق الديمقراطية.

✓ وضع إطار موحد للخصوصيات.

✓ العمل على تحقيق الرخاء الاقتصادي للمجتمع.

✓ إحلال المشاركة في السلطات الثلاث لتحسن الأداء المؤسسي.

✓ مراقبة المجتمع عن كثب والعمل على تحقيق المصلحة العامة والرفي بمعاني المواطنة.

ومن زاوية الترابط بين الديمقراطية والمواطنة ومؤسسات المجتمع المدني يخلص (الجابري) إلى أن الديمقراطية كإطار لممارسة الإنسان حقوق المواطنة، هي سابقة على القنوات والمؤسسات التي تمارس

¹ نبيل حميدشة، نبيل علي زوي: "دور قيم المواطنة في تنمية الفرد بالدولة"، عدد خاص بأعمال: ملتقى هيئة الدولة لدى المواطن الجزائري ماضيا وحاضرا ومستقبلا، مرجع سابق، ص: 393.

² نبيل حميدشة، نبيل علي زوي: مرجع سابق، ص: 395.

فيها وبواسطتها، فالممارسة الديمقراطية تتم وتأتي عبر مؤسسات المجتمع المدني، ولكن قيام هذه المؤسسات هو جزء من الديمقراطية نفسها، وبممارسة حقوق المواطنة تنشأ مؤسسات المجتمع المدني وتغلغلها في جسم المجتمع تتعمق الممارسة الديمقراطية بدورها، ويكون المواطن الرقيب لحماية وصون الديمقراطية والحكم على أعمال مؤسسات المجتمع المدني كمؤسسات وسيطة بين الحكومة والمواطن، كما تضع القواعد والآليات الديمقراطية الأسس العملية لإدارة العملية السياسية وتنظيمها في إطار البنية السياسية، بما يمكن المواطنين من المشاركة السياسية فيها وبالتالي تعزيز حقوق المواطنة في الدولة.¹ وعليه فإذا لم يكن هناك تصور مسبق لمفهوم الحرية والفردية والنظام يحقق العدل والمساواة ويعزز السلم الأهلي بين أفراد المجتمع، إذا لم يوجد هذا التصور في الذهنية، يصبح عندئذ كجسم غريب لا يتقبله المجتمع.²

إن فالعلاقة جد وطيدة بين مفهومي المواطنة والدولة المدنية، "إذ كل مفهوم يستند على الآخر لاستمراره وتحذره في المحيط الاجتماعي، وهذا بطبيعة الحال يتطلب تسريع الاتجاه نحو الديمقراطية الحقيقية والتعددية الفعلية والتنمية الشاملة في الدولة، وبالدولة إن أمكن، جنباً إلى جنب، محو الأمية الكثيفة وتحرير الأبنية الثقافية السائدة من عقد الأتباع والتقليد، وتحريك الوعي الاجتماعي، بما يؤكد معاني الحراك والمغايرة وحق الاختلاف، وتدعيم أسس المجتمع المدني بما يؤكد مفهوم لمواطنة بكل متطلباته الحديثة وشروطه الإنسانية التي لا تفارق حرية الرأي والاجتهاد وحق الخطأ في الوقت نفسه وبالتالي هناك منظومة متكاملة من القيم والمبادئ التي تركز مفهوم المواطنة في الواقع الاجتماعي... أي أن توفر هذه القيم هو الذي يؤدي إلى إنجاز مفهوم المواطنة، وبمقدار غياب هذه القيم أو بعضها بذات المقدار يتم انتهاك مفهوم المواطنة."³

06 - المواطنة والشراكة المجتمعية:

يعني مفهوم (الشراكة) في الاصطلاح أكثر من عقد بين اثنين أو أكثر للقيام بعمل مشترك فالشراكة تعني تضافر جهود الحكومة مع القطاع الخاص، والأهلي والقطاع الخيري، على المستوى القومي أو الإقليمي في مواجهة أي مشكلة، من خلال اتصال فعال للوصول إلى اتفاق مع تعاون للوصول إلى صياغة مقبولة لهذه الشراكة (شراكة غير رسمية)، وتأتي الشراكة في الموارد وتقوية أدوار جميع الأطراف المشاركة من خلال التنسيق، وصولاً إلى المشاركة الفعالة في التنفيذ الفعلي لإعداد وتنفيذ ومتابعة الخطة

¹ حسين علوان: إشكالية بناء ثقافة المشاركة في الوطن العربي، مرجع سابق، 2009، ص: 105.

² مصطفى صفوان، عدنان حب الله: إشكاليات المجتمع العربي، قراءة من منظور التحليل النفسي، المركز الثقافي العربي ط 1 المغرب، 2008، ص: 182.

³ عبد المسيح علي نظيم، سامح سامي: تفعيل المواطنة في إطار الليبرالية والديمقراطية، دراسة حالة لدور برلمان الشباب ومركز التكوين الصحفي وتنمية الكوادر البشرية بجريدة وطني-الأب ولهم سيدهم اليسوعي: المواطنة عبر العمل الاجتماعي والعمل المدني سلسلة العلوم الاجتماعية، مكتبة الأسرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2007، ص: 271.

والسياسات والأهداف والبرامج والمشروعات والأنشطة... تعني تعاون واهتمام بتبادل الأفكار وصولاً إلى بناء علاقات تعاونية، متضمنة محادثات تأملية، يشارك فيها الشركاء في مواجهة المشكلات وتحديث الخبرات وتطويرها، والمساعدة وتعزيز الثقة والقناعة والحفز والممارسات التعاونية، والمتبادلة بين الشركاء تعويضاً لجوانب القصور بين هؤلاء الشركاء، إلى جانب الإسهامات المتبادلة التي تسمح بالتجديد والتحديث في الإعداد والتخطيط لدعم البرامج وتنفيذها¹، وتمثل المشاركة المجتمعية لأهمية تفاعل الفرد عقلياً وفعالياً في موقف لجماعة بطريقة تشجعه على الإسهام في تحقيق أهداف الجماعة والمشاركة في تحمل المسؤولية، وتمثل الربط بين الفرد والمجتمع ككل، أي أن الفرد داخل المجتمع له نصيب في الشأن السياسي والاجتماعي، بمعنى أن يشارك المواطن ويؤدي دوراً في الحياة السياسية والاجتماعية، وتفترض المشاركة المجتمعية وجود جماعة تكون سياستها وما يصدر عنها من قرارات عامة حصيلة إسهامات أفرادها... ويمكن تصنيف المشاركة المجتمعية إلى مشاركة مباشرة وغير مباشرة كما أن هناك عدة أمثلة للمشاركة المجتمعية المباشرة، مثل تقلد المناصب السياسية، مناقشة الشؤون العامة، أما المشاركة غير المباشرة فإنها تتمثل في المعرفة والإحاطة بما يجري، والوقوف على القضايا العامة، العضوية في الهيئات والجمعيات التطوعية، وبعض أشكال العمل في إطار الجماعات الأولية كالعائلة والقرابة والجيرة، وتقوم عملية المشاركة المجتمعية حديثاً على أربعة مبادئ²:

- لا تقتصر المشاركة على المستوى الأفقي (أي المشاركة بين أناس من طبيعة واحدة)، وإنما مشاركة أفقية ورأسية بين مختلف المستويات والهيئات.
- اتخاذ القرار من أجل التخطيط وأولوياته لا يجب أن تزاوله مجموعة فقط تعتبر نفسها صفوة المجتمع وهي الجديرة والأحق بتحديد الأولويات واتخاذ القرارات، وإنما لا بد أن تكون المشاركة شعبية واسعة النطاق لا مشاركة الصفوة نفسها.
- يجب أن يعكس التخطيط احتياجات الناس بصفة عامة والفقراء بصفة خاصة، كما أن خطط التنمية لا يجب أن تضعها الصفوة فقط وإنما تشارك في وضعها الجماهير.
- يجب أن تتضمن عملية المشاركة عملية الضبط والرقابة والمشاركة في اتخاذ القرار بجانب تبادل الآراء بين القاعدة والقمة والعكس.

وعليه فإن عملية الشراكة³ هذه لا تقوم لها قائمة إلا بوجود مشاركة سياسية فعلية في الواقع.

¹ نادية عيشور: العقلانية الرشيدة في ضوء فلسفة الشراكة المجتمعية المعاصرة" بحوث وأوراق عمل، الملتقى الدولي حول: الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، الجزء الأول، مرجع سابق، ص: 259.

² يحيى بن محمد بن أحمد الكمالي: دور مؤسسات المجتمع المدني في دعم المشاركة المجتمعية لتنمية المجتمعات المحلية بسلطنة عمان، المرجع السابق، ص: 17.

³ نادية عيشور: "العقلانية الرشيدة في ضوء فلسفة الشراكة المجتمعية المعاصرة" مرجع سابق، ص: 261.

أولاً . في معنى المشاركة السياسية:

ومفهوم المشاركة السياسية: يشير إلى: "المساهمة الإيجابية في إدارة الأمور المتعلقة بشؤون الحكم وتنظيم الأعباء السياسية، وأن تلك المساهمة قد تتوزع وفق نموذج يتخذ هيئات مختلفة، يطلق عليها البعض الشكل الهرمي بقاعدته التي تمثل جمهور الناخبين وقيمتها التي تمثل رأس النظام السياسي، وما بينهما تقع مستويات المشاركة المختلفة والبعض الآخر يطرحه على هيئة متصل، يبدأ من الذين ليس لهم أي نشاط وينتهي بالنشطاء سياسياً".

والمعنى الأكثر شمولاً لمفهوم المشاركة السياسية¹ هو "قدرة المواطنين على التعبير العلني والتأثير في اتخاذ القرارات سواء بشكل مباشر أو عن طريق ممثلين يفعلون ذلك"، وعرفها "مايرون وينر" (Myron Weiner) بأنها: "فعل تطوعي ناجح ومنظم أو مستثمر على شكل سلسلة متصلة يوظف بصورة شرعية أو غير شرعية، الطرق التي تهدف للتأثير على اختيار السياسات العامة" فهي تشير² إلى ضرورة ممارسة الجماهير للدور المنوط بها في الحياة السياسية من خلال قنوات المشاركة السياسية، كالأحزاب السياسية وجماعات المصالح سواء في إطار المشاركة السياسية الدورية الدائمة أو التمثيلية، فمجتمع الحداثة السياسي عند هنتغتون هو ذلك المجتمع الذي تتوفر فيه المقاومات الثلاثة مجتمعة وبمفهوم المخالفة فإن سمات التخلف السياسي تتمثل في:

- ✓ استناد السلطة من حيث اعتلائها وممارستها إلى اعتبارات غير رشيدة كالانتماء الطبقي أو العرقي وغير ذلك من القيم التي تتنافى مع القيم الدستورية.
- ✓ تركيز وظائف الدولة السياسية في يد هيئة بل شخصية واحدة.
- ✓ تدني معدلات مشاركة الجماهير في طلب عملية التغيير الاجتماعي والسياسي.

ولذا فإن المشاركة³: هي جملة النشاطات التي يمارسها الأفراد والجماعات بحيث تساهم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في بلورة السياسة العامة، وبعبارة أخرى تعني المشاركة في اشتراك المواطن على جميع أصعدة العمل السياسي، وتشير في الفقه القانوني والدستوري والنظم السياسية إلى الممارسة الإرادية للواجب الانتخابي، والترشح في الهيئات المنتخبة وتناول المسائل السياسية مع الآخرين"، وبما أن مجتمع

¹ سلامة فائز سعد خليفة: تأثير المتغيرات الاجتماعية على المشاركة السياسية للمرأة في المجتمع الليبي، دراسة ميدانية على عينة مختارة في مدينة الشاطئ، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في علم الاجتماع، إشراف: أ. د. منى السيد حافظ عبد الرحمن، د. محمد أحمد الدوماني، كلية الآداب، قسم علم الاجتماع، جامعة عين شمس، 2012م، ص: 46.

² نسيم عكا: دور الحكم الرشيد في التنمية "النيباد نموذجاً"، بحوث وأوراق الملتقى الدولي حول: الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، الجزء الثاني، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة فرحات عباس - سطيف - يوم 08-09 أفريل 2007، ص: 50.

³ حسين حبيس: الشباب والانتخابات، دراسة في محددات العزوف الانتخابي، أشغال الندوة العلمية الوطنية حول: المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية دراسات وأبحاث، إشراف ومراجعة وتنسيق: أ. د. نادية سعيد عيشور: منشورات حسين راس الجبل. يوم 15 مارس 2016، قسنطينة، ص: 424.

الحديث¹ أهم ما يميزه وجود مجتمع سياسي ومجتمع مدني وأن التفاعل بينهما يحتاج إلى تقنين القنوات الموصلة، فإن هناك من يعتقد أن العلاقة وثيقة بين المشاركة السياسية ومفهوم المواطنة، حيث أن المواطنة مقرونة ومشروطة بقيام الفرد بدور سياسي، وأن شرف المواطنة من يقوم بواجباته السياسية، ومن ثم فإن المشاركة السياسية مسألة إجبارية، وليست اختيارية ممارسة المواطن لحقه الانتخابي والإدلاء بصوته في الانتخابات، ومشاركته في الأنشطة السياسية شرط من شروط المواطنة. وطالما أن الأمر كذلك فما هي عناصر هذه الشراكة، أي الأطراف الفاعلة فيها، والمحقة بمقتضى تفاعلاتها مختلف الأهداف المرجوة؟

ثانيا: عناصر الشراكة المجتمعية: يشمل المجتمع المعاصر على مجموعة واسعة من التنظيمات الاجتماعية والمهيمنة، وهذه التنظيمات المجتمعية تحتوي على تشكيلة من الكيانات الرسمية وغير الرسمية تتمثل في:

- أ . **الأحزاب السياسية:** الحزب السياسي هو تنظيم اجتماعي يضم جماعة من أفراد المجتمع الواحد توجههم قيادة واحدة، هذا التنظيم يعتنق أفكارا وسياسات محددة المعالم يؤمن بها ويدافع عنها هذا التنظيم، ويعمل على بلورتها في صورة برنامج حزبي له أهداف سياسية واقتصادية واجتماعية وتعليمية، تسعى إلى الغير العام ورفاهية الأهداف من خلال الوصول إلى السلطة والحكم وتطبيق هذا البرنامج وهذه الأهداف في الواقع.
- ب . **النقابات العمالية والمهنية²:**

وقد ركزت التعريفات المختلفة لمفهوم النقابة العمالية على الدور الوظيفي للنقابة فعلى سبيل المثال نجد ريتشارد سون Richardson يعرف "النقابة بأنها منظمة تضم عمالا يدويين وغير يدويين تهدف إلى حماية العمال وتحسين ظروف عملهم وتنمية مصالحهم المهنية"... والنقابات المهنية... وهي تضم كل العاملين في مهنة ما حيث يرى البعض أن النقابات المهنية يفترض أن تكون تجمعات تجمع مصالح أعضائها، وتعمل على توصيل هذه المصالح إلى دائرة الأجندة السياسية ومن ثم إلى دائرة صناعة القرار ويعرفها على الدين هلال "بأنها المنظمات التي تكون العضوية فيها على أساس مهني" كذلك أشار إليها جوردين مارشال "بأنها تضم كل العاملين في مهنة ما وتربطهم روابط مهنية".

¹ نادية عيشور: "العقلانية الرشيدة في ضوء فلسفة الشراكة المجتمعية المعاصرة" مرجع سابق، ص: 261.

² نيرة محمد علوان: نخب المجتمع المدني، دراسة لتكوين النخب النقابية وممارساتها، المرجع السابق، ص: 29-30.

ج . الجمعيات الأهلية¹:

تعددت مسميات وتعريفات الجمعيات الأهلية، حيث تعرف بأنها القطاع غير الهادف للربح None Profit sector والقطاع الثالث Third sector والقطاع التطوعي Voluntary sector والقطاع الخيري Philanthropic sector والقطاع المعفي من الضرائب ويعرفها معجم المصطلحات الخدمة الاجتماعية يركز في تعريفه للجمعيات الأهلية على تكوينها مع عدم ذكر أهداف تكوينها أو مجالات عملها، حيث عرفها معجم مصطلحات الخدمة الاجتماعية بأنها: "الجمعيات التي لا ترمي إلى الربح ولها لوائحها ونظمها الأساسية ومجلس إدارتها ولجانها وتأتي إدارتها من الاشتراكات والهبات والتبرعات والجماهير وما قد تفرضه من رسوم مقابل ما تقدمه من خدمات"، ولقد حدد القانون رقم (1ع) لسنة (2002) مفهوم الجمعيات الأهلية بأنها: "جماعة ذات تنظيم مستمر لمدة معينة من أشخاص طبيعيين لا يقل عددهم عن عشرة أشخاص اعتباريين لغرض غير الحصول على الربح المادي".

د . القطاعات الخيرية²:

وتشمل كالوقف ومؤسسات الحسبة، وانتهاء بالتجمعات العمالية والحرفية، والغرف التجارية والصناعية والجمعيات التعاونية، والزراعية، والنوادي، ومركز الشباب، ودور الثقافة، وغيرها كثير.

هـ . القطاع الخاص:


يشكل القطاع الخاص مصدرا مهما لتحقيق مآرب التغيير، إذ يتضمن عن طريق أساليبه في عملية التنافس ، قدرا من المرونة في تكريس العلاقة بين قمة المجتمع وقاعدته لتوضيح ما تقدم ، نرثي عرض الأشكال الآتية.

¹ محمد حلاوة: "دراسة تحليلية لدور الجمعيات الأهلية في دعم حقوق أطفال الشوارع"-دراسة مطبقة على محافظة الإسكندرية-حواليات أداب عين شمس، دورية علمية محكمة، البحوث والدراسات العربية، المجلد 45، العدد الثاني أبريل - يونيه 2017، ص: 9.

² نادية عيشور : العقلانية الرشيدة في ضوء فلسفة الشراكة المجتمعية المعاصرة، مرجع سابق، ص:263.


الشكل رقم (10) :

يوضح الهيكل العام لبنية النظام الديمقراطي الحديث




المصدر : نادية عيشور : مرجع نفسه، ص:264.

الشكل رقم (11) يوضح موضع المنظمات المدنية في كيان المجتمع



المصدر : نادية عيشور : مرجع نفسه، ص:265

الشكل رقم (12) يوضح بنية التفاعل بين المجتمع المدني والمجتمع السياسي



المصدر : نادية عيشور: مرجع نفسه، ص: 266.

خلاصة الفصل :

بناءً على ما سبق عرضه، فإن المتتبع للتطور التاريخي لمفهوم المواطنة بدأ من العصور القديمة منذ (القرن الخامس قبل الميلاد) وتطور المفهوم في التاريخ العربي الإسلامي (الصحيفة، الوثيقة التي كتبها النبي صلى الله عليه و سلم- عند وصوله للمدينة المنورة) باعتبارها الإطار المرجعي لمفهوم المواطنة في المنظور الإسلامي، وصولاً إلى تشكل الدولة القومية الحديثة (القرن العشرين)، يستلمح دلالات وملامح المواطنة هذه الأخيرة كممارسة عملية والتي تعكس حالياً حراكية فعالية مستمرة في مختلف مجالاتها (الاقتصادية، الاجتماعية الثقافية السياسية...)، ترعاهم الهيئة الحاكمة (السلطة) الساهرة على تنظيم وحماية حقوق الأفراد وتحديد واجباتهم في ظل المواثيق والدساتير والقوانين حفاظاً على سلامة واستقرار وتقديم المجتمعات وتفعيل المشاركة المجتمعية.

الفصل الرابع

الجمعيات ودورها في بناء المجتمع المدني وتكريس المواطنة في الجزائر

تمهيد:

إن التطرق لدراسة مفهوم الجمعيات في تاريخ الجزائر كان في أواخر القرن التاسع عشر، حيث عرف المفهوم عدة مراحل بدأ من مرحلة الكولونيالية، إلى غاية مرحلة 1990 حتى الآن، إذ نجد أن كل مرحلة من هذه المراحل تميزت بجملة من الخصائص والتحويلات والتغيرات الإيديولوجية بدرجات متفاوتة، نتيجة احتكاكها وتكيفها بمنظمات غير حكومية أخرى سواء على الصعيد العربي أو الغربي وتكريسها لجملة الأدوار الفعلية التي طبعت عمل جمعيات المجتمع المدني كفاعل ومحرك أساسي في تقديم خدمات متعددة مفادها خدمة الصالح العام للمجتمع ككل، وذلك من خلال التشريعات القانونية المنتهجة وحرية الممارسة السياسية لمختلف نشاطات العمل الجمعي، بهدف خلق وعي اجتماعي ثقافي سياسي اقتصادي لدى أفراد المجتمع، وبناء على ما سبق ذكره نبحت في الفصل الخامس عن جملة من العناصر هي كآتي:

- ✓ تاريخ الحركة الجمعوية في الجزائر؛
- ✓ الإطار التشريعي لجمعيات المجتمع المدني في الجزائر؛
- ✓ الهيكل التنظيمي حسب القانون رقم 12 / 06 المؤرخ في 12 / 01 / 2012 المتعلق بالجمعيات؛
- ✓ الحركة الجمعوية: الوظائف و الأهداف؛
- ✓ أدوار الحركة الجمعوية في العالم العربي والجزائر؛
- ✓ معوقات العمل الجمعي في العالم العربي والجزائر.
- ✓ خلاصة الفصل.

01 . تاريخ الحركة الجمعوية في الجزائر:

إذا اعتبرنا الجمعية مجموعة من المواطنين الذين تعاقدوا على القيام بأنشطة وأعمال تعود بالمنفعة العامة عليهم أو على محيطهم الاجتماعي، تنظيم علاقتهم الداخلية والخارجية، فإنهم يمكننا التأكيد أن تاريخ الجمعيات في الجزائر على غرار العالم العربي أيضا حديثة النشأة، بحيث لا تتعدى أواخر القرن التاسع عشر، رغم الحديث عن وجود مؤشرا لجذور مجتمع مدني في التراث العربي الإسلامي لدى عدد من الباحثين العرب من خلال أشكال تقليدية وطبيعية كالقبيلة والزوايا والأوقاف... الخ، وهذا ما دعا البعض الآخر إلى اعتبار مفهوم المجتمع المدني وما يضمه من حركة جمعوية وتنظيمات مدنية ونوادي واتحادات... ظاهرة تاريخية مشتركة بين الدول العربية.¹

أولا . في مرحلة الكولونيالية

عرفت هذه المرحلة ظهور عدة جمعيات تقليدية من نوع كموني، إثني وديني (كالزوايا مثلا) في بداية القرن العشرين على وجه التحديد. واقتصر مجال تدخلها عموما على النشاط الأخلاقي، الخيري التعاوني ذي المنفعة العامة كالتويزة مثلا، وكثيرا ما عملت الرأسمالية الكولونيالية إلى تهيمش هذه الجمعيات أو استعمالها خدمة إلى مصالحها وترسيخ وجودها وبسط نفوذها. تلتها بعد ذلك أشكال جديدة من الجمعيات: نخبوية مختلطة (جزائرية/ أوروبية)، حضرية واندماجية، ثم بعدها جمعيات جزائرية أهلية مطالبة بهويتها المسلمة مضادة للتواجد الاستعماري، نشطت وناضلت داخل الجمعيات الرياضية والثقافية على وجه الخصوص. تحولت معظم هذه الجمعيات إلى حركة اجتماعية كرست جهودها بالالتزام بالنضال السياسي والإيديولوجي، إذ أصبحت تدريجيات مصدرا معتبرا لتمويل حركة التحرر الوطني من مناضلين عسكريين وأطر سياسية داخل مختلف الأحزاب والنقابات الجزائرية.²

"فمنذ سنة 1902 تأسست الجمعية الراشدية في العاصمة، وحلقة صالح باي بقسنطينة سنة 1907، ورابطة الشبان الجزائريين بتلمسان ونادي التقدم بعنابة... وغيرها، تحركها الدوافع الوطنية. وخلال مرحلة ما بين الحربين ازدهرت الحركة الجمعوية في الجزائر بظهور نوادي مهنية خاصة بالمحامين والأطباء والمعلمين والتجار وغيرهم، كما لعبت الجمعيات الرياضية ممثلة في فرق كرة القدم والملاكمة مثلا دور هاما في تجميع وتأطير الجزائريين خاصة الشباب منهم، مشكلين نوعا من التضامن الوطني، وقد كانت هذه الجمعيات الرياضية القاعدة الفعلية التي تأسست عليها الحركة الوطنية الجزائرية، والمثال الأبرز في قوة التأثير والفعالية في أداء الجمعيات في تلك الحقبة هو

¹ . عبد الله بوصنوبرة: الحركة الجمعوية في الجزائر و دورها في ترقية طرق الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الشباب، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة قسنطينة، إشراف: أ . د . نصيب نعيمة، 2010 . 2011، ص:76

² . عمر دراس: الظاهرة الجمعوية في ظل الإصلاحات الجارية في الجزائر: واقع و آفاق، مجلة إنسانيات (عدد 28،

أفريل - جوان 2005، ص 25

جمعية العلماء المسلمين الجزائريين التي تأسست سنة 1931 بدافع الإصلاح الديني وتعليم الجزائريين ومحاربة الخرافات... لكن الاستعمار كشف بعض نقاط التسامح للقانون فراح يضيق على الجمعيات الجزائرية، ويقيد من حرية تحركها لاحتوائها وتوجيهها لمصلحته.

وإزداد الدور النضالي للحركة الجمعوية خلال الثورة التحريرية المسلحة بقيام الجمعيات الرياضية والثقافية والمهنية واتحاد الطلبة والكشافة... بالمساهمة غير مباشرة والمباشرة في محاربة الاستعمار بواسطة عمليات التعبئة والدعوة للإضرابات وجمع الأموال لصالح الثورة والتعريف بها في المحافل الدولية".¹

فعلى سبيل المثال ما شهدته الحركة الكشفية في الجزائر، حيث كان الشباب الجزائري مشتمت ومنخرط في جمعيات أخرى ككشافة الفرنسيين (EDF) اللاتنيين وكشافة الكاثوليكين وكشافة الاتحاديين الفرنسيين (EUF) الإصلاحيين، وكان القادة بصورة عامة من الفرنسيين بينما كان القادة في الجزائر العاصمة وغيرها من المدن من الآباء البيض المبشرين التابعين ' للكرندال لافجري'، على أن جميع هذه الجمعيات كانت تعتبر ' الجزائر فرنسية'، ولا تقبل الاتجاه الوطني الجزائري، ولذلك لم يكن الشباب الجزائريون الذين تدرّبوا على التقنيات الكشفية بإمكانهم أن يبقوا منخرطين فيها مدة طويلة، بل التحق أغلبهم بسرعة بالكشافة الإسلامية الجزائرية ولتحقيق ذلك ' بوراس' قانونا أساسيا لإنشاء الجمعية الكشفية ثم عرضه على السلطات الفرنسية الحاكمة للتصديق عليه لكن إدارة الاحتلال واجهته بالرفض المطلق لما فيه من طابع مميز للشخصية الجزائرية، لذا كان لزاما عليه إعادة صياغة هذا القانون الأساسي من جديد وإدخال بعض التعديلات فيه، وخاصة أن الجبهة الشعبية تولت الحكم في فرنسا سنة 1936، فقدم القانون للمرة الثانية ليحظى بالموافقة، وبهذا كان أول تجمع كشفى في جويلية سنة 1939، وقد حظيت "جامعة الكشافة الإسلامية الجزائرية" بمساعدة أقطاب الوطنية و تشجيعها.²

¹ . عبد الله بوصنوبرة: مرجع سابق، ص:77.

² . ليندة لطاد بن محرز: المجتمع المدني ودوره في بناء الدولة والتحولات السياسية دراسة تطبيقية . الجزائر أنموذجا، دار الكتاب الحديث، ط1، القاهرة 2016، ص ص: 70 . 71.

جدول رقم (10) يوضح نوعية و طبيعة التنظيمات من 1900 . 1962

النسبة	العدد	نوعية النشاط
6.82	268	تنظيم له طابع إداري - سياسي
4026	167	تنظيمات اقتصادية
40.06	1572	تنظيمات اجتماعية
19.83	778	تنظيمات ثقافية
25.46	999	تنظيمات رياضية
3.57	140	تنظيمات دينية و فلسفية
100	3924	المجموع

المصدر: المصدر: Omar Hachi ;Les Association déclarées .Revue du CREAD.N53.2000. P61

عن : أحمد بوكابوس: مقارنة سوسيو تاريخية لوضعية التنظيمات الاجتماعية الثقافية. نموذج: الجمعيات التي تنشط

في ميدان الشباب، ص: 70.

يلاحظ من الجدول أعلاه أن هناك تنظيمات تحمل طابع إداري، و تخص التجمعات الأوروبية التي تعمل على تنظيم نفسها على شاكلة المجتمع الأوروبي فيما يخص الطوائف والمذاهب الدينية ومجمل السلوكيات الاحتفالية المرتبطة بها. ويمكن أن ندرج تحتها المؤسسات التبشيرية، التي كانت تمارس نشاطها بموافقة الإدارة وتوجيهها أما بقية التنظيمات الأخرى فكانت أنشطتها موجهة كلية إلى الجاليات الوافدة من أجل توفير شروط العمل والسكن والصحة والدراسة والترفيه وربط العلاقات بينها وإظهار الهدف الذي جاءت من أجله وتوحيد جهودها للمحافظة على الامتيازات التي وفرتها لها القوانين التمييزية، بين الأهلي والأوروبيين، وهناك تنظيمات غير مصنفة وغير منسوبة رغم أنها معتمدة لدى (المصالح المختصة في عمالة الجزائر) ويبلغ عددها 1062 جمعية.¹

ثانيا . مرحلة 1962 إلى 1971

بقي القانون الفرنسي للجمعيات ساريا بموجب القانون رقم 60/157 المؤرخ في 1962/12/31 لكن مع تشديد القبضة الحديدية لسلطة الدولة الوطنية الفتية، حيث تم التضييق من هامش الحرية أمام النشاطات والمبادرات الذاتية المستقلة للمواطنين في سبيل التخفيف من مخلفات الاستعمار والمعاناة التي تركها، وتلبية حاجيات السكان، فقيدت عمل الجمعيات والتنظيمات الموجودة والتي كان يمكنها المشاركة مع الدولة في مجهودات التنمية.²

¹ أحمد بوكابوس: نفس المرجع، ص: 70 . 71 .

² عبد الله بوصنيرة: مرجع سابق، ص: 78.

" اتسمت هذه المرحلة بعملية بناء دولنة المجتمع، أي سيطرة الدولة واحتكارها لمختلف المؤسسات والهيكل الاقتصادية وفضاءات التنشئة الاجتماعية، وتأميمها بواسطة خلق جهاز تشريعي وقانوني قهري وتمائزي يبطل كل المحاولات التنظيمية غير الرسمية التي تريد أن تنشط خارج الإطار المؤسساتي والحزب الواحد، هذا الإجراء ترسم نهائيا.¹"

" ثم جاء مرسوم مارس 1964 الذي منع أي نشاط سياسي على الجمعيات الاجتماعية والثقافية والرياضية واعتبر ذلك مساسا بأمن الدولة، لهذا تعرضت جميع أشكال التعبيرية والقوى التمثيلية غير المرتبطة بالدولة للمضايقات والقمع ومحاولة إعادة بنائها لتأخذ نفس اتجاهات وغايات الدولة.²"

واضح من خلال هذا أن المجتمع الجزائري يخرج من سيطرة الاستعمار، ليدخل في بوتقة الحزب الواحد الذي سيطر إيديولوجيا وسياسيا على تنظيمات المجتمع المدني (ومنها الحركة الجموعية) ومنع إنشاء أي تنظيم أو جمعية لا تتماشى مع مبادئه، وما زاد من صعوبة إنشاء الجمعيات في هذه الفترة ومن نشاطها أيضا هو عدم وجود قانون جزائري للجمعيات، لأن أغلب هذه الجمعيات بقيت تنشط وفقا للقانون الفرنسي الصادر سنة 1901، حتى سنة 1970 أين تم إصدار أول تشريع جزائري، ويتمثل في الأمر رقم 71 /79 المؤرخ في 03 /09 /1971 الخاص بالجمعيات، إلا أنت تأثيره كان محدود باعتباره يمنع قيام أي جمعية من شأنها المساس بالاختيارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية للبلاد.³

ثالثا . مرحلة من 1971 إلى 1980

أما في الأمر 71 /79 الصادرة بتاريخ 03 ديسمبر 1971 عرفت المادة الأولى منه الجمعية بأنها: " الاتفاق الذي يقدم بمقتضاه عدة أشخاص وبصفة دائمة وعلى وجه المشاركة معارفهم ونشاطاتهم ووسائلهم المادية للعمل من غاية محددة الأثر، ولا تدر ربحا، وجاء هذا التعريف في سياق التوجه الإيديولوجي الذي صاحب صدور أول قانون الجمعيات جزائري، أين كانت موجة التشبع بالأفكار والتوجهات الاشتراكية."

كما أن صدور قانون 71 /79 في 03 /12 /1971 الذي أنهى العمل بالقانون الفرنسي لعام 1901، وكان أكثر صرامة في مراقبة الحركة الجموعية الهزيلة أصلا. فقد اشترط هذا القانون شرط الاعتماد المزدوج من طرف وزارة الداخلية و الولاية معا، مما أجبر العديد منها على أن تشكل اتحادات رسمية تخضع عضويا للحزب الواحد أو تحل، كما تم إلحاق الجمعيات والنوادي الرياضية بالمؤسسات

¹ عمر دراس: مرجع سابق، ص: 25.

² عبد الله بوصنيرة: نفس المرجع، ص: 78.

³ . عزوي حمزة: الحركة الجموعية في الجزائر بين الفاعلية و صورية الأداء التتموي نقلا عن الموقع الإلكتروني:

<http://www.univ-chlef.dz/eds/wp-content/uploads/2016/06/article-18-N3.pdf> تاريخ الإطلاع

: 13 أفريل 2018 على الساعة 12.22، ص: 08.

الاقتصادية الكبرى مع حمل علاماتها، رغم دورها النضالي الكبير خلال فترة الحركة الوطنية، لكن مع هذا ظلت هناك جمعيات سرية ذات دوافع ايديولوجية ودينية تعمل خفية في الجمعيات والمساجد المعزولة.

وعليه فإن هذه المرحلة من تاريخ الحركة الجمعوية في الجزائر اتسمت بالشلل نظرا للروح القمعية والعقابية للقانون المذكور، كما ظهر كذلك (مجتمع مدني) صنعتة الدولة وارتبط فكريا وعضويا بأجهزتها الرسمية اطلق عليه اسم المنظمات الجماهيرية، مثل اتحاد النساء والشباب والعمال... إلخ لكنه لم يتمتع بالاستقلالية الضرورية لكل مجتمع مدني حقيقي. وقد ادى اختزال الدولة لدور المجتمع المدني وأشكاله التمثيلية إلى جعله دورا وظيفيا محضا، وأسباب ذلك هو اعتقاد السلطة بأن الأحزاب والنقابات والجمعيات غير قادرة على تنفيذ أي مشروع تنموي، وأنها تسهم في إحداث الاضطرابات وسط الشعب الذي يحتاج إلى الوحدة والانسجام لتحقيق التقدم لهذا فإن قانون الجمعيات لعام 1971 شكل أداة الدولة والحزب الحاكم في التأطير والتحكم في مختلف فئات المجتمع ومراقبة توجهاتهم وكان نقله نوعية في التنظيم رغم صرامته الشديدة لكنه هيئة عدة تنظيمات لمرحلة تالية أكثر مواجهة وصداما مع النظام وهي مرحلة الثمانينيات.

رابعا . مرحلة من 1980 . 1990:

بدأت تظهر في هذه المرحلة تغييرات ايديولوجية تمثلت في القيام بإدخالات إصلاحات اقتصادية كالتخلي عن المركزية في التسيير وانسحبت الدولة تدريجيا من بعض الميادين ومن الاستثمار خاصة بعد الأزمة الاقتصادية أواسط الثمانينيات. كما انفتحت السلطة نوعا ما على الجمعيات والعمل التطوعي، وسمحت لها بالقيام ببعض الأعباء، وذلك بعد تبني الميثاق الوطني لعام 1986، ثم صدور القانون 87 / 15 بتاريخ 21 / 07 / 1987، الذي شجع المواطنين على تأسيس جمعيات أهلية في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والرياضية والمهنية... فاستجابة بذلك السلطة لمطالب وضغوط الحركات الاجتماعية (أحداث قسنطينة 1986 مثلا) بالتخفيف من القيود التي كانت مفروضة على العمل الجمعي والتطوع، وفي هذا السياق ظهرت أول منظمة لحقوق الإنسان سنة 1985 وهي الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان والتي تم الاعتراف بها سنة 1987، إضافة إلى الجمعيات الثقافية الأمازيغية التي أصبحت لها قوة كبيرة في التنظيم والتأطير خاصة في أواسط الشباب، كما ظهرت الجمعيات العلمية والمهنية وغيرها حتى بلغ عددها حسب جريدة المجاهد 12 / 05 / 1988 حوالي 11 ألف جمعية. وعليه فقد أصبحت الحركات الاجتماعية في أواخر عقد الثمانينيات ذات قوة وفعالية كبيرة في تحريك الشارع ضد التهميش والإقصاء وسوء توزيع الثروة أو تقاسم اعباء الأزمة، خاصة لدى النخب الجامعية المثقفة التي اتخذت رد فعل قوي اتجاه قمع السلطات للحريات والوصاية التي فرضتها على المجتمع منذ الاستقلال.. وفي سنة 1987 وبعد سنة على أحداث قسنطينة أظهرت السلطات الجزائرية بعض التفتح والتسامح اتجاه العمل الجمعي كفضاء

يتطلع من خلاله المجتمع نحو تصور ذاتي لمستقبله، لكن مع هذا لم تتمتع بكامل الحرية والاستقلالية حتى جاءت أحداث أكتوبر 1988 أو ثورة الشباب والمهمشين بسبب فشل سياسات التنمية، والتي قابلها النظام الجزائري بتغييرات سياسية جذرية وإصلاحات اقتصادية غيرت من بناءه ككل، فحركت هذه الأحداث الجمود الذي عرفه المجتمع الجزائري وافتتح على عوالم جديدة.¹ يشير ' علي الكنز إلى انه في الجزائر وحدها قام أكثر من 25 ألف منظمة واتحاد ورابطة وجمعية غير حكومية، منذ انهيار الحزبي الذي كان سائدا هناك في تشرين الأول / أكتوبر 1988)².

خامسا . مرحلة 1990 . إلى الآن :

لقد برز المجتمع المدني بصورة جلية واحتل الأماكن الأولى في (حقبة التسعينيات) في الجزائر وذلك يعود أصلا إلى الأسباب التالية:

- 1 . الانفتاح الديمقراطي، الذي عرفه المجتمع الجزائري منذ بداية الثمانينات.
- 2 . انتشار الوعي الجمعي لدى المواطنين مع ميلاد عدد كبير من الجمعيات.
- 3 . استقلال الحركات الجمعوية عن الدولة.
- 4 . حرية الممارسات السياسية والثقافية.
- 5 . الاعتراف الرسمي بالتعددية الحزبية.
- 6 . التحولات الاقتصادية والسياسية الاقليمية والجهوية والدولية.

ومن ثم فإن، المجتمع المدني الذي ولد وترى في احضان الفكر الديمقراطي، يعني كافة المؤسسات والتنظيمات، التي تلعب دور الوسيط بين الفرد والمجتمع والدولة، فإنه يصبح من الضروري العناية بجميع البنى الوسيطة: هيئات هياكل، حركات، تنظيمات، جمعيات، أو رابطات بما في ذلك التنظيمات الدينية والأحزاب السياسية وهيئات الرعاية، والتضامن والتكافل الاجتماعي، وفي مقدمتها تلك التي يكتسب نشاطها طابعا محليا.³

إن أهم ما يميز العمل الجمعوي من الناحية القانونية هو صدور القانون رقم 90 / 31 بتاريخ: 04/12/1990 المنظم والمسير للجمعيات والذي يعتبر خطوة هامة ووثبة كبيرة في مجال الاعتراف بحرية

¹ عبد الله بوصنوبر: الحركة الجمعوية في الجزائر ودورها في ترقية طرق الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الشباب، مرجع سابق، ص: 78-80.

² عزمي بشارة: المجتمع المدني دراسة نقدية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط7، بيروت، 2013، ص: 300.

³ محمد سعدي: سوسيولوجية المجتمع المدني: دوره في التفعيل الاجتماعي، الثقافي والاقتصادي فيلادلفيا الثقافية ص: 41.

العمل الجماعي حيث كرس الحق في حرية انشاء الجمعيات، رفع العراقيل البيروقراطية والإدارية وتبسيط إجراءات التأسيس... وهو ما ترجم في الواقع بالانتشار الهائل للجمعيات كما ونوعا وبشيء من الشمولية من حيث، النوع والانتشار الجغرافي.

كما يرجع الفضل في ذلك الانتشار الواسع للجمعيات بالدرجة الأولى إلى التسهيل في اجراءات التأسيس، فالمادة 07 من القانون رقم 90/31 لعام 1990 تنص على أن الجمعية من أجل اعتبارها نظامية ما عليها إلا:

✓ إيداع طلب التصريح لدى السلطات المختصة للحصول على ايصال بالتسجيل خلال مدة أقصاها 60 يوم من تاريخ الإيداع.

✓ نشر قرار تأسيس الجمعية في جريدة وطنية على الأقل وعن أسباب رفض التسجيل تنص المادة 04 من نفس القانون على أن طلب التسجيل يمكن رفضه إذا كان الأعضاء:

. من جنسية أجنبية؛

. لا يتمتعون بحقوقهم المدنية؛

. إذا كان لهم سلوك مخالف لمصالح النظام من أجل التحرر الوطني.

وحتى الإجراءات العقابية التي يمكن أن تتخذ ضد الجمعية أصبحت تحال على الجهات القضائية المختصة فالمادة 23 من نفس القانون تنص على أنه بناء على تحقيق من السلطة العامة المختصة يمكن للقضاء الحكم بتعليق الجمعية وجميع نشاطاتها وذلك عندما تمارس الجمعية نشاطات تخالف القوانين النافذة أو الأهداف المحددة لها. كما يمكن لنفس الأسباب حل الجمعية عن طريق القضاء (المادة 35).

تعتبر الجمعية باطلّة إذا كانت أهدافها مخالفة للنظام أو الأخلاق العامة. وبشكل عام من الناحية التشريعية يعتبر القانون المنظم والمسير للقطاع الجماعي ميسر ومشجع لازدهار و تطور الحركة الجموعية. كما شهدت الحركة الجموعية انتعاش في هذه المرحلة بصدر القانون رقم: 31/90 المؤرخ في: 04/12/1990 الذي ذكرناه سالفا و ظهرت جمعيات كثيرة العدد ومختلفة النوع، ثقافية ورياضية بيئية، دينية، اجتماعية، نسائية...إلخ. هذا الانفجار في المجال الجموعي يرجعه البعض إلى قناعة أغلبية الجزائريين بفشل النموذج الاشتراكي (سيطرة القطاع العام على مختلف النشاطات) في تحقيق التنمية، وإلى الوضع الأمني الصعب للبلاد و تأثيره على تغيير نظرة مؤسسات الجمهورية لمفهوم الأمن ، بالإضافة إلى التغيرات الجذرية التي اجتاحت المعسكر الاشتراكي والتي كان لديها أثر أكيد في الإسراع بتغيير نموذج تسيير المجتمع الجزائري، كما يمكن ارجاعه إلى سببين رئيسيين، بسبب اقتصادي وآخر سياسي:

. بسبب اقتصادي: الذي تزامن مع أزمة الدولة السخية Etat providence والتي ترجمت بتراجع وتخلي الدولة عن بعض القطاعات الاقتصادية والاجتماعية.

. بسبب سياسي: الذي يعبر عن الطلب الهائل و القوي للتحرر الاجتماعي الذي اجهض من طرف أجهزة الدولة مما انتج ردود أفعال من طرف المجموعات الاجتماعية خاصة الفئات الوسطى التي عانت من الأزمة الاقتصادية وكذا من العجز الكبير للفضاء الديمقراطي.

كما يرجع إلى الفراغ الذي كانت تعاني منته الساحة الوطنية فيما يخص هذه الظاهرة، فمثلا في سنة 1987 عدد الجمعيات الوطنية المعتمدة خلال السنة كان 6 جمعيات، ليرتفع سنة 1990 إلى 152، وهو ما يجعل التفكير في أن عدد الجمعيات يمكن أن يكون مؤشر على ازدهار الحركة الجمعوية وكنتيجة للقوانين الليبرالية وتعامل السلطة مع المجتمع المدني ويجعل المعرفة الكمية والوضعية الحالية للقطاع أكثر من ضرورية.¹

فالتقديرات الرسمية لوزارة الداخلية بصفتها الوصاية الأولى على الحركة الجمعوية تشير إلى أن عدد الجمعيات الجزائرية كبير جدا؛ حيث تطور من 30 ألف جمعية سنة 1992 إلى 48 ألف جمعية، ثم إلى 53 ألف سنة 2000، لينتقل سنة 2001 إلى حوالي 75 ألف جمعية، منها نحو 830 جمعية وطنية تنشط أو بالأحرى مسجلة في جميع المجالات وعلى رأسها الجمعيات المهنية (جمعية أطباء، محامين، تجار، مقاولين... إلخ) ب 200 جمعية ثم الجمعيات الرياضية والثقافية ب 80 جمعية وطنية، 73 جمعية وطنية في المجال الطبي والصحي، وهناك 50 جمعية في الميدان العلمي والتكنولوجي، و 19 جمعية خاصة بالمرأة، و 15 جمعية تهتم بالبيئة والمحيط الطبيعي، وفي المجال السياحي والترفيهي توجد 16 جمعية وطنية، إلى جانب الجمعيات الوطنية الخاصة بالفئات الاجتماعية المحرومة كالمعوقين قبل أنواع الإعاقة والأطفال المسعفين المسنين... حيث هناك 15 جمعية وطنية، وكذلك الجمعيات الدينية بعدد 10 جمعيات و 07 جمعيات حول حقوق الإنسان.²

¹ بن يحي فاطمة وطعام عمر: واقع الحركة الجمعوية في المجتمع الجزائري، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية . جامعة الشهيد حامة لخضر، الوادي (العدد 11، جوان 2015) ص: 205 . 206.

² عبد الله بوصنوبرة: مرجع سابق، ص: 103.

02 . الإطار التشريعي لجمعيات المجتمع المدني في الجزائر

أولا . القوانين المنظمة للتنظيمات الجمعوية في الجزائر

مرت القوانين المنظمة للقطاع الجمعوي بعدة مراحل وكل مرحلة لها خاصيتها، إذ صدرت في هذا الشأن جملة من القوانين والمراسيم التي تحكمت في سير القطاع الجمعوي بعد الاستقلال، لكن يعتبر قانون الجمعيات الفرنسي الصادر بتاريخ 05 جويلية 1901 المصدر الأساس لمجمل هذه القوانين المنظمة لكل أشكال التنظيم الجمعوي وفنائه بعد أن كان المرجع المعتمد في تأسيس الجمعيات بعد الاستقلال وللفترة الممتدة ما بين سنة 1962 إلى غاية سنة 1971، أي الفترة التي تعرف في تاريخ القانون الجزائري " بفترة الشغور القانوني".¹

"فقانون الجمعيات الفرنسي الصادر في 01 يوليو 1901 المنظم لكل أشكال التنظيم الجمعوي وبالرغم من تيسير هذا القانون لتأسيس الجمعيات على اختلاف فئاتها، إلا أن رؤية السلطة السياسية وإرادتها التي قادت البلاد مع بداية الاستقلال، كانت ترى في كل تعدد تنظيمي تهديدا لمبدأ الوحدة الوطنية المقدس والاختيارات السياسية الأساسية للوطن، ولذلك أخضعت انشاء الجمعيات للرقابة، فكانت تعليمية 02 مارس 1964 التي أصدرتها وزارة الداخلية، التي تجيز لأعوان الإدارة العمومية الذين لهم علاقة مباشرة مع الجمعيات إجراء تحقيق دقيق حول أهداف ونشاط الجمعيات المصرح بها، وما تجدر الإشارة إليه أن هذه التعليمات قضت على إجراءات التأسيس المبسطة التي نص عليها قانون الجمعيات الفرنسي لسنة 1901، حيث أدخلت الزامية الحصول على الترخيص المسبق كإجراء احتياطي، يمكن الإدارة من التحقق من النوايا الحقيقية من طلبات التأسيس ولعل استنقراء دبا جتي الدستور الأول والثاني للجزائر (1963.1976)، يجد أنهما اعتمدا فلسفة سياسية مؤداها بناء دولة قوية، من خلال اعتماد مركزية التخطيط وتحديد الأهداف المسطرة مسبقا هذه القناعة أمدت السلطات الإدارية بصلاحيات تقديرية واسعة ومبهمة، مما أدى إلى تعطيل الديمقراطية التي تعتبر أساسا للحرية بصفة عامة، وحرية التجمع بصفة خاصة، كما أدت طبيعة النظام السياسي والاقتصادي المنتهج في الجزائر الذي يقوم على التسيير الانفرادي والمركزي، إلى انسحاب المجتمع المدني وانتكاس حركة الجمعيات. وفي هذا السياق ظهر أول تشريع جزائري منظم للجمعيات تمثل في الأمر رقم 71 / 79 المؤرخ في 03 ديسمبر 1971 تلاه الأمر 72 - 21 المؤرخ في 07 يونيو 1972 المعدل للأمر السابق، ثم صدر القانون رقم 87-15 المؤرخ في 21 يوليو 1987 المتعلق بالجمعيات والذي أفرد مفهوم -آخر للعلاقة بين السلطة والمجتمع".²

¹ الزويبير عروس: التنظيمات الجمعوية في الجزائر الواقع والآفاق: محاولة في المفهوم والوظيفة، مرجع سابق، ص: 18.

² رحموني محمد: تنظيم ممارسة حرية التجمع في القانون الجزائري (الجمعيات و الأحزاب السياسية أنموذجين) أطروحة لنيل درجة دكتوراه في القانون العام، اشراف: أ.د. عزوي عبد الرحمن، كلية الحقوق و العلوم السياسية، جامعة ابي بكر بلقايد . تلمسان، 2014 . 2015، ص : 108 . 109.

ثانيا . الجمعيات في ظل القانون 87 . 15

شهدت فترة الثمانينيات في الجزائر تغيرات سياسية واقتصادية واجتماعية، كان لها الأثر الكبير على الكثير من التشريعات من ضمنها التشريعات المتعلقة بالجمعيات، بغية مسايرة التغيرات التي طرأت على المجتمع الجزائري، فقد حدد قانون الجمعيات رقم 87 . 15 المؤرخ في 21 يوليو سنة 1987 المتعلق بالجمعيات والمرسوم رقم 88 . 16* المؤرخ في 02 فبراير 1988 إجراءات تأسيس الجمعيات، حيث جاء القانون 87 . 15 بأحكام عامة تولى تفصيلها المرسوم رقم 16.88 إذ نصت المادة 03 من القانون 15.87 على أنه: "يجب أن يصرح بالجمعية مسبقا حتى يكون لها وجود شرعي وأهلية قانونية وتستطيع ممارسة عملها"... ومما تجدر الإشارة عليه أن هذا القانون 87 . 15 نص على أن إيداع التصريح بتأسيس الجمعية يترتب عنه تسليم وصل من قبل الإدارة يحمل بيانات هي: تاريخ الإيداع، اسم الجمعية، مقرها وهدفها، هوية رئيس الجمعية، ويتم بنشر الوصل في جريدة وطنية خلال الثلاثين يوما الموالية، بطلب من رئيس الجمعية وعلى حسابه، وبمقتضى الوصل الممنوح من قبل الإدارة، تتمكن الجمعية من شهر نفسها، الأمر الذي يكسبها أهليتها القانونية، وشخصيتها المعنوية ليس فيما بين أعضائها فحسب بل أمام الغير أيضا.

إن القانون المذكور جاء خاليا من اي إلزام للإدارة في تسليم الوصل للجمعية التي استوفت الشروط القانونية، مما يمكن الإدارة من التعسف وعدم تسليم الوصل مما ينجم عنه إعاقة تأسيس الجمعية ومباشرة نشاطها، فلا يمكنها مثلا شراء عقارات باسمها أو فتح حساب بنكي باسمها... كما أن هذا القانون جاء خاليا ضمانا حق للجوء طالبي التأسيس إلى القضاء في مثل هذه الحالة، حيث نصت المادة 10 من القانون 87 . 15 "يمكن لأية جمعية تأسست قانونا أن تمثل أمام القضاء". بمعنى لا يمكن للجمعية التي لم تتسلم الوصل ان تقاضي الإدارة، و لو انه يمكن مؤسسو الجمعية إيداع الملفات بواسطة رسالة مضمونة الوصول. إلا أنه غير مجدي لأن الوصل الذي تسلمه الإدارة هو الذي يشهر.

وفي هذا الإطار يقول يحي وناس: " لقد استمر الإقصاء والتهميش للجمعيات حتى بعد إصدار قانون 1987، لأنه كرس سيطرة وإشراف الإدارة على حرية إنشاء الجمعيات ومراقبتها... وقد أدت هذه السلطات الواسعة الممنوحة للإدارة إلى تقييد وتحجيم العمل التطوعي وخلق شبه مجتمع مدني إنتقائي".¹

* أنظر الملحق رقم: (10)، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 05 لسنة 1988.

¹.رحموني محمد: مرجع سابق: ص: 115-117.

ثالثا . شروط و إجراءات تأسيس الجمعيات بعد التعددية السياسية (قانون 90 . 31)

تعد الجمعيات أهم وسيلة من وسائل المجتمع المدني، ويتمتع بناء على ذلك عملها في إطار التشريع الوطني بإعانات وتسهيلات مختلفة، فللجمعيات اليوم وضع قانوني وقاعدة ونشاط يسمح لها بالاندماج في حركة الجمعيات الدولية، حيث أنه وحسب قانون الجمعيات الجديد، يجوز تأسيس الجمعيات بمجرد بيان يقدمه المؤسسون إلى الولاية . إذا كانت محلية الطابع أو إلى وزير الداخلية . إذا كانت ذات طابع وطني .

وعليه كان حسيب القانون رقم 90 . 31 الصادر في 04 ديسمبر 1990 المتعلق بالجمعيات لا يجوز تعليق الجمعيات أو حلها إلا بموجب قرار من السلطة القضائية بطلب من السلطة العمومية، أو بناء على شكوى من طرف ثالث وتشتمل حرية إنشاء الجمعيات على تلك التي تتكفل بالدفاع عن حقوق الإنسان، أيضا تلك التي تتكفل بحماية حقوق فئات معينة كالمرأة، الطفل، المعوقين المستهلكين حيث كان يعد عددها ب 12 ألفا، لتصبح تقارب 28500 جمعية في الفصل الأول من سنة 1990، منها 9740 جمعية أولياء التلاميذ و 8100 جمعية ثقافية فنية و 1700 جمعية ذات طابع اجتماعي.

وتتحدث بعض المصادر أن عدد الجمعيات قد تجاوز 65 ألف جمعية، غير أن الواقع يبين أن هذا العدد الهائل من الجمعيات يبقى في الحقيقة ذا دور ضئيل وأداء و فعالية ضعيفين، إن لم نقل انهما مؤقتان فتظهر هذه الجمعيات وتتحرك في أوقات قليلة، خاصة في المواعد والاستحقاقات الانتخابية، في وقت تغيب فيه عن النشاطات لفترات تطول وتقصر مع قرب أو بعد تلك المناسبات.¹ يتبن لنا التطور في تلك الجمعيات، إذا علمنا أنه في الفترة الممتدة بين: 1976 . 1988 (أي في مدة 12 سنة) اعتمدت 98 جمعية وطنية فقط، أما بين 1989 و 1996 (أي في مدة 07 سنوات) أنشأت 678 جمعية وطنية، حيث انه خلال المدتين السابقتين كان مجموع الجمعيات المنشأة: 776 جمعية وطنية و 45 ألف جمعية محلية.

وفي سنة 2000، كان عدد الجمعيات يقارب الخمسين ألف جمعية، تمارس أنشطتها في ميادين مختلفة، وتميز حسب الفئات إلى ما يلي:

¹ . محمد هشام فريجة: الالتزامات الدولية الجزائرية في مجال حماية حقوق وحرريات الإنسان، مجلة المنتدى القانوني، دورية تصدر عن قسم الكفاءة المهنية للمحاماة، (العدد السابع، أبريل 2010)كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة، ص: 252 . 253 .

جدول رقم (11): تصنيف الجمعيات ذات الطابع الوطني حسب الفئات.

العدد	النوع
196	المهنية
78	الرياضية
76	الثقافة و التعليم
62	الصحة و الطب
46	العلم و التكنولوجيا
39	الشبيبة
31	التعاونيات
21	الطلبة القدماء
21	الصدقاة و التعاون و التبادل
16	التضامن و الإسعاف و الإحسان
15	المعوقون و غير المكيفون اجتماعيا
15	المرأة
14	الجمعيات التاريخية
14	السياحة و الاستراحة في أوقات الفراغ
13	الجمعيات الأجنبية
12	البيئة
10	الطفولة و المراهقة
18	المتقاعدون و الأشخاص المسنون
05	حقوق الإنسان

المصدر: شطاب كمال : حقوق الإنسان في الجزائر بين الحقيقة الدستورية والواقع المفقود (1989 .

(2003)، دار الخلدونية ، الجزائر، 2005، ص: 216 . 217.

كما يمكن تجميع هذه الجمعيات في أسر كبيرة، وتظهر الأسباب التالية التي تعطل إنشاءها:

- 1 . السبب الحرفي بالنسبة لـ: 256 جمعية.
- 2 . السبب الثقافي بالنسبة لـ : 168 جمعية.
- 3 . السبب العلمي بالنسبة لـ : 408 جمعية .
- 4 . السبب المتعلق بالطفولة و الشبيبة بالنسبة لـ : 46 جمعية .
- 5 سبب الاهتمام بالغير بالنسبة لـ : 31 جمعية (التضامن، الاحسان ،...)

6 سبب الصداقة والتبادل بالنسبة لـ : 21 جمعية¹.

جدول رقم (12): عدد الجمعيات المحلية المعتمدة (قائمة سنة 1994)

الرقم	الولاية	عدد الجمعيات المحلية	الرقم	الولاية	عدد الجمعيات المحلية
01	أدرار	/	25	قسنطينة	998
02	الشلف	923	26	المدية	2269
03	الأغواط	422	27	مستغانم	853
04	أم البواقي	705	28	المسيلة	1129
05	باتنة	1275	29	معسكر	739
06	بجاية	1403	30	ورقلة	987
07	بسكرة	1020	31	وهران	/
08	بشار	452	32	البيض	277
09	البلدية	1098	33	إليزي	103
10	البويرة	869	34	برج بوعرييج	586
11	تمنراست	336	35	بومرداس	1150
12	تبسة	392	36	الطارق	345
13	تلمسان	1264	37	تندوف	74
14	تيارت	467	38	تسمسيت	323
15	تيزي وزو	1555	39	الوادي	857
16	الجزائر	2186	40	خنشلة	422
17	الجلفة	683	41	سوق اهراس	254
18	جيجل	847	42	تيازة	855
19	سطيف	1800	43	ميلة	702
20	سعيدة	285	44	عين الدفلة	709
21	سكيكدة	750	45	النعامة	233
22	سيدي بلعباس	728	46	عين تيموشنت	356
23	عنابة	549	47	غرداية	580
24	قالمة	551	48	غيليزان	513
				المجموع	35.800

المصدر: الزبير عروس : مرجع سابق الذكر، ص: 139.

¹ مرجع نفسه، ص: 217

رابعا - تأسيس الجمعيات في ظل قانون 06 . 12

اشترط القانون 06 / 12 جملة من الشروط بعضها بالأعضاء المؤسسين للجمعية و الباقي تعلق بأهداف الجمعية، فمتى توفرت هذه الشروط يمكن تأسيس الجمعيات، فما يتعلق بالأعضاء المؤسسين فقد اشترط المشرع:

. بالغين سن 18 فما فوق.

. من جنسية جزائرية.

. التمتع بالحقوق المدنية و السياسية.

. غير محكوم عليهم بجناية أو جنحة تنافي مع نشاط الجمعية، وتم اعتبارهم بالنسبة للأعضاء المسيرين. ومنه المشرع قد اشترط سن الرشد ببلوغ سن 18 فما فوق، وهذا الشرط لا يثير أي اشكالية قانونية، والشرط الثاني، قد اشترط الجنسية الجزائرية ولم يحدد هل الجنسية الأصلية أو الجنسية المكتسبة وهذا التطور إيجابي في قوانين الجمعيات حيث جاء به القانون 90 . 31 وكرسه القانون 12 . 06 وهذا بخلاف القانون 71 . 79 المتعلق بالجمعيات اشترطت المادة (03) سنة كل من يريد أن يؤسس أو يسير أو يدير جمعية أن يكون متمتعا بالجنسية الجزائرية منذ عامين، و الذي تم تعديله و عدل هذا الشرط لتصبح المدة عشر سنوات على الأقل.

أما بالنسبة لشرط التمتع بالحقوق و السياسية و المدنية: فمن المعقول جدا أن يكون مؤسسو الجمعيات كاملي الأهلية، لكن شرط التمتع بالحقوق السياسية فإن المشرع الصواب فلماذا يحرم المجرمون من الحقوق السياسية من الحق في تكوين الجمعيات، وخاصة وأن المشرع في ذات القانون وفي أحكام المادة 13 نصت أن الجمعيات تتميز بهدفها وتسميتها وعملها عن الأحزاب السياسية، ولا يمكنها أن تكون لها أية علاقة بها سواء كانت تنظيمية أو هيكلية كما لا يمكنها أن تتلقى منها إعانات أو هبات أو وصايا مهما يكن شكلها، ولا يجوز لها أيضا أن تساهم في تمويلها، مادام يطالب بالفصل بين العمل السياسي و العمل الجهوي فلماذا يشترط التمتع بالحقوق السياسية لتأسيس الجمعيات مادام الجمعيات ليس لها أي علاقة بالأحزاب السياسية وجعل التواصل بينهما سببا من أسباب تعليق نشاط الجمعيات.

إن الوجود القانوني للجمعية يتطلب توفر جملة من الإجراءات القانونية الواجب توافرها وعلى الأشخاص الراغبين في تأسيسها الالتزام بها بغية الحصول على الاعتماد، وقد نصت المادة السادسة من ذات القانون بقولها: "تؤسس الجمعيات بحرية من قبل اعضائها المؤسسين ويجتمع هؤلاء في

جمعية عامة تأسيسية، وتتم المصادقة فيه على القانون الأساسي للجمعية خلال الجمعية العامة التي تضم جميع الأعضاء الذين تتوفر فيهم شروط التصويت المحددة في القانون الأساسي للجمعية.¹

. تأسيس الجمعية في ظل قانون 06 / 12 *

اشترط قانون 06/12 جملة من الشروط بعضها منها خاص بالأعضاء المؤسسين للجمعية وكذا أعضائها المنتسبين. فقد اشترط المشرع الجزائري في نص المادة 04 من القانون 06 / 12 أنه يجب على الأشخاص الطبيعيين الذين بإمكانهم تأسيس جمعية وإدارتها وتسييرها يكون:

. بالغين سن 18 فما فوق.

. من جنسية جزائرية.

. متمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية.

. غير محكوم عليهم بجناية و/ أو جنحة تتنافى مع مجال نشاط الجمعية، ولم يرد اعتبارهم بالنسبة للأعضاء المسيرين.

أما المادة 05: " يجب على الأشخاص المعنويين الخاضعين للقانون الخاص أن يكونوا:

. مؤسسين طبقا للقانون الجزائري.

. ناشطين عند تأسيس الجمعية.

. غير ممنوعين من ممارسة نشاطهم.

من أجل تأسيس جمعية، تمثل الشخصية المعنوية من طرف شخص طبيعي مفوضا خصيصا لهذا الغرض.

أما المادة 06 تنص على "تؤسس الجمعية بحرية من قبل أعضائها المؤسسين، ويجتمع هؤلاء في جمعية عامة تأسيسية تثبت بموجب محضر اجتماع يحرر محضر قضائي.

تصادق الجمعية العامة التأسيسية على القانون الأساسي للجمعية وتعين مسؤولي هيئاتها التنفيذية. يكون عدد الأعضاء المؤسسين كالاتي:

. عشرة (10) اعضاء بالنسبة للجمعيات البلدية.

. خمسة عشر (15) عضوا بالنسبة للجمعيات الولائية عن بلديتين (02) على الأقل.

. واحد وعشرون (21) عضوا بالنسبة للجمعيات ما بين الولايات، منبثقين عن ثلاث (03) ولايات على الأقل.

¹ بن ناصر بوطيب: النظام القانوني للجمعيات في الجزائر . قراءة نقدية في ضوء القانون 06 / 12 . ، مجلة دفاتر

السياسة والقانون (العدد العاشر / جانفي 2014)، ص : 256 . 258 .

* الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية: العدد 02، المؤرخ في 15 يناير سنة 2012، ص: 34 . 35 للاستزادة أكثر أنظر القانون الأساسي النموذجي للجمعيات الملحق رقم: (07).

. خمسة و عشرون (25) عضوا بالنسبة للجمعيات الوطنية، منبثقين عن اثنتي عشر (12) ولاية على الأقل.

أما فيما يخص الملف تأسيس الجمعية فقد جاء في المادة 07 التي تنص على " يخضع تأسيس الجمعية إلى تصريح تأسيسي وإلى تسليم وصل تسجيل. يودع التصريح التأسيسي لدى: المجلس الشعبي البلدي بالنسبة للجمعيات البلدية. الولاية بالنسبة للجمعيات الولائية.

. الوزارة المكلفة بالداخلية بالنسبة للجمعيات الو لائية أو ما بين الولايات. أما المادة 12 فتتص على : يرفق التصريح التأسيسي المذكور في المادة 07 من هذا القانون بملف يتكون مما يأتي:

. طلب تسجيل الجمعية موقع من طرف رئيس الجمعية أو ممثله المؤهل قانونا. قائمة بأسماء الأعضاء المؤسسين والهيئات التنفيذية وحالتهم المدنية ووظائفهم وعناوين اقامتهم وتوقيعاتهم.

. المستخرج رقم 03 من صحيفة السوابق القضائية لكل عضو من الاعضاء المؤسسين.

. نسختان (2) مطابقتان للأصل من القانون الأساسي.

. محضر الجمعية العامة التأسيسية محرر من قبل محضر قضائي.

. الوثائق الثبوتية لعنوان المقر.


خامسا . الهيكل التنظيمي للجمعيات في الجزائر

إن أساس أي عمل مؤسسي حكومي أو غير حكومي . هو التنظيم ...و يشمل مفهوم التنظيم داخل الجمعية الأهلية على وجه التحديد مجالات عديدة هي: تصميم الوظائف وتقسيم العمل، واختيار العاملين واعدادهم على النحو الذي يسمح لهم بتحمل المسؤولية والقيام بالعمل المنوط بهم، ووضع الخطط والبرامج وكذا طرق المسائلة والمحاسبة التي تكفل جودة ونزاهة عملية تطبيق الخطط الموضوعية. وتتوقف كفاءة وفعالية المنظمة غير الحكومية على مدى قوة وتماسك ومرونة التنظيم فكلما كان التنظيم محكما وجيد البناء ومرنا بالصورة التي تمكن المنظمة من التفاعل مع الواقع كلما استطاعت المنظمة أن تصل إلى الفئة المستهدفة وأن تحقق الأهداف التي قامت على تحقيقها.¹

¹ . حسين جمعه: الجمعيات والمؤسسات الأهلية، المرجع السابق، ص: 55.

الفصل الرابع الجمعيات ودورها في بناء المجتمع المدني وتكريس المواطنة في الجزائر

الشكل رقم (13) يوضح الهيكل التنظيمي حسب القانون رقم 06/12 المؤرخ
* في 12 / 01 / 2012 المتعلق بالجمعيات



المصدر : إعداد شخصي / البيانات الواردة أنظر : الملحق رقم (07) : القانون الأساسي النموذجي للجمعيات

03 . الحركة الجمعوية الوظائف والأهداف:

تتكامل منظمات المجتمع المدني مع منظمات العمل التطوعي في تقديم خدمات اجتماعية وعلمية وتثقيفية، وفي كل المجالات التي يتضاءل فيها دور الدولة، لذلك يأتي دورها تصحيحي تكميلي إن كقوة اقتراح أو كقوة إنجاز في عملية التنمية والتغيير الاجتماعي، إذ ترعى حقوق أو مصالح أو تطلعات أي مجموعة من الأفراد و في جميع القطاعات الحضرية أو ريفية يسهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو يشارك في تطوير المجتمع، كما أن التنظيمات القبلية يمكن أن تكون منظمات مجتمع مدني إذ يمكن أن تتحول إلى منظمات جمعوية أو اقليمية تسعى لخدمة إقليم بعينه أو تتوسع إلى الوطن كله.¹

ومن بين الوظائف والأهداف التي تقوم بها الحركة الجمعوية على الصعيد العربي والجزائر نورد ما يلي:²

- **دور الوساطة:** بين السلطات المحلية وحاجات ورغبات المواطنين، وذلك بحكم اضطلاعها بالواقع المعاش، وهو دور ايجابي يضيف إلى تجنب النزاع أو المشكل قبل وقوعه.
- **المشاركة في رسم الخطط التنموية:** فالجمعيات تمثل قوة اقتراح، خصوصا على المستوى المحلي، وفي حالة توفر جمعيات متخصصة، تتكفل باقتراح خطط تنموية مثلى، أو اقتراح حلول لمشاكل آنية.
- **الرقابة:** فهي جهاز رقابي بمعنى الكلمة، إذا افترضنا استقلالية نشاطها، تتكفل بمتابعة التطبيق الفعلي لما خطط، ومدى سلامة كل ذلك تنظيميا وتمويلا، وحتى زمنيا.
- **خلق قيم اجتماعية:** فهي ترسخ مثلا لقيم التعاون، و التضحية، و العمل التطوعي ومختلف صور التضامن والتكافل الاجتماعي.
- **تعزيز سلوكات المواطنة والديمقراطية:** فهي فضاء حي لخلق وتعزيز المواطنة، وكذا ممارسة السلوك الديمقراطي بكافة صورته.

وفي هذا الإطار يشيد البشير الإبراهيمي بجمعية العلماء المسلمين في الجزائر بقوله: " هي التي حققت للجزائر نسبه العربي الصريح، بريئا من شوائب الأقراف والهجنة، وأحييت في نفسه الشعور بالاعتزاز."³

¹ الطاهر براهيم، عبد اللطيف بكوش: دور المنظمات الجمعوية ذات الطابع المدني في استراتيجيات تنمية ثقافة الأمن الاجتماعي، إشراف أ.د. بلقاسم سلاطينية، سامية حميدي: المجتمع المدني، منشورات مخبر التغيير الاجتماعي والعلاقات العامة في الجزائر، ط1، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر . بسكرة، 2014، ص: 67.

² عزاوي حمزة: الحركة الجمعوية في الجزائر بين الفاعلية وصورية الأداء التنموي، مرجع سابق، ص: 07

³ مرجع نفسه، نفس الصفحة.

- أما على مستوى أهداف المجتمع المدني الجزائري يمكن أن نلخصها فيما يلي¹:
- أولاً: أهداف كامنة لم تصل إلى تحقيقها مؤسسات المجتمع المدني نتيجة ظروف معينة.
- ثانياً: أهداف ظاهرة و ملموسة وهي آنية.
- إن الأهداف الكامنة تتجلى في:
- العمل من أجل المساهمة في التنمية الوطنية.
 - اشراك المواطن ومشاركته في إدارة مجتمعه وتطويره.
 - دعوة المواطن للدخول في مثل هذه المؤسسات تكون لتحقيق شعور المواطن بالانتماء للمجتمع والمسؤولية اتجاه مجتمعه، و بالتالي يشعر بأنه يمكن أن يستغل قدراته و امكاناته من أجل خدمة هذا المجتمع...
 - تحقيق التوازن بين الحقوق والواجبات عند الأفراد وهذا التوازن هو سمة من سمات الفرد الصالح المفيد لذاته و مجتمعه...
 - الوساطة الاجتماعية: إن عدم القدرة على الوصول لتحقيق هذه الأهداف يرجع بالدرجة الأولى إلى عدم استقلال هذه المؤسسات، لكن إذا توافرت الشروط الملائمة تصبح قابلة للتطور والترشيد والمساهمة في استراتيجيات التنمية الانسانية.
- أما فيما يخص الأهداف الآنية تتمثل في:
- تخفيف نسبة الأمية في المجتمع.
 - نقل متطلبات كثيرة من المواطنين إلى السلطة الحاكمة.
 - المساندة أو الضغط على الحكومة لتحقيق بعض المطالب.
 - المساهمة في تكوين المثقفين والنخب.
 - المساهمة في إرساء التنشئة والثقافة السياسية.
- 04 . أدوار الحركة الجمعوية في العالم العربي و الجزائر**
- هناك جملة من الأدوار المستندة لمؤسسات المجتمع المدني لما لها من أهمية كبيرة في تقديم خدمات في مجالات متنوعة ذات طابع سياسي، اقتصادي، اجتماعي، ثقافي، صحي، ديني فمن بين تلك الأدوار التي تقوم بها المنظمات الجمعوية في العالم العربي والجزائر نذكر²:
- تسريع التغيير في مجتمع ما كونها تمس عادة قطاعا كبيرا من المواطنين.
 - خدمة الجماعات أو المجتمعات الصغيرة التي ترتبط بها هذه المؤسسات مع كل ما يعني ذلك من مرونة و تنظيم ذاتي ومباشر.

¹ . ليندة لطاد بن محرز: المجتمع المدني ودوره في بناء الدولة والتحويلات السياسية دراسة تطبيقية الجزائر أنموذجا، المرجع السابق، ص: 293 . 295

² رحي مصطفى عليان: مجتمع المعلومات والواقع العربي، دار جرير، ط1، الاردن، 2006، ص: 187

- المساهمة في ردم الفجوة القائمة بين الطلب والعرض عندما يكون التدخل السريع مطلوباً، فالدولة عموماً كيانات يتقله الروتين ويحد من فاعليته في مواضيع ومناطق محددة. وهناك أدوار أخرى يمكن الإشارة إليها في الآتي¹:
- إن القانون يسمح بإنشاء مثل هذه المنظمات والتي تعمل على تحويل حرية المجتمع إلى واقع حقيقي له معنى مما يتيح حرية التعبير، يمكن من خلالها تحقيق مطالب الجماهير تحت ضغط كبير أو بصوت مسموع باعتبار أن الشخص منفرداً لا يمثل صوته أهمية أو قوة في مواجهة سلطة قوية إن هذا قد يخدم الفقراء، والمظلومين والمستضعفين حيث تكون منظمات المجتمع المدني بمثابة أداة من الأدوات التي يمكن بها تقوية أصواتهم.
- كما أن العمل التطوعي يؤدي لراحة النفس والضمير وينمي الشعور بالاعتزاز والفخر والثقة بالنفس عند من يتطوع، حيث أن التطوع يقوي عند الأفراد الرغبة بالحياة ويفعمهم بالأمل والثقة بالمستقبل، حتى أنه يمكن استخدام العمل التطوعي لمعالجة الأفراد المصابين ب الإكتئاب والضيق النفسي والملل لأن العمل التطوعي يولد الشعور لدى هؤلاء بأهميتهم و دورهم في تقدم ورقي وازدهار المجتمع الذي يعيشون فيه.
- كما تقوم منظمات المجتمع المدني بتنفيذ برامج متكاملة في كافة مجالات الرعاية والتنمية الاجتماعية مثل برامج التعليم والتدريب والتأهيل ومحو الأمية وبرامج مساعدات المرضى، وتقديم العون والمساعدة للراغبين بالزواج ومساعدة أسر المعوقين وإقامة المراكز الاجتماعية للشباب وتأمين وجبات طعام للفقراء والتكفل بالمدمنين ومحاربة الآفات الاجتماعية وتنمية الوعي البيئي بين المواطنين والوعي المروري بين السائقين أو الراجلين وغيرها من الاعمال التي تقوم بها المنظمات الجموعية.
- و تسهم هذه المنظمات في مكافحة ظاهرة الفقر سواء من خلال تقديم المساعدات المالية المباشرة أو عن طريق تقديم الخدمات للفقراء بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال تنمية مهارات الفقراء عن طريق التعليم والتثقيف والتأهيل، لأن الفقر مولد للانحراف والجريمة، إذ تشير الدراسات إلى أن أغلب مرتكبو الجريمة ينحدرون من أسر فقيرة.
- كما تتبنى منظمات المجتمع المدني برامج محددة للإسهام في المحافظة على البيئة و حمايتها من التلوث وتوعية المواطنين بأهمية المحافظة على البيئة و حمايتها، بالإضافة إلى برامج النظافة والتشجير وتدوير المخلفات مثل جمعيات المحافظة على البيئة و جمعيات حماية الطبيعة، كما تعمل منظمات المجتمع المدني على تدعيم الخدمات الصحية من خلال البرامج الصحية الخيرية وخاصة في المناطق الريفية والعمل على مشاريع الرعاية الصحية مثل جمعيات رعاية الطفولة والأمومة،

¹ الطاهر براهيم، عبد اللطيف بكوش: مرجع سابق، ص: 68 . 70.

أما في مجال حقوق الإنسان والدفاع عن الحريات تساهم منظمات الدفاع عن حقوق الإنسان في متابعة قضايا المعتقلين والسجناء السياسيين وعمليات -الاحتجاز غير القانونية.

05 - معوقات العمل الجمعي في العالم العربي (الجزائر):

هناك جملة من العوائق تقف وراء تطور واستمرارية دور العمل الجمعي ومختلف مؤسسات المجتمع المدني في العالم العربي والجزائر خاصة والتي نذكر من بينها¹:

- الافتقار لبرامج عمل ورؤى واضحة: تعاني من المنظمات الأهلية وغير حكومية، من غياب فكر جمعي جديد ومتطور، مما جعلها عاجزة عن إحداث قفزة نوعية في الفكر التنموي وآليات العمل المنتهجة، تنقله بها من حالة العجز إلى مرحلة النشاط والقوة، من خلال القدرة على تغيير مفاهيم الناس القديمة، واستبدالها بأخرى جديدة مواكبة لمتطلبات العصر الجديد، مما جعلها تكرر نفسها وتكرر بعضها على الدوام، وذلك ما يبرز من خلال افتقارها بشكل عام إلى خطط تنموية شاملة.

- ضعف مساهمة النساء في العمل التطوعي: وربما يعود ذلك إلى تأثير منظومة القيم الاجتماعية التي تحد من هامش مشاركة المرأة، حيث تؤكد عدة دراسات في هذا الإطار بأن مساهمة النساء في النشاط الاجتماعي والاقتصادي تعد من بين مؤشرات تقدم المجتمع، بل إن هناك من يرى بأن أي خطة تنموية لا بد أن تعتمد في جهودها على مشاركة المرأة بجانب الرجل، بوصفها نصف القوى البشرية في المجتمع، وتزيد نسبة هذا الضعف أكثر في الجمعيات الأهلية الريفية مقارنة بنظيرتها الحضرية.

- صعوبة الحصول على التمويل: تفتقر منظمات المجتمع المدني في العالم العربي إلى الكفاءة اللازمة لجمع التمويل من خلال أنشطتها المباشرة، الأمر الذي يجعل من الموارد المحصلة عن طريق أموال القطاع الخاص، أو تلك التي تساق إليها عن طريق التبرعات، في ظل محدودية إيرادات الانخراط عمليا غير كافية لتغطية مصاريفها، خصوصا وأن طموحات القائمين عليها تكون في العادة أكبر بكثير من الإمكانيات المتاحة لها، مما يجعل الكثير منها تقبع في انتظار الدعم الحكومي على ضالته، وهو ما يجعلها في عرضة دائمة لخطر التبعية... وتوكيد ذلك يتضح في البيانات التي توضحها الدراسات المجرات في هذا الشأن، والتي تشير إلى ان الدعم الحكومي المقدم لقطاع المجتمع المدني في العالم، لا يتعدى حد 26.5% من إجمالي التمويل المقدم لهذا القطاع عبر العالم، في حين تقدر هذه النسبة بـ 37.5% في الدول المتقدمة و 16.7% في الدول النامية. أضف إلى ذلك أن نسبة مساهمة رسوم الاشتراك والصدقات، من إجمالي تمويل هذا القطاع في الدول النامية والانتقالية تفوقها في الدول المتقدمة، كما هو موضح في الجدول أدناه.

¹ صباح سليمان، شوقي قاسمي: الجهود التنموية للمجتمع المدني بين متطلبات الواقع والواقع، المنطقة العربية نموذجا، ص: 115-117.

الجدول رقم (13): يوضح النسب المئوية لتوزيع مصادر التمويل في منظمات المجتمع المدني في العالم.

رسوم اشتراك	التبرعات	الدعم الحكومي	على مستوى العالم
42.4 %	31.1 %	26.5%	الدول المتقدمة
33.5%	29 %	37.5%	الدول النامية والانتقالية
50.3 %	33 %	16.7%	

المصدر: صباح سليمانى، شوقي قاسمى: مرجع نفسه، ص: 117.

- سقوط الفكر الجمعي في فخ المنظومة الفكرية العصبية، وما أنتجته من صراعات وتطاحنات شلت المجتمع المدني ومنعته من التفكير بجدية في مشاريع تنمية وطنية كانت أو محلية، بل أبعدته أصلا عن التفكير في التنمية، حيث نجد أن على المستوى الداخلي أي داخل الجمعية الواحدة أنقسم الأعضاء الفاعلون والمنتمون على نفس الجمعية وعلى أنفسهم ، وركن كل واحد إلى جماعته (الدموية أو القرابية أو الدينية أو الجهوية)، مما أدى لانقسام الجمعية إلى كتل صغيرة متناحرة فيما بينها، أما على الصعيد الخارجي فقد تحولت هذه الجمعيات كذلك إلى منظمات تسعى كل واحدة إلى إلغاء وتدمير الأخرى، لأنها تنتمي إلى جهة معينة أو انتماء اثولوجي أو إيديولوجي مخالف¹.

- ففي هذا الإطار يطرح الباحث' مرزوقي عمر' جملة من معوقات الأداء الفعال للمجتمع المدني في الجزائر حيث يشير إلى²:

أولا . معوقات البيئة الخارجية:

أ . الأزمة الامنية الخائفة: وهي ذات أبعاد متعددة أدت بالبلاد إلى حالة عدم الاستقرار، بدءا بأحداث 05 أكتوبر 1988 وتبني الجزائر التعددية السياسية وفق مجريات عملية التحول الديمقراطي ما اضطر البلاد إلى القيام بعدة إصلاحات كان لها انعكاسات سلبية على المجتمع الجزائري لأنها أدت إلى:

- إنهاء العمل بالقوانين التي كانت تضمن الوظيفة ومنصب الشغل الدائم للجزائريين .
- تسريح العمل، وهو ما أدى إلى ارتفاع نسبة البطالة بشكل كبير .

ب . الاستقلالية الجموعية: رغم ما تقدمه الدولة من مساعدات لتدعيم مؤسسات المجتمع المدني من دعم مادي متمثل بالإعانات المالية ومنح المقار التي تتكفل بها القطاعات الوزارية حسب الاختصاص إضافة إلى تنظيم دورات إعلامية وتدريبية لإطارات الجمعيات، إلا أن هذه المساعدات ما هي إلا طريقة للسيطرة والاحتواء وذلك من خلال الدعم المالي التفضيلي وفق معادلة الاقتراض والابتعاد من

¹ صباح سليمانى، شوقي قاسمى: مرجع نفسه، ص: 117.

² مرزوقي عمرو: المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر: إشكالية الدور، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2001، ص: 41 . 42.

السلطة، ما يبقى الجمعيات في حالة تبعية دائمة للدولة، وينتج من ذلك ظاهرة تسييس معظم مؤسسات المجتمع المدني وتحولها إلى قنوات لتحقيق المشاريع الحزبية. وهنا نلاحظ أن الجمعيات تخط بين مفهوم العمل الحزبي ومفهوم العمل الجمعي ربما بسبب حداثة التجربة وعدم نضجها.

ج . تهميش المجتمع المدني: رغم ما نراه من تشجيع و بشدة في الخطابات الرسمية لمؤسسات المجتمع المدني بكونه ضابطا اجتماعيا مهما وقاعدة تحتية ضرورية للبناء الديمقراطي، إلا أن الواقع يثبت عكس ذلك لكون المؤسسات الحكومية تعتمد استبعاد مؤسسات المجتمع المدني في العديد من مناقشاتها وقراراتها الهامة المرتبطة بصنع السياسات العامة.

د . ظاهرة اللامبالاة: بحيث أصبح الفرد الجزائري غير مكترث بالقضايا السياسية ولا حتى بالمشاركة فيها وهذا بسبب:

- ✓ عدم القدرة على تجنيد العنصر المتطوع والذي يعتبر من عناصر الأساسية للعمل الجمعي.
- ✓ عدم الثقة في كل ما يرمز للدولة، وبالأخص الجمعيات والأحزاب السياسية التي لا تظهر إلا في المناسبات، ما خلق هوة كبيرة بين المجتمع ومؤسسات الدولة.
- ✓ غياب دور الإعلام الذي من شأنه إبراز دور وعمل هذه الجمعيات وتقريبها من المواطن.
- ✓ تبني جل الجمعيات أفكارا وقضايا غريبة عن المجتمع الجزائري، بدلا من العمل على إحياء العادات والتقاليد والقيم الجزائرية الإسلامية وفق ما يخدم المصلحة العامة.

ثانيا . معوقات البيئة الداخلية:

ويقصد بها العراقيل الكابحة للفعالية الوظيفية للجمعيات بمختلف أنواعها والنابعة من الجمعيات في حد ذاتها، وتتمثل في الآتي:

- ✓ غياب مصادر التمويل الذاتي: مصادر التمويل الذاتي للجمعيات الجزائرية ضعيف جدا ما يحد من قدرتها على اداء أدوارها الفعالة والإيجابية اللازمة، ويدفعها إلى الاعتماد الكلي على دعم الدولة، وهذا ما يجعلها خاضعة لها عوض التأثير فيها.
- ✓ غياب الشفافية والديمقراطية في التسيير: حيث تعاني أغلب مؤسسات المجتمع المدني مشاكل تسييرية أدت في الكثير من الأحيان إلى انشقاقات انتهت إما إلى زوالها أو تجميد عملها.
- ✓ عدم وضوح برامج وأهداف جمعيات المجتمع المدني في الجزائر بسبب النشأة غير السوية.
- ✓ الانفرادية في اتخاذ القرار نتيجة سيطرة الزعامات القيادية وعدم فتح المجال لمشاركة وهي صفة جل مؤسسات المجتمع المدني الجزائري.

- كما تشير إحدى الدراسات المغاربية إلى نوعية الصعوبات ونقاط الضعف التي تتعرض لها الجمعيات المغاربية بما فيها الجزائرية وفق المحاور التالية¹:

¹ بوحنية قوي: المجتمع المدني الجزائري: كثرة في العدد وعمق في الحراك، مجلة الإذاعات العربية، مجلة فصلية تصدر عن اتحاد إذاعات الدول العربية (العدد 04 . 2011)، ص: 53 . 54.

- ✓ العلاقات بين الجهات الرسمية والجمعيات ليست شفافة بالقدر الكافي.
- ✓ الجمعيات غير معترف بها فعليا كمحور وشريك من قبل المؤسسات والجهات الرسمية.
- ✓ للتوفر، بما فيه الكفاية، الثقة المتبادلة المطلوبة بين الجمعيات وبين المؤسسات والجهات الرسمية.
- ✓ علاقات العمل والشراكة بين المؤسسات الرسمية والجمعيات ليست مؤسسية.
- ✓ استفادة الجمعيات من المساعدات المالية الرسمية ليست شفافة بالقدر الكافي.
- ✓ لا توجد قنوات وإجراءات معروفة بهدف الحصول على مقرات دائمة للجمعيات أو مقرات لاستقبال المشاريع.
- ✓ الجمعيات لا تملك حرية في استقبال الهبات والمساعدات من الخارج.
- ✓ مازالت الجمعيات تخضع لكثير من اجراءات الجمركة والعديد من الضرائب عند حصولها على مساعدات أو هبات من الخارج مما يؤثر سلبا على وضعها المادي وسير عملها.
- إن حراك الجمعيات هو رجع صدى للحراك الحزبي، وبما ان الحراك الحزبي التحالفي الحالي (الممثل في أحزاب التحالف الرئاسي) منمط ومنمذج ويعبر عن صيغة إقصائية لوجود أي طبقة سياسية فإن الحراك الجمعياتي لن يحقق مساهمة حقيقية في بناء مشروع المجتمع إذا بقي رهان الجمعيات على الأحزاب والعكس بالعكس، لأن ذلك مرهون بمسألة غاية في الأهمية هي مسألة التكوين السياسي للأحزاب أو الجمعيات، ثمة ملمح آخر من ملامح الاختلاف والفساد في أداء الأحزاب السياسية والجمعيات وهو ذلك التداخل الذي يمكن التعبير عنه بثنائية الجمعيات السياسية الحزبية. والأحزاب الجموعية . وهو تلك العلاقة الزبائنية القائمة على المصلحة بين . من يدفع ماليا. ومن ينتفع سياسيا. ومن يحترف إعلاميا . إنها الصورة الأخرى للزبائنية كنمط سوسبولوجي وسياسي عالمي يتجلى في المواصفات التالية:
- ✓ تبادل الخبرات.
- ✓ العلاقات الاسرية.
- ✓ تبادل رمزي بدافع ايديولوجي.
- ✓ الحياة السياسية المحلية.

خلاصة الفصل:

مما لا شك فيه أن الجمعيات كإحدى مؤسسات المجتمع المدني تهدف في إطارها التنظيمي والتشريعي (القانوني)، إلى تحقيق أهداف إنسانية تعاونية غير ربحية بالدرجة الأولى، فهي الرابط الواصل بين الدولة ومؤسساتها الرسمية من جهة ومن جهة أخرى بين أفراد المجتمع، ولعل من بين سمات العمل الجمعي التطوع، هذا الأخير الذي يعني الحرية والطوعية المبنية على المبادرة الإرادية للأفراد في تعزيز المشاركة الفعلية لمختلف الأنشطة الهادفة في إطار تحقيق المصلحة العامة بمعنى خدمة وتنمية وتقديم المجتمع.

الإطار الميداني

الفصل الخامس: الإجراءات المنهجية للدراسة

تمهيد

إن الهدف من البحوث العلمية (النظرية . الميدانية) هو الكشف عن الحقائق العلمية الصحيحة من خلال جمع المادة العلمية للظاهرة المراد دراستها، و تقصيها و تحليلها و تفسيرها وصولاً إلى النتائج، اعتباراً أن الجانب الميداني (الامبريقي) هو تدعيماً للجانب النظري لأنه المجال الذي يمكن الباحث من تشخيص واقع الظاهرة محل الدراسة، و في ضوء ما تقدم فقد تم التطرق في الفصل السادس إلى العناصر الآتية:

- ✓ التعريف بميدان الدراسة (المجال المكاني، المجال البشري، المجال الزمني).
- ✓ عينة الدراسة: نوعها وكيفية اختيارها.
- ✓ منهج الدراسة.
- ✓ الأدوات المنهجية المعتمدة في الدراسة.
- ✓ الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة.
- ✓ مصادر جمع البيانات.
- ✓ خلاصة الفصل.

01 - مجالات الدراسة الميدانية :

تعتمد كل دراسة في البحث العلمي على ثلاث مجالات هي: المجال المكاني (الجغرافي)، المجال البشري (الديمغرافي) المجال الزمني، وهي كما يلي:

أولا - المجال المكاني (الجغرافي): أجريت الدراسة الميدانية لموضوع دور جمعيات المجتمع المدني في تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري، دراسة ميدانية ببعض الجمعيات الكائنة بمدينة سطيف، هذه الأخير تعتبر من أكبر الولايات التي تتربع على مساحة تضاهي بها عدة ولايات القطر الجزائري، وهي تتربع على مساحة 6.549 كلم مربع تضم عدد معتبر من السكان يقدر ب: 1.494.449 ساكن أغلبهم في السهول العليا، تتكون ولاية سطيف من 60 بلدية مرتبطة بـ20 دائرة، وتنشط بولاية سطيف ما يقارب 2862* جمعية بمختلف النشاطات منها 2338 لها صفة المطابقة، 524 غير مطابقة، أما على مستوى بلدية سطيف فقد بلغ 283 جمعية، و استنادا إلى الهدف الذي تسعى إليه هذه الدراسة و المتمثل في التعرف على جهود جمعيات المجتمع المدني فيما يتعلق بكريس المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي بمدينة سطيف عبر العمل على نشر وإشاعة مبادئ و قيم المواطنة، و الكشف عن دور الجمعيات من خلال الوسائل التي تعتمدها و الأساليب التي تنتهجها، وتقع هذه الجمعيات بإقليم بلدية سطيف، حيث تتمركز هذه الجمعيات المعنية بالدراسة في المدينة .

ولقد وقع اختيارنا على (20) جمعية كانت المعنية بالبحث و هي كالاتي:

* انظر للملحق رقم : (06)

الجدول رقم (14) : يوضح الجمعيات المعتمدة في الدراسة الحالية المتواجدة بمدينة سطيف

الرقم	اسم الجمعية	تاريخ التأسيس	طابع الجمعية
01	جمعية العلماء المسلمين الجزائريين	1931	طابع اجتماعي ديني
02	جمعية الكشافة الإسلامية	1936	طابع اجتماعي خيري ثقافي / علمي ، رياضي
03	جمعية الارشاد والإصلاح	1989	جمعية اهلية جزائرية غير حكومية ذات طابع اجتماعي تربوي ، ثقافي
04	الجمعية الخيرية كافل اليتيم الوطنية	1988 جمعية محلية وفي 2011 أصبحت جمعية وطنية	طابع اجتماعي خيري
05	جمعية الحركة النسائية	1992	طابع اجتماعي خيري/ ثقافي
06	جمعية الجود	2005	طابع ثقافي
07	جمعية اليسر للتنمية البشرية والاجتماعي لخدمة المجتمع	2009	اجتماعي
08	جمعية الأجداد	2010	طابع خيري اجتماعي ،إنساني .
09	جمعية الإخاء العلمية الثقافية	2010	طابع علمي ثقافي
10	مركز الشهاب للبحوث و الدراسات	2012	طابع اجتماعي ثقافي / علمي
11	جمعية منتدى الزهرة	2013	هي جمعية بلدية ذات طابع اجتماعي
12	الجمعية الوطنية للعمل التطوعي	2013	هي جمعية وطنية ذات طابع اجتماعي
13	جمعية عشاق الخشبة للعروض	2013	طابع ثقافي
14	جمعية الإنصاف	2014	طابع اجتماعي، ثقافي.
15	جمعية الصلح خير	2014	جمعية ولائية و هي جمعية ذات طابع خيري، إنساني، اجتماعي، ثقافي
16	جمعية أصدقاء المريض	2014	هي جمعية ذات طابع اجتماعي ، ثقافي ، خيري، إنساني...
17	جمعية الإشعاع الثقافي	2014	اجتماعي ثقافي
18	جمعية الوعي والتنمية الاجتماعية	2014	هي جمعية ذات طابع اجتماعي
19	جمعية هدى لترقية الطفولة	2015	اجتماعي
20	جمعية الوثام الخيرية	2017	الجمعية الولائية : هي جمعية ذات نشاط خيري و اجتماعي

المصدر: القانون الأساسي لكل جمعية

ثانيا . المجال البشري: انطلاقا من طبيعة موضوع دراستنا ، و المتمثل في ميدان الجمعيات في إطار المجتمع المدني و دورها في تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري، فإن المجال البشري لهذه الدراسة ينحصر في الجمعيات المتواجدة بمدينة سطيف كإقليم بلدية سطيف، ولعل الإحصائيات تشير إلى وجود 283 جمعية بمختلف أنشطتها و طابعها على مستوى بلدية سطيف، وتجدر الإشارة إلى أننا حاولنا حصر هذه الجمعيات مع إجراء دراسة استطلاعية بميدان الدراسة، وقد تم تحديد 20 جمعية بمختلف مجالات نشاطها، وهي تعتبر بمثابة عينة عن الجمعيات المعتمدة في إقليم مدينة سطيف، والأکید أن الإطار القانوني المنظم للعمل الجمعي أن كل جمعية معتمدة في إطار القانون التأسيسي لها.

ثالثا . المجال الزمني: نظرا لخصوصية موضوع الدراسة، فإن الدراسة الميدانية التي يراد من خلالها جمع البيانات و المعلومات، فإنها مرت بأربعة مراحل زمنية، وهذا يعود أساسا إلى طبيعة موضوع الدراسة من حيث بنائه و كذا استطلاع المتغيرات التي أسس عليها موضوع الدراسة، وهذا ما جعل من هذه الدراسة أن يطرأ عليها تغيير على مستوى بناء الاستمارة والعينة المراد دراستها، حيث كان الهدف هو دراسة عينة قصدية للمستفيدين من نشاط الجمعيات الأربعة، الممثلة لمجتمع الدراسة و هي (جمعية العلماء المسلمين الجزائريين، جمعية الكشافة الإسلامية الجزائرية، الجمعية الخيرية كافل اليتيم الوطنية، مركز الشهاب للبحوث و الدراسات الإسلامية)، ذات الأقدمية على مستوى النشاط الجمعي للمدينة، وكذا إجراء مقابلات مع رؤساء الجمعيات المختارة في البداية، لكن طبيعة الموضوع ألزم علينا تغيير مجتمع الدراسة إلى عدد أكبر من الجمعيات واشتملت الاستمارة الأعضاء الجمعية ورؤوسائها بدلا من المستفيدين من الجمعية، نظرا لصعوبة فهم الاستمارة والموضوع والذي يترجم عدم ارجاع الاستمارات.

من هذا المنطلق قد استغرقت الدراسة الميدانية منذ نهاية 2015 كبدية للدراسة الميدانية من حيث جانب الاستطلاع، إلى غاية سنة 2016، وهي المرحلة الأولى للدراسة.

أما المرحلة الثانية فقد امتدت من شهر نوفمبر 2016 ، حيث تم توزيع الاستمارات التجريبية، وقد شملت هذه الاستمارات جمعيتين فقط هما: مركز الشهاب للبحوث والدراسات الإسلامية، والجمعية الخيرية كافل اليتيم الوطنية، و تم توزيع 30 استمارة تجريبية، غير أن هذه الاستمارات التجريبية أعطت لنا صورة واضحة على ميدان الدراسة، ولعل من بين ما افادتنا به هو تركيز هذه الدراسة يجب أن ينصب على مكتب الجمعية من رئيس و أعضاء الجمعية، دون التركيز على المستفيدين منها، مما دفعنا إلى تغيير بناء الاستمارة وفي هذه المرحلة تم تعديل الاستمارة وفقا للمتغيرات التي استتبناها من ميدان الدراسة في ضوء المرحلة الأولى للدراسة.

أما المرحلة الثالثة: في هذه المرحلة تم تحكيم الاستمارة من طرف محكمين، بتاريخ 15 فيفري 2018 وبعد استلام الاستمارات المحكمة تم توزيع الاستمارات على المبحوثين الذين تم اختيارهم من العينة المختارة من مجتمع البحث و المقدرة بـ 20 جمعية تنشط بمدينة سطيف، وهذا كان بتاريخ 10 مارس 2018، وكان

الاسترجاع بدأ من 19 أبريل 2018 إلى غاية 13 ماي 2018. وهذا راجع إلى الصعوبات التي واجهتها الباحثة في الحصول على الاستمارات.

المرحلة الرابعة: تبدأ هذه المرحلة منذ 10 أبريل 2018 إلى غاية 15 أبريل من نفس السنة .

02 . عينة الدراسة : نوعها وكيفية اختيارها

إن أهم ما يميز البحث الاجتماعي هو الجانب الميداني للدراسة، فهو المحك الأساسي لتقديم فرضيات الدراسة وكذا اهدافها أمام جملة المعطيات والبيانات الميدانية التي تثبت مدى صحة فرضيات الدراسة من عدمها، والدراسة الراهنة تستند إلى إطار ميداني يخص مجال الجمعيات على مستوى مدينة سطيف، من هذا المنطلق يمكن أن نتناول مفهوم كلا من مجتمع البحث والعينة، ومن ثمة يمكن تحديد نوع العينة وطريقة حسابها.

. تعريف مجتمع البحث: فمجتمع البحث "يقصد به ذلك الكل الذي يتشكل منه ميدان الدراسة للبحث المراد إنجازه وقد يتشكل هذا المجتمع من أفراد، مؤسسات أشياء، فهي تتحدد وفق طبيعة البحث أهدافه و ينقسم مجتمع البحث إلى قسمين:

. مجتمع أصلي: وهو المجتمع الحقيقي والذي يود الباحث بالفعل ان يعمم نتائجه عليه.

. مجتمع متاح: وهو المجتمع الذي يكون في متناول وقدرة الباحث على إجراء بحثه فيه، بعد اختيار جزء ممثل و معبر عنه كعينة، فقد يصعب على الباحث أن يقوم بمسح شامل للمجتمع المتاح.

- تعريف العينة: تعرف العينة بأنها: " نموذجاً، يشمل جانباً أو جزءاً من وحدات المجتمع الأصل المعني بالبحث، تكون مماثلة له، بحيث صفاته المشتركة، وهذا النموذج أو الجزء يغني الباحث عن دراسة كل وحدات ومفردات المجتمع الأصل".¹

أولاً . نوع العينة المعتمدة في الدراسة:

هي عينة قصدية (العمدية)، سميت هذه العينة بهذا الاسم لأن الباحث يقوم باختيارها طبقاً للغرض الذي يهدف لتحقيقه من البحث، فالباحث له الحرية في اختيار مفردات العينة حسب الأهداف التي يسعى لتحقيقها، فمن الضروري أن يكون مدرك لمجتمع بحثه والخصائص التي تتوفر فيه، وما يميزها أنها غير مكلفة للموارد، والجهد والوقت، فهي تعتمد على توجه الباحث نحو مفردات معينة يقصدها ببحثه، من أجل تزويده بما يحتاجه من بيانات تعرفه بحقيقة بحثه.²

و تعرف العينة القصدية كذلك بأنها: " يعمد الباحث باختيار أفراد العينة بحيث لا تحقق في كل منهم شروط معينة، ويستخدم هذا النوع من العينات عندما يكون الفرد في وحدة كبيرة ويعتمد على أساس خبرة الباحث وحسن تقديره و جودة الحكمة، ولا بد من توافر أساس موضوعي يستند إليه الباحث في مثل هذه

¹ مهدي عوارم: العينة في الدراسات الاجتماعية، إعداد وإشراف أ. د، نادية سعيد عيشور: منهجية البحث العلمي في العلوم

الاجتماعية، مرجع سابق، ص: 248 . 249

² . مهدي عوارم : مرجع نفسه، ص: 261.

الحالات، وبدون أن يتوافر لديه محك خارجي يؤكد سلامة حكمه، فإنه لا يمكن قبول التعميم من نتائج بحثه.¹

و يرجع اختيار الباحثة لطبيعة هذه العينة لسببين رئيسيين هما:

- كان اختيار الجمعيات التي تستهدف في برامجها نشر ثقافة المواطنة، التي تمارس نشاطاتها بصفة مستقرة و تحسب على الجمعيات الحية والناشطة في مدينة سطيف.
- اختيار الجمعيات على أساس قديمة نسبيا وحديثة النشأة.

ثانيا . العينة و كيفية اختيارها:

إن المجتمع الأصلي لهذه الدراسة يتمثل في جمعيات المتواجدة عبر إقليم مدينة سطيف، ويتمثل حجم هذا المجتمع بـ 283 جمعية على مستوى مدينة سطيف.

من هذا المنطلق فإن اختيار عينة هذه الدراسة كان وفق مرحلتين هما

. المرحلة الأولى: اختيار عدد من الجمعيات من المجتمع الاصيلي، وقد اعتمدنا نسبة 07 % كنسبة اختيار لعينة من الجمعيات المتواجدة عبر إقليم مدينة سطيف و كانت العملية الحسابية كالآتي:

$$283 \cdot 7 / 100 = 19.81 \text{ ما يقارب } 20 \text{ جمعية}$$

أي أننا اخترنا 20 جمعية تنشط بمدينة سطيف كعينة تمثيلية لمجتمع البحث.

- المرحلة الثانية

من منطلق أننا اخترنا 20 جمعية كعينة تمثيلية لمجتمع البحث لهذه الدراسة سنقوم باختيار نسبة تمثيلية

لمفردات هذه العينة بحيث أننا قمنا باختيار نسبة على أساس أن كل جمعية من 20 جمعية المختارة بها

10 أعضاء يمثلون مكتب الجمعية، ومنه تكون العملية الحسابية على النحو الآتي:

$$20 \text{ جمعية بها } 10 \text{ أعضاء ما يساوي } 200 \text{ عضو}$$

$$200 \longleftarrow 100\%$$

$$135 \longleftarrow X \quad \text{X} = \frac{100 \cdot 135}{200} = 67.5\%$$

وبما أن الدراسة الميدانية تتعلق بالجمعيات فإن الباحثة قصدت رؤساء وأعضاء الجمعيات الكائنة بمدينة

سطيف، حيث كانت نسبة تمثّل بـ 67.5% أي ما يعادل 135 مبحوث في الجمعيات المختارة، إذ قدر

عددهم الكلي 200 مبحوث.

¹ . علي معمر عبد المؤمن: البحث في العلوم الاجتماعية، الوجيز في الأساسيات والمناهج والتقنيات، منتدى سورالازيكية، منشورات جامعة 07 أكتوبر، ط1، 2008، ص: 191. 192.

الجدول رقم (15): يوضح توزيع أفراد العينة حسب متغير الجنس . السن . المستوى التعليمي

متغيرات الدراسة						
المستوى التعليمي			السن		الجنس	
جامعي	ثانوي	متوسط	التكرار	الفئات العمرية	أنثى	ذكر
93	35	07	24	(25 . 20)	54	81
			16	(30 . 25)		
			19	(35 . 30)		
			31	(40 . 35)		
			14	(45 . 40)		
			11	(50 . 45)		
			10	(55 . 50)		
			10	(50 . فأكثر)		
135			135		135	
					مج	

- سمات و خصائص العينة :

لعينة البحث خصائص و سمات استشفتها الباحثة من خلال البيانات الشخصية لأفراد عينة البحث، حيث نجد أغلبية أفراد العينة من ذوي جنس (الذكور) وهذا راجع لطبيعة الموضوع المتناول بالدراسة، حيث لم يتم التركيز على الجمعيات النسوية بدرجة كبيرة، كما نلتصم تنوع داخل الفئات العمرية وذلك نظرا لطابع الحركة الجمعوية السائد في المجتمع كونها تستقطب فئة الشباب بدرجة كبيرة، وكذا بعض الفئات العمرية الأخرى وهذا نتيجة لطبيعة الأقدمية وحادثة هذه الجمعيات، وبحسب المستوى التعليمي نلاحظ هناك تنوع على العينة بالخصوص والبحث في العموم لتنوع في النتائج مما يثري البحث العلمي من حيث حقيقة مستوى الوعي بثقافة وتكريس جمعيات المجتمع المدني لمبادئ المواطنة بمدينة . سطيف . وعليه فإن توفر جملة الخصائص والسمات هذه جعل الباحثة توفق إلى حد ما في اختيارها للميدان والأدوات المعتمدة المناسبة والتي تتجلى من خلال الدراسة الإمبريقية وصولا إلى النتائج العامة للبحث المتوخاة.

ثالثا . منهج الدراسة: إنطلاقا من طبيعة موضوع الدراسة، وهذا ما يقودنا لطرح أو تحديد المنهج المناسب لهذه الدراسة، فالمنهج الذي يعرف بأنه: " عبارة مجموعة العمليات والخطوات التي يتبعها الباحث بغية

تحقيق بحثه، وبالتالي فالمنهج ضروري للبحث، إذ هو الذي يبين الطريق ويساعد الباحث في ضبط أبعاد ومساعي وأسئلة وفروض البحث.¹

و يعرفه موريس انجرس بأنه: " مجموعة منظمة من العمليات تسعى لبلوغ هدف"².

وقد تم الاعتماد في هذه الدراسة على المنهج الوصفي الذي يصف ويحلل ويفسر مختلف البيانات والمعطيات حول الظاهرة المدروسة، حيث يعرف هذا المنهج الوصفي بأنه: " شكل من أشكال الوصف والتحليل والتفسير العلمي، بغية وصف الظاهرة كما وكيفا، بواسطة جمع المعلومات النظرية والميدانية وتصنيفها وتحليلها وإخضاعها للدراسة."³

وتتم الاستعانة بأدوات وأساليب إحصائية تجمع وتنظم لنا المعلومات والبيانات المتحصل عليها، و يرجع استخدامنا لهذا المنهج نتيجة ملائمة لطبيعة الموضوع، وذلك من خلال القيام بوصف وتحليل، واقع العمل الجمعي ودوره في تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي السطايفي، وذلك للوقوف على أهم النشاطات المقدمة في إطار النشاط الجمعي سواء في طابعها الاجتماعي، والثقافي والعلمي، الديني بغية التعرف على أهم الروابط والعلاقات التي يتم من خلالها تجسيد مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي السطايفي، ومنه المساهمة في إحداث تنمية على المستوى الوطني والدولي.

والمنهج المعتمد في هذه الدراسة هو المنهج الوصفي الذي تم تطبيقه وفقا للمراحل التالي:

- المرحلة الأولى الاستطلاعية: وفيها تم جمع البيانات والمعلومات النظرية التي لها علاقة مباشرة بموضوع الدراسة الحالية، والتي نتعقد بأن لها أهمية كبيرة، من حيث إثراء الدراسة بالمراجع والمصادر المتنوعة والمختلفة.

- المرحلة الثانية: مرحلة الوصف حيث تم فيها:

. تحديد إشكالية الدراسة و صياغة تساؤلاتها.

. ضبط عينة الدراسة، نوعها وكيفية اختيارها.

. عرض الأدوات المنهجية الملائمة للدراسة الحالية (أداة الملاحظة، أداة المقابلة، أداة الاستمارة).

- المرحلة الثالثة: مرحلة النزول إلى الميدان (الإمبريقي)، وفيها تم جمع المادة العلمية من الواقع المعاش بهدف تحليلها وتصنيفها وتفسيرها، وذلك للتعرف على دور الذي تقوم به جمعيات المجتمع المدني و

¹ . رشي زرواتي: تدريبات على منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، دار هومة، الجزائر، ط1، 2002، ص:

² موريس انجرس: منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية . تدريبات عملية، ترجمة: بوزيد صحراوي و آخرون، دار القصة، الجزائر، 2004، ص: 98.

³ مهدي عوارم: سوسيولوجيا التنمية البشرية في الجزائر دراسة في سياسات التشغيل، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم، في علم الاجتماع، تخصص: إدارة الموارد البشرية، إشراف: أ. د، زرواتي رشيد، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 02، 2016 . 2017، ص : 72.

تكريسها لمبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي السطايفي، في ظل معرفة المجالات التي تتخذها جمعيات المجتمع المدني كفضاءات لتكريس مبادئ المواطنة، ومعرفة أحدث الوسائل وأفضل الأساليب التي تعتمد عليها الجمعيات لتكريس مبادئ المواطنة، وذلك في ظل المتغيرات التي اشتملت عليها الاستثمار لمعرفة الوضع الحقيقي للعمل الجمعي باعتبارها أحد مؤسسات المجتمع المدني التي يمكن أن تساهم في تنمية المجتمع.

رابعا . الأدوات المنهجية المعتمدة في الدراسة:

تعد أدوات الطريقة الأساسية للحصول على المعلومات والحقائق، ولذا فإن طبيعة الموضوع هي التي تفرض علينا انتقاء الأداة أو التقنية المناسبة لجمع البيانات والحقائق من الميدان وقد اعتمدنا في دراستنا على الأدوات الآتية:

أ . أداة الملاحظة: تعتبر الملاحظة أداة أساسية في البحث الاجتماعي، وذلك من منطلق أهميتها وما تتضمنه من عمليات تكون سببا في البحث والتحري عن الظاهرة، وتجمع من خلالها المعلومات بغية الوصول إلى الحقائق التي تسعى الباحثة إلى معرفتها.

وتستخدم الملاحظة البسيطة في الدراسات الاستطلاعية، وهي النظرة والانتباه إلى سلوك اجتماعي معين دون المشاركة الفعلية فيه، يحاول الملاحظ هنا عدم التأثير في الموقف وإنما يترك السلوك على طبيعته.¹ ونظرا لمحاولتنا إثراء الدراسة الحالية من جوانب مختلفة وإعطاء للناتج مصادقية أكثر فقد اعتمدنا أثناء زيارتنا الميدانية على الملاحظة البسيطة والتي نرى بأنها الأنسب والملائمة لوصف الظاهرة موضوع الدراسة من الناحية المورفولوجية، حيث من خلالها تم الحصول على الكثير من المعطيات المتعلقة بالجمعيات المعتمدة في الدراسة .

ب . أداة المقابلة: "تعتبر المقابلة من الأدوات الرئيسية في جمع البيانات في دراسات الأفراد والجماعات الإنسانية، وهي أكثر الوسائل شيوعا وفاعلية في الحصول على البيانات الضرورية، وعادة ما تبدو المقابلة الشخصية بالنسبة للشخص العادي مسألة بسيطة للغاية، وهي في الواقع بعيدة عن هذا أن طريقة المقابلة الشخصية مسألة فنية ترقى إلى شيء أكثر من مجرد الاقتراب من عدد من الأفراد وسؤالهم عن بعض الأسئلة العريضة. وهي مواجهة شخصية يقوم بها الباحث للتعلم من دراسة اتجاهاته، حيث يستخدم استثمارا وقد لا يستخدمها بل يكتفي بمناقشة العميل في موضوع معين، ويتركه يسترسل في الحديث أو حول نقاط هامة من الموضوع."²

وقد وظفنا في دراستنا الحالية المقابلة المقننة، ويرجع ذلك لعدم تشعب موضوع الدراسة ومحدد، وقد تم إجراء مقابلة مع الفئات الآتية:

¹ .نادية عيشور: تقنيات ووسائل البحث السوسولوجي ووسائله، إعداد و إشراف أ. د، نادية سعيد عيشور: منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، مرجع سابق، ص: 302.

² . مرجع نفسه، ص: 308 . 309 .

- ✓ مدير الثقافة والشؤون الاجتماعية.
 - ✓ مدير التنظيم و الشؤون القانونية.
 - ✓ مسؤول عن النشاطات الثقافية تابع لمديرية الثقافة والشؤون الاجتماعية.
 - ✓ مسؤول مكلف بالجمعيات.
 - ✓ مديرة النشاط الاجتماعي والتضامن.
 - ✓ مسؤول مكتب التضامن والحركة الجمعوية.
- . وقد تم طرح عليهم مجموعة من الأسئلة.

ج . أداة الاستمارة:

تعد الاستمارة من الأدوات الأكثر استخداما في البحوث الاجتماعية، و يرجع ذلك إلى المميزات التي تتطوي عليها، وتعرف الاستمارة على "أنها تقنية أو أداة أساسية مكملة لدور الملاحظة والمقابلة، تستهدف جمع المعلومات اللازمة المتعلقة بتغطية موضوع الدراسة، حيث تعتمد على قيام الباحث بالاتصال الشخصي بالمبحوثين من أفراد العينة ثم اتباع الاجراءات اللازمة عند تطبيقها (التكميم والتبويب والتحليل والتفسير). كما أن نجاح هذه الأداة مرتبط إلى حدّ بعيد بصفات الباحث السيكولوجية وهيئته الخارجية، ومهاراته الفنية وقدراته الخاصة في استجلاب الثقة من المبحوثين ودرجة المرونة في التفاعل معهم ومستوى انفتاحه على الآخرين وسعة اطلاعه وتحكمه بالموضوع هدف المقابلة وصبره وحلمه في الأخذ والردّ مع المبحوثين ... بغرض الحصول على المعطيات التي تساعد على اكتشاف الحقيقة المتعلقة بالبحث بطريقة مباشرة أو غير مباشرة"¹.

وقد تضمنت استمارة هذه الدراسة (30) سؤال موجهة للمبحوثين تنوعت بين أسئلة مغلقة وأسئلة مفتوحة وأسئلة تصنيفية مفتوحة تم انجازها خلال فترتين زمنيتين، ففي الفترة الأولى كان الغرض منها تحكيم الاستمارة حيث وزعت على مجموعة من الأساتذة من جامعة سطيف 02، جامعة بسكرة، جامعة برج بوعرييج، جامعة عين شمس القاهرة، وقد تمت الاستفادة من الملاحظات التي تم توجيهها وفي ضوءها حاولنا إجراء التعديلات المطلوبة، وفي الفترة الثانية تم توزيع الاستمارة النهائية حيث اشتملت استمارة بحثنا على 03 محاور أساسية، يتضمن كل محور مجموعة من الأسئلة* وهي:

. **المحور الاول:** يمثل البيانات الشخصية، حيث يضم أسئلة من السؤال رقم: (01) إلى غاية السؤال رقم: (08).

. **المحور الثاني:** يمثل بيانات تتعلق بالفرضية الأولى والتي مفادها : تتخذ جمعيات المجتمع المدني من المجال الاجتماعي والثقافي العلمي والديني فضاءات لتكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي السطايفي. حيث يضم أسئلة من السؤال رقم: (09) إلى غاية السؤال رقم: (21).

¹ نادية عيشور: تقنيات ووسائل البحث السوسولوجي ووسائظه، مرجع نفسه ص: 314.

* أنظر الملحق رقم: (03)

. المحور الثالث: يمثل بيانات تتعلق بالفرضية الثانية والتي مفادها: تعتمد جمعيات المجتمع المدني أحدث الوسائل وتنتهج أفضل الأساليب لغرض تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي السطايفي حيث يضم أسئلة من السؤال رقم: (22) إلى غاية السؤال رقم: (30).

خامسا . الأساليب الإحصائية المستخدمة في الدراسة:

أ . جداول التكرارات الإحصائية والنسب المئوية باستخدام برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية :spss

يعد برنامج الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية من أوسع برامج الحاسب الآلي انتشارا في مجال تحليل بيانات البحوث الاجتماعية والإنسانية، وذلك نظرا لما يتمتع به من مزايا تجعله المفضل دائما لدى جمهور الشباب الباحثين، ومن أبرز هذه المزايا سهولة استخدامه ووضوح تعليماته، وتوافقه مع تطبيقات ميكروسوفت الأخرى، بحيث يستطيع الباحثون الذين يستخدمونه نقل نتائج تحليلاتهم الإحصائية بسهولة إلى برامج الأوفيس office الأخرى (الورد word، برنامج الجداول excel، أو العروض التقديمية power point وغيرها من التطبيقات. ويستخدم البرنامج في البحوث العلمية التي تشتمل على بيانات رقمية كما أنه يشتمل على معظم الاختبارات والعمليات الإحصائية تقريبا.¹ وذلك لوصف خصائص أفراد عينة مجتمع البحث وتحديد استجاباتهم من خلال المحاور التي تضمنتها أداة الاستمارة عن طري النسب المئوية.

ب . أسلوب التحليل الكمي الكيفي والتفسير لنتائج الدراسة:

لقد تم الاعتماد في موضوع دراستنا على الأساليب السابقة الذكر، المفسرة للبيانات الميدانية المتعلقة بدور جمعيات المجتمع المدني في تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي السطايفي، نظرا لان التحليل والتفسير في البحث العلمي يكتسب أهمية علمية، حيث نجد أن "غريب سيد أحمد": "يعتبر التحليل لغة سهلة وتصنيف مكونات الظاهرة إلى عناصرها الجزئية أما التفسير فهو تحليل أو تبرير كيفية وجود هذه العناصر على هذا النحو المركب."²

"كما نجد أن أسلوب التحليل الكيفي يناسب طبيعة الدراسة، موضوع البحث و الذي يقتضي تحليل و تفسير متغيرات البحث و الربط بينهما، و يميز 'فوضيل دليو' خصائص التحليل الكيفي فيما يلي³:

¹ مراد بلخيري: تحليل البيانات باستخدام البرنامج الإحصائي spss، إعداد و إشراف أ. د، نادية سعيد عيشور، منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، مرجع سابق، ص: 400.

² كنزة عيشور : دور الإذاعة المحلية في نشر ثقافة المواطنة لدى المرأة الجزائرية العاملة، دراسة ميدانية ببعض ثانويات مدينة سطيف، المرجع السابق ص: 156 . 157

³ فضيل دليو: أسس البحث وتقنياته في العلوم الاجتماعية، ديوان المطبوعات الجامعية، قسنطينة، الجزائر، 1995، ص:

. يستعمل تقنيات جمع البيانات من النوع الكيفي مثل : الملاحظة بالمشاركة، ديناميية الصناعة، الاستجواب في العمق...

. ليس ملزما باتباع منطق البحث العادي بتحديد الأهداف، وضع خطة جمع المعطيات وتحليلها، بل إنه ما يكون عبارة عن عملية تفاعلية مستمرة.

. لا يحاول أن يكون حياديا ولا موضوعيا، بل عادة ما يحاول دراسة الواقع من الداخل، ومشاركة موضوع الدراسة بغية فهمه.

وبناء على ما تقدم سوف تقوم الباحثة بتحليل وتفسير نتائج المتحصل عليها من خلال المعلومات والبيانات التي تم الحصول عليها من الدراسة الميدانية للبحث.

سادسا - مصادر جمع البيانات:

لكل بحث اجتماعي تراث نظري وفكري يستند إليه الباحث لكي يحقق غايات بحثه، و التي تم من خلالها الحصول على معلومات نظرية و واقعية عن الظاهرة المدروسة إلى جانب المعلومات التي قدمها المسؤولين الهيئات المشرفة على الحركة الجمعوية في مدينة سطيف، وكذا عينة من أفراد مجتمع الدراسة خلال فترة إنجاز البحث وذلك باستخدام الأدوات الأساسية التالية: الملاحظة، المقابلة، الاستمارة .

خلاصة الفصل:

تعتبر الإجراءات المنهجية للبحث العلمي مطلباً ضرورياً ومهم لتحقيق الأهداف المراد البحث عنها في الدراسة، وذلك من خلال توفر جملة من الأدوات المعتمدة التي تمكن الباحث من الحصول على البيانات والمعلومات المطلوبة من الميدان، حيث اشتملت الدراسة الحالية على بعض الأدوات المتعارف عليها في مجال البحوث الاجتماعية، والتي كان لها أهمية فعلية في معالجة موضوع الدراسة الراهنة.

الفصل السادس :

المعالجة السوسيو - كمية وكيفية للبيانات الميدانية

تمهيد :

تبرز أهمية وقيمة البحوث العلمية بعد النزول الى الميدان الدراسة بغية الوصول إلى النتائج العامة من خلال جمع المعلومات والبيانات ذات الصلة بموضوع الدراسة الحالية وذلك باستخدام الأدوات المنهجية كوسيلة ربط بين الجانب النظري والجانب الميداني، وصولاً إلى المعالجة الإحصائية للبيانات ونتائج الدراسة، التي تجيب على تساؤلات الدراسة وفرضياتها، وفي هذا الفصل سنتناول بالدراسة ما يلي:

- ✓ عرض وتحليل وتفسير بيانات أداة الملاحظة .
- ✓ عرض وتحليل وتفسير بيانات أداة المقابلة.
- ✓ عرض وتحليل وتفسير بيانات أداة الاستمارة .
- ✓ مناقشة وتفسير النتائج الجزئية في ضوء تساؤلات الدراسة وتراثها النظري والدراسات السابقة والمقاربات النظرية للدراسة.
- ✓ النتائج العامة .
- ✓ خلاصة الفصل.

01 . عرض وتحليل وتفسير بيانات أداة الملاحظة:

الجدول رقم (16): يوضح الملاحظة الخاصة بالزيارة الميدانية للجمعيات المعنية بالدراسة . بمدينة سطيف .

الرقم	اسم الجمعية	نوع الملاحظة	التاريخ	الموقف الملاحظ (المسجل)
01	جمعية العلماء المسلمين الجزائريين	الملاحظة البسيطة	منذ نهاية 2015 إلى غاية 13 ماي 2018	يتكون المقر من: - قاعة استقبال مجهزة (مكتب + جهاز كمبيوتر) - قاعة اجتماعات - مكتبة صغيرة
02	جمعية الكشافة الإسلامية			- يتكون المقر من: - مكتب المحافظ الولائي. - مكتب خاص قسم الأحداث - قاعة اجتماعات - قاعة كبيرة للنشاطات - ثلاث قاعات مخصصة للأقسام الفنية (من المستوى الابتدائي إلى مستوى ما بعد التدرج) - مصلى - مخزن للأرشيف
03	جمعية الإرشاد والإصلاح			يتكون المقر من: - قاعة استقبال مجهزة (مكتب + جهاز كمبيوتر) - قاعة اجتماعات - قاعة مخصصة للأطفال
04	الجمعية الخيرية كافل اليتيم			يتكون المقر من : -قاعة استقبال مجهزة (مكتب + جهاز كمبيوتر) -قاعة اجتماعات
05	جمعية الحركة			يتكون المقر من :

<ul style="list-style-type: none"> - قاعة استقبال مجهزة (مكتب) - قاعة مخصصة للتدريس (الإعلام الآلي) - قاعة مخصصة (الحلاقة+ خياطة) - مطبخ :مخصص لتعليم (الطبخ والحلويات). 			النسائية	
<p>يتكون المقر من:</p> <ul style="list-style-type: none"> - قاعة استقبال - قاعة مخصصة للاطفال 			جمعية الجود	06
<p>يتكون المقر من :</p> <ul style="list-style-type: none"> - قاعة استقبال مجهزة(مكتب + جهاز كمبيوتر) - قاعة اجتماعات 			جمعية اليسر	07
<p>يتكون المقر من :</p> <ul style="list-style-type: none"> - قاعة استقبال مجهزة (مكتب) - قاعة اجتماعات 			جمعية الأجواد	08
<p>يتكون المقر من:</p> <ul style="list-style-type: none"> - قاعة استقبال (مكتب). - قاعة اجتماعات. - قاعة مخصصة للتدريس 			جمعية الإخاء العلمية الثقافية	09
<p>يتكون المقر من :</p> <ul style="list-style-type: none"> - صالون استقبال - قاعة اجتماعات - مكتبة كبيرة (أكثر من 4000 عنوان) التجهيزات: ● قاعة محاضرات بسعة 230 مقعد. ● تكييف مركزي وصوت رقمي 			مركز الشهاب للبحوث و الدراسات	10
<p>يتكون المقر من:</p> <ul style="list-style-type: none"> - قاعة استقبال مجهزة (مكتب) - قاعة للتدريس (أطفال) 			جمعية منتدى الزهراء	11
<p>يتكون المقر من :</p> <ul style="list-style-type: none"> - قاعة استقبال مجهزة(مكتب + جهاز 			الجمعية الوطنية للعمل التطوعي	12

كمبيوتر . - قاعة اجتماعات			
يحتل مقر الجمعية مساحة واسعة تتكون من قاعات متعددة النشاطات		جمعية عشاق الخشبة للعروض	13
يتكون المقر من : - قاعة استقبال مجهزة (مكتب + جهاز كمبيوتر . قاعة اجتماعات		جمعية الإنصاف	14
يتكون المقر من : - قاعة استقبال مجهزة (مكتبين) . - قاعة اجتماعات		جمعية الصلح خير	15
يتكون المقر من : - قاعة استقبال مجهزة (مكتب) قاعة اجتماعات		جمعية أصدقاء المريض	16
لا يوجد مقر للجمعية.		جمعية الإشعاع الثقافي	17
يتكون المقر من: - قاعة استقبال مجهزة (مكتب + جهاز كمبيوتر) . - مكتب خاص برئيس الجمعية - قاعة مخصصة للأطفال - قاعة مخصصة للنشاطات.		جمعية الوعي والتنمية الاجتماعية	18
يتكون المقر من : - قاعة مجهزة ومخصصة للأطفال		جمعية هدى لترقية الطفولة	19
يتكون المقر من : - قاعة استقبال مجهزة (مكتب) - قاعة اجتماعات		جمعية الوثام الخيرية	20

- من مجمل الملاحظات التي تم رصدها بمقرات الجمعيات المعتمدة الحالية بمدينة سطيف
اتضح لنا ما يلي:

***من حيث المساحة الجغرافية التي تحتلها مقرات الجمعية:**

-إن الغالب على مقرات الجمعيات أنها مستأجرة وليس ملك خاص، حيث أن أغلبها تحتل حيز ضيق كما هو موضح في الجدول أعلاه، ما يعني ويفسر لنا أن الميزانية والمالية الممولة للجمعيات غير كافية لكراء مقرات أوسع لتغطية نشاطات وأهداف الجمعيات، وهذا ما بينه الجدول رقم (34)، المعنون ب: الميزانية المالية كافية لتحقيق وتغطية أهداف الجمعية حيث سجلت أكبر نسبة قدرت ب: (95,6 %) ما يعادلها (129) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث التي عبرت عن رأيها بأن الميزانية غير كافية، ناهيك عن النشاطات والبرامج المقدمة والتي تتطلب دعما ماديا كبير أو متوسط وهذا حسب نوع النشاط الممارس وهذا ما يبينه الجدول رقم (32) المعنون ب: مصادر تمويل الجمعيات حيث قدرت نسبته ب (11,70%) ما يعادلها (20) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث، وهو مؤثر قد يؤثر سلبا على نشاطات الجمعيات من حيث أن المقرات لا تسمح بإجراء تدريبات تكوينية كما هو مخطط له أي استقبال أفراد المجتمع المحلي الوافدين للتدريب، يتوقف وحجم قاعات النشاطات بالإضافة إلى قلة الوسائل والتجهيزات لتحقيق كما هو مرغوب به، ما يؤدي إلى قلة ونقص ممارستها لأدوارها بالشكل المطلوب.

***من حيث الطاقم الإداري للجمعية (الاستقبال والمعاملة):**

- يمكن القول أن بعض مقرات الجمعيات تكون في استقبال دائم بمعنى تبادل الأدوار في العمل بين الرؤساء والأعضاء، ويرجع ذلك إلى أن غالبية عينة أفراد المجتمع يمارسون وظيفة حكومية وهذا ما بينه الجدول رقم (21) المعنون ب: توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير النشاط/المهنة حيث سجلت أكبر نسبة قدرت ب: (48,1 %) ما يعادلها (65) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث أنها تمارس وظيفة حكومية، أما من ناحية المعاملة كان المتعامل جيد سواء من طرف الرؤساء أو الأعضاء لبعض الجمعيات، حيث كان اهتمامهم بالموضوع واضح وإعجابهم لتطرق لمثل هذه المواضيع الاجتماعية المعالجة لقضايا المجتمع من جوانب متعددة وكذا تعاملهم مع المستفيدين المقبلين للجمعيات كان مستوى أخلاقي راق، في حين بعض الجمعيات أظهر عكس ذلك عدم الاهتمام بالبحث وأيضا في طريقة حديثهم عن الموضوع ويرجع ذلك إلى عدم فهم الموضوع وأيضا إلى ربما انعدام المستوى التعليمي لهم وهذا ما وضحه الجدول والمعنون ب: توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير المستوى التعليمي حيث سجل الاحتمال الثاني (ثانوي) نسبة قدرت ب: (25,9 %) ما يعادلها (35) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث، وهذا ما يوحي ويؤدي إلى انعدام التخطيط الجيد وطريقة حديثهم والمسير لعمل الجمعية، بالإضافة إلى تعاملهم وطريقة حديثهم مع بعض الوافدين للجمعيات، والتي توحى باللامبالاة وعدم الاهتمام بهم كما ينبغي.

*من حيث النشاطات المقدمة:

- حقيقة هناك جهد مبذول لا بأس به من حيث ممارسة العمل الجمعي في مختلف مجالاته (الثقافي الديني، الاجتماعي، الإنساني... إلخ)، لبعض الجمعيات التي تم حضور بعض نشاطاتها، والتي نذكر منها (جمعية الجود، جمعية الإنصاف، جمعية الإرشاد والإصلاح جمعية مركز الشباب للبحوث والدراسات، الجمعية الخيرية كافل اليتيم الوطنية... إلخ) بالإضافة إلى نشاطات الجمعيات الأخرى المعتمدة بالدراسة الحالية والتي تم ملاحظة نشاطاتها من خلال البرامج السنوية والمنشورات المعبرة عن ممارستها للعمل الجمعي، ما يعني ويفسر لنا أن أغلبية أفراد عينة البحث من مستوى جامعي بنسبة قدرت بـ: (68,9%) ما يعادلها (93) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث وهذا ما بينه الجدول رقم (20) المعنون بـ: توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير المستوى التعليمي والذي سبق ذكره.

ولكن على الرغم من قيام الجمعيات بنشاطات متعددة كإحياء الحفلات والأعياد الدينية والوطنية والعالمية بالتنسيق مع السلطات المعنية والاهتمام بالتظاهرات في مختلف المجالات وبالإضافة إلى ما بينه الجدول رقم (35) المعنون بـ: الحاجة إلى إعادة تخطيط منهجية عمل الجمعية، حيث سجلت أكبر نسبة قدرت بـ: (63,7%) مقابل (86) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث يرون عدم الحاجة إلى إعادة تخطيط منهجية عمل الجمعية ولعل السبب في ذلك هو ارتفاع عدد الجمعيات محليا ووطنيا، ولكن يجب النظر إلى واقع العمل الجمعي الممارس في المجتمع الجزائري المحلي السطايفي بمنظار دقيق وأكثر عمق لا يجب النظر دائما إلى الكم بل النوه فهو إذن في حاجة إعادة تخطيط وتدقيق في منهجية عمله وهذا ما يتفق مع أقل نسبة سجلت والمقدرة بـ: (36,3%) ما يعادلها (49) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث الذين يرون الحاجة إلى إعادة تخطيط منهجية عمل الجمعية وذلك لعدة اعتبارات تم ذكرها من نفس الجدول السابق ذكره.

02 . عرض وتحليل وتفسير بيانات أداة المقابلة:

جدول رقم: (17) يوضح المقابلات المعتمدة بالدراسة الحالية مع المؤطرين والمسؤولين عن جمعيات المجتمع المدني في المجتمع المحلي السطايفي.

نوع المقابلة	التاريخ	المؤطرين المسؤولين عن الجمعيات بمدينة سطيف
المقابلة المقننة	من: 10 أبريل إلى غاية: 15 أفريل 2018	- مدير الثقافة والشؤون الاجتماعية؛ - مدير التنظيم والشؤون القانونية؛ - مسؤول عن النشاطات الثقافية تابع لمديرية الثقافة والشؤون الاجتماعية. - مسؤول مكلف بالجمعيات؛ - مديرة النشاط الاجتماعي والتضامن؛ - مسؤول مكتب التضامن والحركة الجمعوية.

بيانات المقابلات:

بيانات المقابلات المعتمدة في الدراسة الحالية مع المؤطرين والمسؤولين عن جمعيات المجتمع المدني في المجتمع المحلي السطايفي:

س1/ كيف يمكن أن تؤسس الجمعية وفق الإطار التنظيمي المعمول به على المستوى المحلي بمدينة سطيف؟

- يتضح من مجمل الإجابات المتحصل عليها أن الجمعيات تؤسس إذا استوفت الشروط القانونية المعمول بها بناءً على المادة (4) من قانون الجمعيات المؤرخ في: 2012/06/15* حيث تنص على أن:

- يجب على الأشخاص الطبيعيين الذين بإمكانهم تأسيس جمعية وإدارتها وتسييرها أن يكونوا:

✓ بالغين سن 18 فما فوق.

✓ من جنسية جزائرية.

✓ متمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية.

✓ غير محكوم عليهم بجناية/أو جنحة تنتافي مع مجال نشاط الجمعية، ولم يرد اعتبارهم بالنسبة للأعضاء المسيرين.

س2/ كيف تفسر (ين) معنى ودلالات العمل الجمعوي؟.

- يتضح من إجابات بعض المبحوثين أن معنى ودلالات العمل الجمعوي حسب المادة (2) من قانون الجمعيات المؤرخ في: 2012/06/12 تنص على: تعتبر الجمعية في مفهوم هذا القانون تجمع أشخاص طبيعيين و/أو معنويين على أساس تعاقدية لمدة محددة أو غير محددة ويشترك هؤلاء

* أنظر الملحق رقم: (08)، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 02.

الأشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم تطوعا ولغرض غير مريح من أجل ترقية الأنشطة وتشجيعها، لاسيما في المجال المهني والاجتماعي والعلمي والديني والتربوي والثقافي والرياضي والبيئي والخير والإنساني، يجب أن يحدد موضوع الجمعية بدقة ويجب أن تعبر تسميتها عن العلاقة بهذا الموضوع، غير أنه يجب أن يندرج موضوع نشاطاتها وأهدافها ضمن الصالح العام، وأن لا يكون مخالفا للثوابت والقيم الوطنية والنظام العام والآداب العامة وأحكام القوانين والتنظيمات والمعمول بها. في حين يتضح من الإجابات الأخرى أن تفسير معنى ودلالات العمل الجمعي يتوقف على القائمين والساهرين على إنشاء الجمعيات من كفاءات علمية ومهارات لها القدرة على تقديم أفضل وأحسن البرامج لاستقطاب أفراد المجتمع المحلي ومن ثم توسيع دائرة المشاركة.

س3/ كم هو عدد الجمعيات على المستوى المحلي بمدينة سطيف؟

-تبين من خلال مجمل الإجابات المقدمة أن عدد الجمعيات المعتمدة على المستوى المحلي بمدينة سطيف قدر بـ: 283 جمعية.

س4/ ما هو عدد الجمعيات الناشطة على المستوى المحلي بمدينة سطيف؟ وما هو الطابع الغالب عليها؟

-من مجمل الإجابات أن الجمعيات الناشطة على مستوى المجتمع المحلي السطايفي هو 283 ولكن بدرجات مختلفة من حيث النشاط، والطابع الغالب عليها هو الطابع الرياضي الثقافي، الاجتماعي والخيري.

س5/ هل تعتقد (ين) أن هذه الجمعيات في نشاط مستمر وفي علاقة مباشرة مع المحيط المتواجدة فيه؟

-تصرح مجمل الإجابات على أن كل الجمعيات ناشطة وغير قابلة للقياس، كل جمعية نشاطها حسب مستوى المادي، وأن هناك بعض الجمعيات تنشط من أجل حسابها الشخصي ومن أجل الإعانة المالية فقط.

س6/ هل تساهمون في ظل الإطار التشريعي المعمول به في تمويل ودعم مالي لهذه الجمعيات؟

-مجمل الإجابات أكدت أن هناك مساهمة في تمويل ودعم الجمعيات وبدرجة كبيرة، حيث أن المشرع خصص نسبة (3%) من الجباية المحلية تمنح لفائدة الجمعيات المحلية ذات الطابع الرياضي وكذا الثقافي.

س7/ من خلال المكتب الخاص بالجمعيات ما هي أهم النشاطات التي تقوم بها الجمعيات على مستوى التنسيق معكم؟

-حسب مجمل الإجابات أن التنسيق يتم من خلال البرامج السنوية تتم بالتنسيق مع مصالح البلدية بحيث تمول وتمنح هذه الأخيرة إعانات مالية مقابل أنشطة ثقافية واجتماعية خيرية ورياضية، أي حسب كل قطاع، ومن أهم النشاطات التي تقوم الجمعيات نذكر منها:

* مساعدة مختلف الفئات الهشة من المجتمع (ذوي الاحتياجات الخاصة، المعوزين المصابين بأمراض مزمنة، الطفولة المسعفة، العجزة، الطفولة... إلخ)، ومن خلال تقديم المساعدة في مختلف المناسبات الوطنية والدينية.

* العمل التحسيس والتوعوي لدى مختلف فئات المجتمع لاسيما تنظيم الأيام الدراسية والتكوينية للحد من مختلف الظواهر الاجتماعية (المخدرات، مرض التوحد، العنف ضد الأطفال والمرأة... إلخ).

س8/ حسب اعتقادك وتجربتك في الميدان: ما هو المجال الذي يمكن أن يكون أكثر نشاطا للحركة الجموعية؟

-مجال الإجابات ترى أن المجال الذي يكون أكثر نشاطا هو المجال الرياضي يليه الثقافي والاجتماعي والإنساني.

س9/ ما هي أهم فئات المجتمع المنتسبة لهذه الجمعيات؟

-تؤكد كل الإجابات على الفئات الآتية:

✓ متقاعدين.

✓ موظفين.

✓ جامعيين (الطلاب).

✓ البطالين.

✓ الشباب (الأغلبية في المجال الثقافي -المسرح-).

✓ الأطفال (تعلم الرياضة وممارستها).

س10/ كيف تفسر (بين) العلاقة بينكم كمصلحة وبين الجمعيات الناشطة في المجتمع المحلي السطايفي؟

-حسب الإجابات تفسر العلاقة بين المصلحة والجمعيات الناشطة على أنها علاقة إدارية بحتة، تتضمنها عمل تنسيقي وتشاوري قصد تنظيم وتنميين مختلف النشاطات التضامنية التي تستهدفها الولاية وبلدياتها، فمن خلالها يتم ضبط وخلق ضوابط وأسس في ظل القوانين المعمول بها، وأيضا علاقة تكاملية عن طريق عقود برامج يسهم كلا الطرفين على تحقيق الأهداف المسطرة بهدف تحقيق المصلحة العامة.

س11/ حسب اعتقادك هل الحركة الجموعية الناشطة على المستوى المحلي لها تأثير ومكانة في المجتمع المحلي السطايفي؟

-كل الإجابات تؤكد بأن الحركة الجموعية الناشطة لها تأثير ومكانة في المجتمع السطايفي ولكن متوقف ذلك حسب الفعل الجموعي كما ونوعا.

س12/ هل تعتقد (بين) أن الحركة الجموعية تساهم في نشر مبادئ المواطنة في المجتمع المحلي السطايفي؟

-يتبين من خلال الإجابات أنه من خلال التجارب السابقة نجد أن هذه الجمعيات تساهم بشكل فعال في نشر ثقافة المواطنة من خلال:

* الأهداف التي أنشئت من أجلها هذه الجمعيات والتي تهدف أساسا إلى تعريف النشئ على تنمية روح المواطنة من خلال (التربية الدينية والثقافية والتضامنية... إلخ) لدى الأطفال.
* العمل التحسيس والتوعوي لفئة الشباب كالحفاظ على نظافة المحيط والبيئة وما شابه ذلك كم خلال جمعيات الحي في المناسبات الوطنية والعالمية.

س13/ هل تواجهون مشاكل من قبل الجمعيات المتواجدة على المستوى المحلي بمدسنة سطيف؟ وما مصدر هذه المشاكل؟

-هناك من أكد وجود مشاكل من قبل بعض الجمعيات منها:

✓ أن التحقيقات الإدارية الخاصة بالجمعيات تأخذ مدة طويلة قد تتعدى سنة في التحقيقات مما يؤدي ببعض الجمعيات بتوجيه التهمة لها بالتقصير.

✓ عدم تقييد المشرع (الجمعيات) بالمستوى العلمي والثقافي المطلوب لتكوين الجمعية مما يترك المجال لمن هب ودب لإنشاء والانتساب إلى الجمعيات.

✓ ناهيك عن المشاكل الإدارية الأخرى وصعوبة التعامل مع الأشخاص.

في حين نجد هناك من يصرح بعدم وجود مشاكل وإن وجدت في هذه الحالة نحاول إيجاد حلول لها بالاحترام المتبادل بيننا كطرفين، وإن حدث العكس فالقانون يحكم بيننا كحل نهائي بمعنى رفع دعوى قضائية ضد الجمعية مثل جمع الأموال من المحسنين (المتطوعين).

س14/ كيف تقيم (ين) الحركة الجمعوية الناشطة على المستوى المحلي بمدنية سطيف؟

-من خلال الإجابات التي تم رصدها هناك من يرى أنها متوسطة إن لم نقل ضعيفة من حيث النشاطات، التنظيم والتسيير، ومن جهة أخرى هنا من يرى أن تقييم هذه الجمعيات ونشاطها على حسب اختصاصها سواء كانت ذات طابع اجتماعي إنساني أو ثقافي أو رياضي... إلخ، فهذه الجمعيات تعمل جاهدة على تحقيق الأهداف التي تأسس لأجلها ونظرا لأن معظم هذه الجمعيات تفتقر إلى مقرات ونقص في الموارد المالية لها، فإنها تؤثر سلبا على نشاط هذه الجمعيات وفي العموم ومن خلال تقييمنا لها يكون لها أثر ملموس وإيجابي للنهوض وتنشيط عمل المواطنة لدى مختلف فئات المجتمع سواء على المستوى المحلي أو الولائي أو الوطني.

- من خلال العرض المقدم حول مجمل الإجابات من قبل المسؤولين والمؤطرين لجمعيات المجتمع المدني ما يعني ويفسر لنا أن العمل الجمعوي كمعنى وكدلالة وكمفهوم ينطوي على شقين:

✓ الشق القانوني: يتضمن النصوص التنظيمية والقوانين الجزائرية حول مفهوم الجمعية كيفية تأسيس الجمعية وفق الشروط المعمول بها، بالإضافة إلى الدعم المالي الممول للجمعيات في ظل الإطار التشريعي المعمول به، وهذا ما يتضح من مجمل الإجابات حول السؤال رقم (6) حيث أكدت أن

المشرع خصص نسبة قدرت بـ ((3%) لصالح وفائدة الجمعيات المحلية لاسيما الرياضية منها والثقافية وهو عكس ما نجده في البيانات المتحصل عليها عن طريق أداة الاستمارة، حيث يوضح الجدول رقم (32): مصادر تمويل الجمعيات قدرت بأكبر نسبة بـ: (52,63 %) ما يعادلها (90) من مجموع استجابات مفدرات عينة البحث هي تمويل شخصي، بينما التمويل الحكومي يكاد ينعدم حيث سجلت أقل نسبة قدرت بـ: (11,70 %) ما يعادلها من مجموع استجابات مفدرات عينة الدراسة وكذا الجدول رقم (34) يوضح الميزانية كافية وغير كافية لتحقيق أهداف الجمعية، حيث قدرت أكبر نسبة بـ: (6; 95 %) ما يعادلها (129) من مجموع استجابات مفدرات عينة البحث بأن الميزانية كافية ما يعني ويفسر لنا هذا التناقض وعدم الشفافية وعدم المصادقية في البيانات المتحصل عليها بهذه الطريقة لن تصل إلى المستوى المطلوب تحقيقه، لأن الخطة الاستراتيجية المعمول بها تتخللها عراقيل عديدة وهذا ما يجعل المسافة بعيدة للوصول إلى الأهداف المرجوة.


✓ **الشق المعنوي:** تأطره (رؤساء وأعضاء الجمعيات بالإضافة إلى أفراد المجتمع المحلي في إطار العمل الاجتماعي التطوعي الغير مريح والمكرس لمبادئ المواطنة والتعاون والتضامن الاجتماعي بالإضافة إلى تفعيل كل المجالات الثقافية الاجتماعية الإنسانية الرياضية، خلق فضاء حيوي من خلاله يتم توعية الأفراد وتطوير الذات وغرس روح الانتماء والولاء للوطن.

- وفي العموم يمكن القول بأن نجاح وتطور وازدهار العمل الجمعي أكثر في الجزائر عموماً والمجتمع المحلي السطايفي خصوصاً ليس بالكم، بل يتطلب تظافر جهود الشقين معا لتأدية الرسالة الجمعوية الهادفة على أكمل وجه.

03 - عرض وتحليل وتفسير بيانات أداة الإستمارة:

الجدول رقم (18): يوضح توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير الجنس:

النسب المئوية	التكرارات	الاحتمالات
60%	81	ذكر
40%	54	أنثى
100%	135	المجموع



يتضح من خلال ملاحظة بيانات الجدول أعلاه، أنّ الذكور يمثلون النسبة الأكبر المقدرة ب: (60,0%) ما يعادلها (81) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث، في حين جاءت نسبة الإناث ب: (40,0%) ما يعادلها (54) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث، ولعل تحليل ارتفاع نسبة الذكور راجع إلى سببين رئيسيين هما:

-السبب الأول: أن ممارسة العمل الجمعي بتعدد مجالات نشاطاته الاجتماعية الثقافية/العلمية الدينية، الاقتصادية... يتطلب ضرورة توفر جملة من الشروط من بينها: توفر الجهد، الطاقة الإنسانية، الوقت، الإرادة، والرغبة في التطوع الاجتماعي الخيري، الجرأة، الاستقلالية، والمشاركة والاندماج في المجتمع أكثر لتلبية متطلباته المتنوعة، وهذا ما نجده متاح أكثر لدى (الذكور) من الناحية السوسيوثقافية حيث هامش الحرية يكون مفتوحا للذكور فيما يكون محدودا ومحصورا في نطاق محدد جدا من قبل منظومة القيم للمجتمع العربي والجزائري بالنسبة للإناث، بمعنى مشاركة العنصر الذكوري في الميدان الجمعي أكثر، ولعل الدليل الذي يترجم هذا الكلام قائمة الجمعيات الصادرة عن مديرية التنظيم والشؤون العامة مكتب الجمعيات* .

-السبب الثاني: أن اهتمام معظم النساء بالعمل الجمعي في العموم، منصب نحو العمل في المجال التعليمي المخصص للأطفال (رياض الأطفال)، والمجال الثقافي كتوعية النساء الماكثات بالبيوت والمرأة الريفية خصوصا بمختلف النشاطات (كالحلاقة، الخياطة، الطبخ... إلخ) كامتداد طبيعي للأدوار المخصصة لهن ضمن نسق توزيع الأدوار بين الجنسين، هذا بالضبط ما يتوافق مع ما ذهب إليه السوسيولوجي الجزائري **عدي الهواري** في كتابه "التحولات في المجتمع الجزائري، العائلة والرباط الاجتماعية في الجزائر المعاصرة"، حينما تطرق إلى أسس تقسيم الأدوار بين الجنسين، وكذلك توزيع الفضاء العمومي بينهما وعلاقة ذلك بمنظومة النسق القيمي للمجتمع الجزائري¹ هذا ما يمكن تبريره على صعيد الفكر السوسيولوجي حينما يتم ربط هذا النسق بالتربية والتنشئة الاجتماعية، إذ يشير **إميل دوركايم**، في كتابه "التربية وعلم الاجتماع"، إلى التربية بوصفها عملية تتم بين طرفين هما جيل الكبار وجيل الشباب (الصغار)، عبر نقل الخصائص المشتركة، حيث تأخذ (هذه العملية الممارسة) باتجاه واحد في عملية التأثير من الكبار إلى الصغار، ولا يمكن تصور تفاعل وتبادل بينهما وعلّة هذا النحو ونظرا لتعدد الخصائص والمعاني فإن التربية تتعدد أيضا باختلاف الأوساط


* أنظر الملحق رقم: (05).

¹ Lahouari addi : les mutations de la société algérienne, famille et lien social dans l'Algérie contemporaine, édition la découverte, paris XIIIe, 1999, p : 105.

الاجتماعية¹، هذا ما تم تسجيله بالزيارة الميدانية، أين تم تطبيق أداة الملاحظة مما يقلل مشاركة العنصر النسوي أكثر في الجمعيات ذات الطابع متعدد الخدمات في حين نجد العكس إذا قورنت بمشاركة العنصر الذكوري.

الجدول رقم (19): يوضح توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير السن:

النسب المئوية	التكرار	الفئات العمرية
23,0%	31	35-40
17,8%	24	20-25
14,1%	19	30-35
11,9%	16	25-30
10,4%	14	40-45
8,1%	11	45-50
7,4%	10	50-55
7,4%	10	55 فما أكثر
100%	135	المجموع



¹ Emile Durkheim (2006): Education et Sociologie, librairie Félix Alcan, (1922), 9^e Edition « quadrige », Paris, 2006, p : 47

يلاحظ من خلال بيانات الجدول أعلاه، أنّ الفئات العمرية لمفردات عينة البحث يتوزعون كالآتي:

✓ الفئة العمرية الأولى: (35-40) بنسبة (23,0 %) ما يعادلها (31) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.

✓ الفئة العمرية الثانية: (20-25) بنسبة (17,8 %) ما يعادلها (24) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.

✓ الفئة العمرية الثالثة: (25-30) بنسبة (11,9 %) ما يعادلها (24) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.

✓ الفئة الخامسة: (40-45) بنسبة (10,4 %) ما يعادلها (14) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.

✓ الفئة السادسة: (45-50) بنسبة (55 فما أكثر) بنسبة (7,4 %) ما يعادلها (10) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.

✓ حيث يمكن التتويه بأن الفئة العمرية الأولى تبدو الأكثر تفهما واستيعابا لمفهوم وأهمية العمل الجموعي، باعتبار أن سن المبحوثين له أهمية كبيرة لارتباطه بموضوع الدراسة من حيث أن نضج الخبرة من خلال الممارسة الميدانية، يُيسر القيام بدور كبير في مجال تقديم خدمات في إطار جمعيات المجتمع المدني، ويمكن تحليل وتفسير ذلك بالرجوع إلى:

✓ الوعي الديني والنضج الفكري وكذا الاجتماعي الخيري لهذه الفئة العمرية بضرورة الاهتمام بمختلف مستويات الحياة الاجتماعية، المترجمة في شكل برامج ونشاطات لمختلف المواضيع التي تمس بالدرجة الأولى مختلف شرائح المجتمع الجزائري في العموم والمجتمع المحلي السطايفي خصوصا.


✓ أهمية الوعي في تعريف وترسيخ مبادئ المواطنة والعمل على نشر وتكريس هذه الثقافة بين أفراد المجتمع الواحد، له علاقة مباشرة بدوافع التأسيس أو العضوية لمفردات عينة البحث، فمن خلال القراءة الإحصائية للجدول رقم (26) تبين بأن الدوافع الإنسانية شكلت أكبر نسبة قدرت بـ: (27,95 %) ما يعادلها (97) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث، تليها الدوافع الدينية، وكذا الدوافع الاجتماعية بنسبة قدرت بـ: (23,05 %) ما يعادلها (80) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.

✓ وبالنظر إلى الفئات العمرية الأخرى يمكن القول بأنه على الرغم من وجود تفاوت في النسب ويمكن تفسير ذلك بالقول أن هذه الفئات العمرية تتميز بجملة من السمات، لاسيما فئة الشباب ويرجع ذلك إلى عدة عوامل والتي نذكر من بينها:

1- الإرادة الطوعية والرغبة في المشاركة المجتمعية والاستقلالية.

- 2- إثبات الذات والدافعية نحو الإنجاز وحب الاستطلاع.
- 3- شعور الفرد بالانتماء والولاء للوطن مما يتولد لديه معرفة ما له وما عليه من واجبات وحقوق تجاه وطنه، وبالتالي يساهم في تقديم خدمة وطنية الهدف منها خدمة الصالح العام.
- الجدول رقم (20):** يوضح توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير المستوى التعليمي:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
جامعي	93	68,9%
ثانوي	35	25,9%
متوسط	7	5,2%
المجموع	135	100%




يظهر من خلال معطيات الجدول الحالي، أن المستوى التعليمي لمفردات عينة البحث، وُزِع حسب الاحتمالات الآتية ذكرها:

- **جامعي:** بنسبة (68,9%) ما يعادلها (93) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.
 - **ثانوي:** بنسبة (25,9%) ما يعادلها (35) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.
 - **متوسط:** بنسبة (5,2%) ما يعادلها (7) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.
- نلاحظ أن المستوى التعليمي الجامعي مثل أكبر نسبة لمفردات عينة البحث (رؤساء الجمعيات والأعضاء)، ويمكن تفسير ذلك باعتبار أن التعليم يعد العامل والوسيلة الأساسية لقيام الحضارات وتطور المجتمعات وتقدمها، فهو يساهم في تحقيق المشاركة المجتمعية الفعالة لأفراد المجتمع من خلال: غرس المعرفة وطلبها وإنارة العقول، كما يساهم في تنمية وتأكيد الذات وتوجيهها نحو الإبداع

والاختراع والخلق، من أجل توفير حياة أكثر رفاهية وازدهار لأفراد المجتمع الواحد، وعلى غرار ما تقدم؛ وبالإشارة إلى المستويات التعليمية (الثانوي والمتوسط)، فهو مؤشر يوحى بالخطورة لانعدام المستوى العلمي المطلوب، وكذا الفشل في إعداد واختيار البرامج وتنظيم تسييرها بالمستوى المرغوب فيه، فكيف لها إذن بالمساهمة بالشكل الفعال والارتقاء إلى الأحسن بتنمية وتطوير قدرات ومهارات أفراد المجتمع، لاسيما شريحة الأطفال والتوعية والتحسيس بمفهوم المواطنة ضمن العمل الجمعي بطريقة صحيحة، وهذا ما تم الوقوف عليه من خلال تطبيق أداة الملاحظة وحضور ومشاركة الطالبة لأكثر من نشاط لبعض الجمعيات المعنية بالدراسة الحالية.

الجدول رقم (21): يوضح توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير النشاط/المهنة:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
وظيفة حكومية	65	48,1 %
عمل حر	30	22,2 %
طالب (ة)	25	18,5 %
بطل (ة)	15	11,1 %
المجموع	135	100 %




يسجل الجدول أعلاه النشاط/المهنة التي يمارسها أفراد عينة البحث موزعون كآتي:

- ✓ **وظيفية حكومية:** بنسبة (48,1 %) ما يعادلها (65) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.
- ✓ **عمل حر:** بنسبة (22,2 %) ما يعادلها (30) من مجموع مفردات استجابات عينة البحث.
- ✓ **طالب (ة):** بنسبة (18,5 %) ما يعادلها (25) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.

- ✓ **بطل (ة):** بنسبة (11,1 %) ما يعادلها (157) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.
- ✓ يمكن القول بأن هناك علاقة بين الوظيفة الحكومية، وفهم واستيعاب الحياة الاجتماعية بأبعادها من الناحية العلمية (المستوى التعليمي) والعملية، حيث تعزز هذه المتغيرات، سابقة الذكر، من قدرة الفرد على المساهمة أكثر في الإعداد والتخطيط الجيد للبرامج والمواضيع التي تمارسها جمعيات المجتمع المدني -بمدينة سطيف-، مما يوسع نشاطاتها أكثر، وهذا من خلال:
- ✓ من حيث كون الوظيفة (المهنة) كوسيلة تمويل مساعد في تقديم مختلف متطلبات المجتمع، وهذا ما يجسده الجدول رقم (32) المعنون بـ: مصادر تمويل الجمعيات حيث مثلت أكبر نسبة (59,63 %) ما يعادلها (90) من مجموع مفردات عينة البحث هي تمويل شخصي.
- ✓ من حيث أن الوظيفة الحكومية في غالب الأمر تكون ذات صلة وثيقة مرهونة بالمستوى التعليمي الذي يعد ركيزة أساسية من ركائز تنمية واستقرار وتقدم المجتمعات، وهذا ما بينه الجدول رقم (20) المعنون بـ: متغير المستوى التعليمي حيث سجلت أكبر نسبة بـ: (68,9 %) ما يعادلها (93) من مجموع مفردات عينة البحث.
- ✓ **الجدول رقم (22):** يوضح توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير الحالة المدنية:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
متزوج (ة)	83	61,5%
عازب (ة)	48	35,6%
مطلق (ة)	4	3,0%
المجموع	135	100%



يمثل الجدول المعطيات الخاصة بمتغير الحالة المدنية لأفراد عينة البحث كآتي:

- ✓ **متزوج (ة):** بنسبة (61,5 %) ما يعادلها (83) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.
- ✓ **عازب (ة):** بنسبة (35,6 %) ما يعادلها (48) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.
- ✓ **مطلق (ة):** بنسبة (3,0 %) ما يعادلها (4) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.


لاشك أن هناك اختلافا كبيرا ولا مجال للمقارنة بين الشخص المتزوج (ة) والشخص الأعزب (ة)، وذلك لعدة اعتبارات من بينها: أن الحالة المدنية للفرد لها دور كبير وتأثير قوي في تحديد مسار حياته، وذلك لشعوره وإدراكه لما يحيط به من معرفة نابغة عن الوعي، والتجربة المكتسبة اجتماعيا، وتحمل المسؤولية نحو (تكوين الأسرة)، مما يجعل هؤلاء يتجهون نحو ممارسة العمل الجمعي سواء كرؤساء للجمعية أو أعضاء فيها، من أجل بناء مجتمع يسوده الحرية الديمقراطية، العدالة، المساواة، بمعنى التعريف والتوعية بحقوق الإنسان، وربما هذا ما يفسر ارتفاع نسبة فئة المتزوجين عن باقي الفئات الأخرى.

ومن منطلق أن الحاجة هي أم الاختراع؛ حيث المضطر تدفعه ظروفه إلى النضال من أجل تغييرها وتحسينها وبالتالي إحرار مكاسب حقوقية تحقق المعادلة مع الواجبات؛ تلك التي لن تتحقق ولن يحصل عليها الا بالعمل الجمعي والنضال السياسي، فإن هذا الأمر يشجع فئة المتزوجون أكثر من سواهم للمشاركة والاندماج في العمل التطوعي، هذا يتوافق مع احدى نتائج الدراسة السوسولوجية حول الانتحار لصاحبها إميل دوركايم، حيث توصل إلى استنتاج أن نسبة الانتحار تقل لدى شريحة المتزوجين منهم لدى شريحة العزاب وهذا لإحساسهم أكثر بالمسؤولية، روح المسؤولية هذه ليست، حسب، بمعزل عن الالتزام الأخلاقي المرتبط ببنية الجزاءات السلبية والجزاءات الاجتماعية يقول في هذا الصدد: ".فقد اتضح ان الجزاء هو نتيجة للفعل، ولكنه نتيجة لم تصدر عن مضمون هذا الفعل، بل صدرت عن الفعل باعتباره أمرا لا ينسجم مع قاعدة مقررة من قبل...فنحن نلتزم بعدم ممارسة الأفعال التي تنهانا عنها هذه القواعد...وهذا ما يسمى بالخصيصة الملزمة للقاعدة الاخلاقية. وهكذا توجد فكرة الواجب والالزام، عن طريق التحليل التجريبي الدقيق...فالجزاء لم يصدر عن الفعل بالذات، وإنما صدر عن اتساق الفعل مع القاعدة التي رسمت له الطريق"¹، وهنا يمكن أن نستنتج أن قيم المواطنة يمكن أن تنتعش في حقل الممارسة الاجتماعية إذا اتكأت على ما يساندها من قواعد أخلاقية "جزاءات ايجابية" نابغة من صميم ثقافة المجتمع وأصالته.

¹ إميل دوركايم: علم الاجتماع والفلسفة، ترجمة: حسن أنيس، القاهرة، الطبعة الأولى، 1966، ص: 79.

الجدول رقم (23): يوضح أفراد عينة البحث حسب متغير سنة تأسيس الجمعية:

النسب المئوية	التكرار	سنوات التأسيس
% 14,1	19	2014
% 14,1	19	2013
% 13,3	18	2015
% 11,9	16	2009
% 11,9	16	2010
% 6,7	9	1992
% 6,7	9	1936
% 5,9	8	2005
%5,2	7	1989
% 3,7	5	2012
% 3,0	4	1931
% 3,0	4	2017
% 0 ,7	1	1922
% 100	135	المجموع



تبين لنا من خلال الجدول توزيع أفراد عينة البحث وفقا لتاريخ تأسيس وإنشاء الجمعية وكان توزيعهم كالاتي:

✓ سنة 2013 وسنة 2014: بنسبة (14,1 %) ما يعادلها (19) من مجموع مفردات عينة البحث.

✓ سنة 2015: بنسبة (13,3 %) ما يعادلها (18) من مجموع مفردات عينة البحث.

✓ سنة 2009 وسنة 2010: بنسبة (11,9 %) ما يعادلها (16) من مجموع مفردات عينة البحث.

✓ سنة 1936 وسنة 1992: بنسبة (6,7 %) ما يعادلها (9) من مجموع مفردات عينة البحث.

✓ سنة 2005: بنسبة (5,9 %) ما يعادلها (8) من مجموع مفردات عينة البحث.

✓ سنة 1989: بنسبة (5,2 %) ما يعادلها (7) من مجموع مفردات عينة البحث.

✓ سنة 2012: بنسبة (3,7 %) ما يعادلها (5) من مجموع مفردات عينة البحث.

✓ سنة 1931، 2017: بنسبة (3,0 %) ما يعادلها (4) من مجموع مفردات عينة البحث.

✓ سنة 1922: بنسبة (0,7 %) ما يعادلها (1) من مجموع مفردات عينة البحث.

من القراءة الإحصائية لبيانات هذا الجدول، نجد أن كل الجمعيات المتناولة بالدراسة الميدانية الحالية، تميزت بفترات متباعدة من حيث التأسيس، ويرجع ذلك إلى نوع العينة المختارة لطبيعة الموضوع، حيث قصدت الباحثة العينة القصدية للأسباب الآتية ذكرها:

• سحب عينة مقصودة (الناشطين فقط) . الجمعيات التي تستهدف في برامجها نشر ثقافة

المواطنة وتحسب على الجمعيات الفاعلة بمدينة سطيف .

• التنوع النسبي بين الجمعيات ذات الأقدمية وحديثة النشأة، وذلك منصب على الجمعيات

النشطة فقط كفضاءات أو مجالات اجتماعية ثقافية علمية دينية، بوصفها منهلا لاكتساب ثقافة

المواطنة حيث أشارت أعلى نسبة وهي (14,1 %) من مجموع مفردات عينة البحث تمثل

الجمعيات التي تأسست خلال الفترة ما بين سنتي 2013 و 2014 ، في حين مثلت أقل نسبة

(0,7) من مفردات عينة البحث، التي تأسست سنة 1922 ويغلب على هذه الجمعيات في العموم

الطابع المحلي بنسبة (71,1 %) من مفردات عينة البحث، كما هو مبين ذلك في الجدول الموالي،

المعنون ب: متغير طابع الجمعية، حيث يلاحظ أيضا أن الجمعيات ذات الأقدمية التي تأسست

خلال السنوات التالية (1822، 1931، 1936، 1989) تزامنت مع الأحداث السياسية التي مرت

بها الجزائر، حيث عرفت الحركة الجمعوية ازدهار وتطورا بصور القانون : 31/90 المؤرخ في 04

/ 12 / 1990 (حقبة التسعينيات) والتي تم ذكره والإشارة إليه سالفًا في الجانب النظري، في مبحث:


تاريخ الحركة الجمعوية في الجزائر، ما عزز انتشار الوعي الجمعي وحرية ممارسته اجتماعيا،

ثقافيا، علميا، دينيا، سياسيا. تماشيا مع تنمية الشعور بالمواطنة لدى أفراد المجتمع الجزائري عموما

والمجتمع المحلي والسطايفي خصوصا.

الجدول رقم (24): يوضح توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير طابع الجمعية:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
محلي	96	71,1%
وطني	37	27,4%
جهوي	2	1,5%
المجموع	135	100%




يتبين للقارئ، من خلال الجدول أعلاه، تسجيل البيانات حول توزيع المجال الجغرافي لنشاط الجمعية كالاتي:

- محلي: بنسبة (71,1 %) ما يعادلها (96) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.
 - وطني: بنسبة (27,4 %) ما يعادلها (37) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.
 - جهوي: بنسبة (1,5 %) ما يعادلها (2) من مجموع مفردات عينة البحث.
- وهذا يعني ويفسر أن ممارسة العمل الجمعوي في المجتمع المحلي السطايفي تمثل أكبر نسبة (71,1 %) مجموع مفردات عينة البحث وهي نسبة الجمعيات الناشطة على مستوى محلي .

الجدول رقم (25): يوضح توزيع أفراد عينة البحث حسب متغير مدة الانخراط في الجمعية:

النسبة المئوية	التكرار	مدة الإنخراط (بالسنوات)
19,3 %	26	3
17,8 %	24	1
17,8%	24	2
15,6 %	21	4
8,1 %	11	5
5,9 %	8	10
3,7 %	5	9
3,7 %	5	24
2,2 %	3	8
2,2 %	3	7
1,5 %	2	14
0,7 %	1	26
0,7 %	1	6
0,7 %	1	15
100 %	135	المجموع



يتضح لنا من خلال الجدول أعلاه، مدة الانخراط في الجمعية كالاتي:

- سنة وستينين: بنسبة (17,8 %) ما يعادلها (24) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.
- 4 سنوات: بنسبة (15,6 %) ما يعادلها (21) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.


5- سنوات: بنسبة (8,1 %) ما يعادلها (11) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.
10- سنوات: بنسبة (5,9 %) ما يعادلها (8) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.
9- سنوات و 24 سنة: بنسبة (3,7 %) ما يعادلها (5) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.
7- سنوات و 8 سنوات: بنسبة (2,2 %) ما يعادلها (157) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.

14- سنة: بنسبة (1,5 %) ما يعادلها (2) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.
6 سنوات و 15 سنة و 26 سنة: بنسبة (0,7 %) ما يعادلها (1) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث.

ما يعني أن نسبة (19,3 %) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث (رؤساء _ أعضاء) مارسوا العمل الجمعي لمدة 3 سنوات وهذا يدل على نمو الوعي من خلال الممارسة والاهتمام أكثر بمتطلبات المجتمع، حيث أن أفراد العينة هم من ذوي الخبرة والمعرفة والتجربة في ميدان العمل الجمعي، الأمر الذي يؤهلهم لتقديم أفضل الخدمات الاجتماعية، الثقافية العلمية الدينية ... التي تعود بالنفع على أفراد المجتمع الواحد، وذلك لمعرفة حقوقهم والعيش في محيط يسوده الاستقرار والأمن والديمقراطية.

جدول رقم(26) : يوضح دوافع التأسيس أو العضوية في مجال العمل الجمعي* .

النسبة المئوية	التكرار	الإحتمالات
27,95%	97	الدوافع الانسانية
23,05%	80	الدوافع الدينية
23,05%	80	الدوافع الاجتماعية
19,88%	69	الدوافع ثقافية
6,05%	21	الدوافع الشخصية
100%	347	المجموع



من خلال القراءة الإحصائية للجدول تبين لنا أن النسب المتحصل عليه في نسب متفاوتة والمعبرة عن دوافع التأسيس أو العضوية لدى المبحوثين في مجال العمل الجمعي، حيث قدرت أكبر نسبة (27.95%) ما يعادلها (97) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث، مثلتها الدوافع الإنسانية مما يفسر لنا الرغبة والحب في العمل الاجتماعي الخيري وخدمة المجتمع العام يتجلى من خلال الإسهامات والأنشطة الإرادية لرؤساء وأعضاء الجمعيات بغرض تعريف أفراد المجتمع بكافة الحقوق (الاجتماعية، الثقافية، الدينية..)، ما يبلور الشعور بالإحسان إلى الآخرين، وهذا ما بينه الجدول الموالي المعنون بـ : معنى ودلالات العمل الجمعي حيث سجلت أكبر نسبة (31.04%) ما يعادلها (104) من مجموع مفردات عينة البحث، ولعل ذلك يتطلب الالتزام بـ :

* تمثل التكرارات مجموع اختيارات العينة المبحوثة لعدد بدائلي التي يقترحها السؤال المنوه به في الجدول، ولذلك فإنها من العينة الفعلية المعتمدة.

✓ تفعيل وتدعيم الخدمات والنشاطات لنشر وتكريس ثقافة ومبادئ المواطنة وتشجيع المشاركة المجتمعية.

✓ توفير فرص وتشجيع أفراد المجتمع على الانخراط والانضمام في العمل الجمعي.

✓ المشاركة التطوعية الإرادية، تدفع بالعمل على تحقيق الديمقراطية، والتكافل الاجتماعي، والتضامن والتكامل، والمساواة، والعدل، مما يعزز مفهوم المواطنة لدى أفراد المجتمع.


وتليها النسبة المقدرة بـ (23.05%) ما يعادلها (80) من مجموع مفردات عينة البحث مثلتها الدوافع الدينية والدوافع الاجتماعية، فالوازع الديني للأفراد يعد مؤشرا قويا يؤدي بهم إلى تقديم أفضل الخدمات باختلاف أنواعها، وبرغبة صادقة نحو مختلف فئات المجتمع، فالغاية من تأسيس وتكوين جمعيات خدمة المجتمع العام وتحقيق التنمية الاجتماعية، أما الدوافع الثقافية فقدت بنسبة (19.88) % ما يعادلها (69) من مجموع مفردات عينة البحث لا تتفصل هي الأخرى عن باقي الدوافع السابق ذكرها من حيث الدور التنشيطي لبرامج الجمعيات في المجال الثقافي من حيث رفع المستوى الثقافي لمختلف شرائح المجتمع المحلي السطايفي خصوصا والمجتمع الجزائري عموما، في حين أن أقل نسبة قدرت بـ (06.05%) ما يعادلها (21) من مجموع مفردات عينة البحث مثلتها الدوافع الشخصية ما يعني أن ممارسة العمل الجمعي له عدة اعتبارات شخصية جسدها كذلك الجدول الموالي والمتمثلة في ممارسة هواية شخصية، تقليد لسلوك وراثي من الآباء أو أحد الأجداد، الحصول على تقدير اجتماعي .. بالإضافة إلى اعتبارات شخصية أخرى كإقامة علاقات شخصية من خلال اللقاء في النشاطات الجموعية مع شخصيات بارزة في المجتمع ورجال الأعمال من مختلف القطاعات تحسب لهم لخدمة مصالحهم الشخصية، أو ربما لخدمة الجمعية أيضا (مساعدات مالية، تبرعات كالأدوية والألبسة ..). الجدير بالذكر أن هناك علاقة وثيقة بين احتمالات الجدول أعلاه، وبين احتمالات الجدول السابق، ويتضح ذلك من خلال إجابات مفردات عينة البحث بالجدول أعلاه، حيث قدرت أعلى نسبة (31.04%) ما يعادلها (104) من مجموع مفردات عينة البحث، يمثلها الاحتمال الذي مفاده أن تفسير معنى ودلالات العمل الجمعي هو الإحسان إلى الآخرين في حين سجلت أقل نسبة بـ (3.88%) ما يعادلها (13) من مجموع مفردات عينة البحث مثلها الاحتمال الذي مفاده ممارسة هواية شخصية.

كما نلاحظ أن هناك تنوعا وتفاوتا بي نسب الاحتمالات كما هو واضح بالجدول، ويرجع ذلك إلى أن النسق القيمي لأفراد عينة البحث الذي يعبر عن الولاء والانتماء للوطن ويعزز من مبدأ المواطنة وتحمل المسؤولية من خلال الرغبة والإرادة الحرة في القيام بعدة نشاطات لها منافع متعددة بحسب النسب المعبر عنها بالجدول في مجالات مختلفة دينية واجتماعية وثقافية واقتصادية .. إلخ، تمثل في

مجلها الإطار العام وعلى أساسها يمكن القول بأن المشاركة المجتمعية الفعالة تعتبر ك مطلب وكوسيلة ضرورية لاستقرار وتقدم المجتمع المحلي السطايفي الجزائري.

الجدول رقم (27): يوضح معنى ودلالات العمل الجمعي* .

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
الاحسان الى الاخرين	104	%31,04
الشعور بالمسؤولية تجاه المجتمع الجزائري والأولياء للوطن	71	%21,19
توسيع دوائر التعارف الاجتماعي وتكوين علاقات انسانية	49	%14,63
شغل وقت الفراغ بعمل مفيد	33	%9,85
الشعور بالسعادة والارتياح	28	%8,36
محاولة تأكيد الذات واثبات الجدارة في المجال الاجتماعي	17	%5,07
تقليد لسلوك وراثي من الاباء او احد الاجداد	17	%5,07
ممارسة هواية شخصية	13	%3,88
الحصول على تقدير اجتماعي	3	%0,90
المجموع	335	%100



الجدير بالذكر، أن هناك علاقة وثيقة بين احتمالات الجدول أعلاه، وبين احتمالات الجدول السابق، ويتضح ذلك من خلال إجابات مفردات عينة البحث في الجدول أعلاه، حيث قدرت أعلى نسبة 31.04% وما يعادلها (104) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث يمثلها الاحتمال الذي


* تمثل التكرارات مجموع اختيارات العينة المبحوثة لعدد بدائلي التي يقترحها السؤال المنوه به في الجدول، ولذلك فإنها من العينة الفعلية المعتمدة.

مفاده أن تفسير معنى ودلالات العمل الجمعي هو الإحسان إلى الآخرين في حين سجلت أقل نسبة بـ 3.88% ما يعادلها (13) من مجموع مفردات عينة البحث، مثلها الاحتمال الذي مفاده ممارسة هواية شخصية.

كما نلاحظ أن هناك تنوعا وتفاوتا بين نسب الاحتمالات كما هو واضح في الجدول، ويرجع ذلك إلى أن النسق القيمي لأفراد عينة البحث الذي يعبر عن الولاء والانتماء للوطن، ويعزز من مبدأ المواطنة وتحمل المسؤولية من خلال الرغبة والإرادة الحرة في القيام بعدة نشاطات لها منافع متعددة، بحسب النسب المعبر عنها، بالجدول في مجالات مختلفة دينية، اجتماعية، ثقافية، اقتصادية .. إلخ، تمثل في مجملها الإطار العام وعلى أساسها يمكن القول بأن المشاركة المجتمعية الفعالة تعتبر كمطلب وكوسيلة ضرورية لاستقرار وتقدم المجتمع المحلي السطايفي الجزائري.

جدول رقم(28): يوضح أبرز وأهم فضاءات العمل الجمعي وأكثرها ممارسة* .

المجال الأسري/ الجوارى	53	25,48%
نشاطات الجمعية تضم هذه المجالات كلها	54	25,96%
المجال الثقافي	48	23,08%
المجال المدرسي/ التربوي	32	15,38%
المجال الديني	21	10,10%
المجموع	208	100%



* تمثل التكرارات مجموع اختيارات العينة المبحوثة لعدد بدائي التي يقترحها السؤال المنوه به في الجدول، ولذلك فإنها من العينة الفعلية المعتمدة.

إن الملاحظ عند قراءة الجدول أعلاه، الذي يبرز لنا أهم فضاءات العمل الجمعي وأكثرها ممارسة في الميدان، يقف أمام النسب الإجمالية لمفردات عينة البحث حسب المجالات التي تنشط فيها جمعيات المجتمع المدني، حيث نجد أن نشاطات الجمعية التي تضم كل المجالات شكلت أكبر نسبة قدرت بـ 25.96% ما يعادلها 54 من مجموع مفردات عينة البحث، ما يعني أن جميع فضاءات العمل الجمعي تشكل بؤرة اهتمام كبيرة لدى رؤساء وأعضاء الجمعيات نظرا لأهمية هذه المجالات ومدى تأثيرها في حياة الأفراد في مجال التنشئة الاجتماعية، "هي مفهوم يشغل حيزا غامضا في علم الاجتماع، مركزي بالنسبة للبعض وثنوي بالنسبة للبعض الآخر. في علم النفس الاجتماعي يرمز إلى الآلية التي يتعلم بواسطتها الأفراد كيفية التصرف والتفكير بخصوص محيطهم، فهو يعمل على استيعابهم الداخلي من أجل إدماجهم في شخصيتهم ليصبحوا أعضاء مجموعات يكتسبون فيها حالة معينة لذا فإن التنشئة الاجتماعية تعتبر في الوقت نفسه التدريب والتجهيز والترسيخ، ولكن أيضا التكيف الثقافي، الاستيعاب الداخلي والإدماج. يجد اللفظ مكانه إذن في التيارات النظرية المتنوعة مثل الانثروبولوجيا والتحليل النفسي¹. واندماجهم اجتماعيا، وهذا يفسر ويتبرج لنا مدى فاعلية الجمعيات وتعدد نشاطاتها كتعبير حقيقي تمس كل فئات المجتمع، بمعنى تأطير جمعيات المجتمع المدني للمجتمع للنهوض به بغية تحقيق ورفع المستوى الاجتماعي والثقافي والديني ... وبالتالي إشباع أفراد المجتمع لحاجاتهم الضرورية من خلال تقديم مساعدات وخدمات متنوعة، كفتح حضانة للأطفال، الاهتمام بالطلاب وتقديم المساعدات لهم التي تنير عقولهم والسير نحو البحث في العلم والمعرفة، مساعدة الفقراء، المحتاجين، وهذا ما يوضحه الجدول الموالي المعنون بـ أكثر الفئات الاجتماعية حاجة لدور الجمعية، تقوية وغرس الوازع الديني لهم من خلال عرض وتقديم نشاطات ذات طابع ديني تكون موجهة لكل فئات المجتمع، كتلاوة القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة، تقديم جلسات دينية أو ندوات حول مواضيع تشمل جميع المجالات -سابقة الذكر- من خلالها يفتح النقاش والحوار حولها، من ثم ترسيخ ثقافة المواطنة وتكريسها لدى أفراد المجتمع المحلي السطايفي الجزائري عبر :


- ✓ الاهتمام بالمجال الأسري / الجوّاري من خلال التوعية والتعريف بكل ما يتعلق بقضايا الأسرة والمرأة.
- ✓ الاهتمام بالمجال الثقافي ومن خلال التوعية والتعريف بكل ما يتعلق بنشر المعرفة وإرساء التنشئة الثقافية مما يعزز التطوير والتنمية الثقافية.
- ✓ الاهتمام بالمجال المدرسي / التربوي من خلال التوعية والتعريف بكل ما يتعلق برفع المستوى الدراسي والتدريب وتنمية القدرات والمهارات التعليمية، مما يقلل من نسبة الأمية وانخفاضها في المجتمع.

¹ Gilles Ferréol (Sous la direction), Dictionnaire de Sociologie, 3 édition, ARMAND Colin, paris, 2002, p 199.

✓ الاهتمام بالمجال الديني من خلال التوعية والتعريف بالدين الإسلامي (القرآن الكريم، السنة النبوية الشريفة) والرغبة الميل نحو غرس المبادئ الدينية الأخلاقية والانضباط بين الأفراد كالمعاملات، التعاون، المساهمة في بناء المساجد إلخ.. بغية تحقيق الأهداف الدينية.

الجدول رقم (29): يوضح أكثر الفئات الاجتماعية حاجة لدور الجمعيات*.

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
فئة الشباب	102	23,39%
فئة الاسر الفقيرة والمحرومة	83	19,04%
فئة الاطفال اليتامى	73	16,74%
فئة نساء المطلقات	53	12,16%
فئة المسنين	45	10,32%
فئة الأمهات الارامل	43	9,86%
فئة الاطفال المترسبين د	37	8,49%
المجموع	436	100%




* تمثل التكرارات مجموع اختيارات العينة المبحوثة لعدد بدائلي التي يقترحها السؤال المنوه به في الجدول، ولذلك فإنها من العينة الفعلية المعتمدة.

يمثل الجدول أعلاه، بيانات حول أكثر الفئات الاجتماعية حاجة للدور الذي تمارسه الجمعيات - بمدينة سطيف - وحسب الاحتمالات الواردة نجد أن فئة الشباب على غرار الفئات الأخرى سجلت أعلى نسبة قدرت بـ 23.39% ما يعادلها 102 من مجموع استجابات مفردات عينة البحث، حيث نلاحظ أن التركيز أكثر كان منصبا على فئة الشباب حيث تمثل هذه الأخيرة القاعدة الأساسية المستقبلية للنهوض بتطور وتقدم المجتمع، ولكن إذا هيئت لهم جميع الظروف المحيطة بهم وتأهيلهم للاندماج اجتماعيا وثقافيا ودينيا من خلال توفير فرص التدريس والتعليم لهم وكذا التكوين والتدريب، مما يبرز الميل نحو تأكيد الذات والشعور بالاستقلالية والولاء والانتماء للوطن، وتحمل المسؤولية تجاه أنفسهم واتجاه مجتمعهم، إن دور ووظيفة جمعيات المجتمع المدني هي بناء مجتمع من خلال غرس وتنمية جملة المعايير والعادات والقيم والوعي الاجتماعي الثقافي الديني الصحي إلخ.. بجمع شرائح المجتمع هي الغايات التي يسعى رؤساؤها وأعضاؤها لتحقيقه عبر فتح المجال للمشاركة والتنسيق بين بعض جمعيات المجتمع المدني، وهذا ما تم مشاهدته فعليا من خلال بعض الجمعيات المتناولة بالدراسة من حيث التنسيق فيما بينها في بعض النشاطات مثل : جمعية العلماء المسلمين، جمعية الكشافة الإسلامية، الجمعية الخيرية، كافل اليتيم الوطنية، جمعية الإرشاد والإصلاح، مركز الشهاب للبحوث والدراسات، جمعية الإنصاف، جمعية الإخاء العلمية والثقافية.. مما يعكس النضج الفكري والوعي المدني نحو المشاركة المجتمعية، وهذا ما يعزز دور جمعيات المجتمع المدني في تكريس مبادئ المواطنة على الصعيدين الداخلي والخارجي.

الجدول رقم (30) : يوضح العمل الجمعي الأهلي وتجسيده للمشاركة الاجتماعية في المجتمع :

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	120	88,9%
لا	15	11,1%
المجموع	135	100%




يبين الجدول أعلاه، البيانات المعبرة عن العمل الجمعي الأهلي ودوره في ترسيخ المشاركة الاجتماعية بين أفراد المجتمع، حيث قدرت أكبر نسبة بـ 88.9% ما يعادلها 120 من مجموع مفردات عينة البحث التي أكدت وأقرت تفعيل المشاركة الاجتماعية من قبل جمعيات المجتمع المدني، ما يبرر لنا حرص رؤساء وأعضاء الجمعيات على مشاركة أفراد المجتمع في أنشطة الجمعيات والذي من شأنه أن يعزز توثيق الثقة بين جمعيات المجتمع وبين أفراد المجتمع المحلي السطايفي، فالعمل التطوعي يعود مطلباً ضرورياً من متطلبات الحياة الاجتماعية بمختلف مستوياتها على أساسه ومن خلاله يوفر للأفراد الفرص في تحقيق مواهبهم وإثبات وجودهم وتحمل مسؤوليتهم تجاه أنفسهم، وتجاه مجتمعهم المحلي وهذا يرجع إلى عدة اعتبارات :

- ✓ أن تفعيل المشاركة المجتمعية تتطلب العمل الجماعي والالتزام بالضوابط المعمول بها.
- ✓ أن تفعيل المشاركة المجتمعية تتطلب من الأفراد التحلي بالأخلاق والقيم النبيلة والاحترام والشفافية في العمل.
- ✓ أن تفعيل المشاركة المجتمعية تتطلب من الأفراد الإحساس والشعور بحب الوطن والولاء له وتعزيز مبدأ المواطنة.

في حين تنفي عكس ذلك نسبة 11.7% ما يعادلها 15 من مجموع مفردات عينة البحث ، "لطالما تطرق الأدب السياسي بتشاؤم إلى ديمقراطية مجتمعات أفريقيا الشمالية مثل تلك الأوسع والمتعلقة بمجتمعات الشرق الأوسط. وتنقسم الأنماط المحتملة للتطور لثلاثة تيارات ذات أهمية غير متساوية، الأول تشاؤمي جذري، يؤكد الفرق الكبير في السياسة كما هو مفهوم في "الغرب" وفي المجتمعات الإسلامية، بحيث تبدو فكرة الديمقراطية ذاتها غريبة على الثقافة السياسية لهاته الأخيرة، والثاني، عكس ذلك، فقد أراد أن يرى في تأكيد الاختلاف الثقافي، وخاصة في التيار الإسلامي، وسائل الاستياء على الديمقراطية"¹.

الجدول رقم (31) : يوضح توسيع دوائر المشاركة المجتمعية يعد ضرورة تتطلبها مبادئ المواطنة:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
عن طريق التحسيس + عند طريق المساهمة	91	67,4%
عن طريق التحسيس ونشر الوعي	24	17,8%
عن طريق المساهمة في تنمية قيم المواطنة	17	12,6%
عن طريق المساهمة في تنمية قيم المواطنة	17	12,6%
المجموع	135	100%



إن الملاحظة من خلال ما أفرزته المعطيات الإحصائية للدراسة الميدانية الحالية تشير إلى أن عملية توسيع دوائر المشاركة المجتمعية تعد ضرورة تتطلبها مبادئ المواطنة، حيث نجد مساهمة الجمعيات في تكريسها لهذه المشاركة عن طريق التحسيس ونشر الوعي الاجتماعي وعن طريق المساهمة في تنمية قيم المواطنة عبر النشاطات التربوية، مثلتها أعلى نسبة قدرت بـ 67.4% ما يعادلها 91 من مجموع مفردات عينة البحث، حيث تكمن وتبرز أهمية المشاركة في جمعيات المجتمع المدني من خلال كثرة وارتفاع عدد الجمعيات باختلاف نشاطاتها والناشطة في مجالات مختلفة لتحقيق

¹ Jean –Noeil Ferrié, « Les limites d'une Démocratisation par la société civile en Afrique du Nord »- Mai 2004, <http://www.ceri-sciences-po-org>, P1 et 2

أهداف اجتماعية، ثقافية، دينية، وسياسية ذات طابع محلي أو جهوي أو إقليمي، ويفسر توسيع دوائر المشاركة المجتمعية ما يلي :


✓ تكثيف الحملات التوعوية والتنسيق بين جمعيات المجتمع المدني في مختلف الأنشطة والبرامج المسطرة.

✓ تكريس ثقافة ومبادئ المواطنة وتقوية العلاقات وترسيخ التكافل الاجتماعي بين أفراد المجتمع المحلي السطايفي الجزائري من خلال الاحترام والتعاون والشفافية...

✓ الاعتماد على أفضل الوسائل والأساليب المنتهجة في تنظيم وتسيير نشاطات جمعيات المجتمع المدني، وهذا ما توضحه الجداول الآتية (24-25-26)، لغرض تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع المحلي السطايفي.

الجدول رقم (32) : يوضح مصادر تمويل الجمعيات*.

النسبة المئوية	التكرار	الاحتمالات
52,63%	90	تمويل شخصي
35,67%	61	تمويل محلي
11,70%	20	تمويل حكومي
100%	171	المجموع



من خلال البيانات الموضحة أعلاه تبين أنه من بين مصادر تمويل الجمعيات احتلت أكبر نسبة قدرت بـ 52.63% ما يعادله 90 من مجموع مفردات عينة البحث، هي تمويل شخصي، ما يعني حب ورغبة أفراد العينة في ممارسة العمل التطويري الخيري، وكذا المستوى الاجتماعي والاقتصادي (المستوى التعليمي، الدخل الشهري) له علاقة وثيقة بالتمويل المادي للجمعيات بينما التمويل المحلي

* تمثل التكرارات مجموع اختيارات العينة المبحوثة لعدد بدائلي التي يقترحها السؤال المنوه به في الجدول، ولذلك فإنها من العينة الفعلية المعتمدة.


قدرت نسبته بـ 35.67% ما يعادلها 61 من مجموع مفردات عينة البحث، ولعل ما يعني مدى شفافية مصداقية رؤساء وأعضاء الجمعيات في تقديم الخدمات وهذا ما يعطي صورة إيجابية عن الجمعيات، مما يجعل أفراد المجتمع المحلي الجزائري يساهمون ويدعمون جمعيات المجتمع المدني باستمرار أو بصورة انتقائية بمعنى أن هناك ولا .. تأييد من قبل المجتمع المحلي السطايفي الجزائري باختلاف الفئات وهذا ما يبينه الجدول رقم (44) المعنون بأكثر الفئات تعاوناً مع جهود الجمعيات وسندا لها ثم يليها تمويل حكومي، حيث سجلت أقل نسبة قدرت بـ 11.70% ما يعادلها 20 من مجموع مفردات عينة الدراسة، ما يعني نقص الدعم من الحكومة، وهو مؤشر خطير قد يقلل من أداء الجمعيات لأدوارها أكثر، وكذا الابتعاد عن معالجة القضايا الأساسية للمجتمع المحلي السطايفي الجزائري.

إن قيام الجمعيات بوظائفها وأدائها لأدوارها المنوطة بها تحقيقاً لأهداف مسطر عليها عدة ركائز ومقومات أساسية وضرورية يتجلى فيما يلي :

- ✓ تأسيس الجمعية (البناء الاجتماعي والسياسي لها) والأهداف المراد تحقيقها.
- ✓ الهيكل التنظيمي للجمعية من حيث المؤسسين لها (الرؤساء والأعضاء)، وكيفية تسيير النظام الداخلي بها.
- ✓ ضرورة التمويل المادي لاسيما الحكومي وتكيفه حسب الخدمات المقدمة من طرف الجمعية.
- ✓ ضرورة تمويل العمل الاجتماعي التطوعي بمعنى توفير الكفاءات والمهارات المطلوبة التي تملك القدرة على الإقناع والتأثير في أفراد المجتمع المحلي السطايفي الجزائري.
- ✓ الجودة في إعداد البرامج والتخطيط الجيد لها قبل تنفيذها.

الجدول رقم (33) : يوضح ممارسة مصدر التمويل سلطة قانونية كمراقب ومحاسب ومعاقب

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
لا	77	57,0%
نعم	58	43,0%
المجموع	135	100%



يبرز لنا الجدول أعلاه، ممارسة الدولة لمصدر التمويل باعتبارها المصدر الممول والسلطة القانونية لجمعيات المجتمع المدني، حيث تبين لنا من خلال البيانات أن النسبة الأكبر قدرت بـ 57.0% ما يعادلها 77 من مجموع مفردات عينة البحث تنفي ذلك، ما يفسر لنا ذلك هو قلة أو نقص التمويل، الدعم المالي الحكومي والمقدر نسبته بـ 11.70% ما يعادلها 20 من مجموع مفردات عينات البحث، هذا ما يبينه الجدول السابق بالإضافة إلى أن الدعم الحكومي المادي موجه بنسبة أكبر نحو الجمعيات ذات الطابع الرياضي، باعتبارها المجال الأكثر نشاطا للحركة الجمعوية، وهذا ما توضحه إجابات المؤطرين والمسؤولين عن تسيير الجمعيات المحلية أثناء إجراء المقابلات معهم، في حين أن نسبة 43.01% ما يعادلها 58 من مجموع أفراد عينة البحث أكدت ممارسة الدولة لذلك، وهذا ما تبين أيضا من خلال المقابلات المعتمدة بالدراسة الحالية مع المؤطرين والمسؤولين عن جمعيات المجتمع المحلي السطايفي، حول السؤال المطروح عليهم عن تفسير العلاقة بينكم (أي المكلفون بتسيير الجمعيات المحلية) وبين الجمعيات الناشطة في المجتمع المحلي السطايفي، حيث تبين أن طبيعة علاقة العمل بينهم هي في إطار ما هو قانوني سواء من حيث الإعانة المالية الممولة للجمعيات أو من حيث التنسيق معهم في النشاطات المبرمجة حول مواضيع مختلفة، وأنه لا توجد مشاكل ولكن إن وجد مشكل فالقانون هو الفاصل بينهم،" القانون هو مجموعة القواعد السارية المفعول

في المجتمع. في مجتمعات القانون الكتابي، تظهر هذه القواعد في القوانين (القانون المدني، قانون العمل، قانون الطريق...)، بينما في مجتمعات القانون الشفهي فيتم توريثها عن طريق التقاليد¹.

ولعل ممارسة مصدر التمويل سلطته القانونية كمراقب ومحاسب ومعاقب تكون من نتائجها ما يلي:


✓ معرفة المزايا والعيوب الموجودة في الجمعيات، ومن ثم توفير وتقديم لها أنجح الأساليب والوسائل المساعدة لها بمعنى تقييم أداء العمل الجمعي.

✓ معرفة متطلبات البرامج والخدمات المقدمة من حيث المورد البشري (المؤهلين للعمل الجمعي)، ومن حيث توفير الدعم المالي لها.

✓ الامتثال والانضباط بالمعايير والشروط المبينة وفق قانون أساسي نموذجي للجمعيات رقم 06/12 المؤرخ في 2012/01/12.

الجدول رقم (34): يوضح الميزانية المالية الكافية لتحقيق وتغطية أهداف الجمعيات

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
غير كافية	129	95,6%
كافية	6	4,4%
المجموع	135	100%



نلاحظ من خلال المعطيات في الجدول أعلاه، أن نسبة 95.6% ما يعادلها 129 من مجموع استجابات مفردات عينة البحث ترى بأن الميزانية غير كافية، وهذا ما يفسر لنا النتائج المتحصل عليها


¹ jean François couet, Anne Davie, Alice le flanchec: Dictionnaire de l'essentiel en sociologie, quatrième édition, édition liris, Paris,

في الجداول السابقة المتعلقة بمصدر التمويل وممارسة مصدر التمويل السلطة القانونية، فمن البديهي أنه كلما قلت ونقصت الإعانة المالية الحكومية تقل ممارسة السلطة القانونية على الجمعيات لأنها غير كافية مما يؤدي إلى حدوث اختلال وتضارب في تقديم وتغطية جميع البرامج التي تقوم بها جمعيات المجتمع المدني، من ثم عدم تحقيق منفعة عامة للمجتمع. في حين نجد أن نسبة 4.4% ما يعادلها 06 من مجموع استجابات مفردات عينة البحث تقرر وتصرح بتغطية الميزانية بنشاطاتها ، وربما يرجع ذلك للأسباب الآتية :

- ✓ المعونة والمساعدات المقدمة من أفراد المجتمع المحلي والسطايفي الجزائري.
- ✓ المعونة والمساعدات المقدمة من فئة رجال الأعمال في المنطقة أو خارج المنطقة.
- ✓ ممارسة نشاطات مريحة، غير معلن عنها ومسطر عليها في أهداف الجمعية رغم أن هذا يتعارض مع ما جاء به القانون الأساسي النموذجي للجمعيات، حيث تنص المادة 03* على أنه يحدد نشاط الجمعية بدقة : اجتماعي - ثقافي - خيري - إنساني ... إلخ يشترك المؤسسون والمنخرطون في تسخير معارفهم ووسائلهم بصفة تطوعية، لغرض غير مريح من أجل ترقية نشاطها وتشجيعه في إطار الصالح العام دون مخالفة الثوابت والقيم الوطنية، ودون المساس بالناظم والآداب العامة والأحكام القانونية والتنظيمات المعمول بها.

الجدول رقم (35): يوضح الحاجة إلى إعادة تخطيط منهجية عمل الجمعيات

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
لا	86	63,7 %
نعم	49	36,3 %
المجموع	135	100 %




* انظر: الملحق رقم (07) القانون الأساسي النموذجي للجمعيات.

من خلال القراءة الإحصائية للجدول أعلاه، سادت أكبر نسبة، والمقدرة بـ (63.7%) ما يعادلها (86) من مجموع مفردات عينة البحث يرون عدم الحاجة إلى إعادة تخطيط منهجية عمل الجمعية، ولعل ما يفسر لنا ذلك الجدول الموالي رقم (36) يوضح الأسباب المؤدية إلى ارتفاع عدد الجمعيات محليا ووطنيا، كما يمكن تفسير ذلك بنجاح بعض الجمعيات في تحقيقها لأهدافها من حيث التعريف بنشاطاتها وبرامجها، والنجاح في غرس الثقة بين أفراد المجتمع المحلي، وكسب تأييدهم تنحو التطوع وتنمية وتوسيع المشاركة وتوسيع المشاركة في المجتمع لخدمة الوطن وتكريس مبادئ المواطنة، في حين سجلت أقل نسبة المقدرة بـ (36.30%) ما يعادلها (49) من مجموع مفردات عينة البحث يرون الحاجة إلى إعادة تخطيط منهجية عمل الجمعية، ويرجع ذلك إلى أن التخطيط المنهجي المعتمد في ممارسة العمل الجمعي، لم يتم بصورة جيدة وأكثر فعالية وكفاءة من حيث :

- ✓ العمل في ظل غياب خطة محكمة من حيث الأهداف والغايات المسطرة عليها في عمل الجمعيات.
 - ✓ عدم توظيف الكفاءات والمهارات المناسبة لهذه الأهداف المراد تحقيقها في الواقع المعاش
 - ✓ غياب المعرفة المعمقة عن أفراد المجتمع المحلي وما يتطلبه من احتياجات ضرورية وأساسية.
 - ✓ انعدام التنظيم والتسيير الجيد مما يعرقل عمل جمعيات المجتمع المدني.
- الجدول رقم (36): يوضح الأسباب المؤدية إلى ارتفاع عدد الجمعيات محليا ووطنيا*.

النسبة المئوية	التكرار	الاحتمالات
47,34%	98	التعريف والتوعية بأهمية الحركة الجمعوية
33,82%	70	لغرض خلق مؤسسات المجتمع المدني
18,84%	39	لتكريس الممارسة الديمقراطية
100%	207	المجموع



* تمثل التكرارات مجموع اختيارات العينة المبحوثة لعدد بدائلي التي يقترحها السؤال المنوه به في الجدول، ولذلك فإنها من العينة الفعلية المعتمدة.

نلاحظ أن أعلى نسبة قدرت بـ (47.34%) ما يعادلها (98) من مجموع مفردات عينة البحث يرون أن الأسباب المؤدية إلى ارتفاع عدد الجمعيات محليا ووطنيا يرجع إلى التعريف والتوعية بأهمية الحركة الجمعوية، في حين أن نسبة 33.82% ما يعادلها (70) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث يرجعون السبب لغرض خلق مؤسسات المجتمع المدني، وأقل نسبة سجلت بـ (14.84%) ما يعادلها 39 من مجموع مفردات عينة البحث ما يعني أن مجمل الأسباب المذكورة هي في الحقيقة تعبر عن ارتفاع عدد الجمعيات محليا ووطنيا بغض النظر عن التفاوت الحاصل في النسب المئوية، وهذا ما يبينه الجداول السابقة رقم (34) ورقم (35)، أي أن درجة فعالية انتشار الجمعيات محليا ووطنيا يرجع أيضا إلى أسباب أخرى يمكن حصرها فيما يلي :


- ممارسة العمل الجمعي في ظل صدور قانون رقم 90 / 31 المؤرخ في : 04-12-1990 ما يعني توسيع دوائر المشاركة المجتمعية، وانتشار عدد كبير من الجمعيات ذات الطابع الاجتماعي الثقافي، الديني والرياضي... وهذا ما تم ذكره سابقا في الجانب النظري من الدراسة الحالية.
- توفير الإمكانيات المادية والتقنية، "إن التقنية هي فن استخدام الموارد الطبيعية لإرضاء الاحتياجات المادية للإنسان. التقدم التقني هو الوسيلة، التي يوفرها العلم، لزيادة عدد المواد الصالحة للاستخدام والحد من العمل الضروري لتحويلها"¹ وكذا المورد البشري وكيفية استغلالها وتوظيفها لتفعيل النشاط الجمعي.
- تكريس مبدأ المواطنة والديمقراطية الحق، ضمانا لبقاء المواطن في مجتمع مدني ديمقراطي يهتم بقضايا حقوق الإنسان.
- استقطاب الوافدين للجمعيات يعتبر مؤشرا حقيقيا عن الصورة الإيجابية المكونة من جمعيات في أذهان المستهدفين اتجاهها مما يعطيها مصداقية وشهرة أكبر
- المكانة الاجتماعية والسلطة القائمين والساهرين على النشاط الجمعي،" الدور السلوك المتوقع من الفرد من منطلق مكانته الاجتماعية... كل ما يتعلق بالحياة الاجتماعية، بالمعنى الواسع للكلمة، من الاقتصاد، وعلم الاجتماع والعلوم السياسية هي كل علوم اجتماعي تستهدف شرح الأحداث المرتبطة بالحياة الاجتماعية، عنها تختلف عن العلوم الطبيعية، إننا نميز بين السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وهذا الأخير أي (الاجتماعي)، يتعلق بالطبع لشروط الحياة ونمط الحياة الاجتماعية"².
- خدمة الصالح العام (تحقيق المنفعة العامة) بسيادة قيم الاحترام والتضامن والتعاون والتآزر وتحمل المسؤولية تجاه المجتمع.

¹ Jean Fourastié : La civilisation de 1995, presses universitaires de France, Paris, 1974, p94.

² Jean- François Couet, Anne Davie, Alice leflachec Moitre de conférences, op cite, p : 171.

- الجدول رقم (37) : يوضح معنى مفهوم المواطنة في مخيال المواطن في المجتمع المحلي السطايفي وفي المجتمع الجزائري ككل* .

النسبة المئوية	التكرار	الاحتمالات
23,17%	73	معرفة الحقوق
21,90%	69	الوعي بالواجبات
20,32%	64	الولاء والانتماء للوطن
20,00%	63	احترام حقوق الآخرين
14,60%	46	الممارسة الديمقراطية بين أفراد
100%	315	المجموع




يتبين من قراءة بيانات الجدول الحالي والذي يتضمن تمثلات مفردات عينة الدراسة لمفهوم المواطنة حسب المخيال الثقافي الجزائري؛ تأتي أكبر نسبة بمقدار (23%) من مجموع إجابات مفردات العينة لتعبر عن أن المفهوم المواطنة مرتبط بجملة الحقوق الواجب على الأفراد أن يكونوا على دراية ومعرفة بها. فيما تم تسجيل نسبة تكاد تقترب مما سبقها، قدرت بما يقارب (22%) من استجابات مفردات العينة؛ تشير إلى ارتباط المفهوم كذلك بأداء بالواجبات، في حين تقترب نسبتان

* تمثل التكرارات مجموع اختيارات العينة المبحوثة لعدد بدائي التي يقترحها السؤال المنوه به في الجدول، ولذلك فإنها من العينة الفعلية المعتمدة.

قدرتا بما يقترب من (20%) يعكسان مؤشرات الفهم الصحيح لمفهوم المواطنة، حيث يعكسان علاقته بتنامي مشاعر الولاء والانتماء للوطن، وكذلك احترام حقوق الآخرين، هذا على غرار ما تم تسجيله كنسبة أقل مما سبقها من نسب تتعلق باستجابات أفراد العينة حول الممارسة الديمقراطية بين الأفراد. بالطبع تبدو جميع النسب من أعلاها إلى أدناها، أقل من المتوسط، برغم كون أغلبهم أعضاء منخرطون في ممارسة العمل الجماعي، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على ضعف الوعي المواطنين بمفهومه العلمي، وغياب ثقافة المواطنة في أوساط المجتمع الجزائري ككل، هذا على صعيد التصور التجريدي؛ أما على صعيد الممارسة الواقعية؛ فإن الأمر قد يبدو مستبعدا إلى حد ما، حيث لا يمكن أن تتسجم قيم المواطنة المستوحاة من منظومة قيمية أساسها غربي المنشأ مع نسق قيمي محلي جزائري، ساحق على صعيد العلاقات ومتجذر في واقع الممارسات، يقوم على سيادة نسق علاقات قرابي، يستند إلى منظومات أساس¹، هي: سيادة منطلق القوة العسكرية على السلطة السياسية وسيادة منطلق الأبوة (جيل الكبار على جيل الصغار) وسيادة منطلق الذكورة (تفضيل الذكور على الإناث وعدم المساواة بين الجنسين)، وهنا يكون من الصعب تكريس قيم المواطنة من حيث المساواة، العدالة، الحرية، الشفافية، المشاركة العامة والديمقراطية للمواطنين.

- جدول رقم (38): يوضح الجمعيات التي تتخذ من المجالات الاجتماعية والثقافية والدينية كفضاءات لتكريس مبادئ المواطنة في المجتمع المحلي السطايفي.

النسبة المئوية	التكرار	الاحتمالات
70,4%	95	نعم
29,6%	40	لا
100%	135	المجموع




¹ أنظر: مصطفى بوتفوشة، تطور الأسرة الجزائرية 1984، وكتاب: عدي الهواري: التحولات في المجتمع الجزائري، مرجع سابق.

تمثل مجمل الاستجابات المتضمنة في هذا الجدول آراء والمقدرة أعلى نسبة فيها ب(70%) الاتجاه نحو تكريس مبادئ المواطنة من خلال استثمار فضاءات سوسيو- محلية محددة كمجال العمل الاجتماعي والثقافي والديني، فيما نتجه النسبة الأقل المقدرة ب(29%) نحو عدم اتخاذ أي تدابير تتعلق باستغلال أي فضاءات لممارسة نشاطها المواطناتي ربما بسبب تركيزها على الجانب الخيري فحسب.

وبتحليل هذه المعطيات قد نستنتج أن ثقافة المواطنة العالمية تتقاطع مع بعض من القيم الإسلامية التي شُبت عليها الشعوب العربية المسلمة، كالأخوة والعدالة والتعاون والتكافل الاجتماعي والاهتمام بشؤون العامة والمصالح العليا والقيم الأخلاقية النبيلة والجهاد في سبيل الدين والوطن، وعلى هذا الأساس قد يختزل مفهوم المواطنة في بذل الجهود من أجل نشر بعضا من هذه القيم وزرعها في أوساط النشء عبر مختلف الفضاءات وكذلك المناسبات الدينية والوطنية.

• جدول رقم (39): يوضح تصور مفهوم المواطنة* :

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
يعني المشاركة الاجتماعية	104	48,15%
هو رديف لمفهوم الوطنية	72	33,33%
يعني المشاركة السياسية	40	18,52%
المجموع	216	100%




* تمثل التكرارات مجموع اختيارات العينة المبحوثة لعدد بدائلي التي يقترحها السؤال المنوه به في الجدول، ولذلك فإنها من العينة الفعلية المعتمدة.

✓ هذا على غرار ما يفهم في العالم المتقدم والديمقراطي من كون المواطنة هي تفعيل لجهود مشتركة لأنماط مجتمع حي دينامي هما: (المجتمع السياسي) ونظيره (المجتمع المدني)، عبر قنوات قانونية ديمقراطية، يضعها الدستور تحدد الأساليب والوسائل وطرق التفاوض السلمي لتفعيل المشاركة العامة في صناعة القرارات المصيرية؛ نجد في العالم المتخلف انحصار المفهوم في حدود جد ضيقة، لاسيما في المجال الخيري الاجتماعي، وهنا نجد اكبر نسبة قدرت ب(48%) من مجموع الاستجابات، تمثل هذا الرأي القائل بان المواطنة رديف لمفهوم المشاركة الاجتماعية، والتي تقتصر -عمليا- عل النشاطات الخيرية الاجتماعية في لدى اغلب الجمعيات في الجزائر، وهذا بالفعل ما قد ينم نسبيا عن ضعف الوعي المدني، وبحول دون تفعيل دور المجتمع المدني في تضامنه وتكافله مع المجتمع السياسي وتكريس الفعل الديمقراطي في أرض الميدان مستقبلا.

✓ وبالطبع لا يبدو غريبا -ربما- يلتبس مفهوم المواطنة بمفهوم الوطنية في المخيال الاجتماعي الجزائري، على اعتبار أن روح الوطنية هي ميزة الشعوب الحية التي عاشت تجربة الكفاح من أجل الحرية والسيادة والهوية، هذا ما أثبتته بيانات الجدول أعلاه، حيث تم تسجيل ما يقدر ب(33%) من مجموع الاستجابات لمفردات العينة، والتي ترى بعدم وجود فروق بين المفهومين (المواطنة والوطنية) فيما تسجل نسبة أقل تكاد تقترب من (19%) من مجموع الاستجابات ترى أن المواطنة كمفهوم هو الوجه الاخر للمشاركة السياسية بأضيق معانيها والتي قد تعني في غالب الظن المشاركة في التصويت والانتخاب.

- الجدول رقم (40): يوضح عمل الجمعيات على تعزيز قدرات ومهارات التكيف والاندماج الاجتماعي لأفراد المجتمع المحلي السطايفي بكفاءة عالية :

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
نعم	133	98,5%
لا	2	1,5%
المجموع	135	100%



إنّ التمعن في معطيات الجدول اعلاه؛ يحيل القارئ إلى التدبر في الأساليب والوسائل التي من الممكن اعتمادها لتمكين الجمعيات محل الدراسة لتحقيق أهدافها ولو بعد طول مدة، حيث أن نسبة كبيرة جدا مقدرة ب(98%) أشارت إلى دورها في تعزيز قدرات ومهارات أفراد المجتمع المحلي ورفع مستوى الكفاءة من أجل تحقيق اندماج أكبر لهم في المجتمع، ما يعني تمكينهم من المشاركة في الحياة العامة، هذا يقابله نسبة ضعيفة جدا مقدرة ب (1,5%) من استجابات مفردات العينة تتكر ذلك.


إن معظم النشاطات التي تشرف عليها أكثر هذه الجمعيات، لاسيما الفكرية منها والاجتماعية والدينية، تسهم في نشر الوعي المواطنين، من حيث التعريف بالحقوق والواجبات وكذا قواعد ضبط حدود حريات الأفراد في المجتمع ومراعاة تغليب المصلحة العامة على المصالح الشخصية، عبر سلسلة الملتقيات والندوات التي تنظمها بشكل دوري (حالة جمعية الشهاب مثلا)، وأيضا المحاضرات المناسبة (حالة جمعية الإصلاح والإرشاد- جمعية جود) على سبيل المثال، إذ سعت كلها إلى تحقيق أهداف إصلاحية وإنسانية ووطنية على المدى البعيد والقريب، وكمثال واقعي: ما قامت به جمعية الجود سنة 2014 من تنظيم يوم دراسي بالتعاون مع قسم علم الاجتماع جامعة سطيف2 حول موضوع: **المخدرات والشباب الجامعي في الجزائر**، حيث تم توظيف الأغنية الشبابية (الراب) موجهة للشباب، ومسابقة رسم، هذا إلى جانب لقاء محاضرات متنوعة ومتكاملة من حيث التخصصات العلمية، استهدفت تحقيق مآرب تحسيسية وتوجيهية وتكوينية، وقد نجت في ذلك نجاحا كبيرا والصورة ادناه توضح ذلك.





الجدول رقم (41): يوضح الوسائل والأساليب المعتمدة في نشاط الجمعيات.*

النسبة المئوية	التكرار	الاحتمالات
27%	97	الندوات والمؤتمرات والأيام الدراسية
23,90%	87	القيام بدورات تكوينية من طرف مختصين وخبراء
21,70%	79	تنظيم خرجات ورحلات علمية وتاريخية
14,01%	51	تحفيز النقاش والتحاور بين المختصين
13,74%	50	توزيع المطويات التحسيسية
100%	364	المجموع




* تمثل التكرارات مجموع اختيارات العينة المبحوثة لعدد بدائلي التي يقترحها السؤال المنوه به في الجدول، ولذلك فإنها من العينة الفعلية المعتمدة.

وفي سياق متصل بأهم الوسائل والأساليب المعتمدة من قبل الجمعيات محل الدراسة الميدانية لتكريس قيم ومبادئ المواطنة في المجتمع المحلي؛ تشير بيانات الجدول أعلاه إلى تسجيل حجم الاستخدام لهذه الوسائل، حيث تم استأثرت الندوات والمحاضرات والأيام الدراسية، تليها الدورات التكوينية، تليها خرجات ورحلات علمية تاريخية تثقيفية بحصة أكبر قدرت احصائيا بحاصل تجميحي (73%)، مُوزع تواليا حسب ما يقترب من النسب الآتية: (27%) ثم (24%) ثم (22%). فيما تتعادل نسبة قدرت ب(14%) فيما يخص كل من مجال النقاش وتبادل الحوار وأيضا توزيع المطويات التحسيسية على المواطنين.

وبالطبع فإنه من البديهي في ظل تواضع الإمكانيات المادية والوسائل التكنولوجية المتطورة وقلة الفضاءات الخاصة بالجمعيات في العموم، أن يتم الاستناد في أداء رسالة العمل الجمعي باعتماد مثل هذه الوسائل لضمان تبرع وتطوع المؤطرين لها من باحثين جامعيين ومتخصصين في مجال التدريب، كما يبدو واضحا ومعلوما في الجزائر ككل البلدان المتخلفة، انتشار ظاهرة ضعف منسوب وثقافة المقرئية لدى أفراد المجتمع، ولهذا ربما لا يتم تحبيذ طبع وتوزيع المطويات الورقية حيث في العادة يتم رَميها بعد قراءتها وربما دون قراءة حتى. كما أن ثقافة الحوار تبدو متقهقرة حتى في أوساط أبناء النُخبة الفكرية أنفسهم ناهيك في المجتمع ككل، حيث يتم التعصب للرأي والاختلاف دون الخروج بنتيجة جامعة ونافعة، وهنا يمكننا الإشارة للمؤتمرات التي عادة ما تنظم على مستوى مختلف الجامعات الوطنية حيث يغيب التنسيق والوصول إلى توصيات تتضمن حولا مشتركة.

الجدول رقم (42): يوضح أهم الفضاءات المناسبة لتنظيم نشاطات الجمعيات.*

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
قاعة العرض والمحاضرات بدار الثقافة	115	45,82%
المؤسسات المدرسية	54	21,51%
قاعة المحاضرات بالمتحف الوطني	49	19,52%
مؤسسة التعليم العالي	29	11,55%
مقر الجمعية	4	1,59%
المجموع	251	100%



كما تمت الإشارة سابقا؛ فإن معظم الأساليب المعتمدة يقع اختيارها في ضوء جملة من الشروط لعل أهمها هي الإمكانيات المتاحة سواء مادية أو معنوية، ولذلك فإن أغلب الجمعيات لا تتوفر على قاعات خاصة بتنظيم النشاطات الفكرية والثقافية والتربوية، كما أن أغلبها ليس له عقد ملكية حت لمقر الجمعية أين يتم اللجوء عادة إلى كراء مقر ربما تضطروهم الظروف إلى تغييره من حين إلى آخر (حالة جمعية جود مثلا). ولهذه الأسباب يكون الأنسب هو استئجار قاعة المناقشات أو المحاضرات الكائنة أما بدار الثقافة لمدينة سطيف أو متحفها، وكل منهما له تكلفة خاصة حسب سعة القاعة ومجالات استخدامها (حيث أن الأولى أكبر من الثانية).

من هذا المنطلق يمكن أن تتم قراءة ما تضمنه الجدول الحالي من معطيات؛ حيث ترجمت أكبر نسبة قدرت بما يقرب من نسبة (46%) من مجموع الاستجابات مفردات العينة الاتجاه التفضيلي نحو

* تمثل التكرارات مجموع اختيارات العينة المبحوثة لعدد بدائلي التي يقترحها السؤال المنوه به في الجدول، ولذلك فإنها من العينة الفعلية المعتمدة.


قاعة المحاضرات بدار الثقافة، نظرا لاتساعها وأريحيتها وتوفرها على تجهيزات لائقة وفضاءات مجاورة يمكن استغلالها،

ثلثها نسبة أقل تكاد تكون النصف تقريبا عكست الاختيار الثاني (المؤسسات المدرسية والثالث(قاعة المناقشة في متحف سطيف)، ربما المتاح لبعض الجمعيات التي يعد نشاطها محصورا جدا وخصوصا، ولربما يكون اختيارا اضطراريا في حالة الاستباق إلى حجز القاعة الأولى في التوقيت والتاريخ نفسه من قبل جمعيات أخرى، خاصة وأن معظم هذه الجمعيات تبرمج نشاطاتها حسب المناسبات الوطنية والدينية والعالمية. مما يجعل الاعتماد عليها ملائم لطبيعة الظروف والإمكانات المادية وأيضا مكانة الجمعية ونسق العلاقات لديها ومقدار فاعليتها في المجتمع مدينة سطيف.

فيما تشكل اضعف النسب الأولى الخاصة بمؤسسات التعليم الثاني بنسبة قدرت بما يقترب من (12%) والثانية بمقر الجمعية نفسها بنسبة ضعيفة جدا جدا تقدر بما يقترب من نسبة (2%)، حيث تعتمد الأولى على مقدار التعاون بين الجمعيات بوصفهم شركاء اجتماعيين وبين مؤسسات التعليم العالي بوصفهم مؤسسات تروم تحقيق أهداف التنمية الوطنية في المجتمع المحلي تتزامن ومرحلة إصلاح التعليم العالي واعتماد نظام (ل. م. د) الذي يقوم في جوهره على التكوين والاعتماد المتبادل بين مختلف المؤسسات الأكاديمية والتكوينية والاقتصادية الانتاجية، وهنا وجب التنويه إلى أن حظوظ الجمعيات في إبرام عقود اتفاقيات مع المؤسسة الجامعية ليست متاحة للجميع بل تخضع لاعتبارات عدة أهمها الولاء السياسي. فيما تبقى آخر نسبة لتعبر حقيقة عن فقر الجمعيات ومكانتها المتدنية في المجتمع كأى مجتمع ينتمي إلى العالم النامي يخطو خطوات ثقيلة اتجاه التحول الديمقراطي والانتقال من مجتمع تقليدي إلى مجتمع مدني.

الجدول رقم (43): يوضح الموقع الإلكتروني للجمعيات.*

النسبة المئوية	التكرار	الاحتمالات
22,44%	70	عرض بطاقة تعريف
34,15%	49	فتح المجال للاشتراك في الموقع
23,90%	46	لا
19,51%	40	فتح المجال لاكتشاف آفاق للعمل
100%	205	المجموع



ليس هناك أفضل من اللجوء إلى اعتماد وسائل التواصل الاجتماعي لتجسيد أهداف أي مؤسسة تستهدف نشر أفكارها وتحقيق رسالتها، لاسيما في عصر تكنولوجيايات الأعلام والاتصال وشبكات ومواقع التواصل الاجتماعي المعروفة عالميا. ولهذا فإن أغلب الجمعيات محل الدراسة اجابت بمقدار رقم احصائي تجميعي شكل الغالبية قدر ب(78%) من مجموع الاستجابات، إذ ما يسعفهم دعم عروض بطاقات الهوية كإثبات هوية والتعريف بالذات وبالخصوصيات، إنما هو الاشتراك في مواقعهم لكونها الأسهل في إيصال المعلومات ونشر المعارف وتعزيز التواصل والزبونية لمجال العمل الجمعي - إن صح التعبير -.

وهنا نجد الأولى قدرت نسبتها ب(34%) من مجموع الاستجابات، تلتها الثانية بنسبة متقاربة نسبيا فُدرت بما يقترب من نسبة (24%) من مجموع الاستجابات لا تبتعد عن هدف فتح المجال لاكتشاف آفاق العمل الجمعي لهذه الجمعيات بنسبة قدرت ب(22%)، ولعل هذا ما باب تعزيز التعريف بهوية المجلة ودعم فرص وحظوظ استقطابها للعديد من الأعضاء الجدد -الشباب خاصة- لاسيما ممن يمتلكون مهارات اجتماعية ومؤهلات علمية وثقافية، وبنية علاقات انسانية ورسمية


* تمثل التكرارات مجموع اختيارات العينة المبحوثة لعدد بدائلي التي يقترحها السؤال المنوه به في الجدول، ولذلك فإنها من العينة الفعلية المعتمدة.

واسعة؛ تدعم جهود القائمين على تأسيس الجمعيات وتعين في تكريس مآربها المتعلقة بنشر قيم ومبادئ المواطنة، بمعانيها: الأخوة، المساواة والعدالة.

هذا ما ثبت تأكيده من خلال النسبة المتبقية والمعبرة عن عدم اكتراث بعض الجمعيات بالمواقع الالكترونية. حيث شكلت النسبة (22%) من مجموع الاستجابات، وربما قد تعكس الظروف المتدنية من الناحية المادية وأيضاً من حيث المستوى الفكري.

جدول رقم (44): يوضح أكثر الفئات تعاوناً مع جهود الجمعيات وسندا لها*.

احتمالات	التكرار	النسبة المئوية
الباحثين الجامعيين	102	47,89%
فئة المتقاعدين	50	23,47%
فئة رجال الأعمال	34	15,96%
الصحفيين الإعلاميين	26	12,21%
فئة المسؤولين	1	0,47%
المجموع	213	100%



من المعروف أن النخبة، بصفة عامة، تضطلع في أي مجتمع بدور الرائد في مجال التغيير والإصلاح وتوجيه جهود السياسيين والاقتصاديين لأجل صياغة استراتيجيات فعالة لتطوير المجتمع؛ كما أنه من المعلوم أيضاً أن دور هذه النخبة في المجتمعات المتخلفة قد يخفت ضياؤه لأسباب عدة. وحسب الجدول الحالي فإن أغلب الجمعيات محل الدراسة الميدانية تستقبل وتستفيد من تعاون فئات اجتماعية مختلفة تتقدمها كأعلى نسبة مقدرة بما يقرب من (49%) من فئة الباحثين الجامعيين، بوصفهم مثقفين ويحظون بمكانة مقبولة في المجتمع، يقدمون جهدهم الفكري عبر


* تمثل التكرارات مجموع اختيارات العينة المبحوثة لعدد بدائلي التي يقترحها السؤال المنوه به في الجدول، ولذلك فإنها من العينة الفعلية المعتمدة.

المدخلات والمشاركات في الملتقيات والايام الدراسية والتحسيسية، وبما جادت به أقلامهم من مقالات ومساهمات (حالة مؤسسة أصالة مثلا) الى جانب أموالهم وإن قلت، تليها فئة المتقاعدين بنسبة تقدر بما يقرب من نسبة (23%) من مجمل الاستجابات بوصفهم يجدون في ممارسة أي نشاط اجتماعي ذو طابع خيرى ديني؛ فرصة يشغلون فيها أوقاتهم ويهيؤون بها مستقبلهم الأخرى، من حيث إثراء زاهم من الأجر والثواب عند رحيلهم. فيما يسجل نسبة أقل تخص شريحة رجال الأعمال بنسبة قدرت ب(16%) تمثل في معظم الأحيان مستحقات الزكاة إلى جانب الصدقات والتبرعات بالمال والسلع. هذا على غرا الصحفيين والإعلاميين كشريحة تجتهد وتناضل في سبيل نشر الحقيقة الكاملة والصحيحة، بنسبة مشاركة قدرت ب(12%)، وإن كانت قليلة إلا أنها قد تعكس صدقهم في أداء واجبه المهني، تليها أضعف نسبة مقدرة ب(1%) تمثل شريحة المسؤولين في المجتمع.

وبالطبع نلاحظ أن مشاركة من يمثلون قاعدة المجتمع المدني، كالباحثين والمتقاعدين من العمال والموظفين، ورجال الأعمال وكذا الصحفيين، في مقابل من يمثلون، ربما النظام، من حيث تقلد مناصب السلطة، إذ نلاحظ شحا كبيرا يعكس التناقض بين المسؤولية التي يفترض ان يفرضها المنصب القيادي وبين حجم العطاء وتجسيد هذا الواجب فعليا.

جدول رقم (45): يوضح النشاطات الثقافية التي تقوم بها الجمعيات*:

النسبة المئوية	التكرار	الاحتمالات
35,74%	89	مسابقات فكرية خلال المناسبات الوطنية
32,53%	81	نشر الوعي الثقافي خلال الأيام الوطنية والعالمية التحسيسية في مختلف المجالات
31,73%	79	مسابقات فكرية خلال المناسبات الدينية
100%	249	المجموع




* تمثل التكرارات مجموع اختيارات العينة المبحوثة لعدد بدائي التي يقترحها السؤال المنوه به في الجدول، ولذلك فإنها من العينة الفعلية المعتمدة.

في سياق متصل بما تم تناوله في الجدول السابق من معطيات؛ نقف في الجدول الحالي على بيانات تشرح مجالات المشاركة والتعاون، حيث تم تسجيل ما يقترب من نسبة (36%) تمثل المسابقات الفكرية يتم تنظيمها خلال مختلف المناسبات الوطنية كيوم العلم مثلا، يوظفها باحثون جامعيون، في مقابل نسبة أقل بقليل قدرت بما يقترب من نسبة (32%) تمثل جهود تستهدف نشر الوعي طول ايام السنة حسب ظروف وبرنامج وأهداف كل جمعية على حدى، كما تمثل النسبة نفسها أي (32%) جهود القائمين على تنظيم نشاطات باستثمار المناسبات الدينية بصفة عامة خاصة شهر رمضان وعاشوراء والمولد النبوي الشريف إلى جانب العيدين (عيد الفطر وعيد الأضحى) وهذا لدعم وتعزيز عمليات البناء الاجتماعي كالتعاون والتضامن والتكافل، إلى جانب غرس قيم الإسلام للراقي والارتقاء بالمستوى الأخلاقي والمعاملاتي للأفراد والمجتمع إلى مصاف الكمال الإنساني والحضاري.

جدول رقم (46) : يوضح الصعوبات عند تنظيم النشاطات الثقافية والتوعوية للجمعيات*

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية
لا	59	31,89%
تتعلق بالتكاليف	45	24,32%
تتعلق بالحجز	41	22,16%
تتعلق بالمؤطرين	20	10,81%
تتعلق باعتبارات اجتماعية	20	10,81%
المجموع	185	100%



فيما يتعلق بالسؤال حول مجمل الصعوبات التي من الممكن ان تعترض سبيل القائمين على

* تمثل التكرارات مجموع اختيارات العينة المبحوثة لعدد بدائي التي يقترحها السؤال المنوه به في الجدول، ولذلك فإنها من العينة الفعلية المعتمدة.

تنظيم نشاطاتهم التوعوية من مختلف الجمعيات محل الدراسة الحالية؛ أجاب الأغلبية بعدم وجود صعوبات تعرقل عمليات حجز القاعات أو التكاليف التي يتطلبها تنظيم هذه النشاطات، والسبب قد يرجع من جهة أولى إلى أن عملية الحجز سواء في دار الثقافة أو المتحف هي بمقابل مادي وليست مجاناً، فيما تضبط النشاطات حسب البرامج وحسب الغلاف المالي المتاح لبعض الجمعيات وحسب منسوب التبرع من قبل الناس الخيِّرين. هذا الذي يؤكد ما تم الإدلاء به من قبل البعض الآخر الذين واجهتهم صعوبات تتعلق سواء بعدم توفر التكاليف المالية اللازمة بنسبة قدرت ب (24%) أو بعدم القدرة على الحجز بنسبة قدرت ب (22%) وكما نستنتج كلاهما مرتبط بشكل عضوي. كما يتوافق هذا مع تصريحات رئيس إحدى الجمعيات، في مقابلة مباشرة، بأن الغلاف المالي الذي يمنح للجمعيات ليس متساوياً للجميع بل أن تحديده يخضع عديد الاعتبارات من أكثر من مليار إلى عشرين ألف دينار جزائري، من ضمنها الولاء لقطاع سياسي مهيم، والعلاقات الدولية - الارتباط والعضوية ضمن المنظمات الدولية العالمية كمنظمة الصحة أو الأليسكو أو اليونسكو أو البيئة ومنظمة الشفافية وغيرها كثير، دون اغفال تدخل العلاقات الإنسانية والنسق القرابي والجهوي والايديولوجي في تسهيل هكذا اجراءات، حيث تمثل ما يقترب من نسبة (11%) كل من الاعتبارات الاجتماعية السالفة الذكر إلى جانب شخصيات المؤطرين القائمين على تنظيم التظاهرات والنشاطات أنفسهم، من جانب ما يفترض أن يتميزا به من طاقات ابداعية ومهارات اجتماعية وفنية وقدرة تواصلية واندماجية وتأثيرية (حالة الشخصيات الكاريزمية) مثلاً.

فيما قد يعود -ربما- الفشل عموماً إلى امتطاءهم العمل الجمعي لكن لأغراض ومصالح شخصية ليس لها علاقة بالأهداف المسطرة كإنشاء علاقات مع المسؤولين أو الوصول إلى السلطة أو استغلال تبرعات المحسنين أو الشهرة وغيرها.

04 - عرض ومناقشة وتفسير النتائج الجزئية في ضوء تساؤلات الدراسة وتراثها

النظري والدراسات السابقة والمقاربات النظرية للدراسة:

إن الهدف من أي دراسة علمية هي الوصول إلى نتائج علمية قيمة تحلل وتفسر لنا واقع الظاهرة المدروسة وبناء على ذلك سيتم عرض ومناقشة وتفسير النتائج الجزئية التي توصلت إليها الدراسة الحالية كالآتي:

أولاً: عرض ومناقشة وتفسير نتائج الفرضية الأولى في ضوء تساؤلات الدراسة وتراثها النظري، والدراسات السابقة والمقاربات النظرية للدراسة .

" تتخذ جمعيات المجتمع المدني من المجال الاجتماعي والثقافي والديني فضاءات لتكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي - بمدينة سطيف-".

تبين من خلال تحليل البيانات الأميميريقية أن:

✓ النسب المتحصل عليها متفاوتة والمعبرة عن دوافع التأسيس أو العضوية لدى المبحوثين في مجال العمل الجمعي، حيث قدرت أكبر نسبة بـ: (27,95 %) ما يعادلها (97) من مجموع مفردات عينة البحث، مثلتها الدوافع الإنسانية، مما يفسر لنا الرغبة والحب في العمل الاجتماعي الخيري وخدمة المجتمع العام ويتجلى من خلال الإسهامات والأنشطة الإرادية لرؤساء وأعضاء الجمعيات بفرض تعريف أفراد المجتمع بكافة الحقوق (الاجتماعية، الثقافية الدينية)، ما الشعب بالإحسان إلى الآخرين، وتليها النسبة المقدره بـ: (23) ما يعادلها (80) من مجموع مفردات عينة البحث مثلتها الدوافع الدينية والدوافع الاجتماعية فالوازع الديني للأفراد يعد مؤشرا قويا يؤدي بهم إلى تقديم أفضل الخدمات باختلاف أنواعها وبرغبة صادقة نحو مختلف فئات المجتمع، فالغاية من تأسيس وتكوين جمعيات خدمة المجتمع العام وتحقيق التنمية الاجتماعية، أما الدوافع الثقافية فقدرت بنسبة (19,88 %) ما يعادلها (69) من مجموع مفردات عينة البحث لا تتفصل هي الأخرى عن باقي الدوافع السابق ذكرها، من حيث الدور التنشيطي لبرامج الجمعيات في المجال الثقافي من حيث رفع المستوى الثقافي لمختلف شرائح المجتمع المحلي السطايفي خصوصا والمجتمع الجزائري عموما. وهذا ما يتفق مدع النتيجة التي توصلت اليها الطالبة فتيحة أوهابية في دراستها والمعنونة بـ "دور الإتصال الجمعي في ترسيخ قيم المواطنة في ظل الحاكمية"، على ان الجمعيات باعتبارها مؤسسة من مؤسسات المجتمع المدني تتوجه إلى تحقيق الصالح العام، وهي مؤسسات التنشئة الاجتماعية والسياسية ومن ثم فإن التدريب على المواطنة الصالحة والمشاركة ينبغي أن يكون أحد مصادره الأساسية الجمعيات، كما أبرزت النتائج بأن الجمعيات وهي تدعو وتطالب بالديمقراطية واحترام الشفافية، ينبغي أن تكون النموذج الرائد.

كما تتفق أيضا الدراسة الحالية مع النتجة التي توصل اليها الطالب حي بن أحمد الكمالي في دراسته الموسومة بـ: دور مؤسسات المجتمع المدني في دعم المشاركة المجتمعة لتنمية المجتمعات المحلية على أن أهم الأسباب التي دفعت للمشاركة في أنشطة المؤسسة هو حب الخير والتطور حيث عد هذا الدافع الأساسي للمشاركة في أنشطة المؤسسة، لانه يشعر المتطوع المشاركة بالحب والدفء والعلاقة مع أخيه الإنسان.

✓ قدرت أعلى نسبة (31,04 %) ما يعادلها (104) من مجموع مفردات عينة البحث تمثلها الاحتمال الذي مفاده أن تفسير معنى ودلالات العمل الجمعي هو الإحسان إلى الآخرين.

✓ أن نشاطات الجمعية التي تضم كل المجالات شكلت أكبر نسبة قدرت بـ: (25,96 %) ما يعادلها (54) من مجموع مفردات عينة البحث، ما يعني أن جميع فضاءات العمل الجمعي تشكل بؤرة اهتمام

كبيرة لدى رؤساء وأعضاء الجمعيات نظرا لأهمية هذه المجالات ومدى تأثيرها في حياة الأفراد في مجال التنشئة الاجتماعية.

✓ أن فئة الشباب على غرار الفئات الأخرى سجلت أعلى نسبة قدرت بـ: (23,39 %) ما يعادلها (102) من مجموع مفردات عينة البحث، حيث نلاحظ أن التركيز أكثر كان منصبا على فئة الشباب، حيث تمثل هذه الأخيرة القاعدة الأساسية المستقبلية للنهوض بتطور وتقدم المجتمع.

وهذه النتيجة تتفق مع النتيجة التي توصل إليها الطالب يحيى بن محمد بن أحمد الكمالي على أن مشاركة الشباب تكون بالوقت والجهد، حيث تمكن للشباب فرصة المشاركة في تأدية الخدمات بأنفسهم، وحل، وحل المشاكل بجهدهم الشخصي بما يمتلكونه من الوقت والجهد فالعمل التطوعي بالنسبة للشباب في المؤسسات يعد عملا تلقائيا منظما يحقق النتائج المرجوة منه.

✓ قدرت أكبر نسبة بـ: (88,9 %) ما يعادلها (120) من مجموع مفردات عينة البحث التي أكدت وأقرت تفعيل المشاركة الاجتماعية من قبل جمعيات المجتمع المدني، ما يبرر لنا حرص رؤساء وأعضاء الجمعيات على مشاركة أفراد المجتمع في أنشطة الجمعيات والذي من شأنه أن يعزز توثيق الثقة بين جمعيات المجتمع وبين أفراد المجتمع المحلي السطايفي.

مع ما يتفق مع النتيجة التي توصل إليها الطالب يحيى بن محمد بن أحمد الكمالي أن هناك استفادة من المشاركة في أنشطة المؤسسة، حيث عد العمل الاجتماعي والتنموي التطوعي من أهم الوسائل المستخدمة للمشاركة في أنشطة المؤسسة، حيث يعد العمل الاجتماعي والتنموي التطوعي من أهم الوسائل المستخدمة للمشاركة في النهوض بمكانة المجتمع.

كما نتفق أيضا نفس النتيجة المتحصل عليها بالدراسة الحالية " المتوصل إليها بالدراسة المعنونة بـ : دور المجتمع المدني لافي مواجهة الفقر في المناطق العشوائية للطالبة "فاطمة على أبو الحديد على ان مساعدة المجتمع المدن بجميع جمعياته ومنظماته ومكاتبه القانونية والتنظيمية ومراكزه العلمية وهاته النقابية والمهنة من تحمل مسؤولية المشاركة والمساهمة في بناء المجتمع الإنساني.

✓ أن توسيع دوائر المشاركة المجتمعية يعد ضرورة تتطلبها مبادئ المواطنة، حيث نجد مساهمة الجمعيات في تكريسها لهذه المشاركة عن طريق التحسيس ونشر الوعي الاجتماعي وعن طريق المساهمة في تنمية قيم المواطنة عبر النشاطات التربوية، مثلتها أعلى نسبة قدرت بـ: (67,4 %) ما يعادلها (91) من مجموع مفردات عينة البحث حيث تكمن وتبرز أهمية المشاركة في جمعيات المجتمع المدني من خلال كثرة وارتفاع عدد الجمعيات باختلاف نشاطاتها والناشطة في مجالات مختلفة لتحقيق أهداف اجتماعية، ثقافية، دينية...

ما يتفق مع النتيجة التي توصل إليها الطالب: جيلي ديمون في دراسته المعنونة بـ : المواطنة الإدارية على أن اعترافا أن الرعية هو أيضا مواطن، من النصوص الحديثة، وبالأخص قانون 12 أفريل 2000 ، تعتبر أن العلاقة الإدارية لا تختزل لعلاقة استهلاكية وتتضمن بعدا مدنيا، ويجب أن تمنح

الإدارة للمواطنين وسائل ممارسة مواطنهم، وتشكل العلاقة الغدارة احدى طرق الوصول لهذه المواطننة وأن طبيعة العلاقة الإدارية تتواجد محولة للرعية الحق في المشاركة في النشاط الإداري ويستفيدون من حق الوصول إلى الإدارة، وهذه الأخيرة يجب ان تقدم لهم تقارير، تكمن أهمية وفائدة هذه الدراسة في إعطاء الوجه الممارساتي على أوسع نطاق لتكريس مدلولات المواطننة، كما هي معتمد في فلسفة الممارسة الديمقراطية في المجتمعات الغربية، حيث أن المواطننة ليست مجرد شعارات أو منظمات بل ممارسات تخترق مجالات المشاركة حتى في نطاق أشكال الفعل الإداري باعتبار المظهر والسمة والميزة في المجتمعات التي تنتهج النهج العقلاني في مجال تسيير الحياة العامة.

✓ احتلت أكبر نسبة قدرت بـ: (52,63 %) ما يعادلها (90) من مجموع مفردات عينة البحث هي تمويل شخصي، ما يعني حب ورغبة أفراد العينة في ممارسة العمل التطوعي الخيري، وكذا المستوى الاجتماعي والاقتصادي (المستوى التعليمي، الدخل الشهري) له علاقة وثيقة بالتمويل المادي.

✓ أن ممارسة الدولة لمصدر التمويل باعتبارها المصدر الممول والسلطة القانونية لجمعيات المجتمع المدني، تبين أن النسبة الأكبر قدرت بـ: (57 %) ما يعادلها (77) من مجموع مفردات عينة البحث تنفي ذلك، ما يفسر لنا ذلك هو قلة أو نقص التمويل، ما يتعارض ويختلف مع النتيجة التي توصلت لها الطالبة شاوش أخوان جهيدة في دراستها الموسومة بـ واقع المجتمع المدني في الجزائر، على أن الجمعيات تتمتع بهامش من الحرية وتعتمد على الدولة في تمويلها، ورغم أن علاقتها بالدولة تبدو في ظاهرها علاقة تعاون غير أن معايير تقديم المشاهدات المادية والتعاون والاستشارة ... كلها غير محدودة وغير واضحة، وتعتمد على شطارة الرئيس وهو ما يجعل هذه العلاقة علاقة بتبعية وخضوع لا علاقة شراكة وتعاون لا، ومن هنا نجد أن المجتمع المدني لا يشكل آلية للهيمنة وإنما ينظر إليه كمنافس للدولة ولهذا تسعى الدولة للحد من نموه وفوته من خلال تكريسه بتبعيته.

✓ أن نسبة (95,6 %) ما يعادلها (129) من مجموع مفردات عينة البحث ترى بأن الميزانية غير كافية وهذا ما يفسر لنا النتائج المتحصل عليها في الجداول السابقة المتعلقة بمصدر التمويل وممارسة مصدر التمويل السلطوية القانونية.

✓ سجلت أكبر نسبة والمقدرة بـ: (63,7 %) ما يعادلها (86) من مجموع مفردات عينة البحث يرون عدم الحاجة إلى إعادة تخطيط منهجية عمل الجمعية، ولعل ما يفسر لنا ذلك الجدول رقم (36): يوضح الأسباب المؤدية إلى ارتفاع عدد الجمعيات محليا ووطنيا، كما يمكن تفسير ذلك بنجاح بعض الجمعيات في تحقيقها لأهدافها من حيث التعريف بنشاطاتها وبرامجها، هذه النتيجة للدراسة الحالية أيضا تتعارض وتختلف مع النتيجة المتحصل عليها في دراسة شاوش أخوان جهيدة والتي مفادها: ومع أن هذه الجمعيات تقوم بعدة نشاطات متنوعة غير متقطعة وليست مستمرة ، ولا تملك الجمعيات برنامج عمل محدد وواضح تلتزم به، وإنما يسير كل شيء حسب الظروف والمناسبات، كما أن أنشطة هذه الجمعيات تتمركز في مجالات محدودة (كالتوعية والتطوع وتقديم المساعدات الخيرية...) وهي بذلك

تقترب من الأغراض التقليدية للعمل الجموعي ما يجعل اسهاماتها في التنمية محدودة وتتحصر محدودة وتتحصر في هذه القطاعات لا غير .

✓ أعلى نسبة قدرت ب: (47,34 %) ما يعادلها (98) من مجموع مفردات عينة البحث يرون أن الأسباب المؤدية إلى ارتفاع عدد الجمعيات محليا ووطنيا يرجع إلى التعريف والتوعية بأهمية الحركة الجمعوية، وأقل نسبة سجلت (18,84 %) ما يعادلها (39) من مجموع استجابات أفراد عينة البحث مثلتها تكريس الممارسة الديمقراطية، وهذا ما يتفق مع النتيجة التي توصل إليها الطالب Emer Torus في دراسته حول : تحليلًا عن مساهمة المجتمع المدني في ترسيخ الديمقراطية في تركيا على أن إسهام المجتمع المدني في توطيد الديمقراطية في تركيا محدودة، ولكنها ليست غائبة تماما .

✓ تأتي أكبر نسبة بمقدار (23 %) ما يعادلها (73) من مجموع إجابات مفردات العينة لتعبر عن أن المفهوم مرتبط بجملة الحقوق الواجب على الأفراد أن يكونوا على دراية ومعرفة بها، تتعارض هذه النتيجة مع النتيجة التي توصل إليها الطالب منير مباركية في دراسة المعنونة ب : مفهوم المواطنة في الجزائر حيث ينظر في الجزائر إلى المواطنة، ويتم تجسيدها في الاغلب بنظرة غير متكاملة الأبعاد والجوانب، فالمواطن الجزائري ينظر إليها ويسعى لها باعتبارها مجموعة من الحقوق الشخصية والفردية فقط، في حين تعرض أجهزة الدولة على تحصيل حقوقها من المواطن أي تحرص على أداء هذا الاخير لواجباته بغض النظر عما إذا كانت قد استوفى حقوقه ... في حين تتفق مع النتيجة التي توصلت لها الطالبة صونية العيدي في دراستها المعنونة ب : واقع الممارسة المواطنة في ظل الإصلاح السياسي الحاصل في الجزائر على أن مفهوم المواطنة عند المواطن المبحوث يرتسم في ضوء الموروث الثقافي الاجتماعي والتاريخي الثوري الذي يحدد معالم الهوية بوضوح تام عنده...

وهذه الأخيرة تتفق أيضا مع النتيجة من الدراسة الحالية والتي قدرت أعلى نسبة ب : (70%) ما يعادلها (95) من استجابات مفردات عينة البحث الاتجاه نحو تكريس مبادئ المواطنة من خلال استثمار فضاءات سوسيو - محلية محددة كـ مجال العمل الاجتماعي والثقافي والديني، ونفس النتيجة للدراسة الحالية نجدها تتفق مع النتيجة التي توصلت إليها الدراسة التي قامت بها الطالبة ليندة لطاد بن محرز و المعنونة ب :المجتمع المدني ودوره في بناء الدولة والتحولت السياسية في محاولتها اقتراح تصور للمجتمع المدني والذي يمكن تطبيقه في المجتمع الجزائري وكذلك في المجتمعات العربية وذلك على النحو التالي: أن المجتمع المدني يضم مجموعة من المؤسسات غير سياسية تستطيع أن تلعب دور الفاعل في عملية التغيير الاجتماعي والثقافي، وكلما تطور دورها في عملية التغيير كلما اتسمت بمرونة أكبر في استجابتها للبنية الاجتماعية.

ثانيا: عرض ومناقشة وتفسير نتائج الفرضية الثانية في ضوء تساؤلات الدراسة وراثتها
النظري والدراسات السابقة والمقاربات النظرية.

"تعتمد جمعيات المجتمع المدني أحدث الوسائل وتنتهج أفضل الأساليب لغرض تكريس مبادئ
المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي -بمدينة سطيف-".

تبين من خلال تحليل البيانات الإمبريقية أن:

- ✓ نجد أن نسبة قدرت بـ: (48 %) ما يعادلها (104) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث، تمثل هذا الرأي القائل بأن المواطنة رديف لمفهوم المشاركة الاجتماعية، والتي تقتصر عمليا على النشاطات الخيرية الاجتماعية في لدى أغلب الجمعيات في الجزائر.
- ✓ أن نسبة كبيرة جدا مقدرة بـ: (98%) ما يعادلها (133) من مجموع استجابات أفراد عينة البحث أشارت إلى دورها في تعزيز قدرات ومهارات أفراد المجتمع المحلي ورفع مستوى الكفاءة من أجل تحقيق اندماج أكبر لهم في المجتمع، ما يعني تمكينهم من المشاركة في الحياة العامة.
- ✓ أكبر نسبة قدرت إحصائيا بحاصل تجميعي (27 %) ما يعادلها (97) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث وبالطبع فإنه من البديهي في ظل تواضع الإمكانيات المادية والوسائل التكنولوجية المتطورة وقلة الفضاءات الخاصة بالجمعيات في العموم، أن يتم الاستناد في أداء رسالة العمل الجمعي باعتماد مثل هذه الوسائل لضمان تبرع وتطوع المؤطرين لها من باحثين جامعيين ومتخصصين في مجال التدريب، و هذا ما توصلت إليه النتيجة للطالب يحي بن محمد بن أحمد الكمالي القائلة بأن أهم المتطلبات اللازمة لتفعيل المشاركة في أنشطة الجمعيات تتمثل في الإعلان يجعل حيز المشاركة بين الأعضاء أكثر فاعلية حيث يقوم الإعلان بحشد المتطوعين و بالتالي يزداد الاهتمام بأنشطة الجمعيات.
- ✓ ترجمت أكبر نسبة قدرت بما يقترب من نسبة (46 %) ما يعادلها (115) من مجموع استجابات مفردات عينة البحث الاتجاه التفضيلي نحو قاعة المحاضرات بدار الثقافة نظرا لاتساعها وأريحيتها وتوفرها على تجهيزات لائقة وفضاءات مجاورة يمكن استغلالها.
- ✓ أن أغلب الجمعيات محل الدراسة أجابت بمقدار رقم إحصائي تجميعي شكل غالبية قدر بـ: (78 %) من مجموع الاستجابات، إذ ما يسعفهم دعم عروض بطاقات الهوية كإثبات هوية والتعريف بالذات والخصوصيات، إنما هو الاشتراك في مواقعهم لكونها الأسهل في إيصال المعلومات ونشر المعارف وتعزيز التواصل، وهذا ما يتفق مع النتيجة المتحصل عليها في دراسة الطالب يحي بن محمد بن أحمد الكمالي و القائل فيها أن شبكات التواصل الاجتماعي هي التي تشكل مصادر المعرفة بالنسبة لمؤسسات المجتمع المدني، وذلك يرجع لتنوعها وإطلاع معظم المتطوعين عليها بشكل يومي والاعتماد عليها في تشكيل معرفتهم تجاه مؤسسات المجتمع المدني.

✓ إن أغلب الجمعيات محل الدراسة الميدانية تستقبل وتستفيد من تعاون فئات اجتماعية مختلفة تتقدمها كأعلى نسبة مقدرة بما يقارب (48 %) ما يعادلها (102) من استجابات أفراد العينة من فئة الباحثين الجامعيين بوصفهم مثقفين ويحظون بمكانة مقبولة في المجتمع.

✓ تم تسجيل ما يقرب من نسبة (36 %) ما يعادلها (89) من مجموع استجابات العينة تمثل المسابقات الفكرية يتم تنظيمها خلال مختلف المناسبات الوطنية كيوم العلم مثلا، يُوَظَرها باحثون جامعيون.

✓ أجاب الأغلبية بنسبة قدرت بـ: (32%) ما يعادلها (59) من مجموع استجابات عينة البحث بعدم وجود صعوبات تعرقل عمليات حجز القاعات أو التكاليف التي يتطلبها تنظيم هذه النشاطات، والسبب في ذلك قد يرجع من جهة أولى إلى أن عملية الحجز سواء في دار الثقافة أو المتحف هي بمقابل مادي وليس مجانا، فيما تضبط النشاطات حسب البرامج وحسب الغلاف المالي المتاح لبعض الجمعيات وحسب منسوب التبرع من قبل الناس الخيرين.

-في العموم يمكن القول بأن هذه النتائج سابقة الذكر للدراسة الحالية منها ما اتفق والدراسات السابقة ومنها ما تعارض واختلف معها، وبالرجوع إلى المقاربات النظرية المعتمد بالدراسة الحالية نجد ما قامت عليه النظرية البنائية الوظيفية كاتجاه سوسولوجي على مجموعة من الفرضيات نذكر من بينها:

✓ المجتمع هو عبارة عن نظام أي أنه يتضمن أجزاء يعتمد كل منها على الآخر؛

✓ أن هذا الكل النظامي يأتي قبل الأجزاء بمعنى أنه لا يستطيع أي أحد أن يفهم جزءا منفردا إلا بإرجاعه إلى النظام الأوسع الكلي، والذي يشكل جزءا منه وذلك كالمعتقدات الثقافية، المؤسسات القانونية والاقتصادية، أو الأنماط الاجتماعية للتنظيم العائلي... الخ.

✓ إن فهم الجزء بإرجاعه إلى الكل يتم باعتبار أن ذلك الجزء يقوم بوظيفة المحافظة على توازن الكل وهكذا فالعلاقة بين الجزء والكل هي علاقة وظيفية.

ما يعني التركيز على كل البناء الاجتماعي للمؤسسة الاجتماعية والمكونة من أجزاء كل جزء منها توكل له مهمة ذات صلة مباشرة مع الآخر فيحدث البناء الاجتماعي التفاعلي وهذا ما يفسر فشل جهود مؤطري المؤسسات والجمعيات والبرامج التوعوية، إذا خلت من صفة وبعد التكامل والاتساق والتساند الوظيفي فيما بينها، من حيث الأهداف والجهود، ومنه فإنه من المهم جدا بالنسبة لمختلف البرامج الهادفة لتكريس مبادئ المواصلة في المجتمع المحلي، أن تتسق أهدافها وتوحد جهودها، متكاملة، في كل متفاعل حتى يمكنهم الاستمرار من أحداث تأثير إيجابي على المجتمع ككل.

كما يمكن تفسير هذه النتائج أيضا من خلال نظرية العقد الاجتماعي حيث نجد الفيلسوف الفرنسي جان جاك روسو عندما نشر كتابه هذا بأن "تنازل الإنسان عن حريته الطبيعية ساعده في

الحصول على حرياته المدنية والأخلاقية"، فالحرية يجب أن تكون محفوفة بحقوق الآخرين، من منطلق مقولة: "أنت جرم ما لم تضرب"، والسيادة حسب رأيه؛ يجب أن تعطى إذ أن إرادة كل واحدة منهم تعتبر عنصرا جوهريا يخدم تحقيق الصالح العام، والعناصر مجتمعة تكون الإرادة العامة التي هي الإرادة الحرة في المجتمع".

ووفق المقاربة المواطنة من المنظور الإسلامي فإن هذه الإرادة الجمعية التي تعتقد بضرورة منع الحريات كاملة للأفراد بغية تحقيق السعادة التي أكرمها النبي محمد صلى الله عليه وسلم خير دليل على إرساخ الحقوق من خلال "وثيقة المدينة" حيث تضمنت اعماد منظومة قيم العدل، المساواة، التعاون والإخاء والسلام بين جميع المواطنين سواء مسلمين أو غير مسلمين. يقول الدكتور "حامد الرفاعي" في كتابه الاسلام وحقوق الانسان وواجباته: "أن مصدر الحقوق والواجبات بثباتها لأصحابها هو الله سبحانه وتعالى، فالشريعة الإسلامية تنظر للحق والواجب على أنهما من مقومات كرامة الإنسان. فهي المعيار لصحة واستقامة أداء الحقوق والواجبات وفق إرادة الله تعالى، فالحق والواجب في الشريعة الإسلامية مقيدان بتحقيق إرادة الله ومرضاته، كما أنهما مقيدان بمصلحة الجماعة وعدم الإضرار بالآخرين، وللناس أن يتعارفوا ويتفقوا على حقوق وواجبات فيما استحدثت من أمور حياتهم، بما لا يتعارض مع إرادة الله وشرعته، وبما يضمن تحقيق كرامة الإنسان ومصالحه، ويحقق إقامة العدل بين الناس".

النتائج العامة:

من خلال المعطيات والبيانات المتحصل عليها من الواقع الإمبريقي لهذه الدراسة، الهادفة إلى التعرف على جهود جمعيات المجتمع المدني فيما يتعلق وتكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي- بمدينة سطيف- والكشف عن دور الجمعيات من حيث المجالات الناشطة لها لنجاحها، ومن حيث الوسائل المعتمدة والأساليب المنتهجة، ومن خلال المعالجة السوسيو-كمية وكيفية للبيانات الميدانية تم الوقوف على ما توصلت إليه الدراسة كالاتي:

1- أن دوافع التأسيس أو العضوية في مجال العمل الجمعي مثلتها الدوافع الإنسانية، بدرجة أولى، مما يفسر لنا الرغبة والحب في العمل الاجتماعي الخيري وخدمة المجتمع العام حسب أغلب التصريحات.

2- أن توسيع دائرة المشاركة المجتمعية يعد ضرورة تتطلبها مبادئ المواطنة، حيث تكمن وتبرز أهمية المشاركة في جمعيات المجتمع المدني من خلال كثرة وارتفاع عدد الجمعيات وكذلك أهمية التكامل والتنسيق والتعاون فيما بينها وبين الجهات الإدارية المعنية.

3- الاتجاه نحو تكريس مبادئ المواطنة من خلال استثمار فضاءات سوسيوولوجية محلية محددة لمجال العمل الاجتماعي والثقافي والديني.

- 4- الاستناد في أداء رسالة العمل الجمعي والاعتماد على الوسائل التكنولوجية المتطورة.
 - 5- أن أغلب الجمعيات محل الدراسة إنما يسعفهم دعم عروض بطاقات الهوية كإثبات هوية هو الاشتراك في مواقعهم لكونها الأسهل في إيصال المعلومات ونشر المعارف وتعزيز التواصل.
 - 6- أن أغلب الجمعيات، محل الدراسة الميدانية، تستقبل وتستفيد من تعاون فئات اجتماعية مختلفة كفتة الباحثين الجامعيين بوصفهم مثقفين ويحيطون بمكانة مقبولة في المجتمع.
 - 7- نقص التمويل الحكومي والميزانية غير كافية.
- وفي ضوء هذه النتائج، تسجل الدراسة الحالية النتيجة النهائية فيما يأتي:
- 1- تحقق الفرضية الأولى بنسبة معتبرة.
 - 2- اخفاق الفرضية الثانية.

ما يعني أن...

أن لجمعيات المجتمع المدني دورا معتبرا نسبيا في تكريس وترسيخ مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي بمدينة سطيف، من حيث جهود التعريف والتوعية لدى المواطنين بكافة الحقوق، ومحاولة إدماجهم في المجالات الاجتماعية، الثقافية، الدينية.

غير أنّ استجابة أفراد المجتمع المحلي السطايفي لهذه الجمعيات؛ يتوقف من حيث جملة الأدوار الفعلية المجسدة في الفعل الجمعي، على درجة تنسيق وتكامل الجهود والأنشطة والخدمات المتعددة والوسائل والأساليب المعتمدة لتحقيق المنفعة العامة.

خلاصة الفصل:

بعد عرض وتحليل وتفسير البيانات المتحصل عليها من الجانب الميداني يمكن أن نخلص بالقول أن جمعيات المجتمع المدني لها أدوارا متعددة في مجالات مختلفة تؤديها وبدرجات متفاوتة في تكريس مبادئ المواطنة بين الأفراد في المجتمع الجزائري عموما والمجتمع المحلي السطايفي خصوصا، ولكي تقوم بمهامها اكثر يتطلب دراسة وتقييم بعض النقائص وجوانب الضعف التي تعاني منها الجمعيات، سواء على مستوى صعيد المورد البشري من حيث المؤطرين للبرامج وتنقيتهم لأهم المواضيع المتعلقة بمختلف أبعاد الحياة الاجتماعية، والثقافية والعلمية والدينية والاقتصادية . . . الخ وتوعيتهم بها، هذا من جهة ومن جهة أخرى، معرفة ما مدى استيعاب المستفيدين للدور الذي تقوم به جمعيات المجتمع المدني وتكريسها ومبادئ المواطنة أو على مستوى صعيد رقابة الدولة لهذه البرامج والنشاطات المقدمة من طرف الجمعيات وكذا الميزانية المخصصة لها.

خاتمة

01- خاتمة

02- التوصيات و الإقتراحات

03- قائمة المصادر والمراجع

لا مرأ في أن الجزائر، كغيرها من بلدان العالم النامي، تخطو خطواتها الأولى نحو تكريس الممارسة الديمقراطية، وبوصفها تعيش مرحلة التحول الديمقراطي؛ فإن انفتاح بذور المجتمع المدني لا تزال في مرحلتها الجنينية، ولهذا فإن المواطنة كمظهر يؤثر على ارتقاء المجتمع ودرجة تقدمه لا يزال في طور التأسيس أيضا.

ولئن كان العمل التضامني التطوعي أمرا بل وقاعدة عرفت بها تشريعات الدولة الإسلامية، منذ أربعة عشر قرنا في جميع الخلافات الراشدة؛ فإن تكريسه قانونيا وبشكله الغربي في المجتمعات العلمانية، عبر منظمات المجتمع المدني لم يجعل منه ظاهرة مبتكرة في النطاق العربي، حيث استمر ويستمر العمل الأهلي بين الأهالي سواء كان عشوائيا أو مهيكلا ضمن إطار تنظيمي معين.

غير أن ربط هذا النوع بالذات من العمل الأهلي بمفهوم المواطنة، بوصفه يتجاوز حدود المجتمع إلى العالمية، هو من يجعله (لدى المجتمعات العربية) مطلبا غربيا إلى حد بعيد، ما يستدعي تغيير المفاهيم، وتوسيع رقعة المشاركة لتتجاوز النسق القرابي والجهوي والقومي، وإعادة النظر في تقسيم الأدوار بين الجنسين وبين مختلف الفئات الاجتماعية، وكذلك إتاحة الإمكانات والوسائل والأساليب المتطورة المرافقة لثقافة مواطنتية متطورة للتمكين من تكريسه في واقع الميدان.

من هذا المنطلق فإن الدراسة الحالية تجسد محاولة تبحث في دور جمعيات المجتمع المدني في تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري في العموم والمجتمع المحلي السطايفي خصوصا، بغرض تقديم خدمات ضرورية يتطلبها أفراد المجتمع من جهة وفتح المجال لتوسيع وتفعيل دائرة المشاركة المجتمعية من جهة أخرى، في إطار التواصل والتنسيق المستمر مع مختلف المؤطرين والمسؤولين عن جمعيات المجتمع المدني والأعضاء المؤسسين للجمعيات للتعريف برسالة التي تحملها الجمعيات من خلال قيامها بأعمال ونشاطات مفيدة، كالتعلم والتدريب للارتقاء بالمجتمع اجتماعيا ثقافيا دينيا تعليميا... وهذا لا يستجد إلا من خلال رسم سياسة محكمة يخطط وينظم لها من حيث الإدارة، والكفاءات والمهارات المطلوبة، البرامج والأنشطة، الأخذ بالرأي الصواب...

وفي العموم تكشف نتائج الدراسة على امتداد جذور التعاون في أعماق مشاعر الجزائريين عموما وحبهم لفعل الخير والمساعدة الإنسانية، في الوقت الذي تكشف فيه أيضا عن ضعف التعمق في إدراك أبعاد

ومدلولات مفهوم المواطنة بصيغته الغربية، وهنا يقع الإشكال وربما القطيعة في أداء هذا الدور من قبل كثير من مؤسسات المجتمع المدني والجمعيات الخيرية وكذلك فشل استقطاب الكثير من أفراد المجتمع المحلي.

ولعل من أهم الصعوبات التي واجهت الدراسة الحالية كأي دراسة علمية نجد:

- ✓ عدم الاهتمام بالموضوع وإعطاء القيمة العلمية المطلوبة من طرف بعض رؤساء وأعضاء الجمعيات.
- ✓ صعوبة تحديد مواعيد استقبال مع الجهات الرسمية الإدارية للحصول على القوائم والوثائق ذات الصلة بموضوع الدراسة نظرا لانشغالاتهم وليس لعدم تعاونهم مع البحث ومتطلباته.
- ✓ تزامن فترة انجاز الدراسة الإمبريقية مع انشغالات أفراد عينة الدراسة (الرؤساء والأعضاء، لأن أغلبهم يمارسون وظيفة حكومية ومنهم من يمارسها خارج - مدينة سطيف - .

02 - التوصيات و الاقتراحات:

نظرا لما تم عرضه من نتائج الدراسة العامة حول تحقق واخفاق الفرضيات تبين أن هناك نقائص يتطلب معالجتها لتتمين العمل الجهوي أكثر في المستقبل وتحقيق التنمية الاجتماعية من بين التوصيات والاقتراحات المقدمة للدراسة كالاتي:

- 1- تميم العمل الجمعي، وتوطيد العلاقة أكثر بين المسؤولين عن جمعيات المجتمع المدني وبين المؤسسين لها.
- 2- ضرورة إعادة تخطيط منهجية عمل الجمعيات على أن تكون محكمة معمقة.
- 3- ضرورة نشر ثقافة ومبادئ المواطنة بالاعتماد أكثر على الوسائل المتاحة لذلك.
- 4- ضرورة الوعي بمختلف المجالات (الاجتماعية، الثقافية، والدينية من خلال نشر الوازع الديني بين أفراد المجتمع، وحضور النشاطات والفعاليات التي تنظمها جمعيات المجتمع المدني).
- 5- ضرورة غرس ثقافة التطوع للتحفيز على المشاركة في مختلف النشاطات من خلال (نشر الوازع الديني بين افراد المجتمع الواحد).
- 6- ضرورة تنظيم دورات تكوينية وتدريبية لرفع الوعي بأهمية الحركة الجمعوية.
- 7- الاهتمام بكافة الفئات المستهدفة ومتطلباتهم الضرورية.
- 8- رفع الدعم المالي للجمعيات ومقابل ذلك ممارسة مصدر التمويل السلطة القانونية على الجمعيات.
- 9- ضرورة مشاركة جمعيات المجتمع المدني في مجال السياسي نظرا لتكريسها وثقافة المواطنة وأن مفهوم هذه الأخيرة تعني المشاركة السياسية.
- 10- إعادة النظر في المستوى التعليمي لمؤسسين وأعضاء الجمعيات مع ضرورة مراعاة التخصص المطلوب.
- 11- إعطاء صورة إعلامية حقيقية عن واقع العمل الجمعي في مختلف البرامج.
- 12- النظر في كل المعوقات التي تقف عائقا أمام تطور وازدهار جمعيات المجتمع المدني في الجزائر.

03 - قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم .

القواميس و المعاجم:

1. إحسان محمد الحسن: موسوعة علم الاجتماع، الدار العربية للموسوعات، ط 1، بيروت، لبنان، 1999.
2. أحمد سعيان : قاموس المصطلحات السياسية والدستورية والدولية، مكتبة لبنان ناشرون، ط01، بيروت، 2004.
3. أحمد مختار عمر: معجم اللغة العربية المعاصرة، المجلد الأول، عالم الكتب، ط01، 2008.
4. إميل يعقوب وليلى فياض: قاموس المعين الوافي، دار الكتاب العربي أكاديميا، بيروت، 1998.
5. عدنان أبو مصلح : معجم علم الاجتماع، دار أسامة، دار المشرق الثقافي، ط01، عمان - الأردن، 2006.

الكتب باللغة العربية:

1. أحمد بوكابوس: مقارنة سوسيو تاريخية لوضعية التنظيمات الاجتماعية الثقافية. نموذج: الجمعيات التي تنشط في ميدان الشباب
2. أحمد شكر الصيحي: مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، بيروت، 2008.
3. آدم فيرغسون: مقالة في تاريخ المجتمع المدني، ترجمة: حيدر حاج اسماعيل: مركز دراسات الوحدة العربية، ط 1 بيروت 2014.
4. اسماعيل معراف: مسارات التحول الديمقراطي في المنطقة العربية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2013.
5. الإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي دمشقي، رياض الصالحين، اعتنى به عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة فؤاد بعينو للتجليد، 631-676هـ، بيروت، لبنان.
6. الإمام النووي، المناهج في شرح مسلم بن حجاج، باب الطهارة، بيت الأفكار الدولية، الأردن، دط، رقم الحديث 223.
7. أماني جرار: المواطنة العالمية، دار وائل، ط1، عمان - الأردن، 2011.
8. بلقاسم سلاطنية، أسماء بن تركي: المجتمع المدني كبديل سياسي لنشر قيم المواطنة في المجتمع، مخبر التغيير الاجتماعي والعلاقات العامة في الجزائر، المجتمع المدني، أشرف: أ. د بلقاسم سلاطنية، د. سامية حميدي: ط1، بسكرة، 2014.

9. بوحنية قوي وآخرون: مفهوم الأحزاب الديمقراطية، وواقع الأحزاب في البلدان العربية، مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية ط1، ط2، بيروت، 2011-2012.
10. توفيق المدني: المجتمع المدني والدولة السياسية في الوطن العربي، دراسة اتحاد الكتاب العرب، دمشق، 1997.
11. توما جورج خوري: الدراسات الاجتماعية المتجددة وطرق تدريسها، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ط 2، بيروت 1988.
12. ثامر كامل محمد: المجتمع المدني والتنمية السياسية-دراسة في الإصلاح والتحديث في العالم العربي-مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط أبو ظبي، 2010.
13. جمال مجدي حسنين: سوسيولوجيا المجتمع، دار المعرفة، 2007.
14. جورج بوردو: الدولة، ترجمة: محمد العدلوني الإدريسي، وسف عبد المنعم: دار الثقافة، ط 1، 2007.
15. الحبيب الجحاني وسيف الدين عبد الفتاح اسماعيل: المجتمع المدني وأبعاده الفكرية، دار الفكر، دمشق، 2003.
16. حسين جمعه : الجمعيات والمؤسسات الأهلية، مكتب الدراسات والاستشارات الهندسية، مصر، 2004.
17. حسين حسني موسى، مناهج البحث في المواطنة وقيم المجتمع، دار الكتاب الحديث، ط1، القاهرة، 2011.
18. حسين علوان: إشكالية بناء ثقافة المشاركة في الوطن العربي، مجد للمؤسسة الجامعية للدراسات، ط 1، بيروت، 2009.
19. خالد موسى الزعبي، كمال أحمد المشرقي وآخرون: دليل منظمات المجتمع المدني الأردني لتطوير السياسات الحكومية مؤسسة الأرض والإنسان لدعم التنمية، 2010، عمان-الأردن.
20. خالد موسى الزعبي، كمال أحمد المشرقي وآخرون: دليل منظمات المجتمع المدني الأردني لتطوير السياسات الحكومية مؤسسة الأرض والإنسان لدعم التنمية، عمان-الأردن - 2010.
21. دريدي شنيتي: المجتمع المدني الجزائري، شعارات ظاهرية وممارسات خفية ضاعت بينهما الهوية الجزائرية، الجزائر 2016 .
22. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية: دور مؤسسات المجتمع المدني في التوعية الأمنية، ، مكتبة الملك فهد الوطنية، ط01، الرياض، 2010.
23. رابح كعباش: سوسيولوجيا الدولة، مخبر عالم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، قسنطينة، 2006.

24. رابح كعباش: علم اجتماع التنظيم: مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، قسنطينة، 2006.
25. رشيد زرواتي: تدريبات على منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، دار هومة، الجزائر، ط1، 2002.
26. رث والاس أسون وولف: النظرية المعاصرة في علم الاجتماع تمدد آفاق النظرية الكلاسيكية، ترجمة: محمد عبد الكريم الحوراني: دار مجدلاوي، ط 1، عمان، 2010.
27. زياد المطارنة : الحريات العامة والمجتمع المدني، ورشات عمل، النقابات المهنية وتحديات التحول الديمقراطي في الأردن، مركز الأردن الجديد للدراسات، دار سندباد، عمان - الأردن، 2000.
28. سامح فوزي: المواطنة، سلسلة تعليم حقوق الإنسان، 10 القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، 2007.
29. سعيد سبعون، نعيمة زغلاش: المجتمع المدني والدولة في الجزائر والوطن العربي، محاولة قراءة سوسيولوجية، إشراف أ. د. بلقاسم سلاطينية، د. سامية حميدي: المجتمع المدني، منشورات مخبر التغيير الاجتماعي والعلاقات العامة في الجزائر، ط 1 كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر-بسكرة- 2014.
30. سمير شعبان: المجتمع المدني وتأثيره في التعديلات الدستورية قراءة في ضوء واقع المجتمع المدني في الجزائر
31. سمير عبد الفتاح: مبادئ علم الاجتماع، دار أسامة، دار المشرق الثقافي، ط 1، الأردن، 2006.
32. سيد محمود عمر يوسف: المواطنة من منظور إسلامي، دار المعارف، القاهرة، 2016.
33. سيدي محمد ولدديب: الدولة وإشكالية المواطنة قراءة في مفهوم المواطنة العربية، دار كنوز، ط 1، 2012، عمان.
34. شتاب كمال : حقوق الإنسان في الجزائر بين الحقيقة الدستورية والواقع المفقود (1989 - 2003)، دار الخلدونية ، الجزائر، 2005.
35. صالح السنوسي: إشكالية المجتمع المدني العربي: العصبية والسلطة والغرب، الدار المصرية اللبنانية، ط1، القاهرة، 2011.
36. صباح سليمان، شوقي قاسمي: الجهود التنموية للمجتمع المدني بين متطلبات الواقع و الواقع، المنطقة العربية نموذجا.
37. صباح صبحي حيدر: إصلاح الأحزاب السياسية دور قادة الأحزاب في الأنظمة الديمقراطية، دراسة تحليلية-سياسية-دار الكتب القانونية، دار شتات للنشر والبرمجيات، مصر، الإمارات.

38. صفاء علي رفاعي ندا : المجتمع المدني ومستقبل التنمية (الجمعيات الأهلية نموذجا)، دار الوفاء، ط01، الإسكندرية، 2013.
39. طارق عبد الرؤوف عامر: المواطنة والتربية الوطنية "اتجاهات عالمية وعربية، مؤسسة طيبة، ط 1، القاهرة، 2011 .
40. الطاهر براهيمى ، عبد اللطيف بكوش: دور المنظمات الجمعوية ذات الطابع المدني في استراتيجيات تنمية ثقافة الأمن الاجتماعي، إشراف أ.د. بلقاسم سلاطنية، سامية حميدي: المجتمع المدني ، منشورات مخبر التغيير الاجتماعي و العلاقات العامة في الجزائر، ط1، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، جامعة محمد خيضر . بسكرة، 2014.
41. الطاهر براهيمى، عبد اللطيف بكوش: دور المنظمات الجمعوية ذات الطابع المدني في استراتيجيات تنمية ثقافة الأمن الاجتماعي، منشورات مخبر التغيير الاجتماعي والعلاقات العامة في الجزائر، ط01، المجتمع المدني، إشراف : أ.د. : بلقاسم سلاطنية، د : سامية حميدي، بسكرة، 2014.
42. عباس محمود العقاد، الإنسان في القرآن الكريم، مكتبة رحاب، مطبعة المعارف، الجزائر.
43. عبد الحميد قرفي: الإدارة الجزائرية مقارنة سوسولوجية، دار الفجر، ط1، القاهرة، 2008.
44. عبد العزيز رأس مال: كيف يتحرك المجتمع، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، الجزائر، 1999.
45. عبد الفتاح محمد دويدار: المواطنة وحقوق الإنسان في ميزان الدين والأوطان (الإسلام نموذجا)، الإسكندرية، 2011.
46. عبد المجيد عمراني: محاضرات في تاريخ الفكر السياسي، منشورات جامعة باتنة، 1999.
47. عبد المسيح فلي نظيم، ساح سامي: تفعيل المواطنة في إطار الليبرالية والديمقراطية - دراسة حالة لدور برلمان الشباب ومركز التكوين الصحفي وتنمية الكوادر البرية بجريدة وطني، سلسلة العلوم الاجتماعية، الأب وليم سيدهم اليسوعي : المواطنة عبر العمل الاجتماعي والعمل المدني، مكتبة الاسرة، الهيئة المصرية للكتاب القاهرة
48. عبد الناصر جابي : الممارسة الديمقراطية داخل الأحزاب الجزائرية بين إرث الماضي وتحديات المستقبل، مشروع دراسات الديمقراطية في البلدان العربية.
49. عبد الوهاب راغب الراعي: دور منظمات المجتمع المدني في الرقابة على أداء الجهاز الإداري بالدولة -دراسة تطبيقية- المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2015.
50. عبد الوهاب راغب الراعي: دور منظمات المجتمع المدني في الرقابة على أداء الجهاز الإداري بالدولة، دراسة تطبيقية-المنظمة العربية للتنمية الإدارية، جامعة الدول العربية-أطروحات الدكتوراه- القاهرة- 2015.
51. العربي فرحات : تربية المواطنة-الديمقراطية-العولمة أي علاقة؟

52. عزمي بشارة: **المجتمع المدني دراسة نقدية**، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، ط7، بيروت، 2013.
53. علي خليفة الكواري: **مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية**، مركز دراسات الوحدة العربية، المواطنة والديمقراطية في البلدان العربية، ط2، 2004، بيروت.
54. علي سلامة عيد الخضور، **الانتماء والمواطنة**، دار الكنوز، ط1، عمان، 2011.
55. علي عباس مراد: **المجتمع المدني والديمقراطية**، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات، ط1، بيروت-لبنان، 2009.
56. علي عبد الرزاق الزبيدي، حسان محمد شفيق: **حقوق الإنسان**، اليازوري، الأردن، 2009.
57. علي ليلة: **المجتمع المدني العربي قضايا المواطنة وحقوق الانسان**، مكتبة الانجلو المصرية، ط1، القاهرة، 2007.
58. علي محمد الدباس، علي عليان أبو زيد: **حقوق الإنسان وحرياته ودور شرعية الإجراءات الشرطية في تعزيزها**، دراسة تحليلية لتحقيق التوازن بين حقوق الإنسان وحرياته وأمن المجتمع تشريعاً وفقها وقضاء، دار الثقافة، ط1، عمان 2009.
59. علي معمر عبد المؤمن: **البحث في العلوم الاجتماعية، الوجيه في الأساسيات و المناهج و التقنيات**، منتدى سورالازيكية، منشورات جامعة 07 أكتوبر، ط1، 2008.
60. مهدي عوارم: **العينة في الدراسات الاجتماعية**، إعداد وإشراف أ.د، نادية سعيد عيشور: منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، منشورات حسين راس الجبل، الجزائر، 2017
61. عمر صدوق: **محاضرات في القانون الدولي العام (المسؤولية الدولية، المنازعات الدولية الحماية الدولية لحقوق الإنسان)**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995.
62. عمرو الشويبي: **الديمقراطية في الأحزاب المصرية بين البناء الداخلي والبيئة المحيطة**، مركز دراسات الوحدة العربية
63. عيسى الشماس: **المجتمع المدني المواطنة والديمقراطية**، اتحاد الكتاب العرب، سلسلة الدراسات (18)، دمشق، 2008.
64. فاطمة علي أبو الحديد: **دور المجتمع المدني في مواجهة الفقر في المناطق العشوائية-دراسة ميدانية في القاهرة الكبرى**، دار المعرفة، مصر، 2012
65. فرانك أدلوف: **المجتمع المدني النظرية والتطبيق السياسي**، ترجمة: عبد السلام حيدر: الهيئة المصرية، مكتبة الأسرة، القاهرة 2009
66. قايد دياب: **المواطنة والعولمة تساؤل الزمن الصعب**، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، سلسلة أطروحات جامعية (9) ط1، القاهرة، 2007.

67. كاترين شيء ونيلدابولين وآخرون: الصناديق الوطنية لدعم منظمات المجتمع المدني، المركز الدولي لقوانين منظمات المجتمع المدني (ICNL)، 2010.
68. كمال لدرع: دور الإسلام في غرس القيم الوطنية وأثره في توثيق الصلة بين الفرد ودولته.....
69. ليندة لطاد بن محرز: المجتمع المدني و دوره في بناء الدولة و التحولات السياسية دراسة تطبيقية . الجزائر أنموذجا، دار الكتاب الحديث، ط1، القاهرة 2016.
70. محمد سعدي: سوسيولوجية المجتمع المدني: دوره في التفعيل الاجتماعي، الثقافي والاقتصادي فيلادلفيا الثقافية.
71. محمد عارف الشهوان : المنظمات غير الحكومية وقضية العنف السياسي (حالة الأردن : 1989 - 2000)، عمان - الأردن، 2005.
72. محمد عبد الفتاح محمد: الجمعيات الأهلية النسائية وتنمية المجتمع، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2006.
73. محمد عثمان الخشب: المجتمع المدني والدولة، الموسوعة السياسية للشباب 18، نهضة مصر.
74. محمد قدور بومدين: حقوق الإنسان بين السلطة الوطنية والسلطة الدولية، دار الراية، ط 1، عمان، الأردن، 2001.
75. محمد مصدق يوسف: الأزمة الجزائرية والبدائل المطروحة، دار المعرفة، الجزائر، في حوار مع الباحث النرويجي بالمعهد الدولي للسلام بجامعة أوسلو، جون توركنيتسون: احتكار السلطة وقمع الحريات... وراء العنف.
76. محمد نصر مهنا وآخرون: السياسة والسلطة في الفكر الغربي، دار المعرفة، الإسكندرية، 2014.
77. محمود شاكر "موسوعة الحضارات القديمة والحديثة وتاريخ الأمم "الجزء الثاني ، دار أسامة ، الاردن ، عمان، 2011.
78. مرزوقي عمر: المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر : إشكالية الدور، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، 2001.
79. مراد بلخيري: تحليل البيانات باستخدام البرنامج الإحصائي spss، إعداد و إشراف أ. د، نادية سعيد عيشور، منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، منشورات حسين راس الجبل، الجزائر، 2017.
80. مصطفى بوجلال: علم الاجتماع المعاصر بين الاتجاهات والنظريات، ديوان المطبوعات الجامعية، 2015.

81. مصطفى صفوان، عدنان حب الله: إشكاليات المجتمع العربي، قراءة من منظور التحليل النفسي، المركز الثقافي العربي، ط 1 المغرب، 2008 عبد المسيح علي نظيم، سامح سامي: تفعيل المواطنة في إطار الليبرالية والديمقراطية، دراسة حالة لدور برلمان الشباب ومركز التكوين الصحفي وتنمية الكوادر البشرية بجريدة وطني-الأب وليم سيدهم اليسوعي: المواطنة عبر العمل الاجتماعي والعمل المدني سلسلة العلوم الاجتماعية، مكتبة الأسرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، 2007.
82. موريس انجرس: منهجية البحث العلمي في العلوم الإنسانية - تدريبات عملية ، ترجمة: بوزيد صحراوي و آخرون ، دار القصة، الجزائر، 2004
83. المنصف وناس: الدولة الوطنية والمجتمع المدني في الجزائر"، مركز دراسات الوحدة العربية، الأزمة الجزائرية، ط2، بيروت 1999.
84. منظمة هاريكار غير الحكومية: دور منظمات المجتمع المدني في التنمية الاجتماعية، بدعم من ICSP، والمجتمع المدني العراقي، مطبعة زانا-دهوك، آذار، 2007.
85. منير مباركية: مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية المعاصرة وحالة المواطنة في الجزائر، مركز دراسات الوحدة العربية ط1، بيروت، 2013.
86. نادية سعيد عيشور: الصراع الاجتماعي الإتجاهات النظرية، التقليدية والسوسيولوجية، دار مجدلاوي، ط 1، 2013.
87. نادية عيشور: الصراع الاجتماعي بين النظرية والممارسة، سلسلة الصراع الاجتماعي (1)، دار بهاء الدين، قسنطينة، 2008.
88. نادية عيشور: محاضرات في التربية المقارنة، منشورات مكتبة إقرأ، ط1، قسنطينة، الجزائر، 2012.
89. نادية عيشور: تقنيات ووسائل البحث السوسيولوجي ووسائطه، إعداد و إشراف أ . د ، نادية سعيد عيشور: منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، منشورات حسين راس الجبل، الجزائر، 2017
90. نجية خثير، سعدي عبد الهادي وآخرون: حب الوطن من الإيمان، القناة الجزائرية الأولى، الجزائر
91. نذير زربي: الوجيز في علم الاجتماع (نظريات اجتماعية)، منشورات ليجوند، 2013.
92. نور الدين زمام: السلطة الحاكمة والخيارات التنموية بالمجتمع الجزائري، 1962-1998، دار الكتاب العربي، ط 1 الجزائر 2002.
93. نيرانتشاندهوك : أوهام المجتمع المدني، ترجمة : عبد الحميد عبد العاطي، مركز المحروسة، ط01، القاهرة، 2009.

94. نيرة محمد علوان : نخب المجتمع المدني - دراسة لتكوين النخب النقابية وممارستها، إشراف : أ. د أحمد عبد الله زايد، كلية الآداب، قسم الاجتماع، جامعة القاهرة، 2009.
95. هاني الحوراني : واقع المجتمع المدني في الأردن والتحديات التي تواجهه، إعداد جماعي: دليل منظمات المجتمع المدني في الأردن، مركز الأردن الجديد للدراسات، دار سندباد، عمان - الأردن، 2006.

المراجع الأجنبية:

1. Emile Durkheim (2006): Education et Sociologie, librairie Félix Alcan, (1922), 9e Edition « quadrige », Paris, 2006.
2. Emre Toruse : An Analysis on the Contribution of civil Society To Democratic consolidation In Turkey, On partial Fulfillment of Requirements for the degree of doctor oh Philisophy in the Departement Of Plitical Science Bilkent university Ankara, 2007.
3. Gilles Ferréol (Sous la direction), Dictionnaire de Sociologie, 3 édition, ARMAND Colin, paris, 2002.
4. Guillet Dumont : la citoyenneté administrative, droit, université panthéon Assas, paris 2, 2002 : <https://had.archives-ouvertes.fr/tel-1292880>, Submitted on 23mars 2016.
5. Guy Rocher, Doit, pouvoir et domination, (1986),
6. Jean Fourastié : La civilisation de 1995, presses universitaires de France, Paris, 1974.
7. jean François couet, Anne Davie, Alice le flanchec: dictionnaire de l'essentiel en sociologie , quatrième édition ,édition liris.
8. Jean –Noeil Ferrié, « Les limites d'une Démocratisation par la société civile en Afrique du Nord »- Mai 2004, <http://www.ceri-sciences-po-org> .
9. Jean –Noeil Ferrié, « Les limites d'une Démocratisation par la société civile en Afrique du Nord »- Mai 2004, <http://www.ceri-sciences-po-org>,
10. Lahouari addi : les mutations de la société algérienne, famille et lien social dans l'Algérie contemporaine, édition la découverte, paris XIIIe, 1999.
11. Nicholas Abercrombie, Stephen Hill et Bryan .S.Turner, Diction ary of Sociology furthredition ,Penguin Books.U.S.A.2000.
12. Omar Hachi ;Les Association déclarées .Revue du CREAD.N53.2000.

الملتقيات و المجلات العلمية

1. أحمد حلواني: التربية العربية والديمقراطية، الملتقى الدولي الثاني المنظم بالتعاون مع قسمي علم النفس وعلم الاجتماع حول: العولمة والنظام التربوي في الجزائري وباقي الدول العربية، مخبر: المسألة التربوية في ظل التحديات الراهنة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر - بسكرة - (العدد الأول: ديسمبر 2005).
2. بن ناصر بوطيب: النظام القانوني للجمعيات في الجزائر . قراءة نقدية في ضوء القانون 12 / 06 . ، مجلة دفاتر السياسة والقانون (العدد العاشر جانفي 2014).
3. بن يحي فاطمة وطعام عمر: واقع الحركة الجمعوية في المجتمع الجزائري، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية . جامعة الشهيد حامة لخضر، الوادي (العدد 11 ، جوان 2015).
4. بوحنية قوي : المجتمع المدني الجزائري: كثرة في العدد وعقم في الحراك، مجلة الإذاعات العربية ، مجلة فصلية تصدر عن اتحاد إذاعات الدول العربية (العدد 04 . 2011).
5. بوحنية قوي وآخرون: مفهوم الأحزاب الديمقراطية وواقع الأحزاب في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، ط2، بيروت، 2011-2012
6. حسين حبيس: الشباب والانتخابات، دراسة في محددات العزوف الانتخابي، أشغال الندوة العلمية الوطنية حول: المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية دراسات وأبحاث، إشراف ومراجعة وتنسيق: أ. د. نادية سعيد عيشور: منشورات حسين راس الجبل. يوم 15 مارس 2016، قسنطينة.
7. رجاء أبو غزالة: مشاركتها في وقائع الندوة التي نظمها مركز الأردن الجديد للدراسات حول: "المرأة الأردنية والعمل السياسي" في: 1993/07/05 بالتعاون مع المركز الثقافي والملكي، دار سندباد، عمان، الأردن، 1996.
8. صبحي حمدان أبو جلالة: معايير تخطيط وبناء المناهج الدراسية وتطويرها"، مجلة التربية (مجلة فصلية محكمة تصدر عن اللجنة الوطنية القطرية للتربية والثقافة والعلوم)، العدد: 165، مطابع قطر الوطنية، الدوحة، قطر، 2008.
9. عبد الناصر جابي: الانتخابات السياسية في الجزائر: بين انقسامية النخبة وقطاعية الدولة، تنسيق وتقديم: عبد القادر لقجع: أعمال الملتقى الوطني حول علم الاجتماع "علم اجتماع والمجتمع في الجزائر: أية علاقات؟، وهران، أيام 4-5 و 6 ماي 2002. دار القصة، الجزائر، 2004.
10. عصمت حسن، حسن أحمد الحيازي: دور الجامعات الأردنية في تدعيم قيم المواطنة، المجلة الأردنية في العلوم التربوية، المجلد 10، (عدد : 04، 2014).
11. علي محمد المكاوي: الحكم الرشيد، المؤسسات غير الرسمية في مصر الجمعية الشرعية نموذجاً، بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي حول: الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، الجزء

- الثاني، علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية جامعة فرحات عباس سطيف، المنعقد يوم: 09-09 أبريل 2007.
12. عمر دراس: **الظاهرة الجموعية في ظل الإصلاحات الجارية في الجزائر: واقع و آفاق**، مجلة إنسانيات (عدد 28، أبريل - جوان 2005.
13. العيدي صونية: **المجتمع المدني... المواطنة والديمقراطية "جدلية المفهوم والممارسة"**، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، العددان الثاني والثالث، جانفي-جوان 2008، جامعة محمد خيضر-بسكرة،
14. كنزة عيشور : **دور الهيئات الرسمية في ترسيخ هيئات المواطنة لدى المرأة الجزائرية العاملة**، أشغال الندوة العلمية الوطنية المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية، دراسات وأبحاث - إشراف ومراجعة وتنسيق : أ.د. : نادية سعيد عيشور، مؤسسة حسين راس الجبل، قسنطينة، 2016.
15. كنزة عيشور: **"الفرضيات العلمية في البحث السوسولوجي، تصورات نظرية ونماذج تطبيقية"**، أشغال الندوة العلمية حول : منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، يوم: 05 ماي 2016. إعداد وإشراف: أ. د. نادية سعيد عيشور، منشورات حسين رأس الجبل، قسنطينة، 2017.
16. كيجل مصطفى: **دور المجتمع المدني في تأسيس الحكم الرشيد**، بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي حول: الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، الجزء الأول، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة فرحات عباس سطيف، يومي 08-09 أبريل 2017.
17. مالك شعباني ، كنزه عيشور : **المجتمع المدني والمواطنة في العالم العربي أية علاقة في ظل مرحلة التحول الديمقراطي؟**، مجلة علوم الإنسان والمجتمع، دورية دولية محكمة تصدرها كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة بسكرة، الجزائر (العدد 22 : مارس 2017.
18. محمد حلاوة: **"دراسة تحليلية لدور الجمعيات الأهلية في دعم حقوق أطفال الشوارع"**-دراسة مطبقة على محافظة الإسكندرية-حوليات آداب عين شمس، دورية علمية محكمة، البحوث والدراسات العربية، المجلد 45، العدد الثاني أبريل - يونيو 2017.
19. محمد هشام فريجة: **الالتزامات الدولية الجزائرية في مجال حماية حقوق وحرريات الإنسان**، مجلة المنتدى القانوني، دورية تصدر عن قسم الكفاءة المهنية للمحاماة، (العدد السابع، أبريل 2010)كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر بسكرة.
20. منصور مرموقة: **المجتمع المدني والثقافة السياسية المحلية في الجزائر، بين الواقع والنظرية**، دفاتر المخبر (دورية علمية محكمة، العدد الثامن)، مخبر المسألة التربوية في الجزائر في ظل التحديات الراهنة، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر-بسكرة- 2011.

21. نادية عيشور : سلوك المواطنة في المجتمع الجزائري بين آليات التنشئة الثقافية وقواعد اللغة السياسية، مجلة الآداب والعلوم الاجتماعية، مجلة دورية علمية محكمة متخصصة في الأبحاث والدراسات الأدبية والاجتماعية، تصدرها كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، العدد السادس، السداسي الأول، 2008، جامعة فرحات عباس-سطيف-دار الهدى، ص 200-203.
22. نادية عيشور: الإسلام وحاجات الإنسانية المعاصرة، مجلة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، (دورية أكاديمية متخصصة محكمة تعنى بالدراسات الإسلامية والإنسانية، العدد 17)، دار الهدى، قسنطينة، 2004.
23. نادية عيشور: "المدخل، المناهج والمفاهيم في المبحث السوسولوجي"، أشغال الندوة العلمية حول: منهجية البحث العلمي في العلوم الاجتماعية، إعداد وإشراف: أ. د نادية سعيد عيشور وآخرون: مؤسسة حسين رأس الجبل، قسنطينة- 2017.
24. نبيل حميدشة، نبيل علي زوي: دور فيم المواطنة في تنمية علاقة الفرد بالدولة، المعيار، دورية علمية محكمة تعنى بالدراسات الإسلامية والإنسانية تصدرها كلية أصول الدين والشريعة، والحضارة الإسلامية (العدد الواحد والعشرون، الجزء الثاني)، عدد خاص بأعمال: ملتقى هيئة الدولة لدى المواطن الجزائري ماضيا وحاضرا ومستقبلا، أيام 07-08-09 ديسمبر 2009، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2010.
25. نبيل كريبش: مسؤوليات أخلاق المواطنة في تدعيم السلطة السيادية: حالة الجزائر، المعيار دورية علمية محكمة تعنى بالدراسات الإسلامية والإنسانية، تصدرها كلية أصول الدين والشريعة والحضارة الإسلامية (العدد الواحد والعشرون، الجزء الثاني)، عدد خاص بأعمال ملتقى هيئة الدولة لدى المواطن الجزائري ماضيا وحاضرا ومستقبلا، أيام: 07-08-09 ديسمبر 2009، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، 2010.
26. نسيمة عكا: دور الحكم الرشيد في التنمية "النيباد نموذجا"، بحوث وأوراق الملتقى الدولي حول: الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، الجزء الثاني، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الاجتماعية، جامعة فرحات عباس -سطيف- يوم 08-09 أبريل 2007.
27. وينة مومني: فكرة المواطنة في القرآن والسنة، الملتقى الدولي السادس: فقه المواطنة في الفكر الإسلامي المعاصر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، مكتبة قرفي، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 18-19 نوفمبر 2013.
- الرسائل و الأطروحات الجامعية

1. أسماء بن تركي : النظام السياسي الجزائري ودوره في تفعيل قيم المواطنة والانتماء لدى الشباب - دراسة ميدانية على عينة من طلبة جامعة محمد خيضر - بسكرة ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع، تخصص : علم اجتماع التربية، إشراف : أ.د بلقاسم سلطانية، كلية

- العلوم الإنسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة محمد خيضر - بسكرة، 2012-2013.
2. بركات كريم: مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم، تخصص: القانون، إشراف: أ. د: رداق أحمد: الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2013-2014.
3. رحموني محمد: تنظيم ممارسة حرية التجمع في القانون الجزائري (الجمعيات و الأحزاب السياسية أنموذجين) ، أطروحة لنيل درجة دكتوراه في القانون العام، إشراف: أ. د. عزوي عبد الرحمن، جامعة ابي بكر بلقايد . تلمسان . ، كلية الحقوق و العلوم السياسية، 2014 . 2015.
4. سلامة فائز سعد خليفة: تأثير المتغيرات الاجتماعية على المشاركة السياسية للمرأة في المجتمع الليبي، دراسة ميدانية على عينة مختارة في مدينة الشاطئ، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في علم الاجتماع، إشراف: أ. د. منى السيد حافظ عبد الرحمان، د. محمد أحمد الدوماني، كلية الآداب، قسم علم الاجتماع، جامعة عين شمس، 2012.
5. صونية العبدوي: واقع الممارسة المواطنة في ظل الإصلاح السياسي الحاصل في الجزائر، دراسة ميدانية ببعض ولايات الشرق الجزائري، بسكرة-باتنة-وسكيكدة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم علم الاجتماعي السياسي، تخصص علم الاجتماع السياسي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014-2015.
6. الطيب بلوصيف: المجتمع المدني والدولة-دراسة سوسيو-سياسية "الجزائر" أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه العلوم في علم الاجتماع، تخصص علم الاجتماع السياسي، إشراف: أ. د. مصطفى عوفي، علم الاجتماع، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2012-2013.
7. عبد الله بوضنوبرة: الحركة الجمعوية في الجزائر و دورها في ترقية طرق الخدمة الاجتماعية في مجال رعاية الشباب، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة قالمة، إشراف: أ. د نصيب نعيمة، 2010 . 2011.
8. مهدي عوارم: سوسيولوجيا التنمية البشرية في الجزائر دراسة في سياسات التشغيل، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه علوم، في علم الاجتماع، تخصص: إدارة الموارد البشرية، إشراف: أ. د، زرواتي رشيد، كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية، قسم علم الاجتماع، جامعة محمد لمين دباغين سطيف 02، 2016 . 2017.
9. فتيحة أوهابية: دور الاتصال الجمعي في ترسيخ قيم المواطنة في ظل الحاكمية، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم، إشراف: أ" تخصص: علوم الاعلام والاتصال، جامعة باجي مختار، عنابة.
10. كنزة عيشور : دور الإذاعة المحلية في نشر ثقافة المواطنة لدى المرأة الجزائرية العاملة -دراسة ميدانية لبعض ثانويات مدينة سطيف- مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع،

تخصص : علم الاجتماع والاتصال والعلاقات العامة، إشراف : أ.د عبد العالي دبله، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، قسم العلوم الاجتماعية، جامعة محمد خيضر - بسكرة، 2011-2012

11. يحي بن محمد بن أحمد الكمالي: دور مؤسسات المجتمع المدني في دعم المشاركة المجتمعية لتنمية المجتمعات المحلية بسلطنة عمان -دراسة ميدانية في محافظة مسقط، رسالة مقدمة للحصول على درجة الدكتوراه في علم الاجتماع إشراف: أ.د. عبد الوهاب، جودة الحاييس، د. إيمان الشحات، كلية الآداب الدراسات العليا، قسم علم الاجتماع، جامعة عين شمس، 2017.

منشورات الجريدة الرسمية

1. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 05 لسنة 1988.
2. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 31 لسنة 1987.
3. الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية : العدد 02 ، المؤرخ في 15 يناير سنة 2012

المواقع الإلكترونية

1. العياشي عنصر: ماهو المجتمع المدني؟ الجزائر أنموذجا، مجلة إنسانيات [tps://journals.openedition.org/insaniyat/11257](https://journals.openedition.org/insaniyat/11257)
2. الوزارة الداخلية والجماعات المحلية للجمهورية الجزائرية للاستزادة أكثر أنظر الموقع الإلكتروني: تاريخ الاطلاع : 2018/05/14، على الساعة : 18:55 <http://www.interieur.gov.dz/index.php>
3. في المملكة المتحدة تسمى الوثيقة "الاتفاق" أنظر: <http://www.thecompact.org.uk>
4. وفي استونيا تسمى "EKAK" و(مفهوم تطوير المجتمع المدني الاستوني) أنظر: <http://www.ngo.ee/1030>
5. نور الدين حاروش: تطوير علاقة " البرلمان بالمجتمع المدني... البرلمان المدني؟، مجلة المفكر، العدد العاشر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر - بسكرة ، 147 أنظر الموقع: التاريخ: الاطلاع: 2017/11/ 27 ، سا : 14.15 <http://fdsp.univ-biskra.dz>
6. بوحنية قوي: دور حركات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الرشيد، الملتقى الوطني حول: التحولات السياسية، اشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات، كلية العلوم القانونية والإدارة، جامعة حسين بن بوعلي - الشلف، يومي: 16-17 ديسمبر 2008 أنظر الموقع: <http://www.univ-cgledf.dz> 14.00 2017/11/27
7. عزاوي حمزة: الحركة الجمعوية في الجزائر بين الفاعلية و صورية الأداء التنموي نقلا عن الموقع الإلكتروني: <http://www.univ-chlef.dz/eds/wp->

content/uploads/2016/06/article-18-N3.pdf تاريخ الإطلاع : 13 أبريل 2018

على الساعة 12.22

9. بلعسلة فتيحة، دور المدرسة الجزائرية في تنشئة الفرد على قيم المواطنة، قراءة تحليلية لبعض

الدراسات، أماراباك، مجلة علمية محكمة تصدر عن الأكاديمية الأمريكية العربية للعلوم والتكنولوجيا، المجلد 8، العدد 25، 2017. <http://www.amarabac.com>

http://www.oic_iphrc.org/ar/data/docs//egal_instruments/international/U_DHR%20_%20av.pdf

11. النص الكامل للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أنظر:

<http://hrlibrary.umn.edu/arab/b002.html>

13. النص الكامل للعهد الدولي الخاص للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان أنظر:

<http://hrli:brary.umn.edu/arab/am2.html/>

15. النص الكامل للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أنظر:

<http://hrlibrary.umn.edu/arab/b003.html>

17. النص الكامل للاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية أنظر:

<http://www.aljazeera.net/news/humanrights/2016/10/20>

19. النص الكامل للميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب أنظر:

<File:///c:/usersdownoalds/....1420837286.pdf>

الملاحق

- 01 . فهرس جدول أداة الملاحظة
- 02 . فهرس جدول و دليل أداة المقابلة
- 03 . دليل أداة الاستمارة
- 04 . فهرس جدول قائمة المحكمين
- 05 . الوثائق و المنشورات

01 . فهرس جدول أداة الملاحظة

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	الملاحظة الخاصة بالزيارات الميدانية للجمعيات المعنية بالدراسة . بمدينة سطيف	

02 - فهرس جدول ودليل أداة المقابلة

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
02	المقابلات المعتمدة بالدراسة الحالية مع المؤطرين و المسؤولين عن جمعيات المجتمع المدني في المجتمع المحلي السطايفي	

دليل المقابلة

س1/ كيف يمكن أن تؤسس الجمعية وفق الإطار التنظيمي المعمول به على المستوى المحلي بمدينة سطيف؟

س2/ كيف تفسر (ين) معنى ودلالات العمل الجمعي؟.

س3/ كم هو عدد الجمعيات على المستوى المحلي بمدينة سطيف؟

س4/ ما هو عدد الجمعيات الناشطة على المستوى المحلي بمدينة سطيف؟ وما هو الطابع الغالب عليها؟

س5/ هل تعتقد (ين) أن هذه الجمعيات في نشاط مستمر وفي علاقة مباشرة مع المحيط المتواجدة فيه؟

س6/ هل تساهمون في ظل الإطار التشريعي المعمول به في تمويل ودعم مالي لهذه الجمعيات؟

س7/ من خلال المكتب الخاص بالجمعيات ما هي أهم النشاطات التي تقوم بها الجمعيات على مستوى التنسيق معكم؟

س8/ حسب اعتقادك وتجربتك في الميدان: ما هو المجال الذي يمكن أن يكون أكثر نشاطا للحركة الجمعوية؟

س9/ ما هي أهم فئات المجتمع المنتسبة لهذه الجمعيات؟

س10/ كيف تفسر (بن) العلاقة بينكم كمصلحة وبين الجمعيات الناشطة في المجتمع المحلي السطايفي؟

س 11/ حسب اعتقادك هل الحركة الجمعوية الناشطة على المستوى المحلي لها تأثير ومكانة في المجتمع المحلي السطايفي؟

س12/ هل تعتقد (بن) أن الحركة الجمعوية تساهم في نشر مبادئ المواطنة في المجتمع المحلي السطايفي؟

س13/ هل تواجهون مشاكل من قبل الجمعيات المتواجدة على المستوى المحلي بمدسنة سطيف؟ وما مصدر هذه المشاكل؟

س14/ كيف تقيم (بن) الحركة الجمعوية الناشطة على المستوى المحلي بمدينة سطيف؟

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد خيضر - بسكرة -
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية
قسم: علم الاجتماع
استمارة موضوع بحث:

دور جمعيات المجتمع المدني في تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري

- دراسة ميدانية ببعض الجمعيات الكائنة بمدينة سطيف -

رسالة مكملة لنيل شهادة دكتوراه علوم في العلوم الاجتماعية

تخصص: علم اجتماع الاتصال والعلاقات العامة

- إشراف الأستاذ الدكتور: مالك شعباني

- إعداد الطالبة: كنزة عيشور

ملاحظة:

بيانات هذه الاستمارة سرية ولا تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي. من فضلكم علامة (X) في خانة الإجابة المناسبة.

المحور الأول - البيانات الشخصية

- 1 الجنس/ ذكر () أنثى ()
- 2 السن ()
 - 20-25 سنة ()
 - 25-30 سنة ()
 - 30-35 سنة ()
 - 35-40 سنة ()
 - 40-45 سنة ()
 - 45-50 سنة ()
 - 50-55 سنة ()
 - 55 سنة فأكثر ()
- 3 . المستوى التعليمي:
- 4 . النشاط / المهنة (الوظيفة):
 - . طالب (ة) () . بطل (ة) () . عمل حر () . وظيفة حكومية ()
 - أخرى أذكرها:
- 5 . الحالة المدنية:
 - عازب (ة) ()
 - متزوج (ة) ()
 - مطلق (ة) ()
 - أرمل (ة) ()
- 6 . في أي سنة تأسست الجمعية :
- 7 . هل جمعيتكم تحمل طابع ؟
 - . محلي ()
 - . جهوي ()
 - . وطني ()
- 8 . مدة الانخراط في الجمعية:

المحور الثاني: تتخذ جمعيات المجتمع المدني من المجال الاجتماعي والثقافي والديني فضاءات لتكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي بمدينة سطيف.

09- من فضلكم هل يمكن أن نتعرف على دوافع التأسيس أو العضوية لديكم في مجال العمل الجمعي؟ هل مردها إلى؟

- الدوافع الدينية: ()
- الدوافع الإنسانية: ()
- الدوافع الشخصية: ()
- دوافع اجتماعية ()
- دوافع ثقافية ()
- أخرى أذكرها:

10. كيف تفسرون معنى ودلالات العمل الجمعي؟ هل يعني في اعتقادكم؟

- الإحسان إلى الآخرين: ()
- ممارسة هواية شخصية: ()
- الشعور بالسعادة والارتياح: ()
- شغل وقت الفراغ بعمل مفيد: ()
- تقليد لسلوك وراثي من الآباء أو أحد الأجداد: ()
- الحصول على تقدير اجتماعي: ()
- محاولة لتأكيد الذات وإثبات الجدارة في المجال الاجتماعي: ()
- توسع دوائر التعارف الاجتماعي وتكوين علاقات إنسانية: ()
- الشعور بالمسؤولية تجاه المجتمع الجزائري والولاء للوطن: ()

أخرى أذكرها:

11- حسب تجربتكم في الميدان، ما هي أبرز وأهم فضاءات العمل الجمعي وأكثرها ممارسة؟

- المجال الأسري - الجوارى ()
- المجال المدرسى - التربوي ()
- المجال الدينى ()
- المجال الثقافى ()
- نشاطات الجمعية تضم هذه المجالات كلها ()

12 - من هي أكثر الفئات الاجتماعية حاجة لدور الجمعيات؟

- فئة الأطفال اليتامى ()
- فئة الأطفال المترسبين دراسيا ()
- فئة الاسر الفقيرة والمحرومة ()
- فئة الأمهات الأرمال ()
- فئة النساء المطلقات ()
- فئة الشباب ()
- فئة المسنين ()
- هل هؤلاء كلهم معنيون في جمعيتكم ()

تعليق:.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

13. في اعتقادكم هل أن العمل الجمعي الأهلى يجسد المشاركة الاجتماعية فى المجتمع؟ نعم ()

لا ()

- فى حالة الإجابة بنعم كيف ذلك؟

.....
.....
.....

14 . هل تؤمن بأن توسيع دوائر المشاركة المجتمعية يعد ضرورة تتطلبها مبادئ المواطنة؟ نعم () لا ()

. في حالة الإجابة بـ نعم: كيف تساهم جمعيتكم في تكريس هذه المشاركة؟

. عن طريق التحسيس ونشر الوعي الاجتماعي ()

- عن طريق المساهمة في تنمية قيم المواطنة عبر النشاطات التربوية ()

- أخرى أذكرها:

15- ما هي مصادر تمويل الجمعيات؟ هل هي؟

- تمويل شخصي ()

- تمويل محلي ()

- تمويل حكومي ()

- أخرى أذكرها:

16- حسب تجربتكم، هل يمارس مصدر التمويل سلطة قانونية كمراقب ومحاسب ومعاقب؟

نعم () لا () وكيف ذلك؟

.....
.....
.....
.....

17- حسب تجربتكم في مجال الانفاق، هل تعتبر الميزانية المالية كافية لتحقيق وتغطية أهداف

الجمعيات؟

كافية () غير كافية ()

18- بعد تجربتكم في الميدان، هل لاحظتم أن هناك حاجة إلى إعادة تخطيط منهجية عمل

الجمعيات؟

.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....
.....

19- حسب رأيكم ما هي الأسباب المؤدية إلى ارتفاع عدد الجمعيات محليا ووطنيا ؟ هل راجع ذلك إلى؟

- التعريف والتوعية بأهمية الحركة الجمعوية ()
- لغرض خلق مؤسسات المجتمع المدني ()
- لتكريس الممارسة الديمقراطية ()

- أخرى أذكرها:

20- على الصعيد الواقعي المحلي وحسب خبرتكم في الميدان، ماذا يعني مفهوم المواطنة في مخيال المواطن في المجتمع المحلي السطايفي وفي المجتمع الجزائري ككل؟ هل يعني ؟

- معرفة الحقوق ()
- الوعي بالواجبات ()
- الولاء والانتماء للوطن ()
- الممارسة الديمقراطية بين الأفراد ()
- احترام حقوق الآخرين ()

- أخرى أذكرها:

21- حسب رأيكم، هل ترون أن الجمعيات تتخذ من المجالات الاجتماعية والثقافية والدينية كفضاءات لتكريس مبادئ المواطنة في المجتمع المحلي السطايفي؟

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

المحور الثالث: تعتمد جمعيات المجتمع المدني أحدث الوسائل، وتنتهج أفضل الأساليب لغرض تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي بمدينة سطيف.

22- كيف تتصورون مفهوم المواطنة؟ هل هو؟

- رديف لمفهوم الوطنية ()
- يعني المشاركة السياسية ()
- يعني المشاركة الاجتماعية ()

أخرى أذكرها:

23- هل تعمل الجمعيات على تعزيز قدرات ومهارات التكيف والاندماج الاجتماعي لأفراد المجتمع

- المحلي السطايفي بكفاءة عالية؟ نعم () لا ()
- في كلا الحالتين وضح ذلك:

.....
.....
.....
.....

24. ما هي الوسائل والأساليب المعتمدة لديكم في نشاط الجمعيات ؟ هل هي؟

- عقد الندوات والمؤتمرات والأيام الدراسية ()
- تنظيم خرجات ورحلات علمية وتاريخية ()
- القيام بدورات تكوينية من طرف مختصين و خبراء في إطار مجالات الجمعية ()
- تحفيز النقاش والتحاور بين المختصين وبين أفراد المجتمع ()
- توزيع المطويات التحسيسية والمعرفية بطريقة عرضية عشوائية ()

أخرى أذكرها:

25- من فضلكم أذكر أهم الفعاليات المناسبة لتنظيم نشاطات الجمعيات ؟ هل هي؟

- قاعة العرض والمحاضرات بدار الثقافة ()
- قاعة المحاضرات بالمتحف الوطني ()
- المؤسسات المدرسية ()
- مؤسسة التعليم العالي ()

- أخرى أذكرها:

26- هل تملكون موقعا الكترونيا خاص بجمعيتكم للتعريف بهويتكم ونشاطكم؟ نعم () لا ()

- في حالة الإجابة بنعم، كيف تحققون أهدافكم عبره؟ هل يكون من خلال؟

- عرض بطاقة تعريف عن أهدافكم ونشاطاتكم الجموعية ()

- فتح المجال للاشتراك في الموقع لغرض استقطاب أعضاء جدد ومساهمين في دعم جهودكم ()

- فتح المجال لاكتشاف افاق للعمل الجموعي عبر تلقي الملاحظات والمشاركات ()

- كم هو عدد المشتركين في المواقع؟ عدد قليل () عدد مقبول () عدد كبير ()

- أخرى أذكرها.....

. في حالة الإجابة بـ لا، فلماذا لا يتم استخدام تقنية الشبكة العنكبوتية للتعريف بكم ولدعم جهودكم؟

.....

27- ما هي أكثر الفئات تعاوننا مع جهود الجمعيات وسندا لكم؟ هل هي؟

- فئة الباحثين الجامعيين ()

- فئة الصحفيين الإعلاميين ()

- فئة المتقاعدين ()

- فئة رجال الاعمال في المنطقة ()

- فئة المسؤولين ()

- أخرى أذكرها:

28. ماهي النشاطات الثقافية التي تقوم بها الجمعيات ؟

. مسابقات فكرية خلال المناسبات الوطنية ()

. مسابقات فكرية خلال المناسبات الدينية ()

. نشر الوعي الثقافي خلال الأيام الوطنية و العالمية التحسيسية في مختلف المجالات ()

..... أخرى أذكرها:

29 . هل تجدون صعوبات عند تنظيم النشاطات الثقافية والتوعوية للجمعيات ؟ نعم () لا ()

- في حالة الإجابة بنعم فيما تتمثل؟

- صعوبات تتعلق بحجز قاعة لتنظيم النشاط ()

- صعوبات تتعلق بتكاليف كراء القاعة لغرض تنظيم النشاط ()

- صعوبات تتعلق بالمؤطرين لهذه النشاطات الفكرية والعلمية والثقافية ()

- صعوبات تتعلق باعتبارات اجتماعية ()

- أخرى أذكرها:.....

30 - ما هو تقييمك للعمل الجمعي في الجزائر ؟

.....
.....
.....
.....

شكرا على تعاونكم

04 - فهرس جدول قائمة المحكمين:

الرقم	اسم و لقب المحكم	الرتبة	تاريخ التحكيم	القسم	الجامعة
01	- مالك شعباني	أستاذ التعليم العالي	15 فيفري 2018	علم الاجتماع	جامعة محمد خيضر . بسكرة .
02	- نادية عيشور	أستاذ التعليم العالي		علم الاجتماع	جامعة محمد لمين دباغين - سطيف 02 .
03	- الأزهر العقبي	أستاذ التعليم العالي		علم الاجتماع	جامعة محمد خيضر . بسكرة .
04	- عبد الوهاب جوده الحايس	أستاذ التعليم العالي	18 ديسمبر 2017	علم الاجتماع	جامعة عين شمس . القاهرة .
05	- مهدي عوارم	أساتذ محاضر ' ب '	15 فيفري 2018	علم الاجتماع	جامعة برج بوعريريج . الجزائر .

05 . الوثائق و المنشورات

ولاية سطيف
مديرية التنظيم و الشؤون العامة
مكتب الجمعيات

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

قائمة الجمعيات الإسعافات و الأعمال الخيرية

سبب التجديد	تاريخ التجديد	الرئيس	تاريخ القرار	رقم القرار	التمضية	الرقم الملف
	2014/06/16	أكل المصري	1997/06/09	03/97	الجمعية التضامنية البركة سطيف	2854
	2010/04/21	مناثق حسان	2004/07/20	02/04	التضامنية الاجتماعية الولائية لعمال التربية سطيف	3626
		بن خلاف بغير	2005/06/09	05/05	جمعية ربط ترقية و تنشيط الاحداث امركز التربية سطيف	3761
	2011/06/28	فاسدي لخضر	2006/03/13	01/06	جمعية معوزي ولاية سطيف	3811
	2012/01/02	صرهودة التونسي	2006/05/27	03/06	جمعية الوساطة الاجتماعية ولاية سطيف	3844
	2007/04/28	حامدي الشريف جمال	2006/06/24	06/06	جمعية الاسعافات و الاعانة الانسانية ولاية سطيف	3854
		رياش الحلام	2006/10/21	07/06	الجمعية الخيرية انيسمة للمرأة و الطفل ولاية سطيف	3884
	2014/05/22	مهنتل الطاهر	2008/05/21	06/05	جمعية اليتيم ولاية سطيف	4047
	2014/06/03	سمارة قودة	2008/05/24	07/08	جمعية اطفالنا اماننا ولاية سطيف	4051
		بكرار الطاهر	2008/09/20	08/08	الجمعية الاجتماعية للفتاب ولاية سطيف	4093
	2014/02/24	ساعي العمري	2008/11/16	09/08	الجمعية الولائية للتكافل الاجتماعي ولاية سطيف	4111
		مزج شريفة	2009/03/25	01-09	جمعية تسنيم الخيرية سطيف	4165
	2014/09/04	بن عمر العارم	2010/06/20	01/10	جمعية المهدي الترقية الاجتماعية ولاية سطيف	4453
		سراي عبد العزيز	2010/08/02	05/10	جمعية المهد الترقية الاجتماعية ولاية سطيف	4476
	2013/04/28	سليح عمار	2010/08/16	07/10	جمعية مؤسسة الأجراد للتنمية الاجتماعية ولاية سطيف	4493
	2013/03/31	شنان خليل	2010/09/23	08/10	جمعية الونام الخيرية ولاية سطيف	4525
		بورابة نصر الدين	2011/03/15	03/11	جمعية مقفل الشهيد ولاية سطيف	4623
		شاكور أسماء	2012/02/19	04/12	جمعية دورت نت لأصاال التطوعية و المبادرات الاجتماعية ولاية سطيف	4858
		بوراس العيد	2012/03/06	05/12	جمعية المواطنة و التنمية ولاية سطيف	4860
		آيت مليل و جيد	2013/01/14	01/13	الجمعية الولائية ناهن الخير سطيف	4864
تجديد جزئي	2013/01/14	خطاط عميروش	2013/07/02	09/13	جمعية الهدي لترقية الطفولة ولاية سطيف	4872
		لحفاقة حسين	2014/03/26	02/14	جمعية ترقية القيم الاخلاقية و الحسن المدني و الحقوق ولاية سطيف	4875
		جرجار مولود	2014/04/27	03/14	جمعية رياض الاطفال ولاية سطيف	4876

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية سطيف
مديرية التنظيم و الشؤون العامة
مكتب الجمعيات

قائمة الجمعيات الثقافية و الفنية

سبب التجديد	تاريخ التجديد	الرئيس	تاريخ القرار	رقم القرار	التسمية	المف	الرقم
	2013/10/02	مداسي عز الدين	1990/08/04	2160/90	الرابطة الولاية القروسية الثقافية سطيف	1628	1
	2005/06/26	فريد جمال	1993/11/02	128/93	الجمعية الثقافية أصدقاء الثقافة سطيف	2214	2
	2005/03/07	شباب عمار	1995/02/13	25/95	ذاكرة سطيف الثقافية	2554	3
	2014/05/05	جساج احمد	2000/04/09	39/00	جمعية عامر القروسية والفنون الشعبية سطيف	3138	4
	2010/12/14	مقران فؤاد	2000/07/12	42/00	جمعية صافي القرون و الثقافة سطيف	3168	5
	2014/07/23	عربي زيتوني	2002/03/30	02/02	لجنة الحفلات لولاية سطيف	3335	6
	2011/09/06	بجين مصباح	2002/03/08	02/02	جمعية الإعلام والإتصال لولاية سطيف	3343	7
	2005/03/23	شربال نعيمة	2002/09/17	04/02	جمعية حواء الثقافية والإجتماعية لولاية سطيف	3369	8
	2010/02/18	حرفوش مدني	2004/08/24	03/04	جمعية نوميديا للدراسات الإستراتيجية و البحث في العلوم الانسانية	3638	9
	2006/06/04	بوخلام عمر	2005/04/27	02/05	الجمعية الثقافية الموسيقية السعدية سطيف	3738	10
		ذيب محمد	2006/03/26	02/06	الجمعية الثقافية نسيم الهضاب لولاية سطيف	3820	11
		بوسكين نبيل	2007/09/23	07/05	جمعية منتدى المثقفين و الإعلانيين لولاية سطيف	3973	12
		مزعرش أمال	2007/12/09	06/07	جمعية أمال لقرون الرقص و البالي لولاية سطيف	3980	13
		خرفي وردة	2006/12/23	07/06	الجمعية الثقافية و العلمية أفكار لولاية سطيف	4004	14
		واري خميسي	2008/05/11	12/08	جمعية الفؤارة للجمع الطابع البريدية سطيف	4039	15
		شراد رضوان	2008/06/07	16/08	جمعية فضاءات الثقافة لولاية سطيف	4056	16
		بن علي الطيب	2008/11/16	20/08	الجمعية الثقافية 20 و 56/55 لحماية و ترقية مآثر ثورة التحرير	4114	17
	2014/09/07	سماري عبد القادر	2008/12/28	21/08	مؤسسة التنمية و الأحياء لولاية سطيف	4131	18
	2010/03/01	بسطة عمار	2010/03/01	01/10	جمعية الإخاء العلمية الثقافية لولاية سطيف	4385	19
	2014/06/25	زيتوني المكري	2010/09/26	06/10	جمعية فسيغساء من أجل ترقية المرأة لولاية سطيف	4529	20
		بوراس إبراهيم	2011/01/17	02/11	جمعية أنغام سطيف للتكوين و التشبيط الفني و الثقافي لولاية سطيف	4589	21
		عر عار خميسي	2011/06/28	05/11	جمعية التنمية الثقافية و الأمل لولاية سطيف	4714	22
		بقلبي ريان	2011/09/27	07/11	جمعية الأترجة الثقافية لولاية سطيف	4761	23

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية سطيف
مديرية التنظيم و الشؤون العامة
مكتب الجمعيات

قائمة الجمعيات الإسعافات و الأعمال الخيرية

سبب التجديد	تاريخ التجديد	الرئيس	تاريخ القرار	رقم القرار	التسمية	المف	الرقم
		بورقازن عادل	2014/06/30	06/14	جمعية أنصاف للدفاع عن حقوق الطفل لولاية سطيف	4879	24
		كركور فاروق	2014/07/31	08/14	جمعية النور لتعسيل الموتى و تهيئة و صيانة المقابر لولاية سطيف	4881	25
		حامي عبد المالك	2015/02/22	02/15	جمعية صدق المجتمع لولاية سطيف	4885	26

الملاحق

108940	59983	48957	132	945	339	4304	1086	3634	142	3634	142	1746	2505	23371	1052	16631	13134	18032	15974	4618	المجموع
100.00%	55.06%	44.94%	0.12%	0.87%	0.31%	3.95%	1.00%	3.34%	0.13%	3.34%	0.13%	1.60%	2.30%	21.45%	0.97%	15.27%	12.06%	16.55%	14.66%	4.24%	النسبة %

القانون الأساسي النموذجي للجمعيات

ملاحظة: تضع مصالح وزارة الداخلية والجماعات المحلية هذا القانون الأساسي النموذجي تحت تصرف المواطنين والمواطنات الراغبين في تأسيس جمعية في إطار أحكام القانون رقم 06/12 المؤرخ 2012/01/12 المتعلق بالجمعيات، من باب الاستدلال، المساعدة والتوجيه في إعداد القانون الأساسي.

جمعية.....

القانون الأساسي

المصادق عليه خلال الجمعية العامة التأسيسية المنعقدة بتاريخ.....

المادة الأولى: يؤسس المصرحون الميَّنة أسماءهم أدناه،

جمعية تخضع لأحكام القانون رقم 06/12 المؤرخ في 12 جانفي 2012، ولهذا القانون الأساسي،

الاسم	اللقب	ولاية مقر الإقامة
-	-	-
-	-	-
-	-	-
-	-	-

ذكر أسماء وألقاب كل الأعضاء المؤسسون الخمسة والعشرون (25) على الأقل، يمثلون إثني عشر (12) ولاية

على الأقل بالنسبة للجمعيات ذات الطابع الوطني، بالنسبة للجمعيات ما بين الولايات واحد وعشرون عضوا

(21) يمثلون ثلاث (03) ولايات على الأقل. وفي حالة تكوين جمعية من طرف أشخاص اعتبارية يتعين ذكر

تسمية الأشخاص الاعتبارية).

الباب الأول

الفصل الأول

أحكام عامة

. التسمية . الموضوع . الهدف . المقر . مدّة عمل الجمعية ومداه .

المادة 02: تسمى الجمعية (الإشارة إلى التسمية الكاملة والدقيقة للجمعية مع مطابقتها لموضوع الجمعية)

المادة 03: الجمعية هي جمعية (يحدد نشاط الجمعية بدقة

: اجتماعي - ثقافي - خيرى - إنساني إلخ). يشترك المؤسسون والمنخرطون في تسخير معارفهم ووسائلهم بصفة تطوعية ولغرض غير مربح من أجل ترقية نشاطها وتشجيعه في إطار الصالح العام دون مخالفة الثوابت والقيم الوطنية ودون المساس بالنظام والآداب العامة وأحكام القوانين والتنظيمات المعمول بها.

المادة 04: تهدف الجمعية أساسا إلى: (تذكر أهداف الجمعية بدقة ويجب أن تكون مطابقة لتسمية وموضوع

الجمعية).

.....
.....
.....

وتتعهد الجمعية بأن لا تسعى إلى تحقيق أهداف أخرى غير ما صرحت به.

المادة 05 : يكون مقر الجمعية كائن ب: (الإشارة إلى العنوان الكامل لمقر الجمعية)

.....

ومع مراعاة التشريع المعمول به لا يمكن نقل هذا المقر إلا بقرار من الجمعية العامة.

المادة 06 : مدّة الجمعية هي : (الإشارة إلى مدّة عمر الجمعية).

المادة 07 : تتمتع الجمعية بالشخصية المعنوية والأهلية القانونية وهي تمارس نشاطاتها على مستوى (تحديد مجال نشاط الجمعية - عبر كامل التراب الوطني أو ما بين الولايات).

المادة 08 : يسمح للجمعية بإصدار ونشر نشرات ومجلات ووثائق إعلامية ومطويات لها علاقة بمهدفها في ظل احترام الدستور والقيم والثوابت الوطنية والقوانين المعمول بها، على أن يكون البيان الرئيسي محررا باللغة العربية .

الفصل الثاني

. شروط وكيفيات إنضمام وانسحاب الأعضاء وواجباتهم وحقوقهم .

المادة 09 : تتكون الجمعية من أعضاء مؤسسين وأعضاء ناشطين وأعضاء شرفيين.
تخول مداولة الجمعية العامة صفة العضو الشرفي بناء على اقتراح مكتب الجمعية.

المادة 10 : زيادة على الشروط المنصوص عليها في التشريع المعمول به، لاسيما المادة 4 من القانون رقم 06-12 المؤرخ في 12 جانفي 2012 المتعلق بالجمعيات، يجب أن تتوفر في العضو الناشط في الجمعية (تذكر الشروط الخاصة المطلوبة)
.....
.....

المادة 11 : يتم الانضمام إلى الجمعية بطلب كتابي يوقعه صاحب الطلب ، ويقبله مكتب الجمعية،
تثبت صفة العضو بمنح بطاقة الانخراط.

المادة 12 : تفقد صفة العضو في الجمعية للأسباب الآتية :
- الاستقالة مقدمة كتابيا.
- الوفاة.

- عدم دفع الاشتراكات لمدة (الإشارة إلى المدة المحددة).....
 - حل الجمعية.
 - أسباب أخرى (توضح بدقة)
- المادة 13:** كل عضو له الحق في التصويت والترشح على جميع مستويات الجمعية شريطة:
- استيفاء الاشتراكات.
 - شروط أخرى (توضح بدقة).

الباب الثاني

. تنظيم وسير أجهزة الجمعية .

تضم الجمعية جمعية عامة ومكتب تنفيذي

الفصل الأول

. الجمعية العامة .

- المادة 14:** تضم الجمعية العامة كل الأعضاء المنخرطين أو ممثلي الولايات، بالإضافة إلى أعضاء الهيئة التنفيذية،
تعين كل ولاية (الإشارة إلى العدد)..... مندوب.
- ويتم تعيين المندوبين عن طريق (تحديد كيفية تعيين المندوبين على مستوى كل ولاية مع الاعتماد
على مبادئ التسيير الديمقراطي)
-

المادة 15: المدة الانتخابية للجمعية العامة هي (الإشارة إلى المدة).....

المادة 16: تتكفل الجمعية العامة بما يلي:

- الإداء برأيها فيما يخص جدول ونتائج النشاطات، تقارير التسيير المالي، والوضعية الأدبية للجمعية.
- المصادقة على القوانين الأساسية والنظام الداخلي للجمعية، بالإضافة إلى تعديلاتها.
- القيام بانتخاب المكتب التنفيذي، وكذا تجديده.
- المصادقة على قرارات المكتب التنفيذي بخصوص تنظيم هيكل الجمعية وتمثيلها المحلي.
- قبول الهبات والوصايا عندما تقدم بإثباتات وشروط، وبعد التحقق من عدم تنافيها مع الأهداف المسطرة للجمعية.
- الموافقة على إنشاء أجهزة استشارية، ومتابعة الموافقة على اقتناء العقارات.
- دراسة الطعون المقدمة فيما يخص الانضمام إلى الجمعية.
- البث النهائي في قضايا الانضباط.

- تحديد مبلغ الاشتراكات السنوية.
- وتتكفل أيضا ب: (الإشارة إلى مهام أخرى)

المادة 17 : تجتمع الجمعية العامة في دورة عادية على الأقل (الإشارة إلى عدد المرات)..... في السنة، وتجتمع في دورة غير عادية كلما دعت الحاجة إلى ذلك، بطلب من رئيس الجمعية، أو بطلب من أعضاء المكتب أو بطلب من أعضائها (تحديد النصاب)..... وفي هاتين الحالتين الأخيرتين يحل الأمين العام أو النائب الأول للرئيس محل رئيس الجمعية.

المادة 18 : تستدعي الجمعية العامة وفقا لحكام المادة 17 من هذا القانون، وتسجل الاستدعاءات في سجل المداولات وترسل كتابيا مرفقة بجدول الأعمال إلى عناوين أعضاء الجمعية العامة في أجل أقصاه (يحدد عدد الأيام قبل موعد الاجتماع)يوما.

المادة 19 : لا يمكن للجمعية العامة المداولة بصفة مقبولة عند الاستدعاء الأول إلا بحضور (تحديد النصاب)..... من أعضائها؛ وإذا لم يكتمل النصاب، تستدعي الجمعية العامة مرة ثانية في أجل أقصاه (تحديد عدد الأيام قبل موعد الاجتماع).....يوما، عندها يمكن للجمعية العامة المداولة مهما كان عدد حضور أعضائها.

المادة 20 : تتخذ القرارات بأغلبية (تحديد الأغلبية بدقة).....أعضاء الجمعية العامة الحاضرين في الاجتماع، وفي حالة تساوي الأصوات يعتبر تصويت الرئيس بمثابة صوت مرجح. يمكن للعضو الغائب توكيل أحد الأعضاء الحاضرين كتابيا للتصويت مكانه، ويكون له الحق في وكالة واحدة وصالحة لجلسة واحدة فقط.

المادة 21 : لا يشارك في التصويت ولا ينتخب عليه على مستوى الهيئات التنفيذية من لم يستوفي اشتراكاته.

المادة 22 : تسجل المداولات وفق التسلسل الزمني في سجل المداولات ، وتكون ممضاة من قبل الأعضاء الحاضرين في الاجتماع.

المادة 23 : يساعد الجمعية العامة لجان دائمة، مكلفة بدراسة المسائل المتعلقة بأهداف الجمعية.

اللجان الدائمة هي: (الإشارة إلى أسماء اللجان ومهام كل لجنة على حدى).

تتشكل كل لجنة من: (تحديد عدد أعضاء كل لجنة).

تنتخب كل لجنة رئيسها ومقررها، وتحدد نظامها الداخلي، وتجتمع بطلب من رئيسها أو بطلب من

(الإشارة إلى عدد الأعضاء).....أعضائها.

الفصل الثاني

. المجلس .

(في حالة وجود هذا الهيكل ينبغي إضافة مواد تنطبق إلى كل النقاط المتعلقة بتنظيمه ومهامه وتسييره).

الفصل الثالث

. الهيئة التنفيذية .

المادة 24 : يقود الجمعية ويديرها مكتب مكون من: (الإشارة إلى الوظيفية والرتبة).

.....
.....
.....

المادة 25 : يتم انتخاب أعضاء المكتب من قبل الجمعية العامة حسب الترتيب المنصوص عليه في المادة 24 أعلاه، لمدة (تحديد المدة) ، وقابلة للتحديد (الإشارة إلى عدد المرات) على الأكثر.

المادة 26 : يكلف المكتب بما يلي :

- يضمن تطبيق أحكام القانون الأساسي والنظام الداخلي، والسهر على احترامها.
 - تنفيذ قرارات الجمعية العامة.
 - تسيير ممتلكات الجمعية.
 - تحديد الاختصاصات لكل نائب ومهام المساعدين.
 - إعداد مشروع النظام الداخلي.
 - اقتراح تعديلات القانون الأساسي والنظام الداخلي.
 - ضبط مبالغ النفقات الزهيدة.
 - اقتراح للجمعية العامة كل الإجراءات لتحسين عملية تنظيم وتنصيب أجهزة الجمعية.
 - دراسة عمليات الشطب لكل عضو في الجمعية يرتكب مخالفة خطيرة.
 - إعداد برنامج عمل الجمعية.
- بالإضافة إلى ذلك فهو مكلف ب (الإشارة إلى مهام أخرى).

الملاحق

المادة 27 : يجتمع المكتب على الأقل (تحديد عدد المرات)..... في الشهر، بدعوى من رئيسه، وبإمكانه أن يجتمع كذلك بطلب من (تحديد النصاب)..... أعضاء المكتب.

المادة 28 : لا تصح اجتماعات المكتب إلا بحضور (تحديد النصاب).....أعضائه. ويتخذ المكتب القرارات بأغلبية (تحديد الأغلبية).....أعضائه، وإذا تساوت الأصوات يعتبر صوت الرئيس صوتاً مرجحاً.

المادة 29 : يمثل الرئيس الجمعية في جميع أعمال الحياة المدنية، وهو مكلف بمايلي:

- تمثيل الجمعية لدى السلطات العمومية.
- التقاضي باسم الجمعية.
- اكتتاب تأمين يضمن النتائج المرتبطة بالمسؤولية المدنية.
- استدعاء أجهزة الجمعية، رئاسة وتسيير المناقشات.
- اقتراح جدول أعمال دورات الجمعية العامة.
- تنشيط وتنسيق نشاطات جميع أجهزة الجمعية.
- إعداد حصائل وملخصات نصف سنوية عن حياة الجمعية.
- تبليغ السلطة الإدارية المؤهلة بجميع المعلومات.
- تحضير التقريرين الأدبي والمالي وتقديمه للجمعية العامة للبت فيه.
- إشعار السلطة العمومية المؤهلة بالتعديلات التي تطرأ على القانون الأساسي، وكل تغيير يقع في الجهاز التنفيذي للجمعية في أجل أقصاه ثلاثون (30) يوماً من تاريخ اتخاذ القرار.
- ممارسة سلطة النظام التسلسلي على الأعضاء المستخدمين في الجمعية.
- وهو مكلف أيضاً ب: (الإشارة إلى مهام أخرى لرئيس الجمعية إن وجدت).

المادة 30 : يكلف الكاتب العام بمعونة الكاتب العام المساعد، بجميع قضايا الإدارة، ويتولى بهذه الصفة مايلي:

- مسك قائمة المنخرطين.
- معالجة البريد وتسيير المحفوظات.
- مسك سجل المداولات لكل من المكتب التنفيذي والجمعية العامة.
- تحرير محاضر المداولات لكل من المكتب التنفيذي والجمعية العامة.
- حفظ نسخة القانون الأساسي.
- بالإضافة إلى: (الإشارة إلى مهام أخرى).

المادة 31 : يتولى أمين المال بمعونة أمين المال المساعد المسائل المالية والمحاسبة ، فهو مكلف بهذه الصفة بمايلي:

- تحصيل الاشتراكات.
- تسيير الأموال، جرد وضبط أملاك الجمعية المنقولة والعقارية.
- مسك صندوق النفقات الزهيدة.

- إعداد التقارير المالية.

وهو مكلف أيضا ب: (الإشارة إلى مهام أخرى).

المادة 32: يوقع أمين المال سندات النفقات، وفي حالة وقوع مانع يوقعها أمين المال المساعد. ويوقعها بعد التوقيع الأول رئيس الجمعية أو نائبه حسب الترتيب المنصوص عليه في المادة 24 من هذا القانون الأساسي.

الفصل الرابع

. التنظيم والتقسيم الداخلي .

المادة 33: تنقسم الجمعية إلى :

(ضرورة تحديد التقسيم الذي تعتمده الجمعية على المستوى المحلي، سواء كان جهوي أو ولائي).

الباب الثالث

. الأحكام المالية .

الفصل الأول

. الموارد .

المادة 34: تتألف موارد الجمعية من:

- إشتراكات أعضائها تصب مباشرة في حساب الجمعية.
- المداحيل المرتبطة بنشاطاتها الجمعوية وأملاكها .
- الهبات النقدية والعينية والوصايا.
- مداخيل جمع التبرعات.
- الإعانات المحتملة للدولة والجماعات المحلية.

المادة 35: تودع الموارد في حساب وحيد بنكي أو حساب مفتوح لدى مؤسسة مالية عمومية يفتح بناء على طلب من رئيس الجمعية وباسم الجمعية.

المادة 36: تلتزم الجمعية بعدم تحصيل أموال صادرة عن تنظيمات ومنظمات غير حكومية أجنبية، ما عدا تلك الناتجة عن علاقات التعاون المؤسسة قانونا، على أن يكون هذا التمويل محل موافقة مسبقة من السلطة المختصة.

الفصل الثاني

. النفقات .

- المادة 37:** تشمل نفقات الجمعية جميع النفقات اللازمة لتحقيق الأهداف المنصوص عليها في هذا القانون الأساسي.
- المادة 38:** تعيين الجمعية محافظ حسابات يتولى اعتماد حسابات الجمعية بالقيود المزدوج، يشمل الموارد والنفقات.
- المادة 39:** تضع الجمعية حسابها وملفات جرد أملاكها، المترتبة عن المساعدات والإعانات العمومية التي تمنحها الدولة والجماعات المحلية تحت تصرف هيئات الرقابة طبقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

الباب الرابع

. حل النزاعات . حلّ الجمعية .

- المادة 40 :** تقوم الجمعية العامة بالبت النهائي في قضايا الانضباط، (يمكن أن تخول هذه الصلاحية إلى لجنة انضباط شريطة تحديد تشكيلها وعدد أعضائها ومهامها، بالإضافة إلى كفاءات عملها).
- المادة 41 :** تخضع النزاعات بين أعضاء الجمعية، مهما كانت طبيعتها، لتطبيق القانون الأساسي، وعند الاقتضاء، للجهات القضائية الخاضعة للقانون العام. في حالة نزاع قضائي، تعيين محضر قضائي لجرد أملاكها بسعي من الطرف الذي يهمه الأمر.
- المادة 42 :** يقرّر الحل الإرادي للجمعية من قبل الجمعية العامة، بعد تقرير مكتب الجمعية.
- يتخذ قرار الحل الإرادي للجمعية من قبل الجمعية العامة بحضور (ضرورة تحديد النصاب).....من أعضاء الجمعية العامة، وبمصادقة (ضرورة تحديد الأغلبية)..... من الأعضاء الحاضرين، يتم أيلولة الأملاك المنقولة والعقارية بقرار من الجمعية العامة، حسب التشريع المعمول به.

الباب السادس

. أحكام ختامية .

- المادة 43 :** يتم تعديل القانون الأساسي بعد مصادقة الجمعية العامة ، بناء على اقتراح مكتب الجمعية .
لا يعتدّ بالتعديلات المقترحة إلا بحضور (ضرورة تحديد النصاب)..... من أعضاء الجمعية العامة، وبعد مصادقة (تحديد الأغلبية)..... من الأعضاء الحاضرين على كل تعديل.

المادة 44: تبلغ الجمعية السلطة المختصة بكل التعديلات التي تطرأ على هيئاتها القيادية والتعديلات التي تمس قانونها الأساسي في الآجال المحددة ضمن القانون المعمول به.

المادة 45 : يبين النظام الداخلي بصورة عامة ، زيادة على الأحكام الواضحة المنصوص عليها أعلاه ، كل مسألة ترى الجمعية العامة ضرورة تسويتها في هذا الإطار .

صِيغَ في (يبين عدد النسخ).....أصلية.

(الإشارة إلى المكان)..... في (الإشارة إلى التاريخ)

الرئيس

الأمين العام

(ضرورة ذكر إسم ولقب الرئيس وتوقيعه) (ضرورة ذكر إسم ولقب الأمين العام وتوقيعه)

ملاحظة: يتعين المصادقة المادية على التوقيعين على مستوى مصلحة الحالة المدنية بالبلدية.

قائمة الأعضاء المؤسسين

جمعية:.....

الإمضاء	العنوان الشخصي	صاحب العمل (التسمية والعنوان)	المهنة	تاريخ ومكان الإزدياد، النسب والجنسية	الإسم واللقب	الرقم التسلسلي

ملاحظة بالنسبة للأشخاص الاعتبارية يحدد اسم ولقب يمثلها
إمضاء رئيس الجمعية

إمضاء الأمين العام

قائمة أعضاء المكتب

جمعية:

الإمضاء	الوظيفة في المكتب	العنوان الشخصي	صاحب العمل	المهنة	تاريخ ومكان الازدياد النسب والجنسية	الإسم واللقب	الرقم التسلسلي

إمضاء رئيس الجمعية

إمضاء الأمين العام

الباب الثاني

تأسيس الجمعيات وحقوقها واجباتها

الفصل الأول

تأسيس الجمعيات

المادة 4 : يجب على الأشخاص الطبيعيين الذين بإمكاناتهم تأسيس جمعية وإدارتها وتسييرها أن يكونوا :

- بالغين سن 18 فما فوق،

- من جنسية جزائرية،

- متمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية،

- غير محكوم عليهم بجناية و/أو جنحة تتنافى مع مجال نشاط الجمعية، ولم يرد اعتبارهم بالنسبة للأعضاء المسيرين.

المادة 5 : يجب على الأشخاص المعنويين الخاضعين للقانون الخاص أن يكونوا:

- مؤسسين طبقا للقانون الجزائري،

- ناشطين عند تأسيس الجمعية،

- غير ممنوعين من ممارسة نشاطهم.

من أجل تأسيس جمعية، تمثل الشخصية المعنوية من طرف شخص طبيعي مفوض خصيصا لهذا الغرض.

المادة 6 : تؤسس الجمعية بصرية من قبل أعضائها المؤسسين. ويجتمع هؤلاء في جمعية عامة تأسيسية تثبت بموجب محضر اجتماع يحرره محضر قضائي.

تصادق الجمعية العامة التأسيسية على القانون الأساسي للجمعية وتعين مسؤولي هيئاتها التنفيذية.

يكون عدد الأعضاء المؤسسين كالاتي :

- عشرة (10) أعضاء بالنسبة للجمعيات البلدية،

- خمسة عشر (15) عضوا بالنسبة للجمعيات الولائية، منتخبين عن بلديتين (2) على الأقل،

- واحد وعشرون (21) عضوا بالنسبة للجمعيات ما بين الولايات، منتخبين عن ثلاث (3) ولايات على الأقل،

- وبمقتضى القانون رقم 10-01 المؤرخ في 16 رجب عام 1431 الموافق 29 يونيو سنة 2010 والمتعلق بمهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد،

- وبمقتضى القانون رقم 11-10 المؤرخ في 20 رجب عام 1432 الموافق 22 يونيو سنة 2011 والمتعلق بالبلدية،

- وبعد رأي مجلس الدولة،

- وبعد مصادقة البرلمان،

يصدر القانون الآتي نصه :

الباب الأول

أحكام عامة

الموضوع والهدف ومجال التطبيق

المادة الأولى : يهدف هذا القانون إلى تحديد شروط وكيفية تأسيس الجمعيات وتنظيمها وسيرها ومجال تطبيقها.

المادة 2 : تعتبر الجمعية في مفهوم هذا القانون، تجمع أشخاص طبيعيين و/أو معنويين على أساس تعاقدي لمدة محددة أو غير محددة.

ويشارك هؤلاء الأشخاص في تسخير معارفهم ووسائلهم طوعا ولغرض غير مربح من أجل ترقية الأنشطة وتشجيعها، لا سيما في المجال المهني والاجتماعي والعلمي والديني والترابي والثقافي والرياضي والبيئي والخيري والإنساني.

يجب أن يحدد موضوع الجمعية بدقة ويجب أن تعبر تسميتها عن العلاقة بهذا الموضوع.

غير أنه، يجب أن يندرج موضوع نشاطاتها وأهدافها ضمن الصالح العام وأن لا يكون مخالفا للثوابت والقيم الوطنية والنظام العام والآداب العامة وأحكام القوانين والتنظيمات المعمول بها.

المادة 3 : تعتبر الاتحادات والاتحاديات أو اتحاد الجمعيات المنشأة سابقا، جمعيات بمفهوم هذا القانون .

كما تحوز صفة الجمعية بمفهوم هذا القانون، الجمعيات ذات الطابع الخاص المنصوص عليها في المادة 48 من هذا القانون.

المادة 10 : يجب أن يكون قرار رفض تسليم وصل التسجيل معللا بعدم احترام أحكام هذا القانون وتتوفر الجمعية على أجل ثلاثة (3) أشهر لرفع دعوى الإلغاء أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليميا.

إذا صدر قرار لصالح الجمعية، يمنح لها وجوبا وصل تسجيل.

وفي هذه الحالة، يمنح للإدارة أجل أقصاه ثلاثة (3) أشهر ابتداء من تاريخ انقضاء الأجل الممنوح لها لرفع دعوى أمام الجهة القضائية الإدارية المختصة لإلغاء تأسيس الجمعية. ويكون هذا الطعن غير موقف للتنفيذ.

المادة 11 : عند انقضاء الأجل المنصوص عليها في المادة 8 أعلاه، يعد عدم رد الإدارة بمثابة اعتماد للجمعية المعنية.

وفي هذه الحالة، يجب على الإدارة تسليم وصل تسجيل للجمعية.

المادة 12 : يرفق التصريح التأسيسي المذكور في المادة 7 من هذا القانون بملف يتكون مما يأتي :

- طلب تسجيل الجمعية موقع من طرف رئيس الجمعية أو ممثله المؤهل قانونا،

- قائمة بأسماء الأعضاء المؤسسين والهيئات التنفيذية وحالاتهم المدنية ووظائفهم وعناوين إقامتهم وتوقيعاتهم،

- المستخرج رقم 3 من صحيفة السوابق القضائية لكل عضو من الأعضاء المؤسسين،

- نسختان (2) مطابقتان للأصل من القانون الأساسي،

- محضر الجمعية العامة التأسيسية محرر من قبل محضر قضائي،

- الوثائق الثبوتية لعنوان المقر.

الفصل الثاني

حقوق الجمعيات وأجباتها

المادة 13 : تتميز الجمعيات بهدفها وتسميتها وعملها عن الأحزاب السياسية ولا يمكنها أن تكون لها أية علاقة بها سواء أكانت تنظيمية أم هيكلية، كما لا يمكنها أن تتلقى منها إمانات أو هبات أو صايبا مهما يكن شكلها ولا يجوز لها أيضا أن تساهم في تمويلها.

- خمسة وعشرون (25) عضوا بالنسبة للجمعيات الوطنية، منبثقين عن اثنتي عشرة (12) ولاية على الأقل.

المادة 7 : يخضع تأسيس الجمعية إلى تصريح تأسيسي وإلى تسليم وصل تسجيل.

يودع التصريح التأسيسي لدى:

- المجلس الشعبي البلدي بالنسبة للجمعيات البلدية،

- الولاية بالنسبة للجمعيات الولائية،

- الوزارة المكلفة بالداخلية بالنسبة للجمعيات الوطنية أو ما بين الولايات.

المادة 8 : يودع التصريح مرفقا بكل الوثائق التأسيسية من طرف الهيئة التنفيذية للجمعية ممثلة في شخص رئيس الجمعية أو ممثله المؤهل قانونا مقابل وصل إيداع تسلمه وجوبا الإدارة المعنية مباشرة بعد تدقيق حضوري لوثائق الملف.

يمنح للإدارة ابتداء من تاريخ إيداع التصريح، أجل أقصى لإجراء دراسة مطابقة لأحكام هذا القانون يكون كما يأتي:

- ثلاثون (30) يوما بالنسبة للمجلس الشعبي البلدي، فيما يخص الجمعيات البلدية،

- أربعون (40) يوما بالنسبة للولاية، فيما يخص الجمعيات الولائية،

- خمسة وأربعون (45) يوما للوزارة المكلفة بالداخلية، فيما يخص الجمعيات ما بين الولايات،

- ستون (60) يوما للوزارة المكلفة بالداخلية، فيما يخص الجمعيات الوطنية.

يتعين على الإدارة خلال هذا الأجل أو عند انقضاءه على أقصى تقدير، إما تسليم الجمعية وصل تسجيل ذي قيمة اعتماد أو اتخاذ قرار بالرفض.

المادة 9 : يسلم وصل تسجيل من قبل :

- رئيس المجلس الشعبي البلدي بالنسبة للجمعيات البلدية،

- الوالي بالنسبة للجمعيات الولائية،

- الوزير المكلف بالداخلية بالنسبة للجمعيات الوطنية أو ما بين الولايات.

<p>21 صفر عام 1433 هـ 16 يناير سنة 2012 م</p>	<p>الهيئة الرئاسية للجمهورية العراقية / العدد 02</p>
<p>تقديم نسخ من محاضر اجتماعاتها وتقاريرها الأدبية والمالية السنوية إلى السلطة العمومية المختصة إثر انعقاد جمعية عامة عادية أو استثنائية، خلال الثلاثين (30) يوماً الموالية للمصادقة عليها.</p>	<p>المادة 14 : يحق لأي عضو في إحدى الجمعيات أن يشارك في هيئاتها التنفيذية في إطار قانونها الأساسي وأحكام هذا القانون.</p>
<p>المادة 20 : يعاقب على رفض تسليم الوثائق المذكورة في المادتين 18 و19 أعلاه بغرامة تتراوح بين ألفي دينار (2.000 دج) وخمسة آلاف دينار (5.000 دج).</p>	<p>المادة 15 : تنتخب الهيئة التنفيذية للجمعية وتجدد حسب المبادئ الديمقراطية ووفق الأجل المحددة في قانونها الأساسي.</p>
<p>المادة 21 : يجب على الجمعية أن تكتتب تأميناً لضمان الأخطار المالية المرتبطة بمسؤوليتها المدنية .</p>	<p>المادة 16 : يمنع أي شخص معنوي أو طبيعي، أجنبي عن الجمعية، من التدخل في سيرها.</p>
<p>المادة 22 : يمكن الجمعيات المعتمدة أن تخضع في جمعيات أجنبية تنشُد الأهداف نفسها أو أهداف مماثلة في ظل احترام القيم والثوابت الوطنية والأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.</p>	<p>المادة 17 : تكتسب الجمعية المعتمدة الشخصية المعنوية والأهلية المدنية بمجرد تأسيسها ويمكنها حينئذ القيام بما يأتي :</p>
<p>يتم إعلام الوزير المكلف بالداخلية مسبقاً بهذا الانخراط الذي يطلب رأي الوزير المكلف بالشؤون الخارجية.</p>	<p>- التصرف لدى الغير ولدى الإدارات العمومية، - التقاضي والقيام بكل الإجراءات أمام الجهات القضائية المختصة، بسبب وقائع لها علاقة بهدف الجمعية ألحقت ضرراً بمصالح الجمعية أو المصالح الفردية أو الجماعية لأعضائها،</p>
<p>للوزير المكلف بالداخلية أجل ستين (60) يوماً لإعلان قراره المعلل.</p>	<p>- إبرام العقود أو الاتفاقيات أو الاتفاقات التي لها علاقة مع هدفها،</p>
<p>وفي حالة الرفض، يكون قراره قابلاً للطعن أمام الجهة القضائية الإدارية المختصة التي يجب أن تفصل في مشروع الانخراط في أجل ثلاثين (30) يوماً.</p>	<p>- القيام بكل نشاط شراكة مع السلطات العمومية له علاقة مع هدفها،</p>
<p>المادة 23 : يمكن الجمعيات أن تتعاون في إطار الشراكة مع جمعيات أجنبية ومنظمات دولية غير حكومية تنشُد نفس الأهداف في ظل احترام القيم والثوابت الوطنية والأحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها.</p>	<p>- اقتناء الأملاك المنقولة أو العقارية مجاناً أو بمقابل لممارسة أنشطتها كما ينص عليه قانونها الأساسي،</p>
<p>يخضع هذا التعاون بين الأطراف المعنية إلى الموافقة المسبقة للسلطات المختصة.</p>	<p>- الحصول على الهبات والوصايا طبقاً للتشريع المعمول به.</p>
<p>المادة 24 : يمكن الجمعية في إطار التشريع المعمول به القيام بما يأتي:</p>	<p>المادة 18 : يجب على الجمعيات أن تبلغ السلطات العمومية المختصة عند عقد جمعياتها العامة، بالتعديلات التي تدخل على قانونها الأساسي والتغييرات التي تطرأ على هيئاتها التنفيذية خلال الثلاثين (30) يوماً الموالية للمصادقة على القرارات المتخذة.</p>
<p>- تنظيم أيام دراسية وملتقيات وندوات وكل اللقاءات المرتبطة بنشاطها،</p>	<p>لا يعتد لدى الغير بهذه التعديلات والتغييرات إلا ابتداء من تاريخ نشرها في يومية إعلامية واحدة على الأقل ذات توزيع وطني.</p>
<p>- إصدار ونشر نشرات ومجلات ووثائق إعلامية ومطويات لها علاقة بهدفها في ظل احترام الدستور والقيم والثوابت الوطنية والقوانين المعمول بها.</p>	<p>المادة 19 : دون الإخلال بالالتزامات الأخرى المنصوص عليها في هذا القانون، يجب على الجمعيات</p>

المادة 26: تمتنع الجزائر عن اللجوء إلى الحرب من أجل المساس بالسيادة المشروعة للشعوب الأخرى وحرّيتها.

وتبذل جهودها لتسوية الخلافات الدولية بالوسائل السلمية.

المادة 27: الجزائر متضامنة مع جميع الشعوب التي تكافح من أجل التحرر السياسي والاقتصادي، والحق في تقرير المصير، وضد كل تمييز عنصري.

المادة 28: تعمل الجزائر من أجل دعم التعاون الدولي، وتنمية العلاقات الودية بين الدول، على أساس المساواة، والمصلحة المتبادلة، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية. وتتبنى مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأهدافه.

الفصل الرابع

الحقوق والحريات

المادة 29: كل المواطنين سواسية أمام القانون.

ولا يمكن أن يتذرع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد، أو العرق، أو الجنس، أو الرأي، أو أي شرط أو ظرف آخر، شخصي أو اجتماعي.

المادة 30: الجنسية الجزائرية، معرفة بالقانون.

شروط اكتساب الجنسية الجزائرية، والاحتفاظ بها، أو فقدانها، أو إسقاطها، محددة بالقانون.

المادة 31: تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية.

المادة 32: الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن مضمونة.

وتكون تراثا مشتركا بين جميع الجزائريين والجزائريات، واجبهم أن ينقلوه من جيل إلى جيل كي يحافظوا على سلامته، وعدم انتهاك حرمة.

المادة 33: الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية، مضمون.

المادة 34: تضمن الدولة عدم انتهاك حرمة الإنسان.

ويحظر أي عنف بدني أو معنوي أو أي مساس بالكرامة.

المادة 35: يعاقب القانون على المخالفات المرتكبة ضد الحقوق والحريات، وعلى كل ما يمس سلامة الإنسان البدنية والمعنوية.

المادة 36: لا مساس بحرمة حرية المعتقد، وحرمة حرية الرأي.

المادة 37: حرية التجارة والصناعة مضمونة، وتمارس في إطار القانون.

المادة 38: حرية الابتكار الفكري والفني والعلمي مضمونة للمواطن.

حقوق المؤلف يحميها القانون .

لا يجوز حجز أي مطبوع أو تسجيل أو أية وسيلة أخرى من وسائل التبليغ والإعلام إلا بمقتضى أمر قضائي.

المادة 39: لا يجوز انتهاك حرمة حياة المواطن الخاصة، وحرمة شرفه، ويحميها القانون..

سرية المراسلات والاتصالات الخاصة بكل أشكالها مضمونة.

المادة 40: تضمن الدولة عدم انتهاك حرمة المسكن.

فلا تفتيش إلا بمقتضى القانون، وفي إطار احترامه.

ولا تفتيش إلا بأمر مكتوب صادر عن السلطة القضائية المختصة.

المادة 41: حريات التعبير، وإنشاء الجمعيات، والاجتماع، مضمونة للمواطن.

المادة 42: حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون.

ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية، والقيم والمكونات الأساسية للهوية الوطنية، والوحدة الوطنية، وأمن التراب الوطني وسلامته، واستقلال البلاد، وسيادة الشعب، وكذا الطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة.

وفي ظل احترام أحكام هذا الدستور، لا يجوز تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي.

ولا يجوز للأحزاب السياسية اللجوء إلى الدعاية الحزبية التي تقوم على العناصر المبينة في الفقرة السابقة.

يحظر على الأحزاب السياسية كل شكل من أشكال التبعية للمصالح أو الجهات الأجنبية.

لا يجوز أن يلجأ أي حزب سياسي إلى استعمال العنف أو الإكراه مهما كانت طبيعتهما أو شكلهما. تحدد التزامات وواجبات أخرى بموجب قانون.

المادة 43: حق إنشاء الجمعيات مضمون .

تشجع الدولة ازدهار الحركة الجمعوية.

يحدد القانون شروط وكيفيات إنشاء الجمعيات.

المادة 44: يحق لكل مواطن يتمتع بحقوقه المدنية والسياسية، أن يختار بحزبية موطن إقامته، وأن ينتقل عبر التراب الوطني.

رقم المادة	الموضوع
45	حق الدخول إلى التراب الوطني والخروج منه مضمون له.
المادة 45:	كل شخص يعتبر بريئا حتى تثبت جهة قضائية نظامية إدانته، مع كل الضمانات التي يتطلبها القانون.
المادة 46:	لا إدانة إلا بمقتضى قانون صادر قبل ارتكاب الفعل المجرم.
المادة 47:	لا يتابع أحد، ولا يوقف أو يحتجز إلا في الحالات المحددة بالقانون، وطبقا للأشكال التي نص عليها.
المادة 48:	يخضع التوقيف للنظر في مجال التحريات الجزائية للرقابة القضائية، ولا يمكن أن يتجاوز مدة ثمان وأربعين (48) ساعة.
	يملك الشخص الذي يوقف للنظر حق الاتصال فورا بأسرته.
	ولا يمكن تمديد مدة التوقيف للنظر، إلا استثناء ووفقا للشروط المحددة بالقانون.
	ولدى انتهاء مدة التوقيف للنظر، يجب أن يجري فحص طبي على الشخص الموقوف، إن طلب ذلك. على أن يعلم بهذه الإمكانية.
المادة 49:	يترتب على الخطأ القضائي تعويض من الدولة.
	ويحدد القانون شروط التعويض وكيفيةاته.
المادة 50:	لكل مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية أن ينتخب وينتخب.
المادة 51:	يتساوى جميع المواطنين في تقلد المهام والوظائف في الدولة دون أية شروط أخرى غير الشروط التي يحددها القانون.
المادة 52:	الملكية الخاصة مضمونة.
	حق الإرث مضمون.
	الأماك الوقفية وأماك الجمعيات الخيرية معترف بها، ويحمي القانون تخصيصها.
المادة 53:	الحق في التعليم مضمون.
	التعليم مجاني حسب الشروط التي يحددها القانون.
	التعليم الأساسي إجباري.
	تنظم الدولة المنظومة التعليمية.
	تسهر الدولة على التساوي في الالتحاق بالتعليم، والتكوين المهني.
المادة 54:	الرعاية الصحية حق للمواطنين.
	تتكفل الدولة بالوقاية من الأمراض البوايئة والمعدية وبمكافحتها.

و لا يجوز أن تحدث بأثر رجعي، أية ضريبة، أو جباية، أو رسم، أو أي حق كيفما كان نوعه .
المادة 65: يجازي القانون الآباء على القيام بواجب تربية أبنائهم ورعايتهم، كما يجازي الأبناء على القيام بواجب الإحسان إلى آباءهم ومساعدتهم .

المادة 66: يجب على كل مواطن أن يجمي الملكية العامة، ومصالح المجموعة الوطنية، ويحترم ملكية الغير.

المادة 67: يتمتع كل أجنبي، يكون وجوده فوق التراب الوطني قانونيا بحفاية شخصه وأملكه طبقا للقانون.

المادة 68: لا يسلم أحد خارج التراب الوطني إلا بناء على قانون تسليم المجرمين وتطبيقا له.

المادة 69: لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يسلم أو يطرد لاجئ سياسي يتمتع قانونا بحق اللجوء.

الباب الثاني

تنظيم السلطات

الفصل الأول

السلطة التنفيذية

المادة 70: يجسد رئيس الجمهورية، رئيس الدولة، وحدة الأمة.
وهو حامي الدستور.

ويجسد الدولة داخل البلاد وخارجها.

له أن يخاطب الأمة مباشرة.

المادة 71: ينتخب رئيس الجمهورية، عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري.
يتم الفوز في الانتخاب بالحصول على الأغلبية المطلقة من أصوات الناخبين المعبر عنها.
ويحدد القانون الكيفيات الأخرى للانتخابات الرئاسية.

المادة 72: يمارس رئيس الجمهورية، السلطة السامية في الحدود المثبتة في الدستور.

المادة 73: لا يحق أن ينتخب لرئاسة الجمهورية إلا المترشح الذي:

- يتمتع فقط بالجنسية الجزائرية الأصلية،

- يدين بالإسلام،

- يكون عمره أربعين (40) سنة كاملة يوم الانتخاب،

- يتمتع بكامل حقوقه المدنية والسياسية،
 - يثبت الجنسية الجزائرية لزوجته،
 - يثبت مشاركته في ثورة أول نوفمبر 1954 إذا كان مولودا قبل يوليو 1942،
 - يثبت عدم تورط أبويه في أعمال ضد ثورة أول نوفمبر 1954 إذا كان مولودا بعد يوليو 1942،
 - يقدم التصريح العلني بممتلكاته العقارية والمنقولة داخل الوطن وخارجه.
- تحدد شروط أخرى بموجب القانون.

المادة 74: مدة المهمة الرئاسية خمس (5) سنوات.

يمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية مرة واحدة.

المادة 75: يؤدي رئيس الجمهورية اليمين أمام الشعب بحضور جميع الهيئات العليا في الأمة، خلال الأسبوع الموالي لانتخابه.

ويباشر مهمته فور أدائه اليمين .

المادة 76: يؤدي رئيس الجمهورية اليمين حسب النص الآتي :

” بسم الله الرحمن الرحيم

وفاء للتضحيات الكبرى ولأرواح شهدائنا الأبرار وقيم ثورة نوفمبر الخالدة، أقسم بالله العلي العظيم، أن أحترم الدين الإسلامي وأمجده، وأدافع عن الدستور، وأسهر عني استمرارية الدولة، وأعمل على توفير الشروط اللازمة للنهوض العادي للمؤسسات والنظام الدستوري، وأسعى من أجل تدعيم المسار الديمقراطي، وأحترم حرية اختيار الشعب، ومؤسسات الجمهورية وقوانينها، وأحافظ على سلامة التراب الوطني، ووحدة الشعب والأمة، وأحمي الحريات والحقوق الأساسية للإنسان والمواطن، وأعمل بدون هوادة من أجل تطور الشعب وازدهاره، وأسعى بكل قواي في سبيل تحقيق المثل العليا للعدالة والحرية والسلام في العالم .

والله علي ما أقول شهيد.

المادة 77: يضطلع رئيس الجمهورية، بالإضافة إلى السلطات التي تخولها إياه صراحة أحكام أخرى في الدستور، بالسلطات والصلاحيات الآتية:

- 1- هو القائد الأعلى للقوات المسلحة للجمهورية ،
- 2- يتولى مسؤولية الدفاع الوطني ،
- 3- يقرر السياسة الخارجية للأمة ويوجهها ،
- 4- يرأس مجلس الوزراء،
- 5- يعين رئيس الحكومة وينهي مهامه ،

الفصل الثاني

القوائم الانتخابية

شروط التسجيل فى القوائم الانتخابية

المادة 7 : التسجيل فى القوائم الانتخابية واجب بالنسبة لكل مواطن تتوفر فيه الشروط المرعية .

يجب على سائر الجزائريين والجزائريات المتمتعين بحقوقهم المدنية والسياسية والذين لم يسبق لهم التسجيل فى قائمة انتخابية أن يلتزموا بتسجيلهم وفقا للمواد 9 و 10 و 11 أدناه .

المادة 8 : ليس لاحد أن يسجل فى عدة قوائم انتخابية .

المادة 9 : تشمل القائمة الانتخابية :

1) المواطنين الذين لهم موطن بالبلدية،

2) المواطنين الذين تتوفر فيهم يوم الاقتراع الشروط المنصوص عليها فى المواد أعلاه .

وليس للغيبة عن البلدية بسبب الخدمة الوطنية أى اخلال بالقواعد المبينة أعلاه للتسجيل فى القوائم الانتخابية .

المادة 10 : يمكن تسجيل المواطنين المقيمين بالخارج المسجلين بالقنصليات الجزائرية وبطلبهم فى قائمة انتخابية لاحدى البلديات التالية :

– البلدية التى ولدوا بها،

– البلدية التى كان لهم بها آخر موطنهم،

– البلدية التى ولد بها وسجل بالقائمة الانتخابية أصل من أصولهم المباشرين .

المادة 11 : يسوغ لاعضاء الجيش الوطنى الشعبى وأعضاء الامن الذين لا يتوفر فيهم أى شرط من الشروط المحددة فى المادة 9 أن يطلبوا تسجيلهم فى القائمة الانتخابية لاحدى البلديات المنصوص عليها فى المادة 10 .

المادة 12 : يقوم الاشخاص الذين فقدوا أهلية الانتخاب اثن صدور حكم عليهم واستفادوا بأعادة

تستطيع هذه الهيئة أن رأت أن الشكوى مبنية على أساس أن تشرع فى الاجراءات الملائمة والمطلوبة فى هذا المجال أو أن تكلف غيرها بالقيام بذلك على المطلوب وقرب الهيئة المختصة .

الباب الثانى

احكام مشتركة لجميع الاستشارات الانتخابية

الفصل الاول

الشروط المطلوبة فى الناخب

المادة 4 : يعد ناخبا كل جزائرى وجزائرية بلغ من العمر ثمانية عشر سنة كاملة يوم الاقتراع وكان متمتعا بحقوقه المدنية والسياسية، ولم يوجد فى احدى حالات عدم الاهلية المنصوص عليها فى هذا القانون .

المادة 5 : لا يمكن لاحد أن يصوت مالم يسجل بقائمة الناخبين بالبلدية التى بها موطنه، مع مراعاة احكام المادتين 10 و 11 أدناه .

المادة 6 : لا يمكن أن يسجل فى القائمة الانتخابية كل من :

– الاشخاص المحكوم عليهم بسبب جنائية،

– الاشخاص المحكوم عليهم بعقوبة حبس تعادل أو تفوق ستة أشهر فى الجرح التى يحكم فيها بالحرمان من ممارسة حق الانتخابات وفقا للمادة 14 من قانون العقوبات،

– الذين كان سلوكهم أثناء حرب التحرير الوطنى ضد المصلحة الوطنية،

– المحكوم عليهم غيابيا بسبب جنائيات،

– الذين أشهر اقلاسهم ولم يرد اليهم اعتبارهم،

– المحجوزون والمججورون .

لا تمنع من التسجيل بالقائمة الانتخابية الاحكام الصادرة مع وقف التنفيذ والاحكام الصادرة بسبب جنح عدم التبصن الا اذا اقرنته بالقران .

المادة 49 : تمين اللجنة الانتخابية البلدية بقرار من الوالى باقتراح من الهيئة البلدية للتنسيق .

المادة 50 : تتألف اللجنة الانتخابية البلدية من :
- رئيس،
- مساعدين اثنين .

لا يجوز بأى حال من الاحوال أن يختار رئيس اللجنة وعضواها من بين المرشحين للانتخاب الجارى أو من بين أقاربهم حتى الدرجة الرابعة .

القسم الثالث

التصويت بالوكالة

المادة 51 : تجوز ممارسة حق التصويت بالتوكيل بطلب من الناخبين المتتمين الى احدى الفئات التالية الذين تبعدهم التزامات عن البلدية حيث تم تسجيلهم بطلبهم :

1 - المواطنين القاطنون بالخارج،
2 - أعضاء الجيش الوطنى الشعبى وهيئات الامن،

3 - العمال الذين هم فى الانتقال،

4 - المرضى المعالجون فى المستشفيات أو فى بيوتهم،

5 - كبار المجزة وذوى العاهات،

يجوز كذلك وبصفة استثنائية لبعض أفراد الاسرة ممارسة حقهم فى التصويت بالتوكيل بطلب منهم .

المادة 52 : ان أعضاء الجيش الوطنى الشعبى، والدرك الوطنى والامن الوطنى، والحماية المدنية غير المسجلين فى القوائم الانتخابية للبلديات حيث مكان عملهم يمكنهم أن يؤدوا واجبه الانتخابى عن طريق المراسلة .

وبأى حال من الاحوال فان الانتخابات الجماعية داخل الثكنات غير مقبولة بالنسبة لانتخابات المجالس .

ويحرر محضر الفرز على نسختين موقعتين من الرئيس والمساعدين .

وبمجرد تحرير المحضر يصرح رئيس المكتب علنا بالنتيجة ويتولى تعليقها بكامل حروفها فى قاعة التصويت .

المادة 47 : ان الاوراق الباطلة لا تعتبر أصواتا معبرة أثناء الفرز وتعتبر أوراقا باطلة :

1) الظرف المجرد من الورقة أو الورقة من دون الظرف،

2) عدة ورقات فى ظرف واحد،

3) الظرف، أو الورقة الحاملة تأشيريات مهما كانت أو المخربشة أو الممزقة،

4) الاوراق المشطوبة تماما،

5) الاوراق أو الظروف غير النظامية،

6) الورقة التى لم يشطب الناخب على أى اسم فيها .

المادة 48 : يسلم بعد ذلك رئيس المكتب نسختي محضر الفرز والملحقات للجنة الانتخابية البلدية المنصوص عليها فى المادة 9 أدناه، المكلفة بالاحصاء العام للاصوات بحضور جميع رؤساء مكاتب التصويت .

لا يمكن بحال من الاحوال تغيير النتائج المسجلة فى كل مكتب تصويت، والمستندات الملحقة بها .

يحرر محضر الاحصاء البلدى للاصوات الذى هو وثيقة تتضمن جميع الاصوات، بنسختين وبحضور الناخبين ويوقع أعضاء اللجنة الانتخابية البلدية التى توجه نسخة منه الى اللجنة الانتخابية للدائرة أو الولاية حسب نوع الاستشارة الانتخابية .

وتعلق نسخة من المحضر المشار اليه فى الفقرة الثالثة أعلاه، بمقر البلدية فوز الانتهاء من عملية الاحصاء العام للاصوات .

الأربعاء 15 جمادى الثانية عام 1408 هـ
الموافق 3 فبراير سنة 1988 م



العدد 5
السنة الخامسة والعشرون

الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية قوانين أوامر ومراسيم
قرارات مقررات، منشور، إعلانات وإعلانات

الإدارة والتحرير الاسم العام للحكومة الطبع والاشتراكات إدارة المطبعة الرسمية 7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف : 15. 18. 65 إلى 17 ح ج ب 50 - 3200 التيلكس : IMPOF DZ 65 180	تونس		الاشتراك سنوي
	داخل الجزائر المغرب موريتانيا	خارج الجزائر	
	سنة	سنة	
	100 دج	150 دج	النسخة الأصلية
	200 دج	300 دج	النسخة الأصلية وترجمتها
	بما فيها نفقات الإرسال		

لمن النسخة الأصلية 2,500 دج لمن النسخة الأصلية وترجمتها 5,000 دج لمن العدد للسنين السابقة : حسب التسعيرة. وتسلم المفهرس مجاناً للمترجمين. المطلوب منهم إرسال لثالث الورق الأخيرة مند تجديد اشتراكاتهم والإعلام بمطالبهم . يؤدي عن تغيير العنوان 3,000 دج لمن النشر على أساس 20 دج للسطر .

فهرس

للبناء والتشييد بين حكومة الجمهورية
الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية
العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الموقعة
بمدينة طرابلس يوم 11 نوفمبر سنة 1986. 867

اتفاقيات دولية

مرسوم رقم 88 - 12 مؤرخ في 24 جمادى الثانية
عام 1408 الموافق 2 فبراير سنة 1988 يتضمن
المصادقة على الاتفاقية المتعلقة بإنشاء شركة

فهرس (تابع)

مرسوم رقم 88 - 18 مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 2 فبراير سنة 1988 يتضمن احداث مناصب مكلفين بالدراسات والتلخيص. 186

مرسوم رقم 88 - 19 مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 2 فبراير سنة 1988 يتضمن رخصة البرنامج العام للاستيراد لسنة 1987. 187

مرسوم رقم 88 - 20 مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 2 فبراير سنة 1988 يتضمن انشاء المركز الاستشفائي الجامعي في باب الوادي. 187

مرسوم رقم 88 - 21 مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 2 فبراير سنة 1988 يتضمن الموافقة على اتفاق القرض رقم 2821 آل، الموقع في 24 يونيو 1987 بواشنطن، كسا هو معدل باتفاق القرض الموقع في 4 ديسمبر 1987 بواشنطن، بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، من أجل تمويل مشروع وطني ثان للتزويد بالمياه والتطهير. 189

مراسيم فردية

مرسوم مؤرخ في 11 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 30 يناير سنة 1988 يتضمن انتهاء مهام المدير المركزي للمحافظة السياسية للجيش الوطني الشعبي. 189

مرسوم مؤرخ في 11 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 30 يناير سنة 1988 يتضمن تعيين المدير المركزي للمحافظة السياسية للجيش الوطني الشعبي. 189

مرسوم مؤرخ في 12 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 31 يناير سنة 1988 يتضمن انهاء مهام كاتب عام لولاية. 190

مرسوم رقم 88 - 13 مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 2 فبراير سنة 1988 يتضمن المصادقة على الاتفاقية المتعلقة بانشاء شركة لعفر آبار المياه بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الموقعة بمدينة الجزائر في 16 يونيو سنة 1987. 170

مرسوم رقم 88 - 14 مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 2 فبراير سنة 1988 يتضمن المصادقة على الاتفاقية المتعلقة بانشاء شركة لاستكشاف وانتاج النفط بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الموقعة بمدينة الجزائر في 16 يونيو سنة 1987. 172

مرسوم رقم 88 - 15 مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 2 فبراير سنة 1988 يتضمن المصادقة على الاتفاقية المتعلقة بانشاء شركة للجيوفيزياء بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية الموقعة بمدينة الجزائر يوم 16 يونيو سنة 1987. 175

مراسيم تنظيمية

مرسوم رقم 88 - 16 مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 2 فبراير سنة 1988 يحدد كيفيات تطبيق القانون رقم 87 - 15 المؤرخ في 21 يوليو سنة 1987 والمتعلق بالجمعيات، ويضبط الاحكام القانونية الأساسية المشتركة بينها. 178

مرسوم رقم 88 - 17 مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1408 الموافق 2 فبراير سنة 1988 يتضمن نقل الوصاية على المعهد التكنولوجي الفلاحي المتوسط المتخصص لمدينة الجزائر. 185



جمعنا
جميعنا
لنرتقي
مستوا



مركز الشهاب
للبحوث و الدراسات

ب) النشاطات:

- تنظيم المحاضرات والندوات العلمية.
- نشاطات النوادي العلمية والترفيهية:
- نادي الأسرة، نادي الطفل المبدع،
- المقهى الأدبي، نادي قوارئ.
- ملتقى وطني سنوي للشيخ محمد الغزالي
- ملتقى دولي سنوي يعالج قضايا مختلفة في الفكر
- ملتقى دولي سنوي حول القضية الفلسطينية

ج) المطبوعات:

- 1- مجلة المقدمة نصف سنوية
- 2- النشرات والمطبوعات المختلفة.
- 3- الإنتاج السمعي البصري الخاص بنشاط المركز.
- 4- طباعة أعمال الملتقيات الوطنية والدولية



اتصلوا على الرقم
للبريد الإلكتروني
0540.58.58.18

للدعم والاتصال



www.facebook.com/centrechihab



www.twitter.com/centrechihab



www.chihab-centre.org



info@chihab-centre.org

مركز الشهاب للبحوث والدراسات
نادي الطفل المبدع



" فكرة جزائرية *رسالة عربية *نحو العالمية "

مركز الشهاب يسعد بانضمامكم ويتشرف باحتضان أطفالكم

الاسم: اللقب: تاريخ الميلاد:

مهنة الأب: رقم الهاتف:

مهنة الأم: رقم الهاتف:

هل يعاني الطفل من أي مرض معين؟ ماهو؟

إجابيات طفلك سيدي/سيدتي :

.....

.....

سلبياته:

.....

الأشخاص المسموح لهم باصطحاب الطفل:

1-.....

2-.....


3-.....

أنا السيد(ة) : الممضي(ة) أسفله الحامل(ة) لبطاقة التعريف / رخصة السياقة
رقم: والد(ة) الطفل(ة): أصرح لابني / ابنتي بالانخراط
في نادي الطفل المبدع التابع لمركز الشهاب والمشاركة في جميع نشاطاته.

الامضاء

سطيف في:/...../.....

ملحوظة: ترفق هذه الاستمارة مع صورة شمسية للطفل المعنى بها.



جمعية العلماء المسلمين الجزائريين

للبحوث والدراسات



بسم الله الرحمن الرحيم

البرنامج السنوي لسنة 2015

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

تم انجاز خلال سنة 2015 ما يلي:

1. المحاضرات و الندوات العلمية :

- يوم 03 جانفي 2015 : ندوة بعنوان المولد النبوي الشريف تقديم الشيخ أحمد ظريف و الاستاذ عبد الرزاق صالح
- يوم 17 جانفي 2015 : ندوة في النصر الرسول محمد صل الله عليه و سلم تقديم بن تومي اليامين و الشيخ أحمد ظريف .
- يوم 14 فيفري 2015 : محاضرة بعنوان مرجعيات الشباب الجزائري تقديم الدكتور ميلود سفاري .
- يوم 28 فيفري 2015 : ندوة بعنوان مناقشة مؤتمر الكلمة للنساء تقديم الاستاذ عيسى بالمكي الدكتور علي حليتييم و الاستاذة عتيقة نابتي
- يوم 18 أفريل ندوة بعنوان : الأثار المدمرة لتحرير تجارة الخمر تقديم الاستاذ هشام رمضان الدكتور سليم وافي و الدكتور علي حليتييم
- يوم 06 جوان 2015 : محاضرة بعنوان كيف نستقبل رمضان تقديم إدريس عبود
- يوم 20 جوان 2015 : محاضرة بعنوان رمضان مدرسة تقديم عبد القادر بودرامة
- يوم 27 جوان 2015 : محاضرة نسوية بعنوان كيف نتخلص من العادات السلبية في رمضان تقديم الاستاذة ليلي عظيمي
- يوم 11 جويلية 2015 : محاضرة بعنوان الثبات بعد رمضان تقديم الاستاذ عبد الحق مراحي
- يوم 08 أوت 2015 : مناظرة بين مسلم و مسيحي
- من 12 أوت الى 12 سبتمبر 2015 : عطلة مركز الشهاب
- يوم 19 سبتمبر 2015 : ندوة بعنوان الموت الرحيم تقديم الاستاذ هشام رمضان ، الدكتور مضوي منير و الدكتور علي حليتييم

- يوم 10 أكتوبر 2015: أمسية مقدسية
- يوم 24 أكتوبر 2015 : محاضرة بعنوان عاشوراء عند اليهود الشيعة و المسلمين تقديم إدريس عيود
- يوم 21 سبتمبر 2015 : محاضرة بعنوان التكامل المعرفي تقديم الدكتور عبد الرزاق بلعقروز
- يوم 05 ديسمبر 2015 : محاضرة بعنوان القراءات الحدائثة للقرآن الكريم الأستاذ خير الدين درويش .
- 19 ديسمبر 2015 :محاضرة بعنوان الصورة و صناعة الرأي -الغرب... و الصورة النمطية عند العرب تقديم : الدكتور بوزيد قاسم

2. -الدورات:

- يومي 11 و 12 فيفري دورة بعنوان اختيار الزوج المناسب تقديم الاستاذ مراد لطالي
- يومي 22 و 23 مارس 2015 : دورة بعنوان أوجه الأداء في رواية ورش تقديم الاستاذ سيليني عبد الله
- يومي 25 و 26 مارس 2015 : دورة في التصميم الاحترافي تقديم الاستاذ عدلان قارة
- يومي 28 و 29 نوفمبر 2015 : دورة بعنوان التخلص من المشاعر السلبية بتقنية الحرية النفسية تقديم الاستاذ صياد الضحوي.
- يوم 10 ديسمبر 2015 : دورة في علم الرسم و الضبط القرآني تقديم الأستاذ عبد المجيد رياش

3. الملتقيات :

- 1- ملتقى وطني بعنوان: المحاور الكبرى للمشروع الفكري للشيخ الغزالي يومي 21 و 22 مارس 2015.
- 2- ملتقى دولي بعنوان : فقه الواقع و مستقبل التجديد في النهضة الاسلامية يومي 22 و 23 ماي 2015.

4. نشاطات النوادي العلمية و الترفيهية:

- يوم 10 جانفي 2015 : نادي الاسرة العولمة و تأثيرها على الاسرة
- يوم 07 فيفري 2015 : نادي الأسرة بعنوان التقدير الذاتي للطفل
- يوم 21 فيفري 2015: نادي الاسرة بعنوان تجديد الحياة الزوجية و حكواتي للأطفال
- يوم 07 مارس 2015 : نادي الاسرة تصانح اسرية (1) و ترفيه للأطفال

- يوم 11 أبريل 2015 : نادي الأسرة بعنوان الفكر السليم في الجسم السليم و ترفيه للأطفال
- يوم 24 ماي : 2015 تنظيم رحلة الى زاوية سيدي حسن خاصة بالأساتذة المشاركين في الملتقى الدولي فقه الواقع و مستقبل التجديد في النهضة الإسلامية.
- يوم 30 ماي 2015 : تنظيم رحلة الى ولاية جيجل خاصة بالمنظمين لملتقى فقه الواقع و مستقبل التجديد في النهضة الإسلامية.
- يوم 17 أكتوبر 2015 : نادي الأسرة بعنوان إرشادات أسرية و ترفيه للأطفال
- يوم 14 نوفمبر 2015: نادي الأسرة نصائح أسرية (2) و ترفيه للأطفال
- يوم 04 ديسمبر 2015: افتتاح المقهى الأدبي لمركز الشهاب

5. تنظيم مايلي:

- يوم 14 ماي 2015 : استقبال جمعية الوعي الثقافية في لقاء تأسيسي لها
- يوم 4 جوان 2015: استقبال جمعية الاصلاح و الارشاد لإقامة نشاط للأطفال
- 28 و 29 أوت 2015 : استقبال جمعية القدس أمانتي لإقامة نشاط للأقصى سلكتة
- 18 نوفمبر 2015 : طالبات الإقامة الجامعية نشاط تربوي
- يوم 04 ديسمبر 2015 :استقبال لجنة الشباب و الطلبة
- يوم 12 ديسمبر 2015: لقاء جهوي لجمعية العلماء المسلمين الجزائريين
- 06 ديسمبر 2015 : طالبات الإقامة الجامعية نشاط تربوي
- 13 ديسمبر 2015 : يوم تكويني للأساتذة جامعة فرحات عباس كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير
- 13 ديسمبر 2015: طالبات الإقامة الجامعية إقامة دورة

6. إنشاء مايلي :

- موقع الشهاب الإلكتروني تحت الرابط التالي : www.chihab-center.net
- مجلة الشهاب الإلكترونية تحت الرابط التالي : majalet.chihab-center.net

7. المطبوعات:

- طبع كتيب بعنوان أضرار شرب الخمر
- طبع كتيب لدورة التنمية البشرية بعنوان اختبار الزوج المناسب للأستاذ مراد لطالي.
- طبع كتيب لدروة التخلص من المشاعر السلبية للأستاذ صياد الضحوي.

- بالإضافة الى نسخ اقراص مضغوطة لجميع المحاضرات و الندوات التي تقام في المركز و تقديمها مجاناً لمن يريد نسخة.

8. تحت الطبع :

- كتاب محاضرات ملتقى فقه الواقع و مستقبل التجديد في النهضة الإسلامية.



جمعيّة العلماء المسلمين العرب

مكتبة
للبحوث والدراسات



البرنامج السنوي لسنة 2016

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته

تم انجاز خلال سنة 2016 ما يلي:

1. المحاضرات و الندوات العلمية :

- يوم 30 جانفي 2016 : أمسية تعليمية بعنوان الاقلاع عن التدخين في ساعة تقديم الاستاذ صياد الضحوي .
- 9 فيفري 2016 أمسية تربية بعنوان اعرف ابنك اعرف نفسك تقديم الاستاذ : أحمد بوساليم
- 22 مارس 2016 ندوة بعنوان الشيخ الغزالي سيرة و مسيرة تقديم الاستاذين : خليل عبد السلام و عمار بن مزوز.
- 14 ماي 2016 : مداخلة بعنوان الأدب الاسلام بمفهوم جديد تقديم الدكتور علي حليتيتم
- 28 ماي 2016: ندوة بعنوان رمضان على الأبواب تقديم الاستاذ مباركي زين العبيدين و الاستاذ عيود ادريس.
- 18 جوان 2016: أمسية بعنوان كيف نربي أبناءنا في رمضان تقديم الاستاذة حرية بالقاضي .
- 17 سبتمبر 2016: محاضرة بعنوان المنهاج التفاعلي للسيرة النبوية تقديم الاستاذ صالح باكلي.
- 24 سبتمبر 2016: محاضرة نسوية بعنوان المرأة العاملة المعيلة في ضوء الفقه الاسلامي تقديم الدكتورة : سعيدة بوقاغس.
- يوم 8 أكتوبر 2016: محاضرة بعنوان الأمة الاسلامية بين عام مضى و عام آقبل

- عاشوراء مواقف و عبر تقديم الدكتور عبد الله كرزاي و الأستاذ ادريس عبود.
- يوم 15 أكتوبر 2016: مداخلة بعنوان صفات الاله في الكتاب المقدس تقديم الدكتور :
يزيد حمزاوي

2. الملتقيات :

1- ملتقى وطني بعنوان: قضايا المرأة بين العصرية و العولمة و التأصيل

الشرعي، 26-27 أوت 2016

2- ملتقى دولي بعنوان : التكامل التربوي و أثره الايجابي في الاصلاح

الحضاري، 11-12-13 أبريل 2016

3. الدورات و نشاطات النوادي العلمية و الترفيهية:

- 02 جانفي 2016 :المقهي الادبي العدد الثاني
- 06 فيفري 2016 : المقهي الادبي العدد الثالث
- 20 فيفري 2016: نادي الاسرة حياتك من صنع أفكارك
- 05 مارس 2016: المقهي الادبي العدد الرابع
- 29 مارس 2016: نادي الأسرة بعنوان الانفعالات العاطفية عند المراهقات
- 02 أبريل 2016 : المقهي الادبي العدد الخامس
- 07 ماي 2016 : المقهي الادبي العدد السادس
- 21 جوان 2016: نادي الاسرة بعنوان تربية الطفل بالقصة
- 04 جوان 2016 : المقهي الادبي العدد السابع
- 02 جويلية 2016: نادي الاسرة خطوات الثبات بعد رمضان
- 09 جويلية 2016 : المقهي الادبي العدد الثامن
- 10 سبتمبر 2016: نادي الاسرة بعنوان تهيئة الطفل للدخول المدرسي
- 1 أكتوبر 2016: المقهي الادبي العدد التاسع
- 22 أكتوبر 2016: التربية و التعامل مع الطفل المرحلة العمرية الاولى 0-7 سنوات
و تحليل رسومات الاطفال تقديم الاستشاريتين : سعيدة محمد بن دحمان و سمية
صالح.
- 29 أكتوبر 2016 : دورة فريق العمل الناجح تقديم المدرب حمزة رزايقي .
- 5 نوفمبر 2016 : المقهي الادبي العدد العاشر

الملاحق

- 12 نوفمبر 2016 : دورة اعداد العروض التقديمية بنظام البوربوينت
- 19 نوفمبر 2016 : نادي الاسرة بعنوان التربية و التعامل مع الطفل المرحلة العمرية الثانية من 7-12 سنة و تحليل رسومات الاطفال تقديم الاستشاريتين : سعيده محمد بن دحمان و حورية بلقاضي.
- 22 أكتوبر 2016 : حفل افتتاح نادي القوارى بالمركز
- 3 ديسمبر 2016 الجلسة الاولى لنادي القوارى تاطير الاستاذ بوعيشة و ياسين راجي
- 10 ديسمبر 2016 : المقهى الادبي العدد الحادي عشر
- 17 ديسمبر 2016 التربية و التعامل مع الطفل المراهق هجيرة ايكن الجزء الأول
- 24 ديسمبر 2016 : التربية و التعامل مع الطفل المراهق هجيرة ايكن الجزء الثاني
- 27/26/25 ديسمبر 2016 : المشروع الرسالي تكوين شباب شعبية عين الكبيرة
- 31 ديسمبر 2016 : الجلسة الثانية لنادي القوارى مناقشة حوار مع صديقي الملحد مع الاستاذ أنيس بخوش .

4. مسابقات

- اطلاق مسابقة " جائزة الشهاب للأدب "
- أيام 09-16-23 جانفي 2016 : تنظيم مسابقة لترتيل القرآن الكريم
- فئة الاقل من 16 سنة-
- مسابقات للأطفال في نادي الاسرة

5. تنظيم مايلي:

- 14 أبريل 2016 تنظيم رحلة سياحة استكشافية لضيوف ملتقى التكامل التربوي و أثره الايجابي في الاصلاح الحضاري المدينة الاثرية جميلة .
- 07 فيفري 2016 : استقبال فوج الخنساء لاقامة دورة
- 01 مارس 2016 : استقبال فوج الخنساء لاقامة دورة
- 06 مارس 2016 : استقبال شعبة الاقامة الجامعية مريم بوعتورة
- 17-18 مارس 2016 : استقبال فوج الخنساء لاقامة دورة
- 17 أبريل 2016 : استقبال شعبة الاقامة الجامعية مريم بوعتورة
- 19 أبريل 2016: استقبال فوج الخنساء لاقامة دورة
- 21 أبريل 2016 : استقبال شعبة الاقامة الجامعية هاشمي حسين

- 15-16-17 أوت : استقبال جيل الترجيح لإقامة المهرجان الشباني .
- 09-10 أكتوبر 2016 : استقبال المحافظة الولائية للكشافة الاسلامية لإقامة نشاط انوار بيت المقدس .

- 3 نوفمبر 2016 : رحلة القراء الى الصالون الدولي للكتاب

6. المطبوعات:

- كتاب محاضرات ملتقى فقه الواقع و مستقبل التجديد في النهضة الاسلامية.
- طبع ملخصات للدورات و ورشات و كذا مواضيع نادي الاسرة و توزيعها على الحضور .
- بالإضافة الى نسخ اقرص مضغوطة لجميع المحاضرات و الندوات التي تقام في المركز و تقديمها مجانا لمن يريد نسخة (135 قرص مضغوط) .



جمعية العلماء المسلمين الجزائريين



الشهاب
للبحوث والدراسات

برنامج المسطر لـ 2017

5/4/3 جانفي 2017 : برنامج التأهيل الزواجي تقلّم الاستاذ مراد لطالي اختيار

الزوج المناسب ، عتيقة نابي التأهيل الشرعي ، الدكتورة سمية صالحى التأهيل

النفسي ، الدكتورة مريم كراغل التأهيل الصحي ، الاستاذة حرية بلقاضي ميزانية

البيت .

7 جانفي 2017 : المقهى الأدبي العدد الثاني عشر .

4 فيفري 2017 : المقهى الأدبي العدد الثالث عشر .

8 فيفري 2017 : محاضرة علمني رسول الله تقلّم الاستاذ جمال سيدهم .

18 فيفري 2017 : افتتاح نادي الطفل المبدع .

البرنامج المسطر

25 فيفري 2017 دورة تطويرية لنادي القوارى

4 مارس 2017 : المقهى الادبي العدد 13

11 مارس 2017 : محاضرة العمري مرزوق - عمار طالبي

18 مارس 2017 : نادي الاسرة

نادي الطفل المبدع (الخط)

19 مارس 2017 : انوار بيت المقدس

20 مارس 2017 : نادي الطفل المبدع القرآن

23 مارس 2017 : نادي الطفل المبدع المسرح

25 مارس 2017 : دورة تدريبية

26 مارس 2017 : نادي الطفل المبدع القارئ

29 مارس 2017 : نادي الطفل المبدع اعلام

1 أبريل 2017 : المقهى الادبي

دورة قراءة

نادي الطفل المبدع الحديث

2 أبريل 2017 : اجتماع القواري

8 أبريل 2017 : نادي الطفل المبدع تحسين الخط

15 أبريل 2017 : محاضرات

22 أبريل 2017 : نادي الاسرة

29 : دورات تكوينية

6 ماي 2017 : المقهى الادبي

نادي الطفل المبدع القرآن

13 ماي 2017 : محاضرات

20 ماي 2017 : نادي الاسرة

25 ماي 2017 : نادي الطفل المبدع استقبال رمضان

27 ماي 2017 : دورات تكوينية

3 جوان 2017 : المقهى الأدبي

10 جوان 2017 : محاضرات

17 جوان 2017: نادي الاسرة

24 جوان 2017 : دورات تكوينية

1 جويلية 2017 : المقهى الادبي

نادي الطفل المبدع حفل العيد

5 جويلية 2017 : مهرجان الاقصى

15 جويلية 2017 : محاضرات

22 جويلية 2017 : نادي الاسرة

25 جويلية -4 جوان 2017 : المخيم القرآني نادي الطفل المبدع

05 أوت 2017 : المقهى الادبي

نادي الطفل المبدع

7 أوت 2017 : إسعافات

10 أوت 2017 : الطباخ الصغير

12 أوت 2017 : رحلة للمكتبة

14 أوت 2017 : القارئ

17 أوت 2017 : إعلام

19 أوت 2017 : نادي الاسرة

21 أوت 2017 : حملة التشجير

24 أوت 2017 : الطباخ الصغير

26 أوت 2017 : مسرح

28 أشغال 2017 : أشغال يدوية

31 أوت 2017 : التهيئة للدخول الدراسي

02 سبتمبر 2017 : المقهى الأدبي

09 سبتمبر : محاضرات

16 سبتمبر 2017 : نادي الاسرة

23 سبتمبر 2017 : دورات تكوينية

30 سبتمبر 2017 : نادي الطفل المبدع تحسين الخط

07 أكتوبر 2017 : المقهى الادبي

14 أكتوبر 2017 : محاضرات

21 أكتوبر 2017 : نادي الاسرة

28 أكتوبر 2017 : دورات تكوينية

04 أكتوبر 2017 : المقهى الادبي

11 أكتوبر 2017 : محاضرات

18 أكتوبر 2017 : نادي الاسرة

25 أكتوبر 2017 : دورات تكوينية

02 ديسمبر 2017 : المقهى الادبي

09 ديسمبر 2017 : محاضرات

16 ديسمبر 2017 : نادي الاسرة

23 ديسمبر 2017 : دورات تكوينية

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

جمعية العلماء المسلمين الجزائريين
مركز الشهاب للبحوث والدراسات



ملتقى سطيف
السبت 31 مارس 2018

ماهو الجلوتين الخفي ؟

يوجد الجلوتين الخفي في العديد من الأطعمة أبرزها:

1. المواد الحافظة والملونات والمنكهات والمعطرات
2. الأدوية و مستحضرات التجميل و غسول الشعر ومعالجين الأسنان.
3. المشروبات الغازية و العصائر و المعبئات

المسموح تناوله لمريض السيلياك:

يسمح لمريض السيلياك تناول الخبز و الفواكه و اللحوم الطازجة و الأسماك و البيض و الحليب و كل ما هو طبيعي

أما المنتجات التجارية المسموحة

فهي تلك التي تحتوي على

رمز السنبلة المشطوبة أو صرح

بخلوها من بروتين الجلوتين

خطورة المرض

الإحلال بالحمية قد يؤدي الى مضاعفات و أمراض خطيرة

أبرزها : سرطان الأمعاء و تلف الخلايا الدماغية.

هل يوجد دواء صيدلاني؟

نعم يوجد دواء وهو تحت التجريب



دعوة للمضرم والمساهمة



إلى السيد:.....

عمرة الأمل في طبعتها الثانية
يسرنا سيدي الكريم أن ندعوكم للمساهمة والحضور في الحفل البهيج
من أجل إدخال الفرحة على مرضى السرطان والمكفوفين وذوي
الاحتياجات الخاصة من خلال مساعدتهم للسفر إلى البقاع المقدسة
لأداء العمرة .

الموعد يوم السبت 20 جانفي 2018م بفندق الهضاب على الساعة الواحدة
ونصف بعد الزوال (13:30)

فكونوا في الموعد كما عهدناكم

لجنة الإغاثة

كافل اليتيم

مستورع والى الكائنات والمستهلكين
المسجلة / ماسحبي عليه

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
تحت الرعاية السامية لوالي ولاية سطيف
و تحت اشراف مديرية النشاط الاجتماعي و التضامن سطيف.



لمسة كالتفكير النبع الرئاسية بكتبة سطيف و روضة مريم

ينظمان

يوم دراسي حول دور المجتمع في حماية الطفل تحت شعار

لغفولتي أمانتي



يوم: 14/01/2017 بدار القنات مزارعي بوطلمين

الجمعية الجزائرية كافل النسيم الوطنية مكتب سطيف

الهاتف: 0553 11.90.91

روضة مريم

برامج تربوي تعليمي ترفيهي

(قرآن، الفرنسية، رياضة، رحلات، خرجات نشاطات)

العنوان: سبي 35 فيلا ترقية حمارة جند رقم 34 _ المعبودة

(مقابل ملعب 8ماي)

الهاتف: 0560.15.73.20

بالتعاون مع:

مديرية الشؤون الدينية - سطيف -

مديرية الأمن - سطيف -

مديرية التربية - سطيف -

مديرية الصحة - سطيف -

المجموعة الجهوية للدرك الوطني

جامعة محمد لين دباغين سطيف 02

إذاعة سطيف الجهوية


مديرية الشباب و الرياضة

ليدرالية جمعيات اولياء التلاميذ

جمعية إنصاف لحماية حقوق الطفل

المدرسة الجمهورية للفنون الجميلة

لا حظي منا بشاهدة طفلك على التفتاز و الأوتزنت
و نوعية الاعناب التي يلعبها فتعصمها ممدوم للاحلاق



لا تلبسي طفلك ملابس أو أكسسوارات يظهر عليها
إسمه بوضوح حتى لا يستخدمه أحد في مناداته
مديعا أنه يعرفه

و احرصي على أن يعطظ أبنائك أرقام الهواتف الهامة
(رقم الأب و الأم) إضافة إلى الرقم الأخضر
للأمن الوطني المخصص لحالات الإختطاف "104"



حصني ابنك بالنسيم ... فإن طفولته أمان



مجلة الإخاء

الطائفة

شهرية .. دعوية .. ثقافية .. متنوعة

السنة الأولى - منتصف رمضان 1431 هـ / جويلية 2010 م - السعر 50 دج

تصدر عن

جمعية الإخاء

العلمية الثقافية
لولاية سطيف

المراسلات

مجلة الإخاء

التعاونية العقارية أحمد زبانه رقم 09 حي دالاس سطيف
هاتف وفاكس 06-66-83-32-10 النقال / 036-93-08-37
البريد الإلكتروني: elikhaa@yahoo.fr

أول مجلة طائفة في سطيف

من علمائنا

الشيخ العلامة محمد العربي التبانى الجزائري السطيفي رحمه الله

سأهم في نشر هذه المجلة
بشرائها وتعليقها ليستفيد
منها الجميع



السيد محمد بن نور سيف حفظه الله - 3

مكانته العلمية كان رحمه الله -

علامة متبحرا في جميع العلوم معقولها -

ومقولها، وله مشاركة في الأدب والتاريخ -

والأنساب وغير ذلك من فنون العلم -

مؤلفاته: للمترجم - رحمه الله -

مؤلفات نافعة في فنون عدة نذكر منها: -

إخاف ذوي النجابة بما في القرآن والسنة -

من فضائل الصحابة - محادثة أهل الأدب -


بأخبار وأنساب جاهلية العرب.

1338 هـ عين مدرساً بمدرسة الفلاح فدرس فيها، ولم يزل رحمه الله مواظبا على إقرار العلم للطلال حتى توفاه الله تعالى في صفر سنة 1390 هـ

شيوخه: أحد رحمه الله عن شيوخ عدة نذكر منهم: 1 - الشيخ عبد الله بن القاضي البغلاوي رحمه الله . 2 - الشيخ أحمد بن محمد خيرات الشنقيطي-3- الشيخ حمدان بن أحمد الوبيسي الجزائري.

تلامذته: تخرج بالشيخ جم غفير من طلاب العلم، ومن أشهرهم: 1 - العلامة السيد علوي بن عباس المالكي، 2- العلامة

نشأته وطلبه للعلم: حتم القرآن وعمره لا يتجاوز 12 عاما ثم لزم في طلب العلم فحفظ الترتيب المشهورة كالأحرمية والتشماوية والجزرية، وقرأ بعض مناهج العلوم في النحو والعقائد والفقه، ثم ارتحل إلى تونس فمكث فيها (شهرًا) تلقى فيها العلم عن بعض مشايخ الزيتونة، ثم غادرها إلى المدينة المنورة فلزم بها أكابر العلماء، ثم ارتحل إلى دمشق فأقام بها وتردد فيها على مكثباتها، ثم غادرها إلى مكة المكرمة فوصلها في رجب سنة 1338 هـ فلزم بها حلق العلم في المسجد الحرام، وفي سنة



جمعية رعاية الطفولة المسعفة
لولاية سطيف

شهادة مشاركة



تمنح لـ:

لمشاركاتها فعاليات

اليوم الدراسي الإعلامي حول:

دور الإعلام في ترقية حقوق الطفل المسعف

بدعم من:





وبالتنسيق مع:



سطيف في، 16 أبريل 2018 - المتحف العمومي

الختم والإمضاء



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
الجمعية الوطنية للعمل التطوعي
Association Nationale de Volontariat



استمارة الإنخراط

الصورة

رقم الإنخراط : N° d'Adhésion

اللقب : الاسم :

تاريخ و مكان الإزدياد :

الحالة العائلية :

رقم بطاقة التعريف الوطنية أو ر س : تاريخ صدورها :

المستوى الدراسي :

التخصص :

المهنة :

عنوان السكن :

رقم الهاتف :

البريد الإلكتروني :

فصيلة الدم :


المهارات :

اللغات :

العمل التطوعي الذي يمكن أن تشارك فيه :

التاريخ :

التوقيع



تحت الرعاية السامية
لوزير الشباب والرياضة ووزير الفلاحة والتنمية الريفية و الصيد البحري

الجمعية الوطنية للعمل التطوعي

Association Nationale de Volontariat



Organise

تنظم

Le Carrefour
des Jeunes
pour l'Agriculture

ملتقى الشباب
من أجل الفلاحة

عرض نجارب الشباب
Experiences Agricoles Reussie

ورشات تكوينية
Ateliers de Formation

المدرسة الوطنية العليا للفلاحة
الدراس: أيام 24 و 25 أبريل 2016

جمعية العمل التطوعي
Association de Volontariat

جلسة: الشباب و الفلاحة
Séance: Les Jeunes et l'Agriculture

Avec la participation de

بمساهمة

ملخص الدراسة باللغة العربية:

تبحث هذه الدراسة عن "دور جمعيات المجتمع المدني في تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري" من خلال محاولة الإجابة عن التساؤل الرئيسي فيما هو آت:

* هل تؤدي جمعيات المجتمع المدني دورا فعالا في تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي بمدينة سطيف؟

وتتنوي تحته التساؤلات الفرعية التالية:

* ما هي أبرز الفضاءات التي تستهدفها جمعيات المجتمع المدني لتكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي بمدينة سطيف؟

* فيما تتجلى أهم الوسائل والأساليب المعتمدة لدى جمعيات المجتمع المدني لتجسيد دورها في مجال تكريس مبادئ المواطنة في المجتمع الجزائري المحلي بمدينة سطيف؟

ومن أجل الإجابة على هذه التساؤلات، تم إجراء دراسة ميدانية على عينة قصدية "الجمعيات التي تستهدف في برامجها نشر ثقافة المواطنة، التي تمارس نشاطا قارا وتحسب على الجمعيات الحية والناشطة في المدينة، جمعيات ذات أقدمية نسبية وحديثة النشأة، وقد اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي، وأدوات جمع البيانات (الملاحظة - المقابلة - الاستمارة)، ذات العلاقة المباشرة بمحاور الدراسة ومعالجتها كليا وكيفيا وصولا إلى صياغة النتائج العامة للدراسة.

Le résumé de l'étude en français :

La présente étude traite « le rôle des associations de la société civile dans la consolidation des principes de la citoyenneté dans la société algérienne » en essayant de répondre à la question principale comme suit :

* Les associations de la société civile jouent-elles un rôle actif dans la consolidation des principes de la citoyenneté dans la société algérienne locale de la ville de Sétif?

Laquelle question comprend les questions incidentes suivantes :

* Quels sont les espaces les plus importants ciblés par les associations de la société civile pour consacrer les principes de la citoyenneté dans la société algérienne locale de la ville de Sétif?

* Quels sont les moyens et les méthodes les plus importants adoptés par les associations de la société civile pour refléter leur rôle dans le maintien des principes de la citoyenneté dans la société algérienne locale de la ville de Sétif?

Afin de répondre à ces questions, une étude sur le terrain a été réalisée sur l'échantillon des « associations dont les programmes visent à diffuser une culture de la citoyenneté, qui exerce une activité stable et qui en est calculée sur les associations vivantes et actives de la ville, des associations relativement anciennes et nouvellement créées, nous avons adopté dans cette étude l'approche descriptive et les outils de collecte de données (observation, interview, fiche), qui sont directement liés aux chapitres de l'étude et qui sont traités quantitativement et qualitativement, arrivant à la formulation des résultats généraux de l'étude.